

ذِيَارُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٦)

كِتَابُ السُّنَنِ الْمَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الْكُبْرَى

لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ النَّسَائِيِّ

المتوفى سنة ٣٠٢ هجرية

بِحَقْدِ السَّادِسِ

تحقيقه ودراسة

مُرْكُزُ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةُ الْمَعْلُومَاتِ
ذِيَارُ التَّاصِيكِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns surrounds the text.

كِتَابُ السُّنَنِ
الْمَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الْكَبْرَى

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا
 الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل
 سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ
 أو التصوير أو التسجيل أو التوزيع أو التخزين
 بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا
 يسمح بإقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته أو أي
 لغة، كما لا يُسمح بتغيير أي مادة موجودة في الكتاب أو
 أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

ISBN 978-9953-550-74-9



9 789953 550749 >

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار النشر
 مركز الحوث والتوثيق والبحوث

34 شارع أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
 تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 / 002
 لبنان - بيروت - ساحة الجزائر - شارع برلين - نهاية الزهور
 هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020
 www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com



١٩ - (الأركان الأربعة للمناسك) (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- وَجُوبُ الْحَجِّ

• [٣٧٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ بَعْدَ أَبِي (مُخْرَمِيٍّ) ^{ص: ط}، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، وَاسْمُهُ: الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ مَخْرُومِيٍّ، ثِقَّةٌ بَصْرِيٌّ - قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْ كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى (أَعَادَهُ) ^{ص: ت} ثَلَاثًا، فَقَالَ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوْجِبْتُ، وَلَوْ وَجِبْتُ مَا قُمْتُمْ بِهَا، ذُرُونِي» مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْ (بِالشَّيْءِ) ^{ص: ت} (٢) فَخُذُوا (بِهِ) مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ».

(١) المناسك: أعمال الحج والعمرة. انظر: «المعجم العربي الأساسي»، مادة: نسك. ولم يرد اسم الكتاب في النسخ، والمثبت من حاشيتي (م)، (ط)، وفوقه فيهما: «ض ع»، وكتب في (ت) في آخر الكتاب السابق: «يتلوه الكتاب الأول من الحج».

﴿ [٤٧/أ] ﴾ (٢) في (ت): «بشيء».

* [٣٧٨٧] [التحفة: م س ١٤٣٦٧] [المجتبى: ٢٦٣٩] • أخرجه مسلم في «الحج» (١٣٣٧) من وجه آخر عن الربيع بن مسلم بنحوه.

وقول النبي ﷺ: «ذروني ما تركتكم...» الحديث. أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم في «الفضائل» (١٣٣٧/١٣٠، ١٣١) من أوجه عن أبي هريرة بنحوه، بدون القصة في أوله.

• [٣٧٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سِنَانِ الدُّؤَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ». فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيُّ: كُلَّ عَامٍ يَأْرَسُولُ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ، ثُمَّ إِذْنٌ لَا تَسْمَعُونَ وَلَا تُطِيعُونَ، وَ(لَكِنْ) ^(١) حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ».

٢- وَجُوبُ الْعُمْرَةِ

• [٣٧٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَأْرَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ ^(٢). قَالَ: «فَحَجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ».

(١) في (ط)، (ت): «لكنه»، وصحح عليها في (ت).

* [٣٧٨٨] [التحفة: د س ق ٦٥٥٦] [المجتبى: ٢٦٤٠] • أخرجه أبو داود (١٧٢١)، وابن ماجه (٢٨٨٦)، وأحمد (٢٥٥/١، ٢٩٠)، وغير موضع، جميعهم من طرق عن الزهري بألفاظ متقاربة، وصححه الحاكم في «المستدرک» (٤٤١/١).

وروي من وجه آخر عن ابن عباس فيه لين عند ابن الجارود في «المنتقى» (٤١٠) وغيره. والحديث أصله في «صحيح مسلم» (١٣٣٧)، من حديث أبي هريرة كما مرّ، وروي من حديث علي وأنس، ولا يثبت منها شيء، والله أعلم. وفي ثبوته نظر.

(٢) الظنن: ركوب الراحلة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥٨١/٣).

* [٣٧٨٩] [التحفة: دت س ق ١١١٧٣] [المجتبى: ٢٦٤١] • أخرجه أبو داود (١٨١٠)، والترمذي (٩٣٠) وقال: «حسن صحيح». اهـ. وابن ماجه (٢٩٠٦)، وصححه ابن حبان (٣٩٩١) وابن خزيمة (٣٠٤٠) والحاكم (٤٨١/١).

٣- فضل الحجة المبرورة

• [٣٧٩٠] أخبرنا عبدة بن عبد الله بصري، قال: (حدثنا) ^(١) سويد، وهو: ابن عمرو الكلبي كوفي، قال: حدثنا زهير، وهو: ابن معاوية الجري، قال: حدثنا (سهيل) ^(٢)، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحجة المبرورة ليس لها (جزاء) إلا الجنة. والعمره إلى العمره كفارة لما بينهما».

• [٣٧٩١] أخبرنا عمرو بن منصور السائي، قال: حدثنا حجاج، يعني: ابن المنهال بصري، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني سهيل، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الحجة المبرورة ليس لها ثواب إلا الجنة». مثله سواء إلا أنه قال: «تُكفّر ما بينهما».

= وقال أحمد بن سلمة: سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث - يعني: حديث أبي رزين هذا - فقال: «لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه، ولم يجوده أحد كما جوده شعبة» كما في «سنن البيهقي الكبرى» (٤/٣٥٠). والحديث سيأتي برقم (٣٨٠٥) من طريق وكيع، عن شعبة.

(١) في (ت): «أنا».

(٢) قال الحافظ المزي في «التحفة»: «وفي رواية ابن حيويه: عن زهير عن سمي. ولم يذكر سهيلاً».

* [٣٧٩٠] [التحفة: م س ١٢٥٦١] [المجتبى: ٢٦٤٢] • أخرجه مسلم (١٣٤٩) من طريق سهيل وغير واحد عن سمي، وهو متفق عليه من طريق مالك عن سمي كما سيأتي برقم (٣٧٩٧).

* [٣٧٩١] [التحفة: م س ١٢٥٦١] [المجتبى: ٢٦٤٣] • أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٤٢٣) عن شعبة بتقديم وتأخير، وأبو عوانة في «الحج» من «صحيحه» من طريق وهب بن جرير وحجاج بن منهال كلاهما عن شعبة به كما في «إتحاف المهرة» (١٨١٦٧)، وابن حبان (٣٦٩٥) من طريق الحوضي عن شعبة به.

٤- فَضْلُ الْحَجِّ

• [٣٧٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ (ابْنِ مُسَيْبٍ) ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَأَلَ
 رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «الْإِيمَانُ
 بِاللَّهِ». قَالَ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : «ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ : ثُمَّ مَاذَا قَالَ :
 «ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

• [٣٧٩٣] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٢) ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ،
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَفَدَّ اللَّهُ ثَلَاثَةَ : الْغَازِي وَالْحَاجُّ
 وَالْمُعْتَمِرُ» ^(٣).

(١) عليها في (ط) : «ضع»، وفي (ت) : «ابن المسيب».

* [٣٧٩٢] [التحفة : م س ١٣٢٨٠] [المجتبى : ٢٦٤٤] • ذكره مسلم عقب حديث (٨٣) بهذا
 الإسناد، وأخرجه البخاري (١٥١٩)، ومسلم (٨٣) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن
 شهاب به. وسيأتي من وجه آخر عن عبدالرزاق برقم (٤٥٣٢).

(٢) في (ت) : «نا».

(٣) هذا الحديث تفرد به النسائي من هذا الوجه. وقد عزاه المزي في «التحفة» لكتاب «الجهاد»
 ويأتي برقم (٤٥٢٣)، ولم يعزه لهذا الموضع، فالله أعلم.

* [٣٧٩٣] [التحفة : س ١٢٥٩٤] [المجتبى : ٢٦٤٥] • صححه ابن خزيمة (٢٥١١)، وابن
 حبان (٣٦٩٢)، واختلف فيه على سهيل بن أبي صالح، والصحيح أنه عن سهيل، عن أبيه،
 عن مرداس الجندعي عن كعب الأحمار قوله. انظر «علل الدارقطني» (١٩١٣)، و«الأفراد»
 له كما في «أطراف الغرائب» (٣٤٥/٥)، و«علل ابن أبي حاتم» (١٠٠٧)، وقد روي من وجه
 آخر عن أبي صالح، ومن حديث ابن عمر، وعبدالله بن عمرو وجابر ولا يثبت منها شيء. =

- [٣٧٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ : ابْنُ يَزِيدَ مِصْرِيٌّ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ : الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ» .
- [٣٧٩٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ الْمَوْزِي، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفُضَيْلُ، هُوَ : ابْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَزُفْ^(١)، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

= انظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/٢٨٥، ٢٩٦، ٢٩٨)، و«العلل» للدارقطني (١٠/١٢٥)، و«السنن الكبرى» لليهقي (٥/٢٦٢)، و«الكامل» لابن عدي (٦/٢٢٠٤)، و«المطالب العالية» - المسندة - (١١٦٣) .

* [٣٧٩٤] [التحفة: ص ١٥٠٠٢] [المجتبى: ٢٦٤٦] • أخرجه من طريق الليث : الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/٣١٩) وقال : «لم يرو هذا الحديث عن يزيد إلا سعيد بن أبي هلال، ولا عن سعيد إلا خالد بن يزيد، تفرد به الليث». ووقع عند أحمد في «المسند» (٢/٤٢١) من طريق ابن وهب عن حيوة عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي هريرة به - من غير ذكر أبي سلمة - وكذلك رواه سعيد بن منصور (٢/١٦٧) من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن الهاد به .

ورواه عبدالرزاق (٥/٣٠٨) عن ابن جريج قال : حَدَّثْتُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : فَذَكَرَهُ مَرَسَلًا .

ثم رواه (٥/٣٠٩) عن إبراهيم أنه سمع يزيد بن عبدالله عن محمد بن إبراهيم أن النبي ﷺ قال ... مثله .

(١) يرفث : يتكلم كلامًا فاحشًا، وقيل : يجامع زوجته . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٣٨٢) .

* [٣٧٩٥] [التحفة: ص ١٣٤٣١] [المجتبى: ٢٦٤٧] • أخرجه البخاري (١٨١٩)، (١٨٢٠)، ومسلم (١٣٥٠) من طرق عن منصور .

- [٣٧٩٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ حَبِيبٍ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ قَالَتْ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَخْرُجُ فَتَجَاهِدُ مَعَكَ؛ فَإِنِّي لَا أَرَى عَمَلًا فِي الْقُرْآنِ أَفْضَلَ مِنَ الْجِهَادِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ حَجُّ الْبَيْتِ حَجِّ مَبْرُورًا».

٥- فَضْلُ الْعُمْرَةِ

- [٣٧٩٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(١).

= وتابعه سيار أبو الحكم عند البخاري (١٥٢١) ومسلم. وتابعه الأعمش عند الدارقطني (٢/٢٨٤) بإسناد واو ولفظه: «من حج أو اعتمر...».

- * [٣٧٩٦] [التحفة: خ م س ق ١٧٨٧١] [المجتبى: ٢٦٤٨] • أخرجه البخاري (١٥٢٠، ٢٧٨٤، ٢٨٧٦)، وابن ماجه (٢٩٠١) من طُرُقٍ عن حبيب بن أبي عمرة بنحوه. وتابعه معاوية بن إسحاق عند البخاري (٢٨٧٥، ٢٨٧٦) وغيره بنحوه. زاد المزي في «التحفة»: «رواه أبو هشام الرفاعي، عن أبي بكر بن أبي عياش (كذا، والصواب: ابن عياش)، عن حبيب بن أبي عمرة، عن عدي بن ثابت، عن عائشة بنت طلحة - ولم يتابع علي ذلك».

(١) تقدم برقم (٣٧٩٠) من طريق سهيل عن سمي.

- * [٣٧٩٧] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٧٣] [المجتبى: ٢٦٤٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٤٦) وعنه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، وتقدم برقم (٣٧٩٠) من طريق سهيل عن سمي به.

- [٣٧٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَائِثِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَتَّابٍ، وَهُوَ: سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ»^(١) خَبَثِ الْحَدِيدِ.

٦- فَضْلُ الْمُتَابَعَةِ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

- [٣٧٩٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بْنِ إِسْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، وَهُوَ: ابْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ شَقِيقٍ، وَهُوَ: ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثِ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجِّ الْمَبْرُورِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ».

(١) الكبير: جهاز من جلد أو نحوه يستخدمه الحداد وغيره للنفخ في النار لإسعالها. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: كبير).

* [٣٧٩٨] [التحفة: س ٦٣٠٨] [المجتبى: ٢٦٥٠] • لم يذكر عمرو فيه الخبر، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٧/١١) عن النسائي به، والحديث في «المجتبى» بلفظ: «ينفيان الفقر والذنوب...». وقال الحافظ في «النكت الظراف» (٦٣٠٨): «قال الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به أبو عتاب، عن عذرة، وتفرد به عذرة، عن عمرو بن دينار». اهـ.

* [٣٧٩٩] [التحفة: ت س ٩٢٧٤] [المجتبى: ٢٦٥١] • أخرجه الترمذي (٨١٠) وقال: «حديث ابن مسعود حسن صحيح غريب من حديث ابن مسعود». اهـ. وأحمد (٣٨٧/١)، وابن خزيمة (٢٥١٢)، وابن حبان (٣٦٩٣)، والبخاري في «المسند» (١٧٢٢) وقال: «هذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه» (١٣٤/٥). اهـ. وذكره العقيلي في ترجمة أبي خالد الأحمر من «الضعفاء الكبير» (١٢٤/٢)، وأشار إلى الرواية المحفوظة بقوله: «وهذا يروى عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة يكفران ما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة».

٧- الْحَجُّ عَنِ الْمَيْتِ الَّذِي نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ

- [٣٨٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ عُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ، فَأَتَى أَخُوهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاقْضُوا اللَّهَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ».

٨- الْحَجُّ عَنِ الْمَيْتِ الَّذِي لَمْ يَحُجَّ

- [٣٨٠١] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التِّيَّاحِ، وَاسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهَدَلِيُّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَتِ امْرَأَةٌ (سِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ الْجَهَنِّيِّ) ^(١) أَنْ (يَسْأَلَ) ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُمَّهَا مَاتَتْ وَلَمْ تَحُجَّ،

* [٣٨٠٠] [التحفة: خ س ٥٤٥٧] [المجتبى: ٢٦٥٢] • أخرجه البخاري (١٨٥٢)، ٦٦٩٩،

(٧٣١٥) من طريق شعبة وأبي عوانة، عن أبي بشر بنحوه.

وأظن مسلماً أعرض عنه، لما رواه في «صحيحه» (١١٤٨) من طريق مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة في قضاء الصيام عن الميت، وتابعه مجاهد وعطاء عن ابن عباس، وفي رواية عنده عن الحكم، عن سعيد به في قضاء صوم النذر، وقد حاول الحافظ رحمه الله أن يدفع هذا التعارض عند الحديث (١٨٥٢) من «الفتح».

(١) كذا في الأصول، وكذا وقع في «المجتبى»، و«التحفة»، والصواب: «سنان بن عبد الله الجهني» كما في رواية ابن خزيمة، وفي روايات أخرى عن عبد الوارث وغيره عن أبي التياح، والظاهر أنه التيسر بـ«سنان بن سلمة الهذلي» الذي دخل مع موسى بن سلمة على ابن عباس في بعض الروايات.

(٢) من (ت)، وفي (ط): «يُسأل»، وفي (م): «تسأل».

أَفِيْجِزِي عَنْ أُمَّهَا أَنْ (تَحَجَّجَ) ^(١) عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّهَا دَيْنٌ، فَفَضَّضْتُ عَنْهَا، أَلَمْ يَكُنْ يُجْزِي عَنْهَا؟ فَلْتَحَجَّجْ عَنْ أُمَّهَا».

• [٣٨٠٢] أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُرَزَادَةَ أَنْطَاكِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ (أَبِيهَا) ^(٢) مَاتَ وَلَمْ يَحَجَّجْ. قَالَ: «حَجَّجِي عَنْ أَبِيكَ».

(١) في (م)، (ط): «يحجج»، وضبطها في (ط) بضم الياء وفتح الحاء، والمثبت من (ت)، وهو الموافق لما في المجتبى ومصادر الحديث.

* [٣٨٠١] [التحفة: س ٦٥٠٥] [المجتبى: ٢٦٥٣] • أخرجه أحمد (٢٧٩/١) من طريق حماد بن سلمة أنا أبو التياح بنحوه مطولا، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٣٤) بإسناد المصنف بزيادة في أوله، وفيه: «أمرت امرأة سنان بن عبد الله الجهني»، و(٣٠٣٥) من طريق حماد بن زيد عن أبي التياح بنحوه.

وأصل الحديث في «صحيح مسلم» (١٣٢٥) من وجه آخر عن عبد الوارث، ومن طريق ابن علية كلاهما عن أبي التياح به، بدون لفظ المصنف. وصححه ابن خزيمة (٣٠٣٤).
(٢) كذا في جميع النسخ التي بين أيدينا، وفي «النكت الظراف»: «عن أمها... عن أمك». ويشبه أن يكون هذا تصحيحا في نسخة الحافظ، ففي «الأوسط» للطبراني (٥٨٧٧) وغيره كما هو عند النسائي، والله أعلم.

* [٣٨٠٢] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠] [المجتبى: ٢٦٥٤] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٤/١٨)، و«الأوسط» (٥٨٧٧) من طرق عن علي بن حكيم الأودي به، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا حماد بن زيد، تفرد به حميد بن عبد الرحمن الرواسي». اهـ.
وقال حمزة الكناني: «هذا حديث غريب تفرد به علي بن حكيم». اهـ. كما في «النكت الظراف» (٤٦٧)، وقال الدارقطني في «الأفراد»: «تفرد به حميد الرواسي عن حماد عن أيوب، عن الزهري، عن سليمان بن يسار» كما في «الأطراف» (٢٣٩٦).

٩- الْحَجُّ عَنِ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّحْلِ

- [٣٨٠٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَهُوَ: ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ صَحَابَةِ (سَأَلَتِ) النَّبِيَّ ﷺ عِدَاةَ جَمْعٍ^(١)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّحْلِ^(٢)، (أَحْجُ)^(٣) عَنْهُ؟ قَالَ: (نَعَمْ).

= وتعقب ابن حجر المزي في إدراجه هذا الحديث ضمن طرق حديث مالك وغيره عن الزهري - وهو الحديث الآتي - الذي أخرجه البخاري (١٥١٣) وغيره، ومسلم (١٣٣٤) وقال: «حديث أيوب هذا حديث آخر لا يطابق الأول، لافي لفظه ولا في معناه». اهـ. وساق الحديث.

والظاهر أنه حديث واحد، اختصره علي بن حكيم وذلك لاتحاد مخرجه: الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس. والله أعلم. وفيه من المخالفة أن سائر رواياته عن الزهري جعلت أبا المرأة شيخًا كبيرًا لا يستمسك على الرحل لا موقوفًا، والله أعلم. وانظر ماسياتي برقم (٣٨١٠).

(١) جمع: المزدلفة، سميت به لأن آدم عليه السلام وحواء لما أهبطا اجتمعا بها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جمع).

(٢) الرحل: ما يوضع على ظهر الجمل أو الناقة للركوب عليه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

(٣) في (ت): «أحج».

* [٣٨٠٣] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠] [المجتبى: ٢٦٥٥] • أخرجه البخاري (١٥١٣)، ١٨٥٤، ١٨٥٥، ٤٣٩٩، ٦٢٢٨)، ومسلم (١٣٣٤) مطولا من طرق عن الزهري، وفيه قصة الفضل بن عباس.

وأخرجه البخاري (١٨٥٣)، ومسلم (١٣٣٥) من طريق ابن جريج عن الزهري، فزاد في إسناده: «عن الفضل بن عباس».

قال الحافظ في «الفتح»: «كذا قال ابن جريج، وتابعه معمر، وخالفها مالك وأكثر الرواة عن الزهري فلم يقولوا فيه: عن الفضل...».

- [٣٨٠٤] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... مِثْلَهُ.

١٠- الْعُمْرَةُ (عَنْ) (١) الرَّجُلِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ

- [٣٨٠٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) (٢) وَكَيْعٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْجَرَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي (شَيْخٌ كَبِيرٌ) (٣) لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَالطَّعْنَ. فَقَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ» (٤).

١١- تَشْبِيهُ قَضَاءِ الْحَجِّ بِقَضَاءِ الدِّينِ

- [٣٨٠٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) (٢) جَرِيرٌ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مِثْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَتَمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي (شَيْخٌ

= ورواية معمر عند أحمد (٢١٢/١)، والطبراني (٢٨٢/١٨) وتابعها أيضًا عبدالرحمن بن إسحاق عند الطبراني (٢٨٦/١٨) والأوزاعي عند النسائي في «المجتبى» (٥٤٣٣) وسيأتي برقم (٦١٢٦)، وابن ماجه (٢٩٠٩).

* [٣٨٠٤] [التحفة: ص ٥٧٢٥] [المجتبى: ٢٦٥٦] • تفرد به النسائي - دون الستة - من هذا الوجه، ولم أره في مصدر آخر بهذا الإسناد.

(١) في (ت): «علني». (٢) في (ت): «نا».

(٣) في حاشية (ط): «شيخا كبيرا»، وصحح عليها.

(٤) تقدم برقم (٣٧٨٩) من طريق خالد بن الحارث عن شعبة، به.

* [٣٨٠٥] [التحفة: دت س ق ١١١٧٣] [المجتبى: ٢٦٥٧]

كَبِيرٌ^(١) وَلَا يَسْتَطِيعُ الرُّكُوبَ ، وَأَدْرَكْتُهُ فَرِيضَةً لِّلَّهِ فِي الْحَجِّ ، فَهَلْ يُجْزِي
(أَنْ)^(٢) أَحَجَّ عَنْهُ؟ قَالَ : «أَنْتَ أَكْبَرُ وَلِدِهِ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ
عَلَيْهِ دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «فَحَجَّ عَنْهُ» .

• [٣٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ النَّسَائِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ :
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ
رَجُلٌ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي مَاتَ ، وَ(لَمْ يَحْجْ)^(٣) ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ : «أَرَأَيْتَ

(١) في (م) ، (ط) : «شيخا كبيرا» ، وفوقها : «ض» ، وفي حاشيتيها : «صوابه شيخ كبير» ، وفي
(ت) كما أثبتنا .

(٢) من (ت) ، وفوق «أحج» في (م) ، (ط) : «ض ع» .

* [٣٨٠٦] [التحفة : س ٥٢٩٢] [المجتبى : ٢٦٥٨] • أخرجه أحمد (٥/٤) ، والدارمي (١٨٣٦) ،
والبيهقي في «السنن» (٣٢٩/٤) من طرق عن جرير به ، وأحمد (٣/٤) مختصراً عن ابن مهدي
عن الثوري عن منصور به ، وسيأتي من هذا الوجه برقم (٣٨١٢) .

وقد استغرب أبو حاتم لفظه : «أكبر ولد أبيك» فقال : «ليس في شيء من الحديث أكبر ولد
أبيك غير هذا الحديث» . اهـ . انظر «العلل» (٨٣٨) . لكن وقع عنده من طريق زيد بن
الجباب عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن الزبير فقال
زيد بن الجباب : يوسف بن ماهك بدلاً من يوسف بن الزبير .

قال البيهقي : «اختلف في هذا على منصور ، فرواه جرير هكذا ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد
عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير . عن ابن الزبير ، عن سودة .

ورواه إسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير عن ابن الزبير أن سودة .
وأرسله الثوري عن منصور فقال : عن يوسف بن الزبير عن النبي ﷺ ، والصحيح عن مجاهد
عن يوسف بن الزبير ، عن ابن الزبير عن النبي ﷺ كذلك قاله البخاري» . اهـ .
ولم أقف عليه عن الثوري بهذا الإسناد عن يوسف بن الزبير مرسلاً .

وقد تابع ابن مهدي على وصله عنه : أبو حذيفة النهدي عند الطبراني في «قطعة العبادة» (٢٩) .

(٣) في (م) فوقها : «ض» وكتب على حاشيتها : «لم يحجج» ، ورمز فوقها إشارة إلى أنها في نسخة ،
وكذا وقع في (ط) ، وفي حاشيتها : «يحجج» ، وفوقها : «ض» .

لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دِينَ أُكُنْتُ قَاضِيَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَدِينُ اللَّهِ أَحَقُّ».

- [٣٨٠٨] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى بَعْدَادِيُّ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْحَجُّ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَثْبُتُ عَلَى رِجْلَيْهِ، وَإِنْ شَدَدْتُهُ خَشِيتُ أَنْ يَمُوتَ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دِينَ فَقَضَيْتَهُ أَكَانَ مُجْزِيًا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَحُجِّ عَنْ أَبِيكَ»^(١).

١٢- حَجُّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ

- [٣٨٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو الْحَارِثِ (الْمِضْرِيُّ)^(٢) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى السَّقِّ الْأَخْرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ

* [٣٨٠٧] [التحفة: ص ٦٠٤١] [المجتبى: ٢٦٥٩] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٦/١١، ٢٣٧) من وجه آخر عن الحكم بنحوه وهو في الصحيح من غير هذا الوجه عن ابن عباس، وقد تقدم من وجهين آخرين عن ابن عباس برقم (٣٨٠١) (٣٨٠٢). (١) متفق عليه من حديث الزهري، عن سليمان بن يسار بنحوه، وسبق برقم (٣٨٠٣) بذكر المرأة من ختم.

* [٣٨٠٨] [التحفة: ص ٥٦٧٠] [المجتبى: ٢٦٦٠]

(٢) في (ت): «المقبري»، وهو تصحيف.

أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبِتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحْجُ عَنْهُ؟ قَالَ : (نَعَمْ) .
وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ^(١) .

- [٣٨١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَالْفُضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَذْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَوِي عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نَعَمْ) . فَأَخَذَ الْفُضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، وَكَانَتْ امْرَأَةً حَسَنَاءَ ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفُضْلَ فَيَحْوِلُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ ^(٢) .

١٣ - حَجُّ الرَّجُلِ عَنِ الْمَرْأَةِ

- [٣٨١١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّهَائِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، وَهُوَ : ابْنُ حَسَّانَ بَصْرِيٌّ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، وَهُوَ : ابْنُ سِيرِينَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ الْفُضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ

(١) تقدم من طريق ابن عيينة عن الزهري مختصراً برقم (٣٨٠٣) ، وهو متفق عليه من طرق عن الزهري به .

* [٣٨٠٩] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠] [المجتبى: ٢٦٦١]

(٢) تقدم برقم (٣٨٠٢) - مع اختلاف في المتن - (٣٨٠٣) من طريق الزهري . وسيأتي برقم (٦١٢٧) سنداً ومثلاً .

* [٣٨١٠] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠] [المجتبى: ٢٦٦٢]

كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّيْ عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ، وَإِنْ حَمَلْتُهَا لَمْ تَسْتَمْسِكْ، وَإِنْ رَبَطْتُهَا خَشِيتُ أَنْ أَفْتَلَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاصِيَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَحُجِّ عَنْ (أُمَّكَ)»^(١).

١٤- مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَحُجَّ عَنِ الرَّجُلِ أَكْبَرُ وَلَدِهِ

• [٣٨١٢] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ: ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَهُوَ: الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ^{ص:ح} (يُوسُفَ)، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِ (أَبِيكَ)، فَحُجِّ عَنْهُ»^{ص:ح}^(٢).

(١) في (ت): «أبيك».

* [٣٨١١] [التحفة: س ١١٠٤٤] [المجتبى: ٢٦٦٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه دون أصحاب الكتب الستة، وأخرجه الطبراني (١٨/١٩٥، ١٩٦) من وجه آخر عن هشام بن حسان، وأحمد (١/٢١٢) من طريق شعبة عن يحيى بنحوه، وفيه: «حدثنا الفضل». ومن وجه آخر عن يحيى به، فقال: «عن عبيدالله بن عباس أو عن الفضل بن عباس» وسليمان لم يسمع من الفضل قاله النسائي كما في «التحفة»، وكذا هو في «المجتبى» عقب حديث رقم (٥٤٣٩). وانظر زوائد الحافظ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيَّ «التحفة».

وقد سبق من طريق هشيم عن يحيى عن سليمان عن ابن عباس (٣٨٠٨) وهو الموافق لسائر الطرق عن سليمان بن يسار. والحديث سيأتي برقم (٦١٢٥) بنفس هذا الإسناد.

(٢) تقدم استنكار أبي حاتم لهذا المعنى تحت رقم (٣٨٠٦).

* [٣٨١٢] [التحفة: س ٥٢٩٢] [المجتبى: ٢٦٦٤]

١٥- الْحَجُّ بِالصَّغِيرِ

• [٣٨١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ : **نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ** .

• [٣٨١٤] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَفَعَتْ امْرَأَةٌ (صَبِيًّا) ^(١) لَهَا مِنْ هَوْدَجٍ ^(٢) ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ : **نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ** .

* [٣٨١٣] [التحفة: م س ٦٣٦٠] [المجتبى: ٢٦٦٥] • أخرجه مسلم (١٣٣٦) من طريق ابن مهدي وأبي أسامة عن سفیان به، ومن طريق ابن مهدي، عن سفیان، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مرسلًا، وخالفه أبو نعيم - كما يأتي - وأبو أحمد الزبيرى عند أحمد (٣٤٤/١) فروياه عن سفیان، عن إبراهيم به موصولًا، وقد تابع القطان على الوجه الأول أيضًا: بشربن السري - كما يأتي - ومحمد بن كثير عند الطبراني (٤١٦/١) وقبيصة عند أبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٨٧٥٤).

(١) في (م): «صبي»، وفي (ط): «صبي»، وهي لغة، وفي الحاشية: «صبيًا» وصحح عليها، والمثبت من (ت).

(٢) هودج: خيمة توضع على ظهر الجمل لتركب فيها النساء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هودج).

* [٣٨١٤] [التحفة: م س ٦٣٦٠] [المجتبى: ٢٦٦٦] • أخرجه مسلم (١٣٣٦)، وأحمد (٣٤٣/١) وغيرهما من طرق عن سفیان به كما في تخريج سابقه.

ورواه ابن مهدي، عن سفیان عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مرسلًا، وتابعه عبدالعزيز ابن أبي سلمة؛ فرواه عن إبراهيم به عند أحمد (٢٤٤/١).

• [٣٨١٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ النَّسَائِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، وَهُوَ : الْفَضْلُ ابْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَفَعَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صَبِيًّا ، فَقَالَتْ : أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ» .

• [٣٨١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ . وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَدَرَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (فَلَمَّا) كَانَ بِالرَّوْحَاءِ ^(٢) لَقِيَنِي قَوْمًا ، قَالَ : «مَنْ أَنْتُمْ؟» (قَالُوا) ^(٣) : «الْمُسْلِمُونَ» . قَالُوا : مَنْ أَنْتُمْ؟ (قَالَ :

= وخالفه أبو نعيم الفضل بن دكين؛ فرواه عن سفیان، عن إبراهيم بن عقبة به موصولاً، وهو الآتي.

ورواه ابن عيينة ومالك، عن إبراهيم موصولاً أيضاً.

* [٣٨١٥] [التحفة: م د س ٦٣٣٦] [المجتبى: ٢٦٦٧] • أخرجه الإمام أحمد (٣٤٤/١) عن أبي نعيم به - مقروناً بأبي أحمد الزبيري - والطبراني (٤١٤/١١) عن علي بن عبدالعزيز، عن أبي نعيم به.

وخالفهم أبو أمية الطرسوسي - عند أبي عوانة - فرواه عن أبي نعيم، عن سفیان عن محمد بن عقبة، بدلاً من «إبراهيم بن عقبة»، وأبو أمية كان قد اختلط.

ورواه مالك وابن عيينة - كما يأتي - ومعمر عند أحمد (٢١٩/١) جميعهم عن إبراهيم به موصولاً، وأرسله بعضهم عنه كما في سابقه.

(١) صدر: رجع. (انظر: القاموس المحيط، مادة: صدر).

(٢) بالروحاء: مكان على بعد ستة وثلاثين ميلاً من المدينة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٩٠/٤).

(٣) في (م)، (ط): «قال»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (ت).

رَسُولُ اللَّهِ^(١). قَالَ: فَأَخْرَجَتِ امْرَأَةً صَبِيًّا مِنَ الْمُحَقَّةِ^(٢)، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟
قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ».

• [٣٨١٧] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ
وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
عُقْبَةَ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ، وَهِيَ فِي
خَدْرِهَا^(٣)، (مَعَهَا)^(٤) صَبِيٌّ، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ».
قال أبو عبد الرحمن: إِبْرَاهِيمُ وَمُحَمَّدُ وَمُوسَى (بَنُو)^(٥) عُقْبَةَ ثَقَاتٌ كُلُّهُمْ،
وَأَكْثَرُهُمْ حَدِيثًا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

١٦- الْوَقْتُ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ لِلْحَجِّ

• [٣٨١٨] أَخْبَرَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةٌ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) في (م)، (ط): «قالوا: رُسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، والضبط من (ط)، والمثبت من (ت)، وهو
الموافق لما في «المجتبى»، وانظر مصادر تخريج الحديث.

(٢) المحقفة: مَرْكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ كَالهُودِجِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا قِبَةَ لَهَا. (انظر: لسان العرب، مادة: حقف).
* [٣٨١٦] [التحفة: م د س ٦٣٣٦] [المجتبى: ٢٦٦٨] • أخرجه مسلم (١٣٣٦)، وأبو داود

(١٧٣٦)، وأحمد (٢١٩/١)، وابن خزيمة (٣٠٤٩) وغيرهم من طرق عن سفيان بن عيينة به.

(٣) خدريها: الخدر: ستر يكون للجارية البكر في ناحية البيت. (انظر: هدي الساري، ص ١١١).

(٤) في (م): «معي». (٥) في (م)، (ط): «و»، وهو خطأ.

* [٣٨١٧] [التحفة: م د س ٦٣٣٦] [المجتبى: ٢٦٦٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٢٢/٦)

وعنه الشافعي في «مسنده» (ص ١٠٧، ١٣٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢/٢٥٦)،

وابن حبان (٣٧٩٧).

لِخُمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْمَعْدَةِ لَا (تُرَى) ^(١) إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا ، - تَغْنِي -
مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَحِلَّ ^(٢) .

المَوَاقِيْتُ ^(٣)

١٧- مِيَقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

• [٣٨١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَهْلُ ^(٤) أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ^(٥) ،
وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ^(٦) ، وَأَهْلُ نَجْدٍ ^(٧) مِنْ قَوْزٍ» . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَبَلَّغَنِي
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ ^(٨) .

(١) كذا ضبطها في (ط) ، وضبطها في (ت) بفتح النون .

(٢) يحل : يتحلل من الإحرام . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حلل) .

* [٣٨١٨] [التحفة : خ م س ق ١٧٩٣٣] [المجتبى : ٢٦٧٠] • أخرجه البخاري (١٧٠٩) ،

١٧٢٠ ، (٢٩٥٢) ، ومسلم (١٢١١/١٢٥) من طرق عن يحيى بن سعيد بنحوه ، وزادا : قالت

عائشة : فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت : ما هذا؟ فقيل : ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه .

قال يحيى : فذكرتُ هذا الحديث للقاسم بن محمد ، فقال : أتتكَ - والله - بالحديث على وجهه .

(٣) المواقيت : ج . ميقات ، وهو : الموضع الذي يحرمون منه . (انظر : لسان العرب ، مادة : وقت) .

(٤) يهل : يحرم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هلل) .

(٥) ذي الحليفة : موضع على ستة أميال من المدينة . (انظر : لسان العرب ، مادة : حلف) .

(٦) الجحفة : قرية كبيرة على طريق المدينة . (انظر : معجم البلدان) (١١١/٢) .

(٧) نجد : من بلاد العرب وهو بخلاف الغور فالغور تهامة وكل ما ارتفع عن تهامة إلى أرض

العراق فهو نجد . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : نجد) .

(٨) يلملم : موضع على ليلتين من مكة وهو ميقات أهل اليمن . (انظر : معجم البلدان) (٢٤٦/١) .

* [٣٨١٩] [التحفة : خ م د س ق ٨٣٢٦] [المجتبى : ٢٦٧١] • أخرجه البخاري (١٥٢٥) ،

ومسلم (١١٨٢/١٣) من طريق مالك به .

١٨- مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ

- [٣٨٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نِهَلَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيَهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيَهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ»^(١). قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: وَيَرْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيَهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ». وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: لَمْ أَفْقَهُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٩- مِيقَاتُ أَهْلِ مِضَرَ

- [٣٨٢١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ بَهْرَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَافَى، وَهُوَ: ابْنُ عِمْرَانَ مَوْصِلِيٌّ، عَنْ أَفْلَحِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ وَمِضَرَ (جُحْفَةَ)^(٢) وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِزْقٍ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ.

(١) قرن: مكان قرب مكة يحرم منه أهل نجد. (انظر: معجم البلدان) (٥/٢٠٢).

* [٣٨٢٠] [التحفة: خ ص ٨٢٩١] [المجتبى: ٢٦٧٢] • أخرجه البخاري (١٣٣)، وهو المتقدم (٢١٤٣)

من وجه آخر عن نافع باختصار القصة في أوله، وسيأتي بنفس هذا الإسناد برقم (٦٠٨٠).

(٢) صحح عليها في (ط). وجحفة: قرية كبيرة على طريق المدينة (انظر: معجم البلدان).

* [٣٨٢١] [التحفة: د ص ١٧٤٣٨] [المجتبى: ٢٦٧٣] • أخرجه أبو داود (١٧٣٩) عن هشام بن

بهرام به، وقد توبع كما يأتي برقم (٣٨٢٤).

وفي مِيقَاتِ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَنْ وَقَّتَهُ، خِلَافُ سِيَآئِ التَّعْلِيقِ عَلَيْهِ فِي بَابِهِ تَحْتَ رَقْمِ (٣٨٢٤).

٢٠- مِيقَاتُ أَهْلِ الْيَمَنِ

- [٣٨٢٢] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، وَهُوَ: ابْنُ خَالِدِ بَصْرِيِّ، وَحَمَّادُ بْنُ (رَبِيعِ) (١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ (قَزْنَا) (٢) وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، وَقَالَ: «هِيَ لَهُمْ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ، فَمَنْ كَانَ (أَهْلُهُ)» (٣) دُونَ الْمِيقَاتِ حَيْثُ يَنْشُرُ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ.

٢١- مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ

- [٣٨٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَزْنٍ». وَذُكِرَ لِي - وَلَمْ أَسْمَعْ - أَنَّهُ قَالَ: «وَيُهَلُّ

(١) في (م) كلمة بين حماد بن زيد وعبدالله لم تظهر، وفي (ط) علامة لإخفاق بينهما وكتب على حاشيتها: «عن أيوب» وعليها: «ض»، وليست في (ت)، و«التحفة»، و«المجتبى».
(٢) في (م): «قرن»، وفي (ط): «قرن»، وهي لغة، والمثبت من (ت).
(٣) من (ط)، (ت)، وفي (م): «أهل».

* [٣٨٢٢] [التحفة: خ م س ٥٧١١] [المجتبى: ٢٦٧٤] • أخرجه البخاري (١٥٢٤، ١٥٣٠، ١٨٤٥)، ومسلم (١١٨١/١٢). وسيأتي برقم (٣٨٢٥)، (٣٨٢٦) من طريق ابن طاووس. وقد اختلف في الحديث على حماد بن زيد، فرواه سليمان بن حرب، عنه، عن ابن طاووس، عن أبيه مرسلا عند أبي داود (١٧٣٨).

وتابعه عارم عند الطبراني (١٤/١١) وخلف بن هشام عند الدارقطني (٢/٢٣٧) فهو المحفوظ عن حماد بن زيد بهذا الإسناد خاصة، وانظر «سنن الدارقطني» (٢/٢٣٨).

أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمْ .

٢٢- مِيقَاتُ أَهْلِ الْعِرَاقِ

• [٣٨٢٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْمُعَافَى، عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ (مِنْ) ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِزْقٍ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمْ .

* [٣٨٢٣] [التحفة: خ م س ٦٨٢٤-٦٨٣٦] [المجتبى: ٢٦٧٥] • أخرجه البخاري (١٥٢٧)،

(١٥٢٨)، ومسلم (١١٨٢/١٧، ١٤) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، ويونس عن الزهري به .

* [٣٨٢٤] [التحفة: دس ١٧٤٣٨] [المجتبى: ٢٦٧٦] • تقدم من وجه آخر عن المعافى بن عمران

برقم (٣٨٢١)، وهو عند الطحاوي في «شرح المعاني» (١١٨/٢) من وجه ثالث عنه به .

وقد وقع في ميقات أهل العراق خلاف، هل وَقَّتَ النبي ﷺ كسائر المواقيت أم وَقَّتَهُ عمر بن

الخطاب بعد ذلك؟

أخرجه مسلم (١١٨٣) في آخر باب المواقيت من حديث ابن جريج، عن أبي الزبير، عن

جابر لكن بالشك في سماعه من النبي ﷺ .

قال البيهقي في «سننه الكبرى» (٢٧/٥): «ورواه ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر

بدون الشك في رفعه، وقال: والصحيح ما رواه ابن جريج». اهـ .

وأما حديث الباب فقد نقل ابن عدي في «الكامل» إنكار الإمام أحمد له على أفلح بن حميد .

قال ابن عدي: «وإنكار أحمد على أفلح في هذا الحديث قوله: «ولأهل العراق ذات عرق»

ولم ينكر الباقي من إسناده ومتنه شيئاً». اهـ . من ترجمة أفلح .

وقال الشافعي في «الأم»: «لم يثبت عن النبي ﷺ أنه حدَّ ذات عرق، وإنما أجمع عليه الناس». اهـ .

وقال ابن المنذر: «لم نجد في ذات عرق حديثاً ثابتاً». اهـ .

وبمثله قال ابن خزيمة (٢٥٩٢) وغيره .

وأما مسلم فقد أخرج حديث جابر الذي شك في رفعه، وقد تناول أحاديث «ذات عرق»

بالنقد في كتابه «التمييز». وقال أيضاً: «ليس منها واحد يثبت». اهـ . وذكر حديث الباب =

٢٣- مَنْ كَانَ أَهْلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ

• [٣٨٢٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عُنْدَ رِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ (قَرْنَا) ^(١)، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، قَالَ: «هِيَ لَهُمْ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ (مِمَّنْ)» ^(٢) سِوَاهُنَّ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، ثُمَّ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مَا يَبْلُغُ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ.

= لكنه قال: «ليس بمستفيض عن المعافى، إنما رواه هشام بن بهرام، وهو شيخ من الشيوخ، ولا يقر الحديث بمثله إذا تفرد». اهـ. وقد تابعه غير واحد كما تقدم، ويبقى تفرد المعافى عن أفصح، وأفصح عن القاسم.

وأما البخاري فقد بوب باب: ذات عرق لأهل العراق، وأخرج تحته حديث عبدالله بن نمير، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: «لما فتح هذان المصران أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حدَّ لأهل نجد قرناً، وهو جور عن طريقنا... قال: فانظروا حدوها من طريقكم، فحدَّ لهم ذات عرق». والعجيب أن هذا الحديث لم يخرج به مسلم ولا النسائي.

(١) في (م): «قرن»، وفي (ط): «قرن»، وهي لغة، والمثبت من (ت).
(٢) في (م)، (ط): «من»، وصحح عليها، وكتب فوقها: «ض» وفي حاشيتها: «من»، وفوقها: «ع»، والمثبت من (ت).

* [٣٨٢٥] [التحفة: خ م س ٥٧١١] [المجتبى: ٢٦٧٧] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أيضاً أحمد (١/٢٤٩، ٣٣٩)، وابن خزيمة (٢٥٩١) من طريق غندر به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (ص ١١٥-١١٦): «أخبرنا الثقة عن معمر به». اهـ.

وأخرجه أحمد (٢/٣٣٢) عن عبدالرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال - مرة

- عن ابن عباس. فقلت: لم يكن يجاوز طاوساً؟! فقال: بل هو عن ابن عباس. قال

عبدالله بن أحمد: «ثم سمعه يذكره بعد ولا يذكر ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. اهـ. =

• [٣٨٢٦] وَأَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ (ذَا) ^(١) الْحُلَيْفَةَ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ (قَرْنَا) ^(٢)، فَهِيَ لَهُمْ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ حَتَّىٰ إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُهْلُونَ مِنْهَا.

٢٤- التَّعْرِيسُ ^(٣) بِذِي الْحُلَيْفَةِ

• [٣٨٢٧] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ مَثْرُودٍ الْمِصْرِيُّ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، وَهُوَ: ابْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مَبْدَأَهُ، وَصَلَّى فِي (مَسْجِدِهَا) ^(٤).

= وقد رواه موصولا أيضا عن عبد الله بن طاوس: وهيب بن خالد كما مضى، وأخرجه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس به موصولا عند البخاري ومسلم، وهو الآتي برقم (٣٨٢٦).

(١) في (م)، (ط): «ذي» و فوقها في (ط): «ض ع» وفي حاشيتيهما: «كذا: ذي وصوابه: ذا»، والمثبت من (ت).

(٢) في (م): «قرن»، وفي (ط): «قرن»، وهي لغة، والمثبت من (ت).

* [٣٨٢٦] [التحفة: خ م د س ٥٧٣٨] [المجتبى: ٢٦٧٨] • أخرجه البخاري (١٥٢٦، ١٥٢٩)، ومسلم (١١/١١٨١) من طرق عن حماد بن زيد به، وسبق من وجه آخر عن طاوس برقم (٣٨٢٢).

(٣) التعريس: النزول في أثناء السفر للنوم أو الراحة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عرس).

(٤) من (ت)، وكذا في «التحفة»، و«المجتبى»، وفي (م)، (ط): «مسجد قباء».

* [٣٨٢٧] [التحفة: م س ٧٣٠٨] [المجتبى: ٢٦٧٩] • أخرجه مسلم (١١٨٨)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» (٩٩٨٥) من طرق عن ابن وهب به.

• [٣٨٢٨] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ البَصْرِيُّ، عَنْ سُوَيْدٍ، وَهُوَ: ابْنُ عَمْرِو الكَلْبِيِّ، عَنْ زُهَيْرٍ، وَهُوَ: ابْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ^{صَحِطَ} (و) هُوَ فِي الْمُعْرَسِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَتَى، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٌ.

• [٣٨٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (المِصْرِيُّ) ^(١) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَصَلَّى بِهَا.

٢٥- البِيدَاءُ ^(٢)

• [٣٨٣٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهُوَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، وَهُوَ:

= وأخرجه البخاري (١٥٣٣، ١٧٩٩) من طريق نافع عن ابن عمر، وفيه: «وإذا رجع صلّى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح»، وأخرجه بنحوه (١٥٤٦) - ومواضع أخرى - من حديث أنس بن مالك، وبوب عليه باب: من بات بذي الحليفة حتى أصبح، قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. انظر «الفتح» (٤٧٦/٣)، وقد تفرد يونس عن الزهري بهذا الإسناد فيما يظهر.

﴿٤٧/ب﴾

* [٣٨٢٨] [التحفة: خ م س ٧٠٢٥] [المجتبى: ٢٦٨٠] • أخرجه البخاري (١٥٣٥، ٢٣٣٦، ٧٣٤٥)، ومسلم (٤٣٣/١٣٤٦، ٤٣٤)، من طرق أخرى وألفاظها متقاربة عن موسى بن عقبة به. (١) في (ت): «البصري»، وهو خطأ.

* [٣٨٢٩] [التحفة: خ م د س ٨٣٣٨] [المجتبى: ٢٦٨١] • أخرجه مالك في «الموطأ» (ص ٤٠٥)، وعنه البخاري (١٥٣٢)، ومسلم (٤٣٠/١٢٥٧) بزيادة: «وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك». وأخرجه مسلم من طريق الليث بن سعد، والبخاري (١٧٦٧) - مطولا - ومسلم من طريق موسى بن عقبة كلاهما عن نافع بنحوه.

(٢) البِيدَاءُ: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة. (انظر: معجم البلدان) (١/٥٢٣).

ابنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو هَانِئٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَيْدَاءِ ، ثُمَّ رَكِبَ وَصَعِدَ جَبَلَ الْبَيْدَاءِ ، وَأَهْلًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ .

٢٦- الْغُسْلُ لِلْإِهْلَالِ

• [٣٨٣١] [أخبارُ مُحَمَّدَ بنِ سَلَمَةَ وَالْحَارِثِ بنِ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مُرَّهَا فَتَغْتَسِلْ ، ثُمَّ لَتْهَلْ» .

* [٣٨٣٠] [التحفة: دس ٥٢٤] [المجتبى: ٢٦٨٢] • أخرجه أحمد (٢٠٧/٣) عن رُوح ، عن أشعث بنحوه ، وعنه أبو داود (١٧٧٤) ، وأشعث من أثبت الناس في الحسن ، والحسن سمع من أنس قاله أحمد وأبو حاتم والبخاري (١٦٩٣) من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر .

والحديث سيأتي برقم (٣٩٢٣) سنداً ومثلاً .

* [٣٨٣١] [التحفة: س ١٥٧٦١] [المجتبى: ٢٦٨٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» كتاب الحج (٧٠٩) ، وعنه أحمد (٣٦٩/٦) ، وأبو يعلى (٥٤/١) ، والطبراني (١٣٨/٢٤) . قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٥١٥١) : «القاسم لم يسمع من أسماء» . وقال ابن دقيق العيد في «الإمام» : «هذا منقطع عندهم ، إذ القاسم بن محمد لم يلق أسماء» كما في «تحفة التحصيل» (ص ٢٦) .

وهو عند مسلم (١٢٠٩) ، وأبي داود (١٧٤٣) متصلًا عن عائشة ، فروياه من طرق عن عبدة بن سليمان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه عنها ، وهذا الاختلاف على عبد الرحمن بن القاسم .

• [٣٨٣٢] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَسَائِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِجَّةَ الْوَدَاعِ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَدْيِ الْحُلَيْفَةِ، وَلَدَتْ أَسْمَاءُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَعْتَسِلَ، ثُمَّ تَهَلَّلَ بِالْحَجِّ، وَتَضَعَّ مَا يَضَعُّ النَّاسُ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ .

قال ابن عبد البر : «مرسل مالك أقوى وأثبت من مسانيد هؤلاء» . اهـ .

وقال الدارقطني : «يرويه القاسم بن محمد واختلف عليه فيه .. ورواه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن أساء .. وأصحها عندي قول مالك ومن تابعه» . اهـ . من «العلل» (١/ ٢٧٠) .

* [٢٨٣٢] [التحفة : س ق ٦٦١٧] [المجتبى : ٢٦٨٤] • أخرجه ابن ماجه (٢٩١٢) ، وابن خزيمة (٢٦١٠) ، وفيه اختلاف .

قال الدارقطني : «رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد وخالفه ابن عيينة والقطان وغيرهما عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب مرسلا» . اهـ . من «العلل» (١/ ٢٧٠) .
وقال ابن عبد البر «ترتيب التمهيد» (٧/ ٨) : «وقد أسنده وجوده سليمان بن بلال» . اهـ .
وإسناده منقطع ؛ محمد بن أبي بكر لم يسمع من أبيه أبي بكر رضي الله عنه ، قاله المزي في «التحفة» (٥/ ٣٠٤) .

قال أبو زرعة الرازي : «ولد في حجة الوداع ببدي الحليفة ، فحديثه عن النبي ﷺ وعن أبيه مرسل» كما في «المراسيل» ، وقال الدارقطني في «الإخوة والأخوات» : إنه يصغر عن السماع من أبيه كما في «تحفة التحصيل» (ص ٢٧٥) .

٢٧- غُسْلُ الْمُحْرَمِ

• [٣٨٣٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ^(١) ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَغْسِلُ الْمُحْرَمُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لَا يَغْسِلُ رَأْسَهُ ، فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْوَيْنِ ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمْتُ (عَلَيْهِ ، قُلْتُ)^(٢) : أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ - يَعْنِي - (رَأْسَهُ) ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ، ثُمَّ حَزَكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ .

(١) بالأبواء: القرية من أعمال الفرع من المدينة بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. (انظر: معجم البلدان) (١/٧٩).

(٢) صحح بينهما في (ط)، وفي (ت): «عليه فقلت».

* [٣٨٣٣] [التحفة: خ م د س ق ٣٤٦٣] [المجتبى: ٢٦٨٥] • أخرجه البخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥) من طرق عن زيد بن أسلم به.

وهو في «الموطأ» (١/٣٢٣) عن زيد بن أسلم به.

قال الحافظ في «الفتح»: «قوله: (عن زيد بن أسلم عن إبراهيم) كذا في جميع الموطآت، وأغرب يحيى بن يحيى الأندلسي فأدخل بين زيد وإبراهيم نافعاً. قال ابن عبد البر: وذلك معدود في خطئه». اهـ.

وقام كلامه في «الاستذكار» (٤/٢٠٥): «وذكر نافع هنا خطأ من خطأ اليد - والله أعلم - لاشك

فيه، ولذلك طرحته من الإسناد كما طرحه ابن وضاح». اهـ. ونحوه في «التمهيد» (٨/١٣).

٢٨- النَّهْيُ عَنِ الثِّيَابِ الْمُضْبَعَةِ بِالْوَرَسِ^(١) وَالزَّعْفَرَانِ^(٢) فِي الإِحْرَامِ

- [٣٨٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمِصْرِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مُضْبُوعًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرَسٍ .
- [٣٨٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ : «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْبُرْئُسَ^(٣) وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ وَلَا خُفَّيْنِ ،^(٤) إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ^(٥) ، فَإِنَّ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ ، فَلْيَقْطَعْهُمَا

(١) بالورس : الورس : نبت أصفر طيب الريح يصنع به . (انظر : تحفة الأحوذى) (٣/ ٤٨٤) .
(٢) عليها في (م) ، (ط) : «ضعه» . والزعفران : صبغ أصفر اللون له رائحة طيبة . انظر : «تحفة الأحوذى» (٧/ ١٩٤) .

* [٣٨٣٤] [التحفة : خ م س ق ٧٢٢٦] [المجتبى : ٢٦٨٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢٥) ، وزاد : «وقال : من لم يجد نعلين فليلبس خفين ، وليقطعها أسفل الكعبين» ، وعنه البخاري (٥٨٥٢) ، ومسلم (٣/ ١١٧٧) .

وأخرجه مالك (١/ ٣٢٤-٣٢٥) عن نافع عن ابن عمر بنحوه مطولا ، وعنه البخاري (١٥٤٢ ، ٢٨٠٣) ، ومسلم (١/ ١١٧٧) وسيأتي برقم (٣٨٣٧) .

(٣) البرنس : كل ثوب رأسه منه مُلْتَصِقٌ به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برنس) .

(٤) خفين : ث . خُفٌّ ، وهو : ما يلبس في الرجل من جلد رقيق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خفف) .

(٥) نعلين : ث . نعل ، وهو : الحذاء . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نعل) .

حَتَّى (يَكُونَا) ^(١) أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ .

٢٩- الْجُبَّةُ فِي الْإِحْرَامِ

- [٣٨٣٦] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ الْقُومِيسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِالْجِعْرَانَةِ ^(٢) ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي قَبَّةٍ ، فَأَتَاهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ عُمَرُ أَنْ تَعَالَ ، فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْقُبَّةَ ^(٣) ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بِعُمْرَةٍ (مُضْمَخٍ) ^(٤) بِطَيْبٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ؟ إِذْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْطُ ^(٥) لِذَلِكَ ، فَسَرَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : «أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَنِي آتِنَا ^(٦)؟» وَأْتِيَ بِالرَّجُلِ ، فَقَالَ : «أَمَّا الْجُبَّةُ فَاخْلَعْهَا ، وَأَمَّا الطَّيْبُ فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ

(١) في (ت) : «تكونان» .

* [٣٨٣٥] [التحفة: خ م د س ٦٨١٧] [المجتبى: ٢٦٨٧] • أخرجه البخاري (٥٨٠٦) ، ومسلم

(١١٧٧) من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٢) بالجعرانة : ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب . (انظر : معجم البلدان) (١٤٢/٢) .

(٣) القبة : الخيمة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٠٠/٣) .

(٤) عليها في (م) ، (ط) : «ض» ، وفي حاشيتها : «مضمخ» ، وفوقها : «ع» . والمضمخ : لطنخ الجسد بالطيب حتى يقطر . (انظر : «لسان العرب» ، مادة : مضمخ .

(٥) يغط : الغطيط : صوت النفس المتردد من النائم . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري)

(٣/٣٩٤) .

(٦) أنفا : سابقًا . (انظر : «لسان العرب» ، مادة : أنف) .

أَخَذْتُ إِحْرَامًا»^(١).

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا الْحَزْفُ «ثُمَّ أَخَذْتُ إِحْرَامًا» لَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا ذَكَرَهُ (غَيْرِ)^(٢) نُوحٍ، وَلَا أَحْسِبُهُ مَحْفُوظًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٠- التَّهْيِئَةُ عَنِ لُبْسِ الْقَمِيصِ (لِلْمُحْرِمِ)

• [٣٨٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا (الْقَمِيصَ) وَلَا الْعِمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلاتِ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرُسُ».

(١) هذا الحديث عزاه المزي في «التحفة» لكتاب «الحج» عن عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان، عن عمرو، عن صفوان به، وقد خلت عنه النسخ الخطية، وحديثه يأتي في «فضائل القرآن» برقم (٨١٢٥).

(٢) في (م)، (ط): «عن»، وهو خطأ.

* [٣٨٣٦] [التحفة: خ م د ت س ١١٨٣٦] [المجتبى: ٢٦٨٨] • ذكره البخاري (١٥٣٦) تعليقًا عن أبي عاصم عن ابن جريج، وذكره أيضًا (٤٩٨٥) تعليقًا عن مسدد عن يحيى به، وأخرجه (٤٣٢٩)، ومسلم (٨/١١٨٠) من طرق أخرى عن ابن جريج، وأخرجه البخاري أيضًا (١٧٨٩، ١٨٤٧، ٤٩٨٥)، ومسلم (٦/١١٨٠، ٧، ٩، ١٠) من طرق عن عطاء به - ما بين مختصر ومطول - بدون هذا الحرف، بل بلفظ: «ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك»، وسيأتي بعضها برقم (٣٨٧٧) (٣٨٧٨)، كما سيتكرر هذا الحديث سندًا ومتنًا برقم (٨١٢٤) بدون هذا الحرف.

* [٣٨٣٧] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٥] [المجتبى: ٢٦٨٩] • أخرجه مالك (١/٣٢٤-٣٢٥)، =

٣١- النَّهْيُ عَنِ لُبْسِ السَّرَاوِيلَاتِ (فِي الْإِحْرَامِ)^(١)

- [٣٨٣٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ اللَّهِ)^(٢) ، وَهُوَ : ابْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ فَقَالَ : «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ» . وَقَالَ عَمْرُو مَرَّةً أُخْرَى : «الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْخُفَيْنِ ، إِلَّا أَنْ (لَا) يَكُونَ لِأَحَدِكُمْ (نَعْلَيْنِ)^(٣) ، (فَيَقْطَعُهُمَا)^(٤)» أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ^(٥) .

٣٢- الرُّخْصَةُ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ فِي الْإِحْرَامِ لِمَنْ لَا يَجِدُ الْإِزَارَ^(٦)

- [٣٨٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ : ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو - وَهُوَ : ابْنُ دِينَارٍ - عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -

= وعنه البخاري (١٥٤٢ ، ٥٨٠٣) ، ومسلم (١/١١٧٧) . وسيأتي من طرقٍ أُخْرَى عن نافع برقم (٣٨٣٨) (٣٨٤٣) (٣٨٤٤) (٣٨٤٥) ، والحديث سيأتي سندًا ومثلاً برقم (٣٨٤٢) .

(١) في (ت) : «للمحرم» .

(٢) كتب عليها في (م) ، (ط) : «ض-ع» .

(٣) كذا في النسخ ، وفوقها في (م) ، (ط) : «ع-ض» ، وفوقها في (ط) : «نعلان» ، وصحح عليها ، وكذا في حاشية (م) ، وصحح عليها ، وهو الجادة .

(٤) عليها في (م) ، (ط) : «ع» ، وعلى حاشيتيهما : «فليقطعهما» ، وعليها : «ض» ، وكذا في (ت) : «فليقطعها» .

(٥) الحديث متفق عليه من حديث مالك عن نافع به كما في سابقه .

* [٣٨٣٨] [التحفة: س ٨٢١٥] [المجتبى: ٢٦٩٠]

(٦) الإزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد . (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر) .

يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: «السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَا يَجِدُ الْإِرَارَ، وَ(الْحُفَّانِ) ^(١) لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ». (المُحْرَم) ^(٢).

• [٣٨٤٠] أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ الرَّقِّيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ إِرَارًا، فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ» ^(٣).

٣٣- النَّهْيُ عَنِ أَنْ تَتَّقِبَ الْمَرْأَةُ الْحَرَامَ

• [٣٨٤١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْحَرَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ

(١) من (ت)، وفي (م)، (ط): «الخفين»، وعليها: «ض ع» وفي حاشيتيها: «الخفان»، وصحح عليها.

(٢) كذا في النسخ مصحح عليها.

* [٣٨٣٩] [التحفة: خ م ت س ق ٥٣٧٥] [المجتبى: ٢٦٩١] • أخرجه البخاري (١٧٤٠)، ١٨٤١، ١٨٤٣، ٥٨٠٤، ٥٨٥٣، ومسلم (١١٧٨) من أوجه عن عمرو بن دينار به برقم، وسيأتي من بعض هذا الأوجه برقم (٣٨٤٠) (٣٨٤٧) (٩٧٩٢) (٩٧٩٣).

(٣) الحديث متفق عليه من حديث عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس كما تقدم، ويأتي من وجه آخر عن أيوب بن نحوه برقم (٣٨٤٧).

* [٣٨٤٠] [التحفة: خ م ت س ق ٥٣٧٥] [المجتبى: ٢٦٩٢]

(الْخَفَيْنِ) ^(١) مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرُسُ ، وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ ، وَلَا تَلْبَسِ الْقُقَازِينَ .

٣٤- النَّهْيُ عَنِ لُبْسِ (الْبِرَانِسِ) ^(٢) فِي الْإِحْرَامِ

• [٣٨٤٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا (أَحَدًا) ^(٣) لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ،

(١) صحح عليها في (ط) .

* [٣٨٤١] [التحفة : خ د ت م س ٨٢٧٥] [المجتبى : ٢٦٩٣] • أخرجه البخاري (١٨٣٨) ، وأبو داود (١٨٢٥) ، والترمذي (٨٣٣) من طريق الليث به . وقال البخاري : «تابعه موسى بن عقبة وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة وجويرية وابن إسحاق في النقب والقفازين ، حتى قال : وقال مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر : «لا تنتقب المحرمة» - يعني : موقوفاً - وتابعه ليث بن أبي سليم» . اهـ .

وقال أبو داود : «وقد روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع - على ما قال الليث - ورواه موسى بن طارق عن موسى بن عقبة موقوفاً على ابن عمر ، وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب موقوفاً . . .» . اهـ .

ونقل الحاكم عن أبي علي الحافظ قوله : «لا تنتقب المرأة» من قول ابن عمر ، وقد أدرج في الحديث . «سنن البيهقي الكبرى» (٤٧/٥) ، وراجع هذا الموضوع للمزيد ، وكذا «حاشية ابن القيم على سنن أبي داود» (١٩٩/٥) حيث قال : «فالبخاري رحمه الله ذكر تعليقه ولم يرها علة مؤثرة فأخرجه في صحيحه» . اهـ .

والحديث سيأتي برقم (٣٨٤٩) من وجه آخر عن نافع ، وبنفس الإسناد والمتن برقم (٦٠٥٦) .

(٢) عليها في (م) ، (ط) : «ض» ، وكتب على حاشيتها : «البرنس» ، وفوقها : «ع» ، وهي في (ت) : «البرنس» .

(٣) في (م) ، (ط) : «أحدًا» ، والمثبت من (ت) .

وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْرَعَانُ وَلَا الْوَرُسُ»^(١).

• [٣٨٤٣] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِثْرَاهِيمَ (ابْنُ) عَلِيَّةَ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصِ الْقَلَّاسِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ (بْنِ)^(٢) نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا تَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: «لَا تَلْبَسُوا (الْقَمِيصَ)^(٣) وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ (الْحُفَيْنِ)^(٤) أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ وَرْسٌ، وَلَا رَعْرَعَانٌ».

قال أبو عبد الرحمن: عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ إِخْوَةٌ ثَلَاثَةٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ لَيْسَ بِثِقَّةٍ، وَنَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ثِقَّةٌ (حَافِظٌ)^(٥).

(١) متفق عليه، وسبق بنفس الإسناد والتمتن برقم (٣٨٣٧).

* [٣٨٤٢] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٥] [المجتبى: ٢٦٩٤]

(٢) في (م)، (ط): «عن»، وهو تصحيف.

(٣) في (ت): «القمص». (٤) صحح عليها في (ط).

(٥) في (م)، (ط): «حافظا»، وعليها «ض»، وكتب علي حاشيتهما: «صوابه: حافظ»، والمثبت من (ت).

* [٣٨٤٣] [التحفة: س ٨٢٤٥] [المجتبى: ٢٦٩٥] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ورواه أيضًا

أحمد (٧٧/٢) والدارمي (١٧٩٨)، وأبو عوانة في «الحج» من «صحيحه» كما في «إتحاف المهرة» (١١٠٤٤) من طرق، عن يزيد بن هارون به، وقد تقدم برقم (٣٨٣٧) (٣٨٣٨) من وجهين آخرين عن نافع.

٣٥- النَّهْيُ عَنِ لُبْسِ الْعِمَامَةِ فِي الْإِحْرَامِ

- [٣٨٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَمْدِ بْنِ الْمُقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَادَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: مَا تَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْتَنَا؟ فَقَالَ: «لَا (تَلْبَسُ)»^(١) الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُنُسَ وَلَا الْحَفْنَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا (تَجِدَ)^(٢) نَعْلَيْنِ، فَإِنْ لَمْ (تَجِدَ)^(٢) نَعْلَيْنِ فَمَا (دُونَ) الْكَعْبَيْنِ^{ص:ط}.
- [٣٨٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَادَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ: مَا تَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْتَنَا؟ قَالَ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعِمَامَاتِمْ وَلَا الْبُرَانِسَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِمْ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ نِعَالٌ، فَإِنْ لَمْ (يَكُنْ)»^(٣) نِعَالٌ (فَحَفْنَيْنِ)^(٤) دُونَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا ثَوْبًا مَضْبُوعًا بِوَرَسِ أَوْ زَعْفَرَانٍ، أَوْ مَسَهُ وَرَسٌ أَوْ زَعْفَرَانٌ.

(١) في (ت): «تلبسوا». (٢) في (ت): «تجدوا».

* [٣٨٤٤] [التحفة: خ س ٧٥٣٥] [المجتبى: ٢٦٩٦] • أخرجه البخاري (٥٧٩٤) من طريق حماد عن أيوب به، وقد تقدم برقم (٣٨٣٧) (٣٨٣٨) (٣٨٤١) (٣٨٤٢) (٣٨٤٣) من طرق عن نافع.

(٣) في (ت): «تكن».

(٤) عليها في (ط): «ضدع»، وهي في (ت): «فخفان».

* [٣٨٤٥] [التحفة: س ٧٧٤٩] [المجتبى: ٢٦٩٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو في «المجتبى» (٢٧٠٠) من طريق هشيم قال: «أنبأنا ابن عون بمعناه مختصراً». اهـ. وليزيد بن زريع فيه إسناد آخر حيث رواه أيضاً عن أيوب، عن نافع به كما في سابقه.

٣٦- النَّهْيُ عَنْ لُبْسِ الْخُفَيْنِ فِي الْإِحْرَامِ

- [٣٨٤٦] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا فِي الْإِحْرَامِ الْقُمُصَّ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ».

٣٧- الرُّخْصَةُ فِي لُبْسِ الْخُفَيْنِ فِي الْإِحْرَامِ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ

- [٣٨٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ»^(١).

٣٨- قَطْعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ

- [٣٨٤٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

* [٣٨٤٦] [التحفة: س ٨١٣٦] [المجتبى: ٢٦٩٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه في «الصغرى» (٢٦٧٠) من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بنحوه، وأخرجه أحمد (٤١/٢)، (٥٤)، وابن خزيمة (٢٥٩٧، ٢٦٨٤)، وابن حبان (٣٧٦١، ٣٩٥٥) - وصحاحه - من طرق عن عبيد الله بن عمر به، وتابع عبيد الله بن عمر على هذا الحديث كلٌّ من: مالك، وأيوب، وابن عون، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك عند تخريج الحديثين السابقين.

(١) الحديث متفق عليه، وقد تقدم برقم (٣٨٤٠) من وجه آخر عن أيوب، (٣٨٣٩) من وجه آخر عن عمرو بن دينار بنحوه.

* [٣٨٤٧] [التحفة: خم م س ق ٥٣٧٥] [المجتبى: ٢٦٩٩]

عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ».

٣٩- النَّهْيُ (عَنْ) أَنْ تَلْبَسَ الْمُحْرِمَةُ الْقُفَّارَيْنِ

• [٣٨٤٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ بْنُ سُؤَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمَّصَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْخُفَّافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ (رَجُلًا)»^(١) لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا يَلْبَسْ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ وَالْوَرُزُّ، وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْحُرَامَ، وَلَا تَلْبَسِ الْقُفَّارَيْنِ».

* [٣٨٤٨] [التحفة: س ٧٧٤٩] [المجتبى: ٢٧٠٠] • أخرجه أحمد (٣/٢، ٢٩)، وابن خزيمة (٢٦٨٣)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» (١٠٦٨٧) من طرق عن ابن عون، وقد تقدم برقم (٣٨٤٥) من وجه آخر عن ابن عون مطولا.

(١) كذا في النسخ، وصحح عليها في (ت)، وكتب على حاشية (ط): «رجل»، وصحح عليها. * [٣٨٤٩] [التحفة: خت س ٨٤٧٠] [المجتبى: ٢٧٠١] • علّقه البخاري عقب الحديث (١٨٣٨) عن موسى بن عقبة - في آخرين، ووصله من طريق الليث بن سعد عن نافع به.

ورواه من طريق موسى بن عقبة أيضًا: ابن خزيمة (٢٥٩٩، ٢٦٠٠) - مطولا ومختصرا، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» (١١٣٧٣)، وتقدم برقم (٣٨٤١) من طريق الليث بن سعد عن نافع به، وفيه مزيد كلام في الاختلاف على رفعه ووقفه.

٤٠- التليد^(١) عند الإحرام

• [٣٨٥٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ السَّرْحَسِيُّ - ثِقَةٌ مَأْمُونٌ - قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أُخْتِهِ (حَفْصَةَ) ^{لَا} قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلُ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ : «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي» ^(٢) ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ .

• [٣٨٥١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ أَبُو الطَّاهِرِ الْمِصْرِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، وَهُوَ : ابْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيُّ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ مُلَبِّدًا .

(١) التليد : هو جمع الشعر في الرأس بما يلزق ببعضه ببعض : كالخطمي والصمغ ؛ لثلاث يتشعث ويقمل في الإحرام . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٠/٣٦٠) .

(٢) قلدت هديي : وضعت في رقبته قلادة . (انظر : لسان العرب ، مادة : قلد) .

* [٣٨٥٠] [التحفة : خ م د س ق ١٥٨٠٠] [المجتبى : ٢٧٠٢] • أخرجه البخاري (١٦٩٧) ، ومسلم (١٢٢٩/١٧٧) من طريقين آخرين عن يحيى بن سعيد به .

وأخرجه مسلم (١٢٢٩/١٧٨) من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بنحوه .

وأخرجه البخاري (١٥٦٦ ، ١٧٢٥ ، ٤٣٩٨ ، ٥٩١٦) ، ومسلم (١٢٢٩/١٧٦ ، ١٧٩) من طرق عن نافع بنحوه ، وسيأتي برقم (٣٩٤٩) من طريق مالك عن نافع .

* [٣٨٥١] [التحفة : خ م د س ق ٦٩٧٦] [المجتبى : ٢٧٠٣] • أخرجه البخاري (١٥٤٠ ، ٥٩١٥) ، ومسلم (١١٨٤/٢١) من طريقين عن يونس بنحوه ، بزيادة التلبية في بعضها ، وتابعه شعيب

عند البخاري (٥٩١٤) بدون ذكر الإهلال ، وسيأتي برقم (٣٩١٥) من وجه آخر عن ابن وهب بالتلبية وبدون قوله : «ملبدا» .

٤١- إِبَاحَةُ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ

• [٣٨٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ: ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، وَهُوَ: ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ (عَائِشَةَ: طَيِّبَتْ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَعِنْدَ إِخْلَالِهِ قَبْلَ أَنْ يُحِلَّ، بِيَدَيَّ.

• [٣٨٥٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

• [٣٨٥٤] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ جَعْفَرِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نَعْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ: الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ أَحْرَمَ وَلِحَلِّهِ حِينَ (حَلَّ) (١).

* [٣٨٥٢] [التحفة: س ١٦٦٠٩١] [المجتبى: ٢٧٠٤] • تفرد النسائي بهذا الوجه دون الستة، وأخرجه أحمد (١٠٦/٦، ١٠٧)، وابن خزيمة (٢٩٣٤، ٢٩٣٨) من طرق عن عمرو بن دينار، وابن خزيمة (٢٩٣٩) من طريق أخرى عن سالم بنحوه. وسيأتي من وجه آخر عن سالم بنحوه برقم (٤٣٥٩).

وهو محفوظ من طرق عن عائشة في «الصحيحين» كما سيأتي في الأوجه التالية.

* [٣٨٥٣] [التحفة: خ م د س ١٧٥١٨] [المجتبى: ٢٧٠٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٢٨/١)، وعنه البخاري (١٥٣٩)، ومسلم (٣٣/١١٨٩).

(١) صحح عليها في (ط)، وهذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب اللباس، وهو عندنا في كتاب المناسك.

* [٣٨٥٤] [التحفة: خ م س ١٧٥٢٩] [المجتبى: ٢٧٠٦] • أخرجه البخاري (٥٩٢٢) من طريق يحيى بن

سعید عن عبد الرحمن بن القاسم به، وتابعه مالك كما تقدم، وابن عيينة عند البخاري (١٧٥٤).

- [٣٨٥٥] أخبرنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ (أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ) ^(١) الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (لِحُرْمِهِ) ^(٢) حِينَ أَحْرَمَ ، وَلِحِلِّهِ بَعْدَمَا (رَمَى) الْعَقَبَةَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ .
- [٣٨٥٦] أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عُمَيْرٍ (بْنُ) النَّحَّاسِ ، عَنْ ضَمْرَةَ ، وَهُوَ ابْنُ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْلَالِهِ وَطَيَّبْتُهُ لِإِحْرَامِهِ (طَبِيبًا) ^(٣) لَا يُسْبِهُ طَبِيبَكُمْ هَذَا ، تَغْنِي لَيْسَ لَهُ بَقَاءٌ .

= وتابع عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه : أفلح بن حميد عند مسلم (٣٢/١١٨٩) وعبيدالله بن عمر عنده (٣٤/١١٨٩) وعمر بن عبدالله بن عروة عند البخاري (٥٩٣٠)، ومسلم (٣٥/١١٨٩).

(١) من (ت)، وفي (م)، (ط) : «أبو عبدالله»، وهو خطأ.

(٢) ضبطت في (ط)، (ت) بضم الحاء، وكتب فوقها في (ط) : «ضع» .

* [٣٨٥٥] [التحفة : م س ١٦٤٤٦] [المجتبى : ٢٧٠٧] • أخرجه مسلم (٣١/١١٨٩) عن محمد بن عباد أخبرنا سفیان به . والحميدي في «مسنده» (٢١١) قال : «ثنا سفیان به» . اهـ .

(٣) رسمها في (م)، (ط) : «طيب»، وهو خلاف الجادة، وكتب عليها في (ط) : «ضع»، والمثبت من (ت)، وهو الصواب الموافق لما في مصادر تخريج الحديث .

* [٣٨٥٦] [التحفة : م س ١٦٥٢٣] [المجتبى : ٢٧٠٨] • تفرد به النسائي .

وأخرجه من طريق ضمرة : أبو يعلى في «مسنده» (٣٥٣/٧) .

وزعم الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣٢٧/٩) أن ضمرة تفرد به .

وقد رواه عيسى بن يونس عن الأوزاعي بإسناده مثله، قاله ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٩٩/١٩) . لكنه لم يصل إسناده إليه، وأخشى أن يكون وهماً من عيسى بن يونس الرملي إذ رواه هو وأبو عمير بن النحاس كلاهما عن ضمرة كما في «السير» .

وقال ابن حزم وغيره : «وهذه اللفظة : (ليس له بقاء) ليست من كلام عائشة بلا شك، وإنما هو ظنٌّ عن دونها» . اهـ . ورُذِّدَ أيضًا بأنه خلاف الثابت عن عائشة في رؤيتها الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم، وسيأتي (٣٨٦٢) . وانظر «فتح الباري» (٣/٣٩٩) . =

ص:ط

• [٣٨٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (عُثْمَانُ) ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ طَيَّبَتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطَّيِّبِ عِنْدَ حُرْمِهِ وَ(جِلِّهِ).^{ص:ط}

• [٣٨٥٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَزِيرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطْيَبِ مَا أُجِدُّ^(١).

• [٣٨٥٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبِ الطَّائِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا أُجِدُّ لِحُرْمِهِ وَلِجِلِّهِ، وَحِينَ يُرِيدُ أَنْ يَزُورَ الْبَيْتَ^(٢).

• [٣٨٦٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، وَهُوَ: ابْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، وَهُوَ: ابْنُ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ

= وكان النسائي يعمل ذلك التفسير بما أورده بعد ذلك أنها كانت تطيبه بأطيب الطيب، وبهذا أيضاً أجاب غير واحد عن هذا التفسير.

* [٣٨٥٧] [التحفة: خ م س ١٦٣٦٥] [المجتبى: ٢٧٠٩] • أخرجه مسلم (٣٦/١١٨٩) من طريق ابن عيينة، ورواه وهيب عند البخاري (٥٩٢٨)، وأبو أسامة عند مسلم عن هشام بن عروة عن أخيه عثمان بن عروة. ورواه الليث أيضاً عند النسائي عن هشام بن عروة.

(١) أخرجه البخاري ومسلم من طريقين آخرين عن هشام بن عروة، عن أخيه عثمان كما في سابقه.

* [٣٨٥٨] [التحفة: خ م س ١٦٣٦٥] [المجتبى: ٢٧١٠]

(٢) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب اللباس، وهو عندنا في كتاب المناسك.

* [٣٨٥٩] [التحفة: خ م س ١٧٥٢٩] [المجتبى: ٢٧١١] • أخرجه البخاري (٥٩٢٢) من طريق يحيى بن سعيد. بنحوه، ورواه النسائي أيضاً من طرق عن يحيى بن سعيد به كما تقدم (٣٨٥٤)، ويأتي.

الْقَاسِمِ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : طَبِيتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ التَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، بِطِبِّ فِيهِ مِنْكَ .

٤٢- مَوْضِعُ الطِّيبِ

• [٣٨٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيسَابُورِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَهُوَ : الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى (وَبَيْصِ) ^(١) الْمِسْكِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ : (وَبَيْصِ) ^(٢) طِيبِ الْمِسْكِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

* [٣٨٦٠] [التحفة: م ت س ١٧٥٢٦] [المجتبى: ٢٧١٢] • أخرجه مسلم (١١٩١)، والترمذي

(٩١٧)، وأحمد (١٨٦/٦)، وابن خزيمة (٢٥٨٣) من طرق عن هشيم به .

وقال الترمذي: «حديث عائشة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل

العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم...» .

(١) في (م): «وبيض» بالضاد المعجمة وكذلك هي في كل المواضع الآتية . ومعنى وبيص: بريق

ولعان (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٨١) .

(٢) في (م)، (ت): «وبيص» بالضاد، والمثبت من (ط) .

* [٣٨٦١] [التحفة: م د س ١٥٩٢٥] [المجتبى: ٢٧١٣] • أخرجه من هذا الوجه مسلم

(٤٥/١١٩٠) من طريق أبي عاصم عن سفیان به .

ومن طريق عبدالواحد - وهو ابن زياد - عن الحسن بن عبيدالله وخالفهم الفريابي - عند

البخاري (١٥٣٨) - فرواه عن سفیان عن منصور عن إبراهيم به . وتابعه عبدالرزاق عند

النسائي، وله أصل عن منصور، فقد رواه مسلم (٤٢/١١٩) من طرق عن شعبة عنه، والأعمش

عند مسلم (٤٠/١١٩٠)، ورواه عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عنها عند البخاري (٥٩٢٣)،

ومسلم (٤٣/١١٩٠، ٤٤) من طريقين عنه به . فهذا الحرف محفوظ من طرق عن عائشة رضي الله عنها .

- [٣٨٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ يَرَى وَيَبِصُ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.
- [٣٨٦٣] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيَبِصِ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.
- [٣٨٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ الْمَوْزِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى وَيَبِصِ الطَّيِّبِ فِي أَصُولِ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.
- [٣٨٦٥] أَخْبَرَنَا (حَمِيدٌ)^(١) بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

-
- * [٣٨٦٢] [التحفة: خ م س ١٥٩٨٨] [المجتبى: ٢٧١٤] • أخرجه البخاري (١٥٣٨) عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان به. وخالفها في إسناده غير واحد كما تقدم.
 - * [٣٨٦٣] [التحفة: خ م س ١٥٩٨٨] [المجتبى: ٢٧١٥] • تفرد به النسائي من طريق جرير عن منصور به، وصححه ابن خزيمة (٢٥٨٥).
 - * [٣٨٦٤] [التحفة: خ م س ١٥٩٨٨] [المجتبى: ٢٧١٦] • تفرد به النسائي أيضًا بروايته من طريق شعبة عن منصور بهذا الإسناد، وصححه ابن خزيمة (٢٥٨٧) من وجه آخر عن شعبة، ثنا الحكم وحماد ومنصور وسليمان - وهو الأعمش - عن إبراهيم به.
 - (١) في (م)، (ط): «أحمد»، وهو تصحيف.
 - * [٣٨٦٥] [التحفة: خ م س ١٥٩٢٨] [المجتبى: ٢٧١٧] • أخرجه البخاري (٥٩١٨، ٢٧١)، ومسلم (٤٢/١١٩٠) من طرق عن شعبة به.

• [٣٨٦٦] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَهُوَ: الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ وَبِصَ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

• [٣٨٦٧] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ: (الضَّرِيرُ) مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَهُلُّ.

• [٣٨٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا بِنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ آدَهْنَ بِأَطْيَبِ دُهْنٍ يَجِدُهُ، حَتَّى أَرَى وَبِصَهُ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ.

تَابِعَهُ إِسْرَائِيلُ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ:

• [٣٨٦٩] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

* [٣٨٦٦] [التحفة: م س ١٥٩٥٤] [المجتبى: ٢٧١٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أحمد (١٧٣/٦) عن غندر به، ورواه أحمد (٢٤٥/٦)، وابن خزيمة (٢٥٨٧) عن روح عن شعبة فقرنه بالحكم وحماد ومنصور.

* [٣٨٦٧] [التحفة: م س ١٥٩٥٤] [المجتبى: ٢٧١٩] • أخرجه مسلم (٤٠/١١٩٠) من طريق أبي معاوية، و(٤١/١١٩٠) من طريق زهير كلاهما عن الأعمش به.

* [٣٨٦٨] [التحفة: س ١٦٠٣٥] [المجتبى: ٢٧٢٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، والمحفوظ عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه كما في الذي يليه.

قَالَتْ: ﴿كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا كُنْتُ أَجِدُ مِنَ الطَّيِّبِ، حَتَّى أَرَى وَبِیصَ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ.

- [٣٨٧٠] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي: ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ وَبِیصَ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ (ثَلَاثِ) ^{صَحَابَةٍ}.
- [٣٨٧١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنُ إِيَّاسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَرَى وَبِیصَ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثِ، وَهُوَ مُحْرَمٌ.

﴿[٤٨/أ]﴾

* [٣٨٦٩] [التحفة: خ م س ١٦٠١٠] [المجتبى: ٢٧٢١] • أخرجه البخاري (٥٩٢٣) من طريق يحيى بن آدم به. وأخرجه مسلم (٤٤/١١٩٠) من طريق يوسف بن إسحاق كلاهما عن أبي إسحاق به، وتابع أبا إسحاق مالك بن مغول عند مسلم (٤٣/١١٩٠).

* [٣٨٧٠] [التحفة: س ١٥٩٧٥] [المجتبى: ٢٧٢٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو في «مسند أحمد» (٢٦٤/٦) من طريق علي بن عاصم، (٤١/٦)، وفي «مسند الشافعي» (ص ١٢٠) و«مسند الحميدي» (٢١٥) من طريق ابن عيينة، وفي «مصنف ابن أبي شيبة» (الجزء المفقود) (ص ١٩٤) من طريق محمد بن فضيل جميعاً عن عطاء به، والمحفوظ عن إبراهيم بهذا الإسناد بدون تلك اللفظة.

* [٣٨٧١] [التحفة: س ق ١٦٠٢٦] [المجتبى: ٢٧٢٣] • أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٨)، وابن أبي شيبة (الجزء المفقود) (ص ١٩٤)، وابن حبان (٣٧٦٨).

وأخرجه أحمد (١٠٩/٦) من وجه آخر عن شريك به، بدون: «بعد ثلاث، وهو محرم». وأخرجه (٢٣٦/٦) من طريق زكريا عن أبي إسحاق بنحوه، بدون: «بعد ثلاث» أيضاً. وأخرجه ابن أبي شيبة (الجزء المفقود) (ص ١٩٤) عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن عائشة (كذا) بنحوه، بدون: «بعد ثلاث».

فهذه الزيادة لا تصح عن أبي إسحاق رَضِيَ اللَّهُ بِإِضَافَةِ إِلَى أَنْ الْمَحْفُوظُ عَنْهُ - مِنْ هَذَا الْوَجْهِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

• [٣٨٧٢] أخبرنا حميد بن مسعدة بصري، عن بشر، يعني: ابن المفضل، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِّرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، قَالَ: لَأَنْ أَطَّلِي بِالْقَطْرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَطُوفُ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ (يُنْضَحُ) ^(١) طَيِّبًا.

• [٣٨٧٣] أخبرنا هناد بن السري، عن وكيع، عن مسعر، يعني: ابن كدام، وسفيان، يعني: ابن سعيد، عن إبراهيم بن محمد بن المتشّر، عن أبيه قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَأَنْ أُصْبِحَ مُطَّلِيًا بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيِّبًا، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ، فَقَالَتْ: طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أُصْبِحَ مُحْرِمًا.

٤٣- الرَّعْفَرَانُ لِلْمُحْرِمِ

• [٣٨٧٤] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، عن إسماعيل، يعني: ابن عليّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَرَ عَفْرَ الرَّجُلِ.

(١) في (ت): «ينضح» بالحاء المهملة، وصحح عليها.

* [٣٨٧٢] [التحفة: خ م س ١٧٥٩٨] [المجتبى: ٢٧٢٤] • أخرجه البخاري (٢٦٧، ٢٧٠)،

ومسلم (٤٧/١١٩٢، ٤٨، ٤٩) من طرق عن إبراهيم بن محمد بن المتشّر به. وهو دليل

واضح على بقاء الطيب حتى بعد الغسل.

* [٣٨٧٣] [التحفة: خ م س ١٧٥٩٨] [المجتبى: ٢٧٢٥] • أخرجه مسلم (٤٩/١١٩٢) عن

أبي كريب حدثنا وكيع به، وقام تخريجه في سابقه.

* [٣٨٧٤] [التحفة: م د ت س ٩٩٢] [المجتبى: ٢٧٢٦] • أخرجه مسلم (٧٧/٢١٠١) من

طرق عن حماد بن زيد، ثم من طرق عن إسماعيل كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب به.

- [٣٨٧٥] أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِصِيِّ، عَنْ بَقِيَّةَ، يَعْنِي: ابْنَ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَعُّفِ.
- [٣٨٧٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ رَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ، وَهُوَ: ابْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّرَعُّفِ. قَالَ حَمَّادٌ: يَعْنِي لِلرِّجَالِ.

٤٤- فِي الْخُلُقِ (١) لِلْمُحْرِمِ

- [٣٨٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو،

= وأخرجه البخاري (٥٨٤٦) من طريق عبدالوارث، عن عبدالعزیز به .

والحديث عام للمحرم وغيره، لكن للمحرم من باب أولي، ولذا فقد خرج الحديث أصحاب «الصحاح»، و«السنن» في كتب اللباس والأدب، وسيأتي سندًا ومثلاً في كتاب الزينة برقم (٩٥٥١).

- * [٣٨٧٥] [التحفة: م د ت س ٩٩٢] [المجتبى: ٢٧٢٧] • أخرجه الترمذي (٢٨١٥) من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة به .

وخالف شعبة أصحاب ابن علية في هذا الحديث، إذ روه عنه بلفظ: «نهى أن يتزعفر الرجل». وقد وافقه حماد بن زيد عن عبدالعزیز على هذا اللفظ، ثم فسره حماد بقوله: «يعني للرجال». وأدرج هذا التفسير في رواية الترمذي عنه، وانظر «المحدث الفاصل» (٣٩١): (٣٩٥) من أجل إنكار ابن علية على شعبة رواية هذا اللفظ عنه .

- * [٣٨٧٦] [التحفة: م د ت س ١٠١١] [المجتبى: ٢٧٢٨] • أخرجه مسلم (٧٧/٢١٠١) عن قتيبة ابن سعيد وآخرين عن حماد به . وقال الترمذي (٢٨١٥): «هذا حديث حسن صحيح». اهـ .
- (١) الخلق: طيبٌ مُرْغَبٌ من الرُّعْفَرَانِ وغيره، وتغلب عليه الحُمْرَةُ والصفرة . (انظر: تحفة الأحوذى) (٨١/٨) .

يَعْنِي : ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَقَدْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَعَلَيْهِ مَقْطَعَاتٌ ، وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِخَلْقٍ . فَقَالَ : أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ فَمَا أَصْنَعُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ؟ » قَالَ : كُنْتُ أَلْقِي هَذَا وَأَغْسِلُهُ . فَقَالَ : « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ » ^(١) .

• [٣٨٧٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنُ عَلِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ، وَهُوَ مُصَفَّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ ، وَأَنَا كَمَا تَرَى ؟ قَالَ : « انزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ » ^(٢) ، وَمَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ .

٤٥- فِي الْكُحْلِ لِلْمُحْرِمِ

• [٣٨٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنِ طَرِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،

(١) متفق عليه من طرق عن عطاء ، ومن هذا الوجه رواه مسلم (٧/١١٨٠) ، وقد سبق من طريق ابن جريج عن عطاء برقم (٣٨٣٦) .

* [٣٨٧٧] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] [المجتبى : ٢٧٢٩]

(٢) الصفرة : بالصفرة : أي بالورس وهو نبت يشبه الزعفران . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧٧/١١) .

* [٣٨٧٨] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] [المجتبى : ٢٧٣٠] • متفق عليه كما تقدم ، ومن هذا الوجه - خاصة - رواه مسلم (٩/١١٨٠) من طريقين عن وهب بن جريه .

يَعْنِي : ابْنُ عُبَيْنَةَ ، عَنْ (أَيُّوبِ بْنِ مُوسَى) ^(١) ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمْتَانَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فِي الْمُحْرَمِ إِذَا اشْتَكَى عَيْنَيْهِ أَنْ يُضْمَدَهُمَا بِصَبْرِ» ^(٢) .

٤٦- الْكَرَاهِيَةُ فِي الثِّيَابِ الْمُضْبَعَةِ (لِلْمُحْرَمِ) ^(٣)

• [٣٨٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الرَّزْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، يَعْنِي : الْقُطَّانَ ، عَنْ (جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ) ^(٤) ، يَعْنِي : ابْنَ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : أَتَيْتَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَسَأَلْتَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَزْتُ لَمْ أَسْتَقِ الْهَدْيِ ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُحْلِلْ ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً» . وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ بِهَدْيٍ ، وَسَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ هَدْيًا ، وَإِذَا فَاطِمَةُ قَدْ حَلَّتْ وَلَيْسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا وَاکْتَحَلَتْ ، قَالَ عَلِيٌّ : فَأَنْطَلَقْتُ مُحَرَّشًا ^(٥) اسْتَفْتِي

(١) وقع في «التحفة»: «عن أيوب السخيتاني، عن نافع، عن نبيه»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو موافق لما في «المجتبى».

(٢) بصبر: الصبر: عصارة شجر طبي مر. (انظر: لسان العرب، مادة: صبر).

* [٣٨٧٩] [التحفة: م د ت س ٩٧٧٧] [المجتبى: ٢٧٣١] • أخرجه مسلم (٨٩/١٢٠٤) من طرق عن ابن عبينه بنحوه، وفيه قصة.

وأخرجه أيضًا (٩٠/١٢٠٤) من طريق عبدالوارث بن سعيد، حدثنا أيوب بن موسى... فذكره بلفظ آخر مختصر.

(٣) في (ت): «للمحرمة».

(٤) في (ت): «محمد بن جعفر»، وهو خطأ.

(٥) محرشا: ذاكرا لها ما يقتضي عتابها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨/١٧٩).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَاطِمَةَ لَبَسَتْ ثِيَابًا صَيِّغًا وَاکْتَحَلَتْ، وَقَالَتْ: أَمَرَنِي بِهِ أَبِي. قَالَ: «(صَدَقَتْ صَدَقَتْ) صَدَقَتْ، أَنَا أَمَرْتُهَا»^(١).

٤٧- تَخْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ

- [٣٨٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ^(٣)، وَيَكْفَأُنْ فِي تَوْبَتَيْنِ (خَارِجٌ) رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا».
- [٣٨٨٢] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، يَعْنِي: الْحَضْرِيَّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(اغْسِلُوهُ)^(٤) بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّفُوهُ فِي

(١) تقدم من وجه آخر عن يحيى القطان برقم (٢٧٤) بطرف آخر منه، وقد ذكرنا هناك مواضعه في الكتاب كله فلترجع.

* [٣٨٨٠] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣] [المجتبى: ٢٧٣٢]

(٢) فأقعصته: يعني: قتله. (انظر: لسان العرب، مادة: قعص).

(٣) سدر: السدر: شجر النبق، والمقصود هنا ورقه، والمراد: خلطه بماء الغسل. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٠٣/١٤).

* [٣٨٨١] [التحفة: خ م س ق ٥٤٥٣] [المجتبى: ٢٧٣٣] • أخرجه مسلم (١٠١/١٢٠٦) عن

محمد بن بشار وغيره، عن محمد - وهو ابن جعفر غندر - .

وأخرجه البخاري (١٢٦٧، ١٨٥١)، ومسلم (٩٩/١٢٠٦، ١٠٠) من طرق أخرى عن أبي بشر بنحوه، وسيأتي من وجه آخر عن شعبة برقم (٤٠٢٥)، ومن وجهين آخرين عن أبي بشر برقم (٤٠٢٤) (٤٠٢٨).

(٤) صحح عليها في (ط)، وكتب على الحاشية: «اغسلوا»، وفوقها: «ضع».

ثِيَابِهِ، وَلَا تُحْمَرُوا^(١) وَجْهَهُ وَلَا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (يُلَبِّي) ^(٢).

٤٨- إفرادُ الْحَجِّ

- [٣٨٨٣] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ الْكُوسَجِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ: ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ.
- [٣٨٨٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ.

(١) تحمروا: التخمير: التغطية. (انظر: القاموس المحيط، مادة: حمر).

- (٢) صحح عليها في (ت)، وهذا الحديث تقدم من وجه آخر عن عمرو بن دينار برقم (٢٢٣٦).
* [٣٨٨٢] [التحفة: ع ٥٥٨٢] [المجتبى: ٢٧٣٤] • أخرجه مسلم (٩٨/١٢٠٦)، وابن ماجه (٣٠٨٤) من طريق وكيع، وأبوداود (٣٢٣٨) من طريق محمد بن كثير كلاهما عن سفيان، عن عمرو بن دينار به.
وأخرجه البخاري (١٢٦٨، ١٨٤٩)، ومسلم (٩٣/١٢٠٦، ٩٤، ٩٦، ٩٧) من طرق أخرى عن عمرو بن دينار به.

- * [٣٨٨٣] [التحفة: م د ت س ق ١٧٥١٧] [المجتبى: ٢٧٣٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٣٥/١)، وعنه مسلم (١٢٢/١٢١١)، وأبوداود (١٧٧٧)، والترمذي (٨٢٠)، وابن ماجه (٢٩٦٤)، وقال الترمذي: «حديث عائشة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم...». اهـ.
وهو مختصر أو بالمعنى من حديث عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه المطول، قد رواه عنه جماعة، وقد صدر بهم مسلم الباب.

- * [٣٨٨٤] [التحفة: خ م د س ق ١٦٣٨٩] [المجتبى: ٢٧٣٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٣٥/١) وعنه النسائي، وابن ماجه (٢٩٦٥)، وأخرجه أيضاً (٣٣٥/١) - مطولا - بهذا الإسناد، وعنه البخاري (١٥٦٢، ٤٤٠٨)، ومسلم (١١٨/١٢١١).

• [٣٨٨٥] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ بَصْرِيٌّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُهَلَّ بِحَجِّهِ (فَلْيُهَلِّهِلْ)»، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ (فَلْيُهَلِّهِلْ)»^(١) (بِعُمْرَةٍ)». ^{صحبت}

• [٣٨٨٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّبْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، يُعْنِي: الْقَطَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنصُورٌ، يُعْنِي: ابْنَ الْمُعْتَمِرِ، وَسَلَيْمَانَ، يُعْنِي: الْأَعْمَشَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ.

(١) في (ت): «فليهل».

* [٣٨٨٥] [التحفة: د س ١٦٨٦٣] [المجتبى: ٢٧٣٧] • أخرجه أبو داود (١٧٧٨)، و صححه ابن خزيمة (٢٦٠٤)، وهو متفق عليه من طرق أخرى عن هشام بن عروة بنحوه. وقد تقدم من وجه آخر عن هشام وابن شهاب معاً برقم (٢٩٧) بطرف آخر منه.

* [٣٨٨٦] [التحفة: م س ١٥٩٥٧ - خ م د س ١٥٩٨٤] [المجتبى: ٢٧٣٨] • أخرجه أحمد في «مسنده» (١٩١/٦): ثنا يحيى به.

وأخرجه البخاري (١٥٦١، ١٧٦٢)، ومسلم (١٢١١/١٢٨) من وجهين آخرين عن منصور - وحده - عن إبراهيم به مطولا.

وأخرجه البخاري (١٧٧٢) من وجه آخر عن الأعمش به مطولا.

وأخرجه مسلم (١٢١١/١٢٩) من وجه ثالث عن الأعمش - وحده - عن إبراهيم به، بلفظ: «خرجنا مع رسول الله ﷺ نُلَبِّي، لا نذكر حجة ولا عمرة قال: وساق الحديث بمعنى حديث منصور».

٤٩- القرآن^(١)

• [٣٨٨٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: (قَالَ) الصُّبِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ: كُنْتُ أَعْرَابِيًّا نَضْرَانِيًّا فَأَسْلَمْتُ، فَكُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْجِهَادِ، فَوَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَتَيْنِ عَلَيَّ، فَأَتَيْتُ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِي يُقَالُ لَهُ: (هُدَيْمٌ)^(٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: اجْمَعُهُمَا، ثُمَّ ادْبَحْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ، فَأَهْلَلْتُ بِهِمَا، فَلَمَّا أَتَيْتَا الْعُدَيْبَ^(٣) لَقِينِي (سَلْمَانُ)^(٤) بْنُ رَبِيعَةَ وَرَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَأَنَا أَهْلُ بِهِمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرَ: مَا هَذَا بِأَفْقَةٍ مِنْ بَعِيرِهِ! فَأَتَيْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي كُنْتُ أَسْلَمْتُ، وَأَنَا حَرِيصٌ عَلَى الْجِهَادِ، وَإِنِّي وَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ (مَكْتُوبَتَيْنِ)^(٥) عَلَيَّ، فَأَتَيْتُ هُدَيْمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: يَا هَيْهَاتَا، إِنِّي وَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَتَيْنِ عَلَيَّ، فَقَالَ: اجْمَعُهُمَا، ثُمَّ ادْبَحْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ، فَأَهْلَلْتُ بِهِمَا، فَلَمَّا أَتَيْتُ الْعُدَيْبَ لَقِينِي (سَلْمَانُ)^(٤) بْنُ رَبِيعَةَ وَرَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرَ: مَا هَذَا بِأَفْقَةٍ مِنْ بَعِيرِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: هُدَيْتَ لِسِنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ.

(١) القرآن: الجمع بين الحج والعمرة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرن).

(٢) في (ت): «هديم» بالمعجمة، وكذا في «التحفة»، و«تهذيب الكمال»، والمثبت من (م)، (ط).

(٣) العديب: اسم ماء لبني تميم قريب من الكوفة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٤٧/٥).

(٤) في (م)، (ط): «سليمان»، وهو تصحيف، والمثبت من (ت).

(٥) في (ط): «مكتوبين» وعليها: «صح»، وهي كذلك في (ت).

* [٣٨٨٧] [التحفة: د س ق ١٠٤٦٦] [المجتبى: ٢٧٣٩] • أخرجه أبو داود (١٧٩٨) مختصراً، =

● [٣٨٨٨٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّبِيُّ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَالَ: فَأْتَيْتُ عُمَرَ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ. (إِلَّا) ^(١) قَوْلُهُ: يَا هَئَاهُ.

● [٣٨٨٨٩] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ، يَعْنِي: ابْنَ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ^{صحت} (و) أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (قَالَ) ^(٢) ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يُقَالُ لَهُ: شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو وَاثِلٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَغْلِبٍ يُقَالُ لَهُ: صَبِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ كَانَ نَضْرَانِيًّا، فَأَسْلَمَ، فَأَقْبَلَ فِي أَوَّلِ مَا حَجَّ، فَلَبَّى بِحَجِّ وَعُمَرَةَ جَمِيعًا، فَهُوَ كَذَلِكَ يُلَبِّي بِهِمَا جَمِيعًا فَمَرَّ عَلَى (سَلْمَانَ) ^(٣) بِنِ رِبِيعَةَ وَرَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لَأَنْتَ أَضَلُّ مِنْ جَمَلِكَ هَذَا. فَقَالَ الصَّبِيُّ: فَلَمْ تَزَلْ فِي نَفْسِي حَتَّى لَقَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ،

= (١٧٩٩) بتمامه، وابن ماجه (٢٩٧٠)، وأحمد (١٤/١، ٢٥، ٣٤، ٣٧)، وصححه ابن حبان (٣٩١٠، ٣٩١١)، وابن خزيمة (٣٠٦٩)، جميعهم من طرق عن شقيق بن سلمة. قال الدارقطني في «علله» (١٦٤/٢): «وهو حديث صحيح وأحسنها إسنادًا حديث منصور والأعمش عن أبي وائل عن الصبي عن عمر». اهـ. والحديث أخرجه الضياء في «المختارة» (٢٤١/١) ونقل كلام الدارقطني. (١) في (م): «إلى».

* [٣٨٨٨٨] [التحفة: د س ق ١٠٤٦٦] [المجتبى: ٢٧٤٠] ● تفرد به النسائي من هذا الوجه عن زائدة، ورواه أبو داود (١٧٩٨، ١٧٩٩)، والنسائي - كما تقدم - من طرق عن جرير عن منصور به.

(٢) عليها في (ط): «صح ضد ع»، وصحح عليها في (ت).

(٣) في (م)، (ط): «سليمان»، وهو تصحيف، والمثبت من (ت).

فَدَكَّرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ. فَقَالَ شَقِيقٌ: فَكُنْتُ اخْتَلَفْتُ أَنَا وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ إِلَى الصُّبِيِّ بْنِ مَعْبِدٍ فَتَسْتَدْكِرُهُ، فَلَقَدْ اخْتَلَفْنَا إِلَيْهِ مَرَارًا أَنَا وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ.

• [٣٨٩٠] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْني: ابْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: كُنْتُ جَالِمًا عِنْدَ عَثْمَانَ، فَسَمِعَ عَلِيًّا يَلْبِي بِعُمْرَةَ وَحَجَّةٍ، فَقَالَ: أَلَمْ تَكُنْ تُتَهَى عَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبِي بِهِمَا جَمِيعًا، فَلَمْ أَدْعُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِكَ.

* [٣٨٨٩] [التحفة: دس ق ١٠٤٦٦] [المجتبى: ٢٧٤١] • تفرد به النسائي أيضًا من هذا الوجه عن أبي وائل، وأشار إليه الدارقطني في «العلل» (١٦٤/٢، ١٦٥) فقال: «ورواه عن أبي وائل: منصور بن المعتمر... ومجاهد بن جبر أبو الحجاج، واختلف عنه، فرواه ابن جريج عن الحسن بن مسلم، عن مجاهد، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، وقال في آخره شيئًا حسنًا لم يذكره غيره، قال أبو وائل: كنت اختلف أنا ومسروق بن الأجدع إلى الصبي بن معبد نستذكره هذا الحديث». اهـ.

وقد رواه جماعة عن ابن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن أبي وائل كما في «مسند أحمد» (٢٥/١)، و«مسند الحميدي» (١٨)، و«سنن ابن ماجه» (٢٩٧٠).

* [٣٨٩٠] [التحفة: خ س ١٠٢٧٤] [المجتبى: ٢٧٤٢] • أخرجه البخاري (١٥٦٣) من طريق شعبة عن الحكم، عن علي بن الحسين بنحوه، وهو الآتي من وجهين عنه، (١٥٦٩) من وجه آخر عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب قال: «اختلف علي وعثمان... بنحوه. وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» (١٥٧/٢) من طريق يزيد بن أبي زياد عن علي بن الحسين بنحوه.

و(١٤٩/٢) من طريق حريث بن سليم العذري عن علي مختصرًا.

• [٣٨٩١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَهُوَ: الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يُحَدِّثُ عَنْ مَرْوَانَ، أَنَّ عَثْمَانَ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ^(١)، وَأَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَقَالَ عَلِيُّ: لَبَيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا، فَقَالَ عَثْمَانُ: (أَتَفْعَلُهَا)^(٢) وَأَنَا أَنْهَى (عَنْهَا)^(٣)!؟ فَقَالَ عَلِيُّ: لَمْ أَكُنْ لِأَدْعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ.

• [٣٨٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، وَهُوَ: ابْنُ شَمِيلٍ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ.

• [٣٨٩٣] أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ (أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ)^(٤) الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، يَعْنِي: ابْنَ عَازِبٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْيَمَنِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عَلِيُّ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ صَنَعْتَ؟» قُلْتُ: أَهْلَلْتُ بِأَهْلَالِكَ. قَالَ: «فَإِنِّي سَقَيْتُ

(١) المتعة: هو الاعتمار في أشهر الحج ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة.

(انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٤٣٣).

(٢) في (ت): «أتفعلها». (٣) في (ت): «عنها».

* [٣٨٩١] [التحفة: خ س ١٠٢٧٤] [المجتبى: ٢٧٤٣]

* [٣٨٩٢] [التحفة: خ س ١٠٢٧٤] [المجتبى: ٢٧٤٤] • أخرجه البخاري في «صحيحه»

(١٥٦٣) من طريق غندر عن شعبة به.

ولشعبة فيه إسناد آخر كما في سابقه.

(٤) في (م)، (ط): «أبو عبدالله»، وهو خطأ، والمثبت من (ت) ومصادر الترجمة.

الْهَدْيِ وَقَرْنَتْ». قَالَ: وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي (كَمَا)»^(١)
اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ، وَلَكِنِّي سَفْتُ الْهَدْيِ وَقَرْنْتُ».

• [٣٨٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْني:
ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
مُطَرَفًا يَقُولُ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ،
ثُمَّ تُوَفِّي قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ عَنْهُ، وَقَبِلَ أَنْ يَنْزَلَ الْقُرْآنُ فَيَحْرَمَهُ.

(١) عليها في (ط): «ضع».

* [٣٨٩٣] [التحفة: د س ١٠٠٢٦] [المجتبى: ٢٧٤٥] • أخرجه أبو داود (١٧٩٧)، والبيهقي
في «الكبرى» (١٥/٥)، وقال: «كذا في هذه الرواية «وقرنت»، وليس ذلك في حديث
جابر بن عبد الله حين وصف قدوم علي عليه السلام وإهلاله، وحديث جابر أصح سندا وأحسن
سياقة». اهـ.

والطبراني في «الأوسط» (٦٣٠٧) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا يونس
تفرد به حجاج بن محمد». اهـ.

وقد ضعف الإمام أحمد رواية يونس عن أبيه، وقال: «حديثه مضطرب». اهـ. وقال
أبو حاتم: «لا يحتج بحديثه». اهـ. من «تهذيب الكمال» (٣٢/٤٩١-٤٩٢). والحديث
سأقي من وجه آخر عن يحيى بن معين برقم (٣٩١٣).

* [٣٨٩٤] [التحفة: م س ١٠٨٤٦] [المجتبى: ٢٧٤٦] • أخرجه مسلم (١٢٢٦/١٦٧) من
طريقين عن شعبة به.

وأخرجه (١٢٢٦/١٦٥، ١٦٦) من طريق الجريدي عن أبي العلاء عن مطرف بنحوه.
و(١٢٢٦/١٦٨، ١٦٩) من طرق عن قتادة عن مطرف بنحوه، وإحداها عند البخاري
(١٥٧١).

و(١٢٢٦/١٧١) من طريق محمد بن واسع عن مطرف مختصراً جداً.
وأخرج البخاري (٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦/١٧٢، ١٧٣) من طريق أبي رجاء عن
عمران بنحوه، وسأقي برقم (١١١٤٢).

- [٣٨٩٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ (الْفَلَّاسُ) ^{لات}، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِمَا كِتَابٌ، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِمَا كِتَابٌ، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِمَا كِتَابٌ ^(٢) عَنْهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ فِيهِمَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.
- [٣٨٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْنٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
- قال أبو عبد الرحمن: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ^{ص: ط} ثَلَاثَةٌ: هَذَا أَحَدُهُمْ وَهُوَ لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ شَيْخٌ يَزُورِي عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ يَزُورِي عَنِ الرَّهْرِيِّ وَالْحَسَنِ، مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ.
- [٣٨٩٧] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى وَعَبْدِ الْعَزِيزِ وَحَمِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، يَعْنِي: ابْنَ بَشِيرِ الْوَاسِطِيِّ،

(١) وقع في «التحفة»: «شعبة»، وقال: «وفي نسخة: عن سعيد»... إلخ.

(٢) في (م)، (ط): «ينهى»، وعليها: «ضد»، والمثبت من (ت).

* [٣٨٩٥] [التحفة: م س ١٠٨٥١] [المجتبى: ٢٧٤٧] • أخرجه مسلم (١٦٨/١٢٢٦، ١٦٩).

وفي «التحفة»: «عمرو بن علي عن خالد بن الحارث عن شعبة - وفي نسخة: عن سعيد».
اهـ. وفي «التتبع» للدارقطني (ص ٢٤٧): «شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف صحيح، وأما حديث قتادة عن مطرف فإنها رواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة لا عن شعبة، ولم يروه فيما أعلم عن شعبة غير بقية». اهـ.

* [٣٨٩٦] [التحفة: م س ١٠٨٥٣] [المجتبى: ٢٧٤٨] • أخرجه مسلم (١٧١/١٢٢٦) من طريق

إسماعيل بنحوه، والحديث سيأتي برقم (٣٩٠٧) من وجه آخر عن إسماعيل بن مسلم بأطول منه.

قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، كُلُّهُمْ عَنْ أَنَسِ أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْتَكَ عُمْرَةً وَحَجًّا، لَيْتَكَ عُمْرَةً وَحَجًّا».

• [٣٨٩٨] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ كُوفِيٌّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، يَعْنِي: سَلَامَ بْنَ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، (عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي بِهِمَا.

• [٣٨٩٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (بَكَرٌ)^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ جَمِيعًا، فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: لَبِّي بِالْحَجِّ وَحَدَّهُ. فَلَقِيتُ أَنَسًا، فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ

* [٣٨٩٧] [التحفة: م د س ٧٨١-م د س ١٠٦٣-م د س ق ١٦٥٣] [المجتبى: ٢٧٤٩] • أخرجه مسلم (٢١٤/١٢٥١)، وأحمد (٩٩/٣)، وأبو داود (١٧٩٥)، وابن خزيمة (٢٦١٩) من طرق عن هشيم به.

ومسلم (٢١٥/١٢٥١) من طريق ابن عليه عن يحيى وحيد به، وأحمد (٢٨٢/٣) من طريق شعبة عن يحيى بن أبي إسحاق - مطولا، وعن حميد - مختصرا - فرقهما - عن أنس به، وأخرجه أحمد (١٨٧/٣)، وابن ماجه (٢٦٩٨) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يحيى - وحده - به.

* [٣٨٩٨] [التحفة: س ١٧١٢] [المجتبى: ٢٧٥٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أحمد (١٤٨/٣، ٢٦٦)، وأبو يعلى (٣٠٦/٧، ٣٠٧) من طريق زهير عن أبي إسحاق بلفظ آخر، وصححه الضياء (٢٧٤٣: ٢٧٤٥).
(١) في (م)، (ط): «أبو بكر»، وهو خطأ، والمثبت من (ت).

فَقَالَ أَنَسٌ : مَا تَعُدُّونَا إِلَّا (صَبِيَانَا) ^(١) ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَبَيْتُكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا) . مَعَا .

٥٠- التَّمَتُّعُ

• [٣٩٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ بَعْدَادِيٍّ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا (الَلَيْثُ) ^{ص:ط} ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَّلَ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهَّلَ بِالْحَجِّ وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى ، فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ : «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى فَلْيَطْفُءْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَزْوَةِ وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ، ثُمَّ لِيَهْلَ بِالْحَجِّ ثُمَّ (لِيَهْدِي) ^(٢) ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ، فَلْيَضُمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ» . فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَبَّ ^(٣)

(١) من (ت) ، وفي (م) ، (ط) : «صبيان» ، وفوقها : «ضع» .

* [٣٨٩٩] [التحفة : خ م س ٦٦٥٧] [المجتبى : ٢٧٥١] • أخرجه مسلم (١٢٣٢/١٨٥) من وجه آخر عن هشيم به .

وأخرجه البخاري (٤٣٥٣ ، ٤٣٥٤) من طريق بشر بن المفضل عن حميد بنحوه .

ومسلم (١٢٣٢/١٨٦) من طريق حبيب بن الشهيد عن بكر بنحوه .

(٢) فوقها في (ط) : «ضع» .

(٣) خب : أسرع في مشيه . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٥٠٣) .

ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ (السَّبْعِ) ^{ص:ط}، وَمَسَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ
بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ، فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا
وَالْمَزْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ
هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ، وَفَعَلَ
مِثْلَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ أَهْدَى، وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ) ^(١).

• [٣٩٠١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَجَّ عَلِيٌّ
وَعُثْمَانُ فَلَمَّا كُنَّا بَعْضَ الطَّرِيقِ نَهَى عُثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ، قَالَ: (إِذَا) ^(٢) رَأَيْتُمُوهُ قَدْ
ازْتَحَلَ (فَارْتَحَلُوا) ^(٣)، فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ فَلَمْ يَنْتَهُمْ عُثْمَانُ، قَالَ
عَلِيٌّ: أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ؟ قَالَ: بَلَى فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَلَمْ (تَسْمَعْ) ^{ص:ط}
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَتَّعَ؟ قَالَ: بَلَى.

• [٣٩٠٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ

(١) جعلت بابا في (م)، (ط) وهي من جملة الحديث.

* [٣٩٠٠] [التحفة: خ م د س ٦٨٧٨] [المجتبى: ٢٧٥٢] • أخرجه البخاري (١٦٩١)، ومسلم (١٢٢٧)، وأحمد (١٣٩/٢، ١٤٠) من طرق عن الليث به.

(٢) في (ط): «إِذَا».

(٣) في (م)، (ط): «فارتحل»، والمثبت من (ت).

* [٣٩٠١] [التحفة: س ٩٨٠٥-خ م س ١٠١١٤] [المجتبى: ٢٧٥٣] • أخرجه أحمد (٥٧/١):
ثنا يحيى عن ابن حزملة به.

وأخرجه البخاري (١٥٦٩)، ومسلم (١٥٩/١٢٢٣)، وأحمد (١٣٦/١) من طريق شعبة عن
عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب بنحوه.

أَبِي وَقَاصٍ وَالضَّحَّاكَ بَنَ قَيْسِ عَامِ حَجَّ مَعَاوِيَةَ بَنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَهُمَا يَدْكُرَانِ التَّمْتَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ : لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ جَهَلَ أَمْرَ اللَّهِ . فَقَالَ سَعْدُ : بِشَسْمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي . قَالَ الضَّحَّاكُ : فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَهَى عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ سَعْدُ : قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَ (صَنَعَهَا) مَعَهُ .

• [٣٩٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ أَبِي مُوسَى ، أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمُتَعَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : (رُوَيْدَكَ) ^(١) بِنِعْضِ (فُتْيَاكَ) ^{ص: ط} ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الشُّكِّ بَعْدُ ، حَتَّى لَقَيْتُهُ ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ (تَظَلُّوا) ^(٢) مُعْرَسِينَ بَيْنَ فِي الْأَرَكَ ^(٣) ، ثُمَّ يَرْوَحُوا فِي الْحَجِّ نَقَطُرُ رُءُوسِهِمْ .

* [٣٩٠٢] [التحفة: ت س ٣٩٢٨] [المجتبى: ٢٧٥٤] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٤٤) ، وعنه الترمذي (٨٢٣) وقال: «حديث صحيح». اهـ. وأحمد (١/١٧٤) ، وابن حبان (٣٩٣٩) وفيه محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي . قال ابن حجر في «التقريب»: «مقبول». اهـ . وقد توبع كما عند مسلم (١٢٢٥/١٦٤) من طريق غنيم بن قيس عن سعد بن نحوه باختصار القصة .

(١) كتب علي حاشيتي (م) ، (ط) مانصه: «رويدك أي: أمهل واستمع» .

(٢) في (ط): «يظلووا» بالياء والتاء معا ، وهي في (ت) بالياء .

(٣) الأراك: شجر يؤخذ منه السواك . انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود (٨/٢٢) .

* [٣٩٠٣] [التحفة: م س ق ١٠٥٨٤] [المجتبى: ٢٧٥٥] • أخرجه مسلم (١٢٢٢) بهذا الإسناد ، وأخرجه أيضًا ابن ماجه (٢٩٧٩) ، وأحمد (١/٥٠) .

• [٣٩٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: (أَبِي) أَخْبَرَنَا،
ص:ط
(قَالَ:) أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، هُوَ: (السُّكْرِيُّ) ^(١)، عَنْ مُطْرِفٍ، يَعْنِي: ابْنَ
طَرِيفٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ
يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَنْهَاكُمُ عَنِ الْمُثَنَّةِ، وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ. يَعْنِي: الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ.

• [٣٩٠٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ، يَعْنِي: ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ
لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَعْلِمْتَ أَنِّي قَصَصْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ؟ قَالَ:
لَا. يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ عَلَيَّ مُعَاوِيَةَ أَنْ يَنْهَى النَّاسَ عَنِ الْمُثَنَّةِ، وَقَدْ تَمَّتْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

= وخالف شعبة: الحجاج بن أرطاة عند أحمد (٤٩/١) عن هشيم عنه، عن الحكم، عن
عمارة، عن أبي بردة، عن أبي موسى بنحوه. والمحفوظ الأول.

وقال ابن كثير في «مسند الفاروق» (٣٠٤/١): «غريب من هذا الوجه، وحجاج بن أرطاة
فيه ضعف، لكن يشهد له الحديث الذي قبله، والحديث الآخر».

يعني حديثاً آخر عند مسلم (١٢١٧/١٤٥)، والحديث الآتي برقم (٣٩٠٤).

(١) في (م)، (ط): «اليشكري»، وهو تصحيف.

* [٣٩٠٤] [التحفة: س ١٠٥٠٢] [المجتبى: ٢٧٥٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه. وقال ابن كثير
في «مسند الفاروق» (٣٠٤/١): «إسناده جيد». اهـ.

⊗ [٤٨/ب]

* [٣٩٠٥] [التحفة: س ٥٧٦٢ - س ٥٧٦٣ م د س ١١٤٢٣] [المجتبى: ٢٧٥٧] • أخرجه مسلم من طريق
ابن عيينة (٢٠٩/١٢٤٦) لكن ليس فيه قول ابن عباس: «لا»، وإنما جوابه: «لا أعلم هذه
إلا حجة عليك».

= وأخرجه البخاري (١٧٣٠) - مختصراً، ومسلم (٢١٠/١٢٤٦) من طريق ابن جريج، عن

• [٣٩٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى الرَّزْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «(بِمَا) ^(١) أَهَلَّتْ؟» قُلْتُ: أَهَلَّتْ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ سَقَتْ مِنْ هَدْيٍ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ حَلَّ». فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي، فَمَسَّطَنِي وَعَسَلَتْ رَأْسِي، فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ الشُّكِّ. قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّبِعْ ^(٢)، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فَاتَّبِعُوا (بِهِ)، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا هَذَا الَّذِي أَحَدَّثْتَ فِي شَأْنِ الشُّكِّ؟ قَالَ: إِنَّ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَإِنْ نَأْخُذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحَلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ.

= الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس، عن معاوية، قال: «قصرت عن رسول الله ﷺ... بمشقص وهو على المروة أو رأيته يقصر عنه...»

وفي حمل قصة معاوية هذه على التمتع. انظر «شرح مسلم» للنووي (٨/٢٣١). والحديث سيأتي برقم (٤٣١٠) من وجه آخر عن سفیان، وسيأتي أيضًا بنحوه من وجه آخر عن طاوس برقم (٤١٧٢)، (٤١٧٣).

(١) فوقها في (ط): «ضع».

(٢) فليتبع: فليتأتى ولا يتعجل بالضي. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/١٥٤).

* [٣٩٠٦] [التحفة: خ م س ٩٠٠٨] [المجتبى: ٢٧٥٨] • أخرجه البخاري (١٥٥٩)، ومسلم (١٢٢١/١٥٥)، وأحمد (٤/٣٩٣) من طرق عن سفیان به. وسيأتي من وجه آخر عن قيس برقم (٣٩١٠).

- [٣٩٠٧] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، يَعْنِي: ابْنَ فَارِسٍ - بَصْرِيٌّ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ وَاسِعٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَمَتَّعَ، وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ، قَالَ فِيهَا قَائِلٌ بِرَأْيِهِ.

٥١- تَزْكُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْإِهْلَالِ

- [٣٩٠٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، يَعْنِي: الْقَطَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِالْمَدِينَةِ (تَسْعَ) ^{ص:ط} حَجَجَ، ثُمَّ (أَدَّنَ) فِي النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ هَذَا الْعَامَ، فَتَزَلَّ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَفْعَلَ مَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ قَالَ جَابِرٌ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ (شَيْءٍ) ^{ص:ط} (عَمِلْنَاهُ) ^(١) فَخَرَجْنَا لَا نُنْوِي إِلَّا الْحَجَّ ^(٢).

* [٣٩٠٧] [التحفة: م س ١٠٨٥٣] [المجتبى: ٢٧٥٩] • أخرجه مسلم (١٢٢٦/١٧١)، وتقدم برقم (٣٨٩٦) من وجه آخر عن إسماعيل بن مسلم مختصراً.

(١) في (ط): «عملنا».

(٢) تقدم من وجه آخر عن يحيى القطان برقم (٢٧٤) (٣٨٨٠). وشاهد الترجمة منه قوله في آخره: «لا ننوي إلا الحج». ويؤب ابن خزيمة (٢٦٠٣) بقوله: «باب الاكتفاء بالنية عند الإحرام بالحج أو العمرة أو هما عند الإهلال عن النطق بذلك». اهـ.

* [٣٩٠٨] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣] [المجتبى: ٢٧٦٠]

- [٣٩٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدَ الْمُفْرِيِّ الْمَكِّيَّ وَالْحَارِثَ بْنَ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - (قَالَ) ^(١) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا لَا نَتَّوِي إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا كُنَّا بِسِرَفٍ ^(٢) حَضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ : « (أَحْضَتِ؟) ^{ص:ط} قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ ^(٣) اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يُقْضِي الْمُحْرِمُ غَيْرَ أَنْ لَا (تَطُوفِي) بِالْبَيْتِ ^(٤) » .

٥٢- الْحَجُّ بِغَيْرِ نِيَّةٍ شَيْءٌ يَفْصِدُهُ الْمُحْرِمُ

- [٣٩١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، وَهُوَ : ابْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى : أَقْبَلْتُ مِنَ الْيَمَنِ وَالنَّبِيِّ ﷺ مُبِيعٌ بِالْبَطْحَاءِ حَيْثُ حَجَّ فَقَالَ : « حَجَجْتَ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « كَيْفَ قُلْتَ؟ » قَالَ : قُلْتُ : « لَبَيْتُكَ ^{ص:ط} بِأَهْلَالٍ كَأَهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « (فَطَفْتُ) ^(٥) » بِالْبَيْتِ

(١) في (ت) : «قالا» .

(٢) بسرف : موضع يبعد عن مكة عشرة أميال . (انظر : معجم البلدان) (٣/٢١٢) .

(٣) في (ت) : «أكتبته» .

(٤) متفق عليه ، وسبق من وجه آخر عن سفیان برقم (٣٤٨) ، وسيأتي من وجه آخر أيضًا عنه برقم (٤٠٩٦) باختصار وزيادة .

* [٣٩٠٩] [التحفة : خ م س ق ١٧٤٨٢] [المجتبى : ٢٧٦١]

(٥) في (م) ، (ط) : «فطفت» ، وعل حاشيتها : «قال : فطف . هكذا وقع في الأمهات» ، والمثبت من (ت) .

وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ^(١)، ثُمَّ أَتَيْتُ (امْرَأَةً فَقَلْتُ) رَأْسِي، فَجَعَلْتُ أَفْتِي بِذَلِكَ النَّاسَ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ، فَاتَّمُوا بِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّىٰ بَلَغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ.

• [٣٩١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى الرَّزْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، يَعْني: الْقَطَّانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، يَعْني: ابْنَ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: أَتَيْتَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ بِهَدْيٍ، وَسَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ هَدْيًا قَالَ لِعَلِيِّ: «بِمَا^(٢) أَهَلَّتْ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَهَلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ ﷺ وَمَعِيَ الْهَدْيُ قَالَ: «فَلَا تَحِلَّ»^(٣).

• [٣٩١٢] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: قَدِمَ عَلِيٌّ مِنْ سِعَايَتِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَّتْ

(١) في (ت): «بالمروة»، وزاد بعده في «المجتبى»: «وأحل ففعلت».

* [٣٩١٠] [التحفة: خ م س ٩٠٠٨] [المجتبى: ٢٧٦٢] • أخرجه البخاري (١٥٦٢، ١٧٢٤، ١٧٩٥، ٤٣٩٧)، ومسلم (١٥٤/١٢٢١) من طرق عن شعبة به، وتقدم من وجه آخر عن قيس برقم (٣٩٠٦). ويوب عليه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤١/٥) باب: مَنْ أَهَلَّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ فَلَانَ أَنْعَقَدَ إِحْرَامَهُ بِمَا أَنْعَقَدَ بِهِ إِحْرَامَ فَلَانَ.

(٢) في (ط) فوقها: «ضع».

(٣) أصله عند مسلم (٢١٣٧) من هذا الوجه بنحوه، وسبق بنفس الإسناد ومتن فيه اختصار وزيادة برقم (٣٨٨٠)، وعزاه المزني إلى النسائي، من هذا الوجه، وزاد فيه: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت».

* [٣٩١١] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣] [المجتبى: ٢٧٦٣]

يا علي؟ قال: بما أهل به النبي ﷺ. قال: (فأهد وأمكث حراماً كما أنت). قال: وأهدى له علي هدياً.

• [٣٩١٣] أخبرني أحمد بن (محمد بن) جعفر - طرسوسي^{لايت}، قال: حدثنا يحيى ابن معين، قال: حدثنا حجاج^{لايت}، وهو: الأعرور، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، (عن أبي إسحاق)، عن البراء قال: كنت مع علي حين أمره النبي ﷺ على اليمن، فأصببت معه (أواقياً)^(١)، فلما قدم علي على النبي ﷺ، قال علي: وجدت فاطمة قد (نضحت)^(٢) البيت بنضح قال: (فتحطيت^(٣)) قالت لي: مالك (فإن) رسول الله ﷺ قد أمر أصحابه (فأحلوا)^(٤) قال: قلت: إني أهلتك بإهلالة رسول الله ﷺ قال: فأتيت النبي ﷺ فقال لي: (كيف صنعت؟) قلت: إني أهلتك بما أهلتك. قال: (فإنني قد سقت الهدى وقرئت)^(٥).

* [٣٩١٢] [التحفة: خ س ٢٤٥٧] [المجتبى: ٢٧٦٤] • أخرجه البخاري (١٥٥٧، ٤٣٥٢)، ومسلم (١٤١/١٢١٦) عن ابن جريج بنحوه، وسيأتي بتمامه من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٣٩٧٤).

(١) في (م)، (ط): «أواق»، وعليها في (ط): «ضء»، والمثبت من (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى». وأواقى: ج. أوقية، وهي: وزن مقداره ١١٩ جراماً تقريباً. (انظر: المكايل والموازين، ص ٢١).

(٢) في (ط): صح. ومعناها: طيبت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نضح).

(٣) كتب علي حاشيتي (م)، (ط) ما نصه: «حطأه، بحاء مهملة أي: دفعه بكفه. رواه شمر مهموزاً، وغيره رواه بغير همز». اهـ. والكلمة في (ت) بالخاء المعجمة.

(٤) في (م)، (ط): «فأكلوا».

(٥) تقدم برقم (٣٨٩٣) من وجه آخر عن يحيى بن معين.

* [٣٩١٣] [التحفة: د س ١٠٠٢٦] [المجتبى: ٢٧٦٥]

٥٣- إِذَا أَهْلٌ بِعُمْرَةٍ هَلْ يَجْعَلُ مَعَهَا حَجًّا

• [٣٩١٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلِ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الرَّبِيعِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ. فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] إِذْ أَنْصَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا (وَاحِدًا) ^(١) (أُشْهِدُ) أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَةٍ، (وَ) أَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ^(٢)، ثُمَّ انْطَلَقَ يُهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يَقْصُرْ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَنَحَرَ وَحَلَقَ وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥٤- كَيْفَ التَّلْبِيَةُ

• [٣٩١٥] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْوَدٍ (الْمِصْرِيُّ) ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

(١) ضبط آخره في (ط) بالرفع والنصب معا.

(٢) بقديد: قديد: موضع قرب مكة. (انظر: معجم البلدان) (٤/٣١٣).

* [٣٩١٤] [التحفة: خ م س ٨٢٧٩] [المجتبى: ٢٧٦٦] • أخرجه البخاري (١٦٤٠)، ومسلم

(١٨٢/١٢٣٠) من طريق الليث به. وله طرق أخرى عندهما وعند أحمد عن نافع مطولا

ومختصرا، وسيأتي كذلك برقم (٤٠٣٠)، (٤١٠٢)، (٤١٠٣)، (٤١٠٤).

(٣) في (م)، (ط): «البصري» وهو خطأ، والمثبت من (ت)، ومصادر ترجمته.

وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، يَعْنِي: ابْنَ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: إِنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ يَقُولُ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتِكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ». وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزَكُّ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ أَهَلَ بِهَوَلاءِ الْكَلِمَاتِ (١).

• [٣٩١٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: (سَمِعْتُ) زَيْدًا وَأَبَا بَكْرٍ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتِكَ، (لَيْتِكَ) لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

• [٣٩١٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: (تَلْسِيَةً) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتِكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ».

(١) تقدم برقم (٣٨٥١) مختصراً جداً من طريق ابن وهب عن يونس.

* [٣٩١٥] [التحفة: خ م د س ق ٦٩٧٦] [المجتبى: ٢٧٦٧]

* [٣٩١٦] [التحفة: س ٧٦٦٥-٨٥٤١] [المجتبى: ٢٧٦٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن نافع، وأخرجه أحمد (٤٣/٢) عن محمد بن جعفر به.

* [٣٩١٧] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٤] [المجتبى: ٢٧٦٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٣١)

- بزيادة موقوفة فيه - وعنه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١٩/١١٨٤).

صحة: ط

• [٣٩١٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، يَعْنِي: ابْنَ (بَشِيرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عُمَرَ، عَنْ (أَبِيهِ) ^{لَات} (١) أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ تَلِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَيْتَكَ لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَيْتَكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ». وَزَادَ فِيهَا ابْنُ عُمَرَ: لَيْتَكَ لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، لَيْتَكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

• [٣٩١٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ».

• [٣٩٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْتَكَ إِلَهَ (الْحَقِّ)».

(١) في (م)، (ط): «أنس»، وهو تصحيف، والمثبت من (ت).

* [٣٩١٨] [التحفة: س ٧٣١٣] [المجتبى: ٢٧٧٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقد رواه مالك في «الموطأ» (٧٣٨) عن نافع عن ابن عمر، وفيه تلك الزيادة من قول ابن عمر أيضاً كما في تحريجه سابقه.

* [٣٩١٩] [التحفة: س ٩٣٩٨] [المجتبى: ٢٧٧١] • أخرجه أحمد (٤١٠/١)، والبزار (١٩٠١)، والرويانى (٤٨٢) من طرق عن حماد بن زيد به.

وصحح أبو حاتم في كتاب «العلل» (٢٩٣/١) من طريق شعبة عن أبي إسحاق وقفه. انظر «مسند البزار» (١٩٠١)، والله أعلم.

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحدا أسند هذا الحديث غير عبد اللّو بن الفضل،
وعبد اللّو بن الفضل: ثقة. (خالقه إسماعيل بن أمية) (١).

٥٥- رفع الصوت بالإهلال

• [٣٩٢١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سفيان، عن عبد اللّو بن
أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن خلاد بن السائب، عن أبيه، عن
رسول الله ﷺ قال: «جاءني جنبريل فقال لي: يا محمد، مر أصحابك أن
يزفّعوا أصواتهم بالتلبية».

(١) في حاشية (ت) مانصه: «رواه إسماعيل بن أمية عن الأعرج مرسل»، ويمثله في «التحفة»،
و«المجتبى».

* [٣٩٢٠] [التحفة: س ق ١٣٩٤١] [المجتبى: ٢٧٧٢] • أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٠)، وأحمد
(٣٥٢، ٣٤١/٢)، والدارقطني (٢٢٥/٢) وغيرهم من طرق عن عبد العزيز به، وزاد
بعضهم: «... لييك».

وصححه ابن خزيمة (٢٦٢٣، ٢٦٢٤)، وكذا الحاكم (٤٤٩/١، ٤٥٠) على شرطها.
وقال النسائي في «المجتبى»: «لا أعلم أحدا أسند هذا عن عبد الله بن الفضل إلا عبد العزيز،
رواه إسماعيل بن أمية عنه مرسلا». اهـ.

وثمة اختلاف آخر على ابن الماجشون، فزاد يزيد بن هارون عنه: أباسلمة بين الأعرج
وأبي هريرة كما في «علل الحديث» (٨١٢).

* [٣٩٢١] [التحفة: د ت س ق ٣٧٨٨] [المجتبى: ٢٧٧٣] • أخرجه أبوداود (١٨١٤)، وابن
ماجه (٢٩٢٢)، والترمذي (٨٢٩)، وأحمد (٥٥/٤، ٥٦)، وصححه ابن خزيمة
(٢٦٢٥)، و(٢٦٢٧)، وابن حبان (٣٨٠٢)، والحاكم (٤٥٠/١) من طرق عن عبد الله بن
أبي بكر به.

وقد اختلف في إسناد هذا الحديث، حكى ذلك الخلاف البخاري في ترجمة السائب بن خلاد
من «التاريخ الكبير» (١٥٠/٤) فقليل أيضًا: عن خلاد عن زيد بن خالد الجهني وقيل غير =

٥٦- الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ

• [٣٩٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، يَعْنِي: ابْنَ حَزْبِ الْمَلَائِيِّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ فِي دُبُرِ (صَلَاةٍ) .
ص: ط

• [٣٩٢٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهُوِيَه، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ، يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْبُضْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَيْدَاءِ، ثُمَّ رَكِبَ وَصَعِدَ جَبَلَ الْبَيْدَاءِ، وَأَهَلَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ^(١) .

• [٣٩٢٤] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ زَيْدِ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، يَعْنِي: ابْنَ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى وَهُوَ صَامِتٌ

= ذلك، لكن صوب البخاري والترمذي وابن عبد البر وغيرهم رواية الباب وأن الحديث حديث السائب بن خلاد. انظر: «العلل الكبير» للترمذي (٣٧٧/١)، و«التمهيد» (٢٣٩/١٧)، و«التلخيص الحبير» (٢٣٩/٢).

* [٣٩٢٢] [التحفة: ت س ٥٥٠٢] [المجتبى: ٢٧٧٤] • أخرجه الترمذي (٨١٩) وقال: «هذا حديث حسن غريب. لانعرف أحدًا رواه غير عبدالسلام بن حرب». اهـ. وأحمد (٢٨٥/١)، والدارمي (١٨٠٦) من طرق عن عبدالسلام به. وخصيف هو ابن عبدالرحمن الجزري، ضعيف. «تهذيب الكمال» (٢٥٧/٨).

(١) تقدم برقم (٣٨٣٠) سندنا ومتنا.

* [٣٩٢٣] [التحفة: د س ٥٢٤] [المجتبى: ٢٧٧٥]

حَتَّى (أَتَى) الْبَيْدَاءَ .^{لا:م}

• [٣٩٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : بَيِّدَاؤُكُمْ هَذِهِ (الَّتِي) ^(١) (تَكْذِبُونَ) ^(٢) فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا أَهَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ .

• [٣٩٢٦] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْوَدٍ (الْمُضَرِّيُّ) ^(٣) ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَزْكُبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ يَهْلُ (حِينَ) ^(٤) تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً .

* [٣٩٢٤] [التحفة : س ٢٦١٩] [المجتبى : ٢٧٧٦] • أخرجه مسلم مطولاً (١٢١٨) من طريق

حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر . وليس فيه : «وهو صامت» . وأحمد (٣/٣٢٠ ، ٣٢١) من طريق يحيى بن سعيد عن جعفر به مطولاً أيضاً .

وقد خالف ابن جريج جماعة وليس عندهم هذا الحرف . «إتحاف» (٣/٣٣٢) وروي ما يخالف هذا الحرف أيضاً من حديث ابن عمر في «الصحیحین» أنه كان يهل من مسجد ذي الحليفة ، والحديث قد تقدم من وجه آخر عن جعفر بن محمد برقم (٢٧٤) ، وسيأتي بعد (٦٠٨٠) .

(١) في (م) ، (ط) : «الذي» ، وعليها في (ط) : «ضع» كذا ، والمثبت من (ت) .

(٢) رسمها في (ط) : بنقط الياء والتاء في أوله .

* [٣٩٢٥] [التحفة : خ م د ت س ٧٠٢٠] [المجتبى : ٢٧٧٧] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٣٢)

عن موسى بن عقبة به .

وأخرجه البخاري (١٥٤١) ، ومسلم (١١٨٦) من طرق عن موسى بن عقبة به .

(٣) في (م) «البصري» ، وهو خطأ . (٤) في (م) : «حتى» .

* [٣٩٢٦] [التحفة : خ م س ٦٩٨٠] [المجتبى : ٢٧٧٨] • أخرجه البخاري (١٥١٤) ، ومسلم

(٢٩/١١٨٧) من طريق ابن وهب به .

- [٣٩٢٧] أَخْبَرَنِي عَمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، وَهُوَ : ابْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ . وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَلِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، يَعْنِي : ابْنَ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ .
- [٣٩٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ كُوفِيٌّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، يَعْنِي : ابْنَ عُمَرَ ، (وَابْنُ) جُرَيْجٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ ، (يَعْنِي) : مُحَمَّدٌ ^{ص: ط} ابْنَ إِسْحَاقَ ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ (عُبَيْدٍ) ^(١) ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتُكَ تَهْلُ إِذَا اسْتَوَتْ بِكَ نَاقَتُكَ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَهْلُ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ وَأَنْبَعَثَتْ .

٥٧- إَهْلَالُ النَّفْسَاءِ

- [٣٩٢٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، يَعْنِي : ابْنَ
-
- * [٣٩٢٧] [التحفة: خ م س ٧٦٨٠] [المجتبى: ٢٧٧٩] • أخرجه البخاري (١٥٥٢)، ومسلم (٢٨/١١٨٧) من طريقين آخرين عن ابن جريج به، وزادا: «قائمة».
 - (١) صحح عليها في (ط)، وفي (ت): «عبد» وصحح عليها.
 - * [٣٩٢٨] [التحفة: خ م د تم س ق ٧٣١٦] [المجتبى: ٢٧٨٠] • سبق في «الطهارة» بهذا الإسناد بقصة النعال مختصرة برقم (١٤٧)، وزاد هنا ابن إسحاق معهم وسيأتي بقصة الاستلام برقم (٤١٢١) بنفس الإسناد كذلك من غير ذكر ابن إسحاق فيه. وسيأتي في «الزينة» برقم (٩٥٠٢) عن يحيى بن حكيم، عن أبي قتيبة سلم بن قتيبة، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عبيد بن جريج بقصة الصبغ.

اللَيْثِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ (ابْنِ الْهَادِ) ^(١) ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَخْجُبْ ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ رَاكِبًا أَوْ رَاجِلًا إِلَّا أَدَامَ ، فَتَدَارَكَ النَّاسُ لِيَخْرُجُوا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «اغْتَسِلِي وَاسْتَفْرِي» ^(٢) بِثَوْبٍ ، ثُمَّ أَهْلِي . فَفَعَلْتُ ^(٣) .

• [٣٩٣٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنِ إِيَّاسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَفَسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ : كَيْفَ تَفْعَلُ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَسْتَفِرَ بِثَوْبِهَا ^(٤) .

٥٨- فِي الْمَهَلَّةِ (بِعُمْرَةٍ) ^(٥) تَحِيضٌ وَتَخَافُ فَوْتُ الْحَجِّ

• [٣٩٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَقْبَلْنَا مِهْلَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَجِّ مُفْرَدٍ ، وَأَقْبَلْتُ عَائِشَةَ مِهْلَةً بِعُمْرَةٍ ،

(١) في (ت) : «ابن الهادي» .

(٢) استغفري : أي : ضعي على فرجك قماشة محشوة قطنًا ، واربطها على وسطك ، فتمنعي بذلك سنبل الدَّم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثفر) .

(٣) تقدم من وجه آخر بنحوه مختصرًا عن جعفر بن محمد برقم (٢٧٤) .

* [٣٩٢٩] [التحفة : م س ق ٢٦٠٠-س ٢٦٢٨] [المجتبى : ٢٧٨١]

(٤) تقدم بنحوه من وجه آخر عن جعفر برقم (٢٧٤) أيضًا .

* [٣٩٣٠] [التحفة : م س ق ٢٦٠٠-س ٢٦٢٨] [المجتبى : ٢٧٨٢]

(٥) في (ت) : «بالعمرة» .

حَتَّى إِذَا (كَانَتْ) ^(١) بِسَرِفٍ (عَرِكَتْ) ^(٢) ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ ، وَبِالْصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلَلَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هُدْيً ، قَالَ :
(فَقُلْنَا : حِلٌّ) ^(٣) مَاذَا؟ قَالَ : «الْحِلُّ كُلُّهُ» . فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ ، وَتَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ ،
وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا ، وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ ، ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّزْوِيَةِ ، ثُمَّ
دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَوَجَدَهَا تَبْكِي ، فَقَالَ : «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَتْ :
شَأْنِي أَنِّي قَدْ حِضْتُ ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ ، وَلَمْ أُحْلَلْ وَلَمْ أُطْفَ بِالْبَيْتِ ، وَالنَّاسُ
يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ ، فَقَالَ : «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ،
فَاغْتَسِلِي ، ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ» . فَفَعَلْتُ ، وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ
طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ ، وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ
جَمِيعًا» . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أُطْفَ بِالْبَيْتِ
(جِئْتُ حِضْتُ) ^(٤) ، قَالَ : «فَاذْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» ^(٥) .
وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ .

(١) في (م) ، (ط) : «كان» ، وفوقها : «ضد كذا» .

(٢) كذا ضبطت في (ط) وصرح عليها ، وكتب على حاشيتها وحاشية (م) : «أي حاضت» .

(٣) في (م) ، (ط) : «فقلت أحل» ، والمثبت من (ت) ، وصرح عليها ، وهو الموافق لما في

«المجتبى» ، ومصادر تخريج الحديث .

(٤) كذا في (ط) ، وفي (م) ، (ت) : «حتى حضت» ، وفي حاشية (ت) : «حججت» وفوقها :

«ح» ، وفي «المجتبى» : «حتى حججت» .

(٥) التنعيم : موضع على فرسخين من مكة ، وقيل : على أربعة ، وسمي بذلك لأن جبلا عن يمينه يقال

له نعيم وآخر عن شماله يقال له ناعم ، والوادي نعيان . (انظر : معجم البلدان) (٢/٤٩) .

* [٣٩٣١] [التحفة : م د س ٢٩٠٨] [المجتبى : ٢٧٨٣] • أخرجه مسلم (١٢١٣) عن قتيبة وابن

رمح عن الليث به ، وسيأتي مختصرا من وجه آخر عن أبي الزبير برقم (٤٤٢٦) .

• [٣٩٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (المِصْرِيُّ) ^(١) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا». فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْقِضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ». فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ، قَالَ: «هَذِهِ مَكَانٌ عُمَرْتِكِ». فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِثَى (لِحَجَّهِمْ) ^(٢)، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا ^(٣).

٥٩- الإِشْتِرَاطُ فِي الْحَجِّ

• [٣٩٣٣] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ بَصْرِيٌّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (هَرِمٍ) ^(٤) - بَصْرِيٌّ عَنْ

(١) من (ت)، وفي (م)، (ط): «البصري».

(٢) في (ت): «بحجهم».

(٣) تقدم من وجه آخر عن مالك، عن ابن شهاب وهشام معًا برقم (٢٩٧).

* [٣٩٣٢] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩١] [المجتبى: ٢٧٨٤]

(٤) في (م)، (ط): «هرمز»، وهو تصحيف.

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضُبَاعَةَ أَرَادَتْ الْحَجَّ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ، فَفَعَلَتْ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

• [٣٩٣٤] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا (شُعَيْبٌ) ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ يُخْبِرَانِ عَنِ ابْنِ (عَبَّاسٍ) ^{ص:ط}: جَاءَتْ ضُبَاعَةُ بِنْتِ الزُّبَيْرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَهْلًا؟ قَالَ: «أَهْلِي وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي».

• [٣٩٣٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي شَاكِيَةٌ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ (حَبَسْتَنِي) ^(٢)».

قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ؛ هِشَامٌ وَالزُّهْرِيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ.

* [٣٩٣٣] [التحفة: م من ٥٥٩٥-م من ٦١٨٣] [المجتبى: ٢٧٨٥] • أخرجه مسلم (١٢٠٨/١٠٧) بعين هذا الإسناد.

(١) في (م)، (ط): «شعبة»، وهو تصحيف.

* [٣٩٣٤] [التحفة: م من ٥٧٥٤-م من ٦٢١٤] [المجتبى: ٢٧٨٧] • أخرجه مسلم (١٢٠٨/١٠٦) من طرق عن ابن جريج، وعنده زيادة: «فأذركت».

(٢) في (ت): «تحبسنى».

قال أبو عبد الرحمن: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَ هَذَا الْحَدِيثَ - حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ - غَيْرَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ.

٦٠- كَيْفَ يَقُولُ إِذَا اشْتَرَطَ

• [٣٩٣٦] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، يَعْنِي: (عَارِمًا)^(١)، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ الْأَخْوَلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ الرَّجُلِ

* [٣٩٣٥] [التحفة: م س ١٦٦٤٤-م س ١٧٢٤٥] [المجتبى: ٢٧٨٨] • أخرجه البخاري (٥٠٨٩)،

ومسلم (١٠٤/١٢٠٧) من طريق أبي أسامة عن هشام بنحوه موصولاً.

وأخرجه مسلم كذلك بعده من طريق عبدالرزاق عن معمر عن هشام وعن الزهري جميعاً موصولين ورفقهما.

وحديث هشام أخرجه الشافعي في «الأم» (١٥٨/٢) عن ابن عيينة عنه مراسلاً، ثم أخرج معناه بنفس الإسناد موقوفاً على عائشة، وتردد في ثبوته.

ورجح أبو حاتم في حديث هشام الإرسال «علل ابن أبي حاتم» (٢٧٢/١).

وحكى الدارقطني الخلاف فيه على هشام بن عروة ولم يرجح، لكنه رجح في حديث الزهري الإرسال «علل الدارقطني» (٥٥/١٥) وهو مقتضى صنيع النسائي. وانظر للمزيد «فتح الباري» (٩/٤) وغيره من كتب التخريج.

وقال الأصيلي: «لا يثبت في الاشتراط إسناد صحيح». اهـ.

وفي «صحيح مسلم» من أوجه ما يرد هذا الإطلاق. والله أعلم. وانظر أيضاً: «التلخيص الحبير» (٢٨٨/٢).

فائدة: أخرج البخاري هذا الحديث في كتاب النكاح، باب: الأكفاء في الدين، لقوله في آخر الحديث: «وكانت تحت المقداد بن الأسود»، ولم يخرج في كتاب الحج، ولم يبوب للاشتراط في الحج أصلاً، فكانه لا يرى صحته كما أشار الإسماعيلي.

(١) المثبت من (ت)، وفي (م)، (ط) «عارم»، وصحح عليها في (ط)، وفي حاشيتها: «عارما»، وصحح عليها أيضاً.

يَحُجُّ يَشْتَرِطُ، قَالَ: الشَّرْطُ بَيْنَ النَّاسِ، فَحَدَّثْتُهُ (حَدِيثُهُ) - يَعْنِي: عِكْرَمَةَ -
 (حَدَّثَنِي) ^(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَتَتْ النَّبِيَّ
 ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَحُجَّ، فَكَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: «قُولِي: ﴿

لَبَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَبَيْتِكَ، وَمَحَلِّي مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ تُحْسِنِي، فَإِنَّ لَكَ عَلَيَّ رَبِّكَ
 مَا اسْتَشَيْتَ﴾».

٦١- مَا يَفْعَلُ مَنْ حُسِسَ عَنِ الْحَجِّ وَلَمْ يَكُنْ اشْتَرِطَ

• [٣٩٣٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ (مُسْكِينٍ) ^(٢)
 - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُتَكَبَّرُ الْإِشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ. وَيَقُولُ:
 أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِنْ حُسِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ
 وَبِالضَّمَا وَالْمَزْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا وَيُهْدِي، وَيَصُومُ
 إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا.

(١) في (ت): «فحدثنني». [٤٩/أ]

* [٣٩٣٦] [التحفة: دت س ٦٢٣٢] [المجتبى: ٢٧٨٦] • أخرجه أبو داود (١٧٧٦)، والترمذي
 (٩٤١)، وقال: «حديث ابن عباس حديث حسن صحيح» من وجه آخر عن هلال بن جناب
 مختصراً، وبدون القصة في أوله. وأحمد (٣٥٢/١) من طريق أبي بشر عن عكرمة، بنحوه.
 وأخرجه مسلم (١٠٦/١٢٠٨: ١٠٨) من طرق عن ابن عباس، وقد تقدم من حديث
 عائشة في الذي قبله.

(٢) في (ت): «سليمان»، وهو تصحيف.

* [٣٩٣٧] [التحفة: خ س ٦٩٩٧] [المجتبى: ٢٧٨٩] • أخرجه البخاري (١٨١٠) من وجه آخر
 عن يونس باختصار قوله: «كان ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج»، ثم رواه من نفس الوجه
 عن معمر عن الزهري به، قال: «نحوه». اهـ. وهو الآتي.

• [٣٩٣٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُتَكْرَمُ الْإِسْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ، وَيَقُولُ: مَا حَسَبُكُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ إِنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ، فَإِنْ حَبَسَ أَحَدَكُمْ حَابِسٌ فَلْيَأْتِ الْبَيْتَ فَلْيَطْفِ بِهِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ لِيُحْلِقِ، أَوْ لِيَقْصُرْ، ثُمَّ لِيُحِلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ.

٦٢- إِشْعَارُ الْهَدْيِ

• [٣٩٣٩] أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى) ^(١) الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ ثَوْرٍ الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ (مَخْرَمَةَ) ^(٢) قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (و) أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، يَعْنِي: الْقَطَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ ^(٣) فِي

* [٣٩٣٨] [المجتبى: ٢٧٩٠] • أخرج البخاري (١٨١٠) بإسناده إلى عبد الله - وهو ابن المبارك -

أخبرنا معمر به، وأحال على متن سابقه بنحوه كما تقدم.

(١) في (م)، (ط): «محمد بن عبد الله»، وهو خطأ.

(٢) صحح عليها في (ط)، وعلى حاشيتها وحاشية (م): «ومروان بن الحكم».

(٣) الحدِيثِيَّة: مكان قرب مكة وقع عنده الصلح بين المسلمين ومشركي مكة. (انظر: معجم

البلدان) (٢/٢٢٩).

بِضْعِ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدِ الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ ، وَأَشْعَرَ
وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ^(١) .

- [٣٩٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ ،
عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْعَرَ (بُدْنَهُ)^(٢) .

٦٣- أَيُّ الشَّقِيْنِ يُشْعِرُ

- [٣٩٤١] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى بَعْدَادِيٌّ ، عَنْ هُثَيْمٍ ، يَعْنِي : ابْنَ بَشِيرٍ ، عَنْ
شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) هذا الحديث من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي مما فات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه
إلى هذا الموضع من الحج وعزاه إلى السير فقط ، وأما طريق محمد بن عبد الأعلى فقد عزاه إلى
كتاب السير ، وهو عندنا في كتاب المناسك .

* [٣٩٣٩] [التحفة: خ د س ١١٢٥٠-خ د س ١١٢٧٠] [المجتبى: ٢٧٩١] • أخرجه البخاري
(١٦٩٤ ، ١٦٩٥ ، ٤١٥٧ ، ٤١٥٨ ، ٤١٧٨ ، ٤١٧٩ ، ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) من طريقين عن
الزهري به . والحديث سيأتي برقم (٨٨٣٧) من وجه آخر عن الزهري ، وكذا سيأتي بإسناد
يعقوب الدورقي وحده برقم (٨٧٨٨) .

(٢) صحح عليها في (م) ، (ط) ، والضبط من الأخير ، وفي (ت) : «بدنة» ، وكذا في حاشية (م) ،
(ط) ، وفوقها «عـ ض» . والإشعار : أن يطعن في أحد جانبي سنام البعير حتى يسيل دمها
ليعرف أنها هدي ويتميز إن خلطت وعرفت إذا ضلت ، ويرتدع عنها السراق ، ويأكلها
الفقراء إن ذبحت في الطريق ؛ لخوف الهلاك . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٧٠/٥) .

* [٣٩٤٠] [التحفة: خ م د س ق ١٧٤٣٣] [المجتبى: ٢٧٩٢] • هكذا رواه وكيع وكأنه اختصره ،
وقد أخرجه البخاري (١٦٩٦ ، ١٦٩٩) ومسلم (٣٦٢/١٣٢١) وغيرهما من طرق أخرى عن
أفلق بلفظ : «قتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ بيدي ، ثم أشعرها وقلدها . . .» . وسيأتي برقم
(٣٩٥١) بهذا اللفظ .

أشعر (بدنة)^(١) من الجانِبِ الأيمنِ، وَسَلَّتْ^(٢) الدَّمَّ عَنْهَا وَ(أشعرها)^(٣).

٦٤- سَلَّتْ الدَّمَّ

- [٣٩٤٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصِ الْفَلَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْْنِي: ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ بِبَدِيِّ الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ (بِبَدَنَتِهِ)^(٤)، فَأَشْعَرَ فِي سَتَامِهَا مِنَ الشَّقِّ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ سَلَّتْ عَنْهَا، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ (ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ)، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَ^(٥).

٦٥- قَتَلُ الْقَلَائِدِ

- [٣٩٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

(١) في (ت): «بدنته».

(٢) سلت: مسح وأماط. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥/١٢١).

(٣) في (ت): «قلدها».

* [٣٩٤١] [التحفة: م د ت س ق ٦٤٥٩] [المجتبى: ٢٧٩٣] • أخرجه مسلم (١٢٤٣)،

وأبو داود (١٧٥٢)، والترمذي (٩٠٦) وقال: «حسن صحيح». اهـ. وغيرهم بنحوه من طرق عن قتادة. وسيأتي من وجه آخر عن قتادة برقم (٣٩٥٠)، (٣٩٥٩).

(٤) كذا في (م)، (ت)، وكان قد كتبها كذلك في (ط) ثم عدلها إلى: «ببدنة»، وكتب فوقها: «كذا». والبدة: تطلق على الناقة والبقرة والبعير الذكر مما يجوز في الهدى والأضاحي، سميت بدنة لعظمها وسمتها. (انظر: لسان العرب، مادة: بدن).

(٥) تقدم في الذي قبله من وجه آخر عن شعبة مختصراً.

* [٣٩٤٢] [التحفة: م د ت س ق ٦٤٥٩] [المجتبى: ٢٧٩٤]

وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَأَقْبَلَ فَلَائِدَ هَدْيِهِ ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ .

• [٣٩٤٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، يَعْنِي : الْأَنْصَارِيَّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَقْبَلُ فَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَبْعَثُ بِهَا ، ثُمَّ يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ قَبْلَ أَنْ يَبْلَغَ الْهَدْيُ مَكَّةَ .

• [٣٩٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، يَعْنِي : الْقَطَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَامِرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، يَعْنِي : ابْنَ الْأَجْدَعِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كُنْتُ لِأَقْبَلُ فَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ يُقِيمُ وَلَا يُحْرِمُ .

• [٣٩٤٦] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، يَعْنِي : الضَّرِيرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

* [٣٩٤٣] [التحفة: خ م د س ق ١٦٥٨٢-خ م د س ق ١٧٩٢٣] [المجتبى: ٢٧٩٥] • أخرجه البخاري (١٦٩٨) ، ومسلم (٣٥٩/١٣٢١) من طرق عن الليث ، وتابعه يونس عند مسلم . وسيأتي برقم (٣٩٦٢) إسنادًا ومثنا .

* [٣٩٤٤] [التحفة: س ١٧٥٣٠] [المجتبى: ٢٧٩٦] • أخرجه مسلم (٣٦١/١٣٢١) من طريق سفيان بن عيينة ، والترمذي (٩٠٨) ، وأحمد (٨٥/٦) من طريق الأوزاعي ، ثلاثهم عن عبدالرحمن بن القاسم بنحوه ، وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ .

* [٣٩٤٥] [التحفة: خ م س ١٧٦١٦] [المجتبى: ٢٧٩٧] • أخرجه البخاري (١٧٠٤) ، ومسلم (٣٧٠/١٣٢١) من طرق عن عامر الشعبي بنحوه .

كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقْلُدُ هَدْيَهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ، ثُمَّ يُقِيمُ
لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ.

• [٣٩٤٧] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، عَنْ عَيْدَةَ، يَعْنِي: ابْنَ حُمَيْدٍ،
عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْتُلُ
قَلَائِدَ الْعَنَمِ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَمَكْتُ حَلَالًا.

٦٦- مَا يُقْتَلُ مِنْهُ الْقَلَائِدُ

• [٣٩٤٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي: ابْنَ
حَسَنِ، عَنِ ابْنِ (عَوْنٍ) ^(١)، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: أَنَا قَتَلْتُ تِلْكَ
الْقَلَائِدَ مِنْ عِنِّهِ كَانَ عِنْدَنَا، ثُمَّ أَصْبَحَ فِينَا يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ مِنْ أَهْلِهِ،
وَمَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ.

* [٣٩٤٦] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٧] [المجتبى: ٢٧٩٨] • أخرجه البخاري (١٧٠٢)،
ومسلم (٣٦٦/١٣٢١) وغيرهما من طرق عن الأعمش بنحوه.

* [٣٩٤٧] [التحفة: خ م ت س ١٥٩٨٥] [المجتبى: ٢٧٩٩] • أخرجه البخاري (١٧٠٣)،
ومسلم (٣٦٤/١٣٢١) من طرق عن منصور، وقال الترمذي (٩٠٩): «هذا حديث حسن
صحيح»، وسيأتي من أوجه أخرى عنه برقم (٣٩٥٣)، (٣٩٥٧)، (٣٩٦٦).
(١) في (ت): «عوف»، وهو خطأ.

* [٣٩٤٨] [التحفة: خ م د س ١٧٤٦٦] [المجتبى: ٢٨٠٠] • أخرجه مسلم (٣٦٤/١٣٢١) من
وجه آخر عن حسين بن الحسن.

والبخاري (١٧٠٥) من وجه آخر عن ابن عون مختصراً، وسيأتي من وجهين آخرين عن
القاسم بنحوه برقم (٣٩٥١)، (٣٩٥٢).

٦٧- تَقْلِيدُ الْهَدْيِ

• [٣٩٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَارَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ حَلُّوا بِعُمْرَةَ، وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ».

• [٣٩٥٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ السَّرْحَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، يَعْنِي: ابْنَ هِشَامِ الدُّسْتُوَائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَشْعَرَ الْهَدْيِ فِي جَانِبِ السَّنَامِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ أَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ، وَقَلَدَهُ (نَعْلَيْنِ) ^(١)، ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ (عَلَى) الْبَيْدَاءِ لَبَّى، وَأَحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ، وَأَهَّلَ بِالْحَجِّ ^(٢).

٦٨- تَقْلِيدُ (الْهَدْيِ مِنْ) الْإِبِلِ

• [٣٩٥١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبِ الْمَوْصِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، وَهُوَ: ابْنُ

* [٣٩٤٩] [التحفة: خ م د س ق ١٥٨٠٠] [المجتبى: ٢٨٠١] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٩٤)، وعنه البخاري (١٥٦٦، ١٧٢٥، ٥٩١٦)، ومسلم (١٢٢٩/١٧٦) وتابعه عبيد الله بن عمر عند الشيخين كما تقدم برقم (٣٨٥٠)، وموسى بن عقبة عند البخاري (٤٣٩٨)، وابن جريج عند مسلم (١٢٢٩/١٧٩).

(١) في (م)، (ط): «يعني»، والمثبت من (ت).

(٢) تقدم برقم (٣٩٤١)، (٣٩٤٢) من طريقين عن شعبة، عن قتادة بنحوه.

* [٣٩٥٠] [التحفة: م د ت س ق ٦٤٥٩] [المجتبى: ٢٨٠٢]

يَرِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، يَعْنِي: ابْنَ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ (قَلَدَهَا) ^(١)، وَأَشَعَرَهَا، وَوَجَّهَهَا إِلَى النَّبِيِّ، وَبَعَثَ بِهَا وَأَقَامَ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ (حَلَالًا) ^(٢).

• [٣٩٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَمْ يُحْرَمِ، وَلَمْ يَشْرِكْ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ.

٦٩- تَقْلِيدُ الْعَنَمِ

• [٣٩٥٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مِثْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَقْبِلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنَّمَا ^(٣).

• [٣٩٥٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

(١) في (م): «قلدتها».

(٢) في (م)، (ط): «حلال»، وكتب على حاشيتها: «صوابه: حلالا»، والحديث تقدم برقم (٣٩٤٠) من طريق وكيع عن أفلح مختصراً.

* [٣٩٥١] [التحفة: خ م د س ق ١٧٤٣٣] [المجتبى: ٢٨٠٣]

* [٣٩٥٢] [التحفة: ت س ١٧٥١٣] [المجتبى: ٢٨٠٤] • أخرجه مسلم (١٣٢١/٣٦١)

وغيره، وقد تقدم برقم (٣٩٤٣) من وجه آخر عن عبدالرحمن بن القاسم بنحوه.

(٣) تقدم برقم (٣٩٤٦)، (٣٩٤٧) من طريق الأعمش ومنصور كلاهما عن إبراهيم بأطول مما هنا.

* [٣٩٥٣] [التحفة: د س ١٥٩٩٥] [المجتبى: ٢٨٠٥]

يُهْدِي الْعَنَمَ (وَيُقَلِّدُهَا) ^(١).

• [٣٩٥٥] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ الْكُوفِيُّ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى مَرَّةً عَنَمًا فَقَلَّدَهَا.

• [٣٩٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بَنْدَاؤُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي: الثَّوْرِيَّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَقْبِلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنَمًا، ثُمَّ لَا يُحْرَمُ.

• [٣٩٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَقْبِلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنَمًا، ثُمَّ لَا يُحْرَمُ.

(١) ما بين القوسين من (ت).

* [٣٩٥٤] [التحفة: خ م د س ق ١٥٩٤٤] [المجتبى: ٢٨٠٦] • تفرد به النسائي من طريق شعبة، وهو في «مسند الطيالسي» (١٣٧٧) عن شعبة عن منصور والأعمش بلفظ حديث خالد بن الحارث عن شعبة، عن منصور بزيادة: «ثم لا يحرم منه شيء»، وأخرجه البخاري (١٧٠٢)، ومسلم (٣٦٧/١٣٢١) من طريقين آخرين عن الأعمش بنحوه.

* [٣٩٥٥] [التحفة: خ م د س ق ١٥٩٤٤] [المجتبى: ٢٨٠٧] • أخرجه البخاري (١٧٠١) من وجه آخر عن الأعمش بدون قولها: «فقلدها».

* [٣٩٥٦] [التحفة: خ م د س ق ١٥٩٤٤] [المجتبى: ٢٨٠٨] • أخرجه أبو داود (١٧٥٥) من طريق وكيع عن سفیان، عن منصور والأعمش، بلفظ: «أن رسول الله ﷺ أهدى غنما مقلدة» كأن وكيعاً اختصره أيضاً، والله أعلم.

* [٣٩٥٧] [التحفة: د س ١٥٩٩٥] [المجتبى: ٢٨٠٩]

• [٣٩٥٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى السُّطَامِيُّ الْقُومِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، يُعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، يُعْنِي: صَاحِبَ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَقْلُدُ الشَّاهَ فَيُرْسَلُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (حَالًا) ^(١) لَمْ يُحْرَمَ مِنْهُ شَيْءٌ.

٧٠- تَقْلِيدُ الْهَدْيِ نَعْلَيْنِ

• [٣٩٥٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ (عَلِيَّةَ) ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَشْعَرَ الْهَدْيَ مِنْ جَانِبِ السَّنَامِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ أَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ، ثُمَّ قَلَّدَهُ نَعْلَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ (عَلَى) الْبَيْدَاءِ أَحْرَمَ، وَأَحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ، وَأَهْلًا بِالْحَجِّ ^(٣).

(١) في (م)، (ط): «حلال»، وعليها: «ضع»، وعلى الحاشيتين: «صوابه: حلالا».

* [٣٩٥٨] [التحفة: م س ١٥٩٣١] [المجتبى: ٢٨١٠] • أخرجه مسلم (٣٦٨/١٣٢١) من وجه آخر عن عبد الصمد، عن أبيه، وأخرجه أحمد (٢٥٠/٦): «ثنا عبد الصمد...» فذكره.

(٢) في (م)، (ط): «عينه»، وهو خطأ.

(٣) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٣٩٤١)، (٣٩٤٢) مختصراً ومطولاً.

* [٣٩٥٩] [التحفة: م د ت س ق ٦٤٥٩] [المجتبى: ٢٨١١]

٧١- هَلْ يُحْرَمُ إِذَا قَلَّدَ

- [٣٩٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا كَانُوا حَاضِرِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ، فَمَنْ شَاءَ أَحْرَمَ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ.

٧٢- هَلْ يُوجِبُ تَقْلِيدُ الْهَدْيِ إِحْرَامًا

- [٣٩٦١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ الْكُوسَجِيُّ الْمَرْزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْني: ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ يُقَلِّدُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَا يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى يَنْحَرِ الْهَدْيَ.
- [٣٩٦٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا (يَجْتَنِبُ) الْمُحْرَمُ^{صحت} (١).

* [٣٩٦٠] [التحفة: س ٢٩٢٨] [المجتبى: ٢٨١٢] • أخرجه أحمد (٣/٣٥٠)، وأبو يعلى (٢٢٦٨)، وابن حبان (٣٩٩٩) من طرق عن الليث.

* [٣٩٦١] [التحفة: خ م س ١٧٨٩٩] [المجتبى: ٢٨١٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٤٠-٣٤١) عن عبد الله بن أبي بكر بنحوه، وفي أوله قصة.

وعنه البخاري (١٧٠٠)، وكذا (٢٣١٧) - باختصار القصة - ومسلم (١٣٢١/٣٦٩).
(١) متفق عليه، وتقدم برقم (٣٩٤٣) سندا ومتنا.

* [٣٩٦٢] [التحفة: خ م د س ق ١٦٥٨٢ - خ م د س ق ١٧٩٢٣] [المجتبى: ٢٨١٤]

• [٣٩٦٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرَمُ.

• [٣٩٦٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، يَعْني: ابْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا، قَالَتْ: وَلَا نَعْلَمُ الْحَاجَّ يُحِلُّهُ إِلَّا الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ.

• [٣٩٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، وَهُوَ: سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيُخْرَجُ بِالْهَدْيِ مُقْلَدًا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقِيمٌ مَا يَمْتَنِعُ مِنْ نِسَائِهِ.

• [٣٩٦٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ

* [٣٩٦٣] [التحفة: م س ١٦٤٤٧] [المجتبى: ٢٨١٤] • أخرجه مسلم (٣٦٠/١٣٢١) من

طريق سفیان بنحوه، ومن طرق عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه.

* [٣٩٦٤] [التحفة: م س ١٧٤٨٧] [المجتبى: ٢٨١٥] • أخرجه مسلم (٣٦١/١٣٢١) من

طريق سعيد بن منصور عن ابن عيينة به بنحوه، باختصار قولها الأخير.

* [٣٩٦٥] [التحفة: م س ١٦٠٣٦] [المجتبى: ٢٨١٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه

أحمد (١٠٢/٦، ٢١٨، ٢٣٦)، والطيالسي (١٣٨٨) من طرق عن أبي إسحاق.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَمِ ، فَيَبْعَثُ بِهَا ، ثُمَّ يُقِيمُ فِيْنَا حَلَالًا^(١) .

٧٣- سَوْقُ الْهَدْيِ

- [٣٩٦٧] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَاقَ هَدْيًا فِي حَجَّةٍ .

٧٤- رُكُوبُ الْبَدَنَةِ

- [٣٩٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً . قَالَ : « ازْكَبْهَا » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : « ازْكَبْهَا ، وَنَلِكٌ » . فِي الثَّانِيَةِ ، أَوْ الثَّلَاثَةِ .
- [٣٩٦٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ :

(١) الحديث تقدم برقم (٣٩٤٧) ، (٣٩٥٣) ، (٣٩٥٧) من طرق عن منصور .

* [٣٩٦٦] [التحفة: خ م ت س ١٥٩٨٥] [المجتبى: ٢٨١٧]

* [٣٩٦٧] [التحفة: س ٢٦٢٠ - س ٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٨١٨] • هذه قطعة مختصرة من حديث جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر - مطولا - في حج النبي ﷺ ، وتقدمت قطعة أخرى منه برقم (٣٩٢٤) .

* [٣٩٦٨] [التحفة: خ م د س ١٣٨٠١] [المجتبى: ٢٨١٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٧٧) عن أبي الزناد ، وعنه البخاري (١٦٨٩ ، ٢٧٥٥ ، ٦١٦٠) ، ومسلم (١٣٢٢/٣٧١) ، وتابعه - عنده - المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي .

حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ «ازْكَبْهَا» . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : «ازْكَبْهَا» . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ - فِي الرَّابِعَةِ - : «ازْكَبْهَا ، وَبِنِكَ» .

٧٥- رُكُوبُ الْبَدَنَةِ لِمَنْ أَجْهَدَهُ الْمَشْيُ

• [٣٩٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً وَقَدْ (جَهَدَهُ) ^(١) الْمَشْيُ . قَالَ : «ازْكَبْهَا» . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : «ازْكَبْهَا ، وَإِنْ كَانَتْ بَدَنَةً» .

٧٦- رُكُوبُ الْبَدَنَةِ بِالْمَعْرُوفِ

• [٣٩٧١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنْ رُكُوبِ الْبَدَنَةِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ازْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئَتْ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا» .

* [٣٩٦٩] [التحفة: س ١٢١٩] [المجتبى: ٢٨٢٠] • أخرجه البخاري (١٦٩٠ ، ٢٧٥٤ ، ٦١٥٩) من طرق عن قتادة ، ومسلم (٣٧٣/١٣٢٣ ، ٣٧٤) من طريقين آخرين عن أنس . (١) في (م) : «أجهده» .

* [٣٩٧٠] [التحفة: م س ٣٩٦] [المجتبى: ٢٨٢١] • أخرجه مسلم (٣٧٣/١٣٢٣) من وجه آخر عن حُمَيْدٍ بدون عبارة : «وإن كانت بدنة» ، لكن أخرجه (١٣٢٣ ، ٣٧٤) من طريق آخر عن أنس بلفظ : «وإن» . وعنده قول حميد : «وأظنني قد سمعته من أنس» ، وأخرجه أحمد (١٠٦/٣ ، ١٠٧) من وجه ثالث عن حميد بتمامه .

* [٣٩٧١] [التحفة: م د س ٢٨٠٨] [المجتبى: ٢٨٢٢] • أخرجه مسلم (٣٧٥/١٣٢٤) من وجه آخر عن يحيى بن سعيد ، ومن طريق معقل عن أبي الزبير بنحوه .

٧٧- إِبَاحَةُ فَسْحِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَسْقِ الْهَدْيَ بِعُمْرَةٍ

• [٣٩٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تُرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ (فَأَمَرَ) ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ (الْهَدْيِ) ^(٢) أَنْ يَحِلَّ ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْفَنْ فَأَحْلَلْنَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحَضُّتُ فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ؟! قَالَ : «وَمَا كُنْتَ طُفَّتِ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ؟» قُلْتُ : لَا . قَالَ : «فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّعْبِيمِ ، فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانٌ كَذَا وَكَذَا» ^(٣) .

• [٣٩٧٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْني : ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ ^(٤) .

(١) في (م) : «أمر» . (٢) في (ط) : «صح» .

(٣) تقدم برقم (٣٨٨٦) مختصراً من وجه آخر عن منصور مقروناً بالأعمش .

* [٣٩٧٢] [التحفة : خ م د س ١٥٩٨٤] [المجتبى : ٢٨٢٣]

(٤) تقدم من وجه آخر عن يحيى بن سعيد الأنصاري برقم (٣٨١٨) .

* [٣٩٧٣] [التحفة : خ م س ق ١٧٩٣٣] [المجتبى : ٢٨٢٤]

• [٣٩٧٤] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَهَلَّلْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ، بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحْدَهُ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةِ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «(حَلُّوا)»^(١)، وَ(اجْعَلُوا) عُمْرَةً. فَبَلَعَهُ عَنَّا أَنَّا نَقُولُ - لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ: أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ فَنَرْوِحَ إِلَى مَنَى، وَمَدَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مِنَ الْمَنَى. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَطَبَنَا فَقَالَ: «قَدْ بَلَغَنِي الَّذِي قُلْتُمْ، وَإِنِّي لِأَبْرُكُكُمْ وَأَنْفَأَكُمُ، وَلَوْلَا الْهَدْيُ لَحَلَلْتُ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ». قَالَ: وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «(بِمَا)»^(٢) أَهَلَّلْتُ؟ قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «(فَاهِدِ)»^(٣)، وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ، قَالَ: وَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشِمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ عُمْرَتَنَا هَذِهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَوْ (لِلْأَبْدِ)؟ قَالَ: «(هِيَ) (لِلْأَبْدِ)»^(٤).

• [٣٩٧٥] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي: ابْنَ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشِمٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ عُمْرَتَنَا هَذِهِ لِعَامِنَا أَمْ لِلْأَبْدِ؟

(١) في (ت)، (ط): «أحلوا».

(٢) عليها في (ط): «ض».

(٣) في (ط): «فاهدي»، وكتب عليها: «ض»، وفي (م): «فاهدي»، والمثبت من (ت).

(٤) تقدم من وجه آخر عن ابن جريج مختصرًا برقم (٣٩١٢).

* [٣٩٧٤] [التحفة: دس ٢٤٥٩] [المجتبى: ٢٨٢٥]

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لِلْأَبَدِ)»^(١).

- [٣٩٧٦] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِةَ - يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ - عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ سُرَاقَةُ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ، فَقُلْنَا: أَلْنَا خَاصَّةً أَمْ لِلْأَبَدِ؟ قَالَ: «بَلْ لِلْأَبَدِ».
- [٣٩٧٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ رَبِيعَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَسُخَّ الْحَجُّ لَنَا خَاصَّةً، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لَنَا خَاصَّةً».

(١) في (م)، (ط): «لأبد» وصححا عليها، وفي حاشيتها: «للأبد»، وعليها: «ضع»، وفي (ط):

«معًا»، والمثبت من (ت)، وفي حاشيتها: «لأبد»، وصحح عليها، وكتب عليها: «ض».

* [٣٩٧٥] [التحفة: س ق ٣٨١٥] [المجتبى: ٢٨٢٦] • أخرجه أحمد (١٧٥/٤) من طريق محمد بن جعفر وغيره عن شعبة، وابن ماجه (٢٩٧٧) وأحمد من طريق مسعر عن عبد الملك بمعناه، وطاوس لم يسمع من سراقه، قاله أحمد.

والحديث حسنه المنذري وأخرجه الدارقطني في «سننه» (٢٨٣/٢) من طريق روح بن القاسم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن سراقه بن مالك، وقال: «كلهم ثقات». اهـ. والمحفوظ أن الحديث من «مسند جابر» كما في رواية عطاء عنه في «الصحيحين» لا من روايته عن سراقه نفسه. والله أعلم.

* [٣٩٧٦] [التحفة: س ق ٣٨١٥] [المجتبى: ٢٨٢٧] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، ورواه الطبراني (١٣٦/٧) من وجه آخر عن ابن أبي عروبة.

والمحفوظ حديث عطاء عن جابر أن سراقه... الحديث، قال الحافظ في «النكت الظراف» (٣٨١٥): «رواه غير واحد عن عطاء عن جابر، وقد مضى، ورواه إدريس بن يزيد الأودي عن عبد الملك بن ميسرة عن عطاء، عن طاوس، عن سراقه، ورواه أخوه داود بن يزيد الأودي، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن سراقه». اهـ.

* [٣٩٧٧] [التحفة: د س ق ٢٠٢٧] [المجتبى: ٢٨٢٨] • أخرجه أبو داود (١٨٠٨)، وابن ماجه (٢٩٨٤)، وأحمد (٤٦٩/٣) وقال الإمام أحمد: «هو حديث لا يثبت، ولا أقول به، والحارث بن بلال لا يعرف، ولو عرف فأين يقع من أحد عشر رجلا من الصحابة يرون الفسخ، =

- [٣٩٧٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ - عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَعَيَّاشِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فِي مُتْعَةِ الْحَجِّ قَالَ: كَانَتْ لَنَا رُخْصَةٌ.
- [٣٩٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ - عُذْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنَ أَبِي حَنِيفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فِي مُتْعَةِ الْحَجِّ: لَيْسَتْ لَكُمْ، وَلَسْتُمْ مِنْهَا فِي شَيْءٍ، إِنَّمَا كَانَتْ رُخْصَةً لَنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ.
- [٣٩٨٠] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي: الْأَعْمَشَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَتْ الْمُتْعَةُ رُخْصَةً لَنَا.

= ولا يصح حديث في أن الفسخ كان لهم خاصة، وأبو موسى الأشعري يفتي به في خلافة أبي بكر وشطر من خلافة عمر». اهـ. من «نصب الراية» (٣/١٠٥)، وانظر: «مسائل عبد الله» (٩٣٤)، و«مسائل ابن هانئ» (٧٣٢) وغير ذلك.

* [٣٩٧٨] [التحفة: م س ق ١١٩٩٥] [المجتبى: ٢٨٢٩] • أخرجه مسلم (١٢٢٤/١٦٠)، (١٦١، ١٦٢، ١٦٣) وسيأتي من طرق بعده.

وهذا قول لأبي ذر خالف به جماعة من الصحابة رَوَوْا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا بِمَقْتَضِي ذَلِكَ. انظر: «حاشية ابن القيم على سنن أبي داود» (٥/١٤٧).

* [٣٩٧٩] [المجتبى: ٢٨٣٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، ورواه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢/١٩٥) من طريق وهب - وهو: ابن جرير بن حازم - قال: ثنا شعبة، عن عبد الأكرم، عن إبراهيم التيمي بشطره الأول، وليس اختلافاً؛ فبعد الأكرم هو: عبد الوارث بن أبي حنيفة، اختلف في اسمه كما في ترجمته من «الجرح»، «التهذيب».

* [٣٩٨٠] [المجتبى: ٢٨٣١] • أخرجه أبو عوانة في «الحج» من «صحيحه» من طريق بدل بن المحبر، عن شعبة، بنحوه كما في «إتحاف المهرة» (١٧٦٤٧).

• [٣٩٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْبُعْدَايِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَفْضَلُ بْنُ مَهْلَهْلٍ، عَنْ يَبَانٍ - يَعْنِي: ابْنَ بَشْرِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي السُّعْتَاءِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، فَقُلْتُ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَجْمَعَ الْعَامَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ. فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَوْ كَانَ أَبُوكَ لَمْ يَهْمَ بِذَلِكَ. قَالَ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي دَرَّ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ لَنَا خَاصَّةً.

• [٣٩٨٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ - يَعْنِي: حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ - عَنْ وَهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ فُجُورٍ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ، وَ(عَفَا الْوَبْرُ)^(١)، وَأَنْسَلَخَ^(٢) صَفْرًا، أَوْ قَالَ: دَخَلَ صَفْرًا حَلَّتْ

* [٣٩٨١] [المجتبى: ٢٨٣٢] • أخرجه مسلم (١٦٣/١٢٢٣) من طريق جرير، عن بيان، وأخرجه أبو عوانة عن النسائي كما في «الإتحاف».

(١) كتب علي حاشيتي (م)، (ط) مانصه: «قوله: وعفا الوبر وافقه أبو داود رَوَاهُ فِي «سُنَنِ» عَلِيٍّ قَوْلُهُ: «الْوَبْرُ»، وَأَمَّا فِي الْبُخَارِيِّ (١٥٦٤، ٣٨٣٢)، وَمُسْلِمٍ (١٩٨/١٢٤٠) فَإِنَّمَا قَالَا: «الْأَثْرُ»، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «مُخْتَصَرِهِ»: «مَعْنَى بَرَأَ: أَي أَفَاقَ»، وَالدَّبْرُ يَعْنِي بِهِ: دَبْرُ ظَهْوَرِ الْإِبِلِ عِنْدَ انْتِرَافِهَا مِنَ الْحَجِّ، وَعَفَا الْأَثْرُ: مُحِي وَدُرْسٌ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «يَعْنِي: أَثْرُ الدَّبْرِ وَفِيهِ بَعْدُ»، وَقَالَ غَيْرُهُ: يَعْنِي أَثْرَ الْحَاجِّ مِنَ الطَّرِيقِ، وَعَفَا هُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ يُقَالُ: عَفَا الشَّيْءُ مَحْتَمِلُ الْكَثْرَةِ وَالْقَلَّةِ، وَكَذَلِكَ ظَهَرَ وَخَفِيَ، فَعَفَا الْوَبْرُ أَي كَثُرَ بَعْدَ انْتِدَارِهِ مِنْ ظَهْوَرِ الْإِبِلِ وَالدَّبْرُ هُوَ الْجَرَحُ بِظَهْرِ الْبَعِيرِ». انْتَهَى.

(٢) أنسلخ: مضي. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سلخ).

العُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ . (فَقَدِمَ) ^(١) النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مُهْلَيْنِ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْحِلِّ ؟ قَالَ : «الْحِلُّ كُلُّهُ» .

• [٣٩٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بِنْدَاوٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ - غُنْدَرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، هُوَ : (الْقُرَيْشِيُّ) ^(٢) ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ ، وَأَهَلَّ أَصْحَابُهُ ﷺ بِالْحَجِّ ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَحِلَّ ، وَكَانَ فَيَمْنُ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ آخَرُ (فَحَلًّا) ^(٣) .

(١) في (م) ، (ط) : «فقام» ، والمثبت من (ت) .

* [٣٩٨٢] [التحفة: خ م س ٥٧١٤] [المجتبى: ٢٨٣٣] • أخرجه البخاري (١٥٦٤ ، ٣٨٣٢) ، ومسلم (١٩٨/١٢٤٠) من طرق عن وهيب ، عن ابن طاوس .
(٢) صحح عليها في: (ت) ، وعلى حاشية (م) ، (ط) : «قوله: القرشي منسوب إلى حي من عبد قيس» . انتهى .

[٤٩/ب] • (٣) في (ت) : «فأحلا» .

* [٣٩٨٣] [التحفة: م د س ٦٤٦٢] [المجتبى: ٢٨٣٤] • أخرجه مسلم (١٢٣٩/١٩٧) من طريق غندر . و(١٩٦/١٢٣٩) من طريق معاذ بن معاذ كلاهما عن شعبة .
ولفظ حديث معاذ : «فكان طلحة بن عبيدالله فيمن ساق الهدى فلم يحل» .
ورواه الطحاوي (١٤١/٢) من طريق الطيالسي ، عن شعبة به ، بلفظ : «وكان رسول الله ﷺ وطلحة ممن معها الهدى ، فلم يحلا» .
وهو في «مسند الطيالسي» (٢٧٦٣) .

وقد ساق البيهقي في «الكبرى» (١٨/٥) هذا الاختلاف - وغيره - على شعبة ، وقال : «وقول من قال : إنه ﷺ أهل بالحج ؛ لعله أشبه لموافقته رواية أبي العالية البراء وأبي حسان الأعرج عن ابن عباس في إهلال النبي ﷺ بالحج . والله أعلم» . اهـ .

• [٣٩٨٤] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ (مَعَهُ) ^(١) هَدْيٍ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ».

٧٨- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ

• [٣٩٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَأَرَادَ حِمَارًا وَحَشِيئًا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَاوَلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمَحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَ(أَبَى) ^(٢) بَعْضُهُمْ، فَأَذْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُهَا اللَّهُ».

(١) في حاشيتي (م)، (ط): «وعنده»، وعليها في (ط) «ض».

* [٣٩٨٤] [التحفة: م د س ٦٣٨٧] [المجتبى: ٢٨٣٥] • أخرجه مسلم (١٢٤١)، وأبو داود (١٧٩٢)، وأحمد (١/٢٣٦، ٣٤١)، والدارمي (١٨٥٦) وغيرهم من طرق عن شعبة.

وقال أبو داود: «هذا منكر، إنما هو قول ابن عباس». اهـ.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٨٨٦) من طريق مسلم، وقال: «هذا حديث

صحيح». اهـ. (٢) في (ت): «أتى». كذا.

* [٣٩٨٥] [التحفة: خ م د ت س ١٢١٣١] [المجتبى: ٢٨٣٦] • أخرجه مالك في «١/٣٥٠»، وعنه البخاري (٢٩١٤، ٤١٩٠)، ومسلم (٥٧/١١٩٦).

وله طرق عندهما عن ابن أبي قتادة، ونافع مولاة، وأبي النضر يأتي أحدها برقم (٣٩٩٤).

• [٣٩٨٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصِ الْقَلَّاسُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ ، فَأَهْدَيْ لَهَا طَيْرٌ وَهُوَ رَاقِدٌ ، فَأَكَلْ بَعْضُنَا وَتَوَرَّعَ بَعْضُنَا ، فَاسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ ، فَوَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ ، وَقَالَ : أَكَلْتَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

• [٣٩٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنِ الْبَهْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ إِذَا حِمَاؤُ وَحَشِيٌّ عَقِيرٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبَهُ» . فَجَاءَ

* [٣٩٨٦] [التحفة : م س ٥٠٠٢] [المجتبى : ٢٨٣٧] • أخرجه مسلم (١١٩٧) ، وأحمد (١٦٢/١) ،

وابن خزيمة (٢٦٣٨) ، وابن حبان (٣٩٧٣) من طرق عن يحيى القطان .

وأخرجه أحمد (١٦١/١) ، والدارمي (١٨٢٩) ، والطحاوي (١٧١/٢) وغيرهم من طرق

أخرى عن ابن جريج .

وأخرجه ابن حبان (٣٩٧٢) من طريق بكير بن الأشج عن محمد بن المنكدر بنحوه ، فرواه عن عبدالرحمن بن عثمان التيمي رأساً . وقال : «لست أنكر أن يكون ابن المنكدر سمع هذا الخبر من عبدالرحمن بن عثمان التيمي ، وسمعه من ابن عبدالرحمن عن أبيه ، فمرة روى عن معاذ ، وأخرى عن أبيه» . اهـ .

وسئل الدارقطني كما في «علله» (س : ٥١٩) فقال - مع ذكره اختلافات أخرى على ابن

المنكدر - : «والصواب حديث ابن جريج ، هو حفظ إسناده» . اهـ .

وعليه اقتصر مسلم رحمه الله بما يدل على إمامته ورسوخ قدمه في هذا العلم الشريف .

الْبُهْرِيُّ وَهُوَ صَاحِبُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَأْنُكُمْ بِهِدَا الْحِمَارِ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَفَسَّمَهُ بَيْنَ الرَّفَاقِ ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَانَ (بِالْأَثَايَةِ) ^(١) ، بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ ^(٢) وَالْعَرَجِ ^(٣) إِذَا ظَنِّي حَاقِفٌ ^(٤) فِي ظِلٍّ ، وَفِيهِ سَهْمٌ ، فَرَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا يَقِفُ عِنْدَهُ لَا (يُرِيهِ) ^(٥) أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِرَهُ .

٧٩- مَا لَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ

• [٣٩٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِيِّ بْنِ جَثَمَةَ اللَّيْثِيِّ ، أَنَّهُ

(١) كتب على حاشيتي (م) ، (ط) : «الأثاية : بالضم موضع قرب الجحفة» . انتهى .

(٢) الرويثة : قرية بين طريق الكوفة والبصرة إلى مكة . (انظر : معجم البلدان) (٣/ ١٠٥) .

(٣) العرج : قرية جامعة في واد من نواحي الطائف بعيدة عن المدينة . (انظر : معجم البلدان)

(٤/ ٩٨) .

(٤) حاقف : نائم قد انحنى في نومه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٥/ ١٨٣) .

(٥) كتب على حاشية (م) ، (ط) : «يريه : يسوءه ويزعجه» .

* [٣٩٨٧] [التحفة : س ١٥٦٥٥] [المجتبى : ٢٨٣٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٥١) ، وتفرد به عنه النسائي .

وصححه ابن حبان (٥١١١) من هذا الوجه ، ولم يختلف على مالك في هذا الحديث ، ولكن اختلف على يحيى بن سعيد ؛ فرواه مالك وجماعة كما هنا . ورواه حماد بن زيد وجماعة عن يحيى بن سعيد ، فجعلوه من مُسند عمير بن سلمة الضمري ، ولم يذكروا بينه وبين النبي ﷺ أحداً . وكذلك رواه يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي . وهذا الوجه هو الأشبه كما قال أبو حاتم الرازي . انظر «علل الحديث» (١/ ٢٩٩) ، و«علل الدارقطني» (١٣/ ٢٨٧ : ٣٠٣) ، و«التمهيد» (٢٣/ ٣٤١ : ٣٤٣) ، وترجمة عمير بن سلمة من «الإصابة» (٣/ ٦٠٣٨) .

أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارٌ وَحْشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ^(١)، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِ قَالٍ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ».

• [٣٩٨٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَدَّانَ أُتِيَ بِرَجُلٍ حِمَارٍ وَحْشٍ، (فَرَدَّهُ) عَلَيْهِ، وَقَالَ «إِنَّا حُرْمٌ لَا (تَأْكُلُ)»^(٢) الصَّيْدَ.

• [٣٩٩٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّهَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ - يَعْنِي: ابْنَ مُسْلِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ،

(١) بودان: ودان: مدينة بإفريقية. (انظر: تاج العروس، مادة: ودن).

* [٣٩٨٨] [التحفة: خ م ت س ق ٤٩٤٠] [المجتبى: ٢٨٣٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٥٣)، وعنه البخاري (١٨٢٥، ٢٥٧٣)، ومسلم (١١٩٣/٥٠).

وأخرجه البخاري (٢٥٩٦)، ومسلم (١١٩٣/٥١، ٥٢) من طرق عن الزهري بنحوه. وعلة المنع هنا وفيما يأتي قيل: إنها الاصطياد من أجل النبي ﷺ، وأما الأحاديث في الباب السابق فلم يكن الصيد من أجل المحرم. والله تعالى أعلم. انظر: «حاشية ابن القيم» (٥/٢١٣)، و«فتح الباري» (٤/٢٢، ٣١، ٣٤)، وسيأتي برقم (٣٩٩٧) حديث مرفوع صريح في هذا المعنى إلا أنه لا يصح.

(٢) في (ت): «يأكل».

* [٣٩٨٩] [التحفة: خ م ت س ق ٤٩٤٠] [المجتبى: ٢٨٤٠] • أخرجه الدارمي (١٨٢٨)،

وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (٤/٧١، ٧٢) من طرق عن حماد بن زيد.

وأخرجه مسلم (١١٩٣/٥١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، ورواه جماعة عن الزهري بهذا الإسناد كما في سابقه.

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِرَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ عَضُو صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَلَمْ يَقْبَلْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

• [٣٩٩١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ، ^{ص:ط} (و) سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمِ النَّبِيلَ - يَعْنِي: الضَّحَّاكَ بْنَ مَخْلَدٍ - (قَالَ) ^(١): حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَهْدَى لَهُ رَجُلٌ عَضُوا مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ. وَقَالَ (إِنَّا لَا نَأْكُلُ) إِنَّا حُرْمٌ.

* [٣٩٩٠] [التحفة: د س ٣٦٧٧] [المجتبى: ٢٨٤١] • أخرجه أبو داود (١٨٥٠)، وأحمد

(٤/٣٦٩، ٣٧١)، وابن حبان (٣٩٦٨) من طرق عن حماد بن سلمة.

واستغربه ابن حبان فقال: «أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، بخبر غريب، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة...». اهـ.

وفي رواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد - خاصة - مقال، لكن معناه صح من طرق أخرى كما يأتي.

(١) في (ت): «قالا».

* [٣٩٩١] [التحفة: م س ٣٦٦٣] [المجتبى: ٢٨٤٢] • أخرجه مسلم (٥٥/١١٩٥) من وجه

آخر عن يحيى بن سعيد - وحده - به.

وأخرجه أحمد (٤/٣٦٧)، وابن خزيمة (٢٦٣٩) من هذا الوجه أيضًا، وأخرجه عبدالرزاق

(٨٣٢٣)، والحميدي (٨٤٧)، وأحمد (٤/٣٧٤) وغيرهم من طرق عن ابن جريج به.

أما ما وقع في «صحيح ابن خزيمة» (٢٦٤٠) من روايته عن محمد بن معمر عن محمد بن بكر، وعن محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق كلاهما عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن عطاء - بدلا من طاوس - فهذا خطأ لا شك فيه لأمر منها:

أن الحديث في «إتحاف المهرة» (٤٦٧٩) من رواية ابن خزيمة بهذا الإسناد إلى طاوس لا عطاء. =

• [٣٩٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ حِمَارٍ وَحَشٍ تَقَطَّرُ^(١) دَمًا وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَهُوَ بِقُدَيْدٍ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ.

• [٣٩٩٣] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ حَبِيبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ - يَعْنِي: ابْنَ عُثَيْبَةَ - وَحَبِيبٍ - يَعْنِي: ابْنَ

= أن الحافظ المزي لم يذكر رواية الحسن بن مسلم بن يناق، عن عطاء بن أبي رباح في ترجمة كل منهما.

أن الثابت عن محمد بن بكر البرساني، وعبدالرزاق أنها رويها عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم، عن طاوس كما رواه الإمام أحمد عن الأول، وأحمد والدبري عن الثاني. والحمد لله رب العالمين.

(١) في (م)، (ط): «يقطر»، والمثبت من (ت).

* [٣٩٩٢] [التحفة: م س ٥٤٩٩] [المجتبى: ٢٨٤٣] • أخرجه مسلم (٥٤/١١٩٤) من طريق المعتمر بن سليمان عن منصور، ومن طريق شعبة عن الحكم.

و(٥٣/١١٩٤) من طريق الأعمش، (٥٤/١١٩٤) وشعبة. كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبيرة.

وحكى اختلافهم في المتن، فقال: «في رواية منصور عن الحكم: (أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ رجل حمار وحش)، وفي رواية شعبة عن الحكم: (عجز حمار وحش يقطر دما)، وفي رواية شعبة عن حبيب: (أهدى للنبي ﷺ شق حمار وحش فرده)». اهـ.

أما لفظ حديث الأعمش عن حبيب - عند مسلم وأحمد (١/٣٦٢) - «أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ حمار وحش، وهو محرم...» الحديث.

والرواية الأخيرة يؤيدها - على ظاهرها - رواية مالك وجماعة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصعب كما تقدم برقم (٣٩٨٨).

أَبِي ثَابِتٍ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حِمَارًا وَهُوَ مُحْرَمٌ فَرَدَّهُ .

٨٠- إِذَا ضَحِكَ الْمُحْرَمُ فَقَطِنَ الْحَلَالَ لِلصَّيْدِ فَقَتَلَهُ

• [٣٩٩٤] أَحْبَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ - قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي : ابْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ ، (قَالَ :) فَيَيْنَمَا أَنَا مَعَ (أَصْحَابِي) ^(١) ضَحِكَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحْشٍ فَطَعْنْتُهُ ، فَاسْتَعْتَهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي ، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، فَطَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا ^(٢) وَأَسِيرُ شَأْوًا ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ : أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : تَرَكْتُهُ وَهُوَ قَائِلٌ بِالسَّقِيَا ^(٣) ، فَلَحِقْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ ، وَإِنَّهُمْ قَدْ

* [٣٩٩٣] [التحفة: م من ٥٤٧٧-م من ٥٤٩٩] [المجتبى: ٢٨٤٤] • أخرجه مسلم (٥٤/١١٩٤) ،

وأحمد (١/٢٨٠ ، ٢٩٠) من طرق عن شعبة ، عن الحكم بن عتيبة .

وأخرجه مسلم ، وأحمد (١/٢٨٠ ، ٣٣٨) من طرق عن شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت .

ولم يتفرد سفيان بن حبيب ، عن شعبة بالجمع بين الحكم وحبيب ، بل تابعه سليمان بن

حرب عند الطحاوي في «شرح المعاني» (٢/١٧١) .

(١) في (م) ، (ط) : «أصحابه» ، وصحح عليها في (ط) ، والمثبت من (ت) .

(٢) شأوا: تارة أو شوطا . (انظر: لسان العرب ، مادة: شأوا) .

(٣) بالسقيا: موضع بين مكة والمدينة . (انظر: معجم البلدان) (٣/٢٢٨) .

خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ فَأَنْتَظِرُهُمْ . فَأَنْتَظَرَهُمْ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي
أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ ، وَعِنْدِي مِنْهُ ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ : «كُلُوا» . وَهُمْ مُحْرِمُونَ .

• [٣٩٩٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي : ابْنَ الْمُبَارَكِ
الصُّورِيِّ - قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ ،
قَالَ : فَأَهْلُوا بِعُمْرَةَ عَيْرِي فَاصْطَدْتُ حِمَارَ وَحْشٍ ، فَأَطَعَمْتُ أَصْحَابِي مِنْهُ وَهُمْ
مُحْرِمُونَ ، ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاصِلَةٌ ، فَقَالَ :
«كُلُوا» . وَهُمْ مُحْرِمُونَ .

٨١- إِذَا أَشَارَ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ فَقَتَلَهُ الْحَلَالُ

• [٣٩٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ،
قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ ،
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا فِي مَسِيرٍ لَهُمْ بَعْضُهُمْ مُحْرِمٌ ، وَبَعْضُهُمْ لَيْسَ

* [٣٩٩٤] [التحفة: خ م س ق ١٢١٠٩] [المجتبى: ٢٨٤٥] • أخرجه البخاري (١٨٢١) ، ومسلم
(٥٩/١١٩٦) ، وأحمد (٣٠١/٥) ، والدارمي (١٨٢٦) ، والبيهقي (١٨٨/٥) من طرق عن
هشام بن أبي عبد الله الدستوائي .

وتابعه عليه غير واحد عند الشيخين ، ورواه أيضًا جماعة عن عبد الله بن أبي قتادة عند مسلم .
وقد تقدم من وجه آخر عن أبي قتادة بنحوه برقم (٣٩٨٥) .

* [٣٩٩٥] [التحفة: خ م س ق ١٢١٠٩] [المجتبى: ٢٨٤٦] • أخرجه مسلم (٦٢/١١٩٦) ،
وأبو عوانة في «الحج» من «صحيحه» كما في «إتحاف المهرة» (٤٠٥٧) من وجهين آخرين عن
معاوية بن سلام .

بِمُحْرِمٍ، قَالَ: فَرَأَيْتُ حِمَارَ وَحْشٍ، فَزَكَيْتُ فَرَسِي، وَأَخَذْتُ الرُّمَحَ، فَاسْتَعْتَهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَاخْتَلَسْتُ سَوْطًا مِنْ بَعْضِهِمْ، وَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَأَصَبْتُهُ، فَأَكَلُوا مِنْهُ، فَأَشْفَقُوا، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ أَشْرْتُمْ، أَوْ أَعْتَمْتُمْ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَكُلُوهُ».

• [٣٩٩٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ عَمْرِو - يَعْنِي: ابْنَ أَبِي عَمْرِو - عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ (يُصَدَّ)»^(١) لَكُمْ».

قال أبو عبد الرحمن: عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرِو لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَإِنْ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَدْ رَوَى عَنْهُ.

* [٣٩٩٦] [التحفة: خ م س ١٢١٠٢] [المجتبى: ٢٨٤٧] • أخرجه البخاري (١٨٢٤)، ومسلم (١١٩٦/٦٠، ٦١) من طرق عن عثمان بن عبد الله بن موهب، وانظر الحديث السابق. (١) في (م)، (ط): «يصاد»، وعليها: «ضعا»، والمثبت من (ت).

* [٣٩٩٧] [التحفة: دت س ٣٠٩٨] [المجتبى: ٢٨٤٨] • أخرجه أبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦) ولفظه: «صيد البر لكم حلال، وأنتم حرم...» كلاهما بنفس الإسناد. وقال: «المطلب لانعرف له سماعاً من جابر». اهـ. وقال أبو حاتم: «المطلب عامة حديثه مراسيل، لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ... ولم يسمع من جابر». اهـ. «المراسيل» (ص ٢١٠). والحديث مع ذلك صححه ابن خزيمة (٢٦٤١)، وابن حبان (٣٩٧١)، والحاكم (٤٥٢/١، ٤٧٦) على شرط الشيخين.

٨٢- ما يُقتلُ المُحرَّم من الدوابِّ

- [٣٩٩٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «خَمْسٌ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرَمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ : الْعُرَابُ وَالْحِدَاةُ^(١) وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ^(٢)» .

٨٣- قَتْلُ الْحَيَّةِ

- [٣٩٩٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْني : الْقَطَّانَ - قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَمْسٌ يُقْتَلُهُنَّ الْمُحْرَمُ : الْحَيَّةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْحِدَاةُ^(٣) وَالْعُرَابُ وَالْأَبْقَعُ^(٤) وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» .

(١) على حاشية (م) : «الحدأة هي كعنبه» .

(٢) الكلب العقور : هو كل سبُع يجرح ويقتل ويفترس كالأسد والنمر والذئب . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤٨٧/٣) .

* [٣٩٩٨] [التحفة : خ م س ٨٣٦٥] [المجتبى : ٢٨٤٩] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٥٦/١) وعنه البخاري (١٨٢٦) ، ومسلم (٧٦/١١٩٩) .

وأخرجه مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر بنحوه ، وعنه البخاري (١٨٢٦) .

وأخرجه مسلم (٧٩/١١٩٩) من وجه آخر عن عبد الله بن دينار .

وأخرجه البخاري (١٨٢٨) ، ومسلم (٧٣/١٢٠٠) من طريق يونس عن ابن شهاب ،

عن سالم ، عن ابن عمر . وسيأتي من طرق عن نافع برقم (٤٠٠٠) ، (٤٠٠٢) ، (٤٠٠٣) .

(٣) في (ط) بفتح الحاء وكسرهما وكتب عليها : «معاً» وفي (ت) : «الحدأة والفأرة» وصحح على الأولى منها .

(٤) الأبقع : الذي في ظهره أو بطنه بياض . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٨٨/٥) .

* [٣٩٩٩] [التحفة : م س ق ١٦١٢٢] [المجتبى : ٢٨٥٠] • أخرجه مسلم (٦٧/١١٩٨) من

طرق عن غندر عن شعبة بنحوه .

٨٤- قَتْلُ الْفَأْرَةِ

- [٤٠٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ فِي قَتْلِ خُمْسٍ مِنَ الدَّوَابِّ (لِلْحَرَامِ): الْعُرَابِ وَالْحِدَاةَ وَالْفَأْرَةَ وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ وَالْعَقْرَبَ^(١).

٨٥- قَتْلُ الْوَرِغِ^(٢)

- [٤٠٠١] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَبِيَدِهَا عُكَّازٌ فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: لِهَذِهِ الْوَرِغِ؛ لِأَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: «أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ إِلَّا يُطْفِئُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا هَذِهِ الدَّابَّةُ». فَأَمَرْنَا بِقَتْلِهَا، وَنَهَانَا عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ^(٣) إِلَّا (ذَا)^(٤) الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ^(٥)، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيُسْقِطَانِ مَا فِي بَطُونِ النِّسَاءِ.

= وفي ثبوت لفظة «الأبقع» خلاف، انظر «فتح الباري» (٣٨/٤)، و«التمهيد» (١٧٣/١٥)، و«المحلى» لابن حزم (٤٠٤/٧) وغيرها. وسيأتي من وجه آخر عن شعبة برقم (٤٠٥٣).

(١) سبق بنحوه من طريق مالك برقم (٣٩٩٨).

* [٤٠٠٠] [التحفة: م س ٨٢٩٨] [المجتبى: ٢٨٥١]

(٢) الورغ: ج. وزغة، دابة لها قوائم تعدو في أصول الحشيش وقيل إنها تأخذ ضرع الناقة فتشرب لبنها. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٨/٥).

(٣) الجنان: الحيات التي تكون في البيوت. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٨٩/٥).

(٤) في (م)، (ط): «ذو»، وفوقها: «عـض»، وعلى حاشيتها: «ذاصح».

(٥) الأبتَر: حية قصيرة الذيل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٣٠/١٤).

* [٤٠٠١] [التحفة: س ١٦١٢٤] [المجتبى: ٢٨٥٢] • كذا حدث به معاذ بن هشام عن أبيه بهذا =

٨٦- قَتْلُ الْعَقْرَبِ

- [٤٠٠٢] أَخْبَرَنَا (عُبَيْدُ اللَّهِ) ^(١) بَنُ سَعِيدِ أَبُو قُدَامَةَ السَّرْحَسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ عُمَرَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ وَهُوَ حَرَامٌ: الْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعُرَابُ وَالْعَقْرَبُ» ^(٢).

٨٧- قَتْلُ الْحِدَا

- [٤٠٠٣] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ (دَلُويَّة) ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُقْتَلُ مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: «خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: (الْحِدَا)» ^(٤)

= الإسناد والسياق، والمعروف عن ابن المسيب عن أم شريك أن النبي ﷺ أمر بقتل الأوزاغ، أخرجه الشيخان، ويأتي برقم (٤٠٥٦).

ومعاذ بن هشام يتفرد عن أبيه بأحاديث لا يتابع عليها، ولذا قال ابن معين وغيره: «ليس بالحجة». اهـ.

وروي بنحوه من وجه آخر عن عائشة عند ابن ماجه (٣٢٣١)، وأحمد (٨٣/٦)، ١٠٩، (٢١٧) وفي إسناده اختلاف.

وروي مختصراً من وجه آخر عن عائشة، وعن سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٢٣٨)، (٢٢٣٩). والله أعلم.

(١) في (م)، (ت): «عبدالله»، وهو خطأ.

(٢) تقدم برقم (٣٩٩٨) من طريق مالك، و(٤٠٠٠) من طريق الليث كلاهما عن نافع.

* [٤٠٠٢] [التحفة: ص ٨٢١٧] [المجتبى: ٢٨٥٣]

(٣) كذا ضبطها في (ت)، (ط)، وكتب على حاشية (ت): «دَلُويَّة» وعليها: «له أيضاً».

(٤) في (م)، (ت): «الحداء».

وَالْغُرَابُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعُقْرُبُ وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ .

٨٨- قَتْلُ الْغُرَابِ

- [٤٠٠٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ - يَعْنِي: ابْنَ بَشِيرٍ وَاسِطِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ (مِنَ الدَّوَابِّ؟) قَالَ: «يَقْتُلُ الْعُقْرُبَ وَالْفُؤَيْسِقَةَ»^(١) وَالْحِدَاةَ وَالْغُرَابَ وَالْكَلْبَ الْعُقُورَ .

- [٤٠٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُفْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَمَسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِهِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ: الْفَأْرَةُ وَالْحِدَاةُ وَالْغُرَابُ وَالْعُقْرُبُ وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ» .

* [٤٠٠٣] [التحفة: م س ٧٥٤٣] [المجتبى: ٢٨٥٤] • أخرجه أحمد (٤٨/٢) عن ابن عليه عن أيوب، ومسلم (٧٧/١١٩٩)، وأحمد (٦٥/٢، ٨٢) وغيرهما من طرق عن أيوب بنحوه. وانظر ما تقدم برقم (٣٩٩٨).

(١) الفويسقة: تصغير الفاسقة: الفأرة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٤٣/١٠).

* [٤٠٠٤] [التحفة: م س ٨٥٢٣] [المجتبى: ٢٨٥٥] • أخرجه أحمد (٣/٢) عن هشيم، عن يحيى بن سعيد - مقروناً بآخرين - عن نافع.

وابن حبان (٣٩٦١) من وجه آخر عن هشيم، وأخرجه مسلم (٧٧/١١٩٩)، وأحمد (٧٧/٢)، والدارمي (١٨١٦) وغيرهم من طرق عن يزيد بن هارون، عن يحيى بنحوه.

* [٤٠٠٥] [التحفة: م د س ٦٨٢٥] [المجتبى: ٢٨٥٦] • أخرجه مسلم (٧٢/١١٩٩)، وأحمد (٨/٢)، وعنه أبو داود (١٨٤٦)، والحميدي (٦١٩)، وابن الجارود (٤٤٠) من طرق عن

سفيان بن عيينة .

٨٩- ما لا يقتله المخرم

- [٤٠٠٦] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني ابن جريج، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي عمار قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع، فأمرني بأكلها. قلت: أصيد هي؟ قال: نعم. قلت: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

٩٠- الرخصة في النكاح للمخرم

- [٤٠٠٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا داود - وهو: ابن عبد الرحمن أبو سليمان - عن عمرو - يعني: ابن دينار - قال: سمعت أبا السعفاء، عن

= وخالفه يونس بن يزيد الأيلي؛ فرواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة رضي عنها وأخرجه البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (٧٣/١٢٠٠) من حديث سفيان بن عيينة به. * [٤٠٠٦] [التحفة: دت س ق ٢٣٨١] [المجتبى: ٢٨٥٧] • أخرجه الترمذي (٨٥١، ١٧٩١)، وأحمد (٣١٨/٣، ٣٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٤٥)، وابن حبان (٣٩٦٥) وغيرهم من طرق عن ابن جريج، وتابعه إسماعيل بن أمية عند ابن ماجه (٣٢٣٦) وغيره. وقال البخاري في «العلل الكبير» (٧٥٦/٢): «هو حديث صحيح». اهـ. وقال الشافعي: «وحديث ابن أبي عمار حديث جيد تقوم به الحجة». اهـ. من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٨٣/٥).

وقال ابن المديني: «قال يحيى بن سعيد القطان: وروى جرير بن حازم هذا الحديث فقال: عن جابر، عن عمر، وحديث ابن جريج أصح». اهـ. نقله الترمذي في «الجامع» (٨٥١)، (١٧٩١)، وحديث جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير أخرجه أبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥)، وابن خزيمة (٢٦٤٦)، وابن حبان (٣٩٦٤)، والحاكم (٦٢٢/١)، وابن الجارود (٤٣٩)، والبيهقي في «الكبرى» (١٨٣/٥) وغيرهم، وهو عن جابر مرفوعاً، وليس فيه: «عن عمر». فالله أعلم. وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٠٢٨).

ابن عَبَّاسٍ قَالَ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

- [٤٠٠٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي : الْقَطَّانَ - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ حَدَّثَهُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَكَحَ حَرَامًا .
- [٤٠٠٩] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ (بْنِ) ^(١) مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ ، وَهَمَّا مُحْرِمَانِ .

* [٤٠٠٧] [التحفة: خ م ت س ق ٥٣٧٦] [المجتبى: ٢٨٥٨] • أخرجه مسلم (٤٧/١٤١٠)،
والترمذي (٨٤٤)، والدارقطني (٣/٢٦٢-٢٦٣) من طرق عن داود بن عبد الرحمن.
وسأني من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار برقم (٥٥٩٧)، وتقدم من طريق ابن
جريج عن عطاء موصولا ومرسلا برقمي (٣٣٨٣)، (٣٣٨٤).

* [٤٠٠٨] [التحفة: خ م ت س ق ٥٣٧٦] [المجتبى: ٢٨٥٩] • أخرجه أحمد (٢٢٨/١)، وابن
حبان (٤١٣١) من طريق يحيى به .
وأخرجه أحمد (٣٣٧/١)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٧٢٥٨) من طرق عن ابن
جريج .

(١) في (م)، (ط): «عن»، وهو خطأ .

* [٤٠٠٩] [التحفة: س ٦٣٩١] [المجتبى: ٢٨٦٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه .
قال الحافظ رحمه الله في «النكت الظراف»: «رواه أحمد بن إسحاق عن حماد بن سلمة، عن
حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس . . .» .
بل رواه الإمام أحمد (٢٤٥/١) - بمخالفة شيخ النسائي - عن يونس - وهو: ابن محمد
المؤدب - عن حماد، عن حميد، عن عكرمة كذلك .
ورواه عبد بن حميد (٥٨٢)، والطبراني (١١/٣٣٣)، والطحاوي (٢/٢٦٩) من طرق عن
حماد بن سلمة كذلك . وروي عن أيوب وجماعة عن عكرمة أيضًا .

- [٤٠١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ - يَعْنِي: الْحَضْرَمِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ - هُوَ: الطَّوِيلُ - (عَنْ عِكْرِمَةَ^{لَا ت})، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.
- [٤٠١١] أَخْبَرَنَا (شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبٍ)^{ص: ط} بِنِ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيِّ، وَصَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو الْحِمَصِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، وَاسْمُهُ: عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

= نعم، لذكر مجاهد أصل، فقد روى الحديث ابن إسحاق قال: حدثني أبان بن صالح وعبدالله بن أبي نجيح، عن عطاء بن أبي رباح ومجاهد بن الحجاج به عند أحمد (٢٦٦/١) بلفظ: «وهو محرم»، وصححه ابن حبان، وفي ابن إسحاق مقال معروف. ثم تبين لي صحته مرسلًا كما رواه ابن سعد (١٣٦/٨) عن جرير، عن منصور، عن مجاهد بلفظ: «وهو حلال».

* [٤٠١٠] [التحفة: س ٦٠٤٥] [المجتبى: ٢٨٦١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن عكرمة. وأخرجه أحمد (٢٤٥/١)، وعبد بن حميد (٥٨٢)، والطحاوي (٢٦٩/٢)، والطبراني (٣٣٣/١١) من طرق عن حماد بن سلمة به. وله طرق أخرى عن عكرمة تقدمت الإشارة إليها في سابقه، منها ما أخرجه البخاري (٤٢٥٨)، وأبو داود (١٨٤٤)، والترمذي (٨٤٣)، وأحمد (٢٨٣/١)، وأحمد (٣٥٩، ٣٦٠) من طرق عن أيوب عنه. وما أخرجه النسائي في «المجتبى» (٣٢٩٦)، وأحمد (٣٣٦/١) ويأتي برقم (٥٦٠٠) من طريق سعيد عن قتادة ويعلى بن حكيم عنه. وما أخرجه الترمذي (٨٤٢) من طريق هشام بن حسان عنه، وقال: «حسن صحيح». اهـ. وما أخرجه أحمد (٣٥١/١)، والطبراني (٣٤٧/١١) من طريق خالد عنه، إلا أنه لم يُسَمَّ ميمونة.

* [٤٠١١] [التحفة: خ س ٥٩٠٣] [المجتبى: ٢٨٦٢] • تقدم سندًا ومتنًا برقم (٣٣٨٦)، وقد =

٩١- النَّهْيُ عَنِ ذَلِكَ

- [٤٠١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ثُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، أَنَّ أَبَانَ بْنَ عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَمَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَخْطُبُ، وَلَا يُنْكَحُ».

= أخرجه البخاري (١٨٣٧) عن أبي المغيرة عن الأوزاعي، وقد خولف أبو المغيرة؛ فرواه النسائي من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عطاء مرسلًا كما تقدم برقم (٣٣٨٧) وراويه عن الوليد تفرد ابن حبان بتوثيقه. والله أعلم.

* [٤٠١٢] [التحفة: م د ت س ق ٩٧٧٦] [المجتبى: ٢٨٦٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٤٨/١)، (٣٤٩) بقصة في أوله، وعنه مسلم (٤١/١٤٠٩) وأبوداود (١٨٤١) مطولًا، وابن ماجه (١٩٦٦) وأحمد (٧٣، ٥٧/١) مختصرًا.

وهو عند مسلم (٤٢/١٤٠٩، ٤٣)، والترمذي (٨٤٠) من أوجه أخرى عن نافع، وعنده (٤٤/١٤٠٩، ٤٥)، وابن حبان (٤١٢٤، ٤١٢٥، ٤١٢٧) من أوجه أخرى عن نبيه بن وهب. وقال الترمذي: «حديث عثمان حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضا ابن خزيمة (٢٦٤٩)، وابن حبان (٤١٢٣: ٤١٢٨، ٤١٣٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤٦/١٦). وقال الدارقطني في «التتبع» (ص ٤٠٧): «حديث نبيه صحيح لا عذر للبخاري في تركه». اهـ. واختلف في سماع أبان من أبيه عثمان، نفاه الإمام أحمد كما في «جامع التحصيل» (ص ١٣٩). وأثبتته الدارقطني في «العلل» (١٧٤/١) وغيره، وصنيع البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٥٠/١) يدل على ذلك.

وهذا الحديث لم يخرج البخاري، وصدر مسلم الباب بهذا الحديث ووقع عنده تصريح أبان بالسماع من أبيه، وفي بعض الطرق عن عثمان يبلغ به النبي ﷺ. ثم أرفده مسلم بحديث ابن عباس في تزويج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم. وقد وقع خلاف بين العلماء في الاحتجاج بهذين الحديثين، فرجحت كل طائفة حديثًا منها، وجمع بينهما البعض، انظر: «فتح الباري» (١٦٥/٩)، وانظر «علل الدارقطني» (١٠/٣). والحديث سيأتي من وجه آخر عن نافع برقم (٥٦٠١)، (٥٦٠٢).

- [٤٠١٣] أخبرنا عبيد الله بن سعيّد، قال: حدّثنا يحيى - يعني: ابن سعيّد القطان - عن مالك قال: أخبرني نافع، عن نبيّه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن أبيه، (أنّ) ^(١) النبيّ ﷺ نهى أن يتكح المخرم، أو يتكح، أو يخطب.
- [٤٠١٤] أخبرنا محمّد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن سفيان، عن أيّوب بن موسى، عن نبيّه بن وهب قال: أرسل عمر بن عبد الله بن معمر إلى أبان بن عثمان يسأله: يتكح المخرم؟ قال أبان: إنّ عثمان حدّث، أنّ النبيّ ﷺ قال: «لا يتكح المخرم، ولا يخطب».

(١) في (م)، (ط): «عن».

- * [٤٠١٣] [التحفة: م د ت س ق ٩٧٧٦] [المجتبى: ٢٨٦٤] • أخرجه أحمد (١/٥٧، ٧٣) عن يحيى بن سعيّد. وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٤٩)، والدارقطني (٢/٢٦٦، ٢٦٧) من طريق بندار عن يحيى بن سعيّد. ورواه جماعة آخرون عن مالك، عند مسلم وغيره كما في سابقه.
- * [٤٠١٤] [التحفة: م د ت س ق ٩٧٧٦] [المجتبى: ٢٨٦٥] • لم يصرح أبان هنا بسماعه من أبيه، وفي حديث ابن عيينة، عن أيّوب بن موسى عند مسلم: عن عثمان يبلغ به النبيّ ﷺ. لكنه صرح بسماعه منه في رواية مالك وأيوب عن نافع، وكذلك ابن أبي ذئب عند الطحاوي (٢/٢٦٨)، ورواية سعيّد بن أبي هلال عن نبيّه بن وهب - وكلها عند مسلم - وفي رواية بكير بن الأشج عند ابن حبان (٤١٢٧) والدارقطني (٣/٢٦٠) بل في رواية عبد الوارث بن سعيّد عن أيّوب بن موسى عند الطحاوي.
- وفي الجملة أكثر الروايات التي ساقّت القصة في أول الحديث صرحت بسماع أبان من أبيه. والحمد لله رب العالمين.

٩٢- الْحِجَامَةُ لِلْمُحْرِمِ

- [٤٠١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ^(١).
- [٤٠١٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ^(٢).
- [٤٠١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ سُفْيَانَ - يَعْنِي: ابْنَ عُيَيْنَةَ - قَالَ: قَالَ لَنَا عَمْرُو - يَعْنِي: ابْنَ دِينَارٍ - سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.
- [٤٠١٨] ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٩٣- حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ مِنْ عِلَّةٍ تَكُونُ (بِهِ)^(٣)

- [٤٠١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ،

(١) تقدم من وجه آخر عن الليث برقم (٣٣٩٢).

* [٤٠١٥] [التحفة: س ٥٩٦٠] [المجتبى: ٢٨٦٦]

(٢) متفق عليه وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٣٨٨).

* [٤٠١٦] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٣٧-خ م د س ٥٩٣٩] [المجتبى: ٢٨٦٧]

* [٤٠١٧] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٣٧-خ م د س ٥٩٣٩] [المجتبى: ٢٨٦٨]

* [٤٠١٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٣٧]

(٣) في (ت): «فيه».

قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَثٍ^(١) كَانَ بِهِ^(٢) .

٩٤- حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ

• [٤٠٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ مِنْ وَثٍ^(٣) كَانَ بِهِ .

٩٥- حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ وَسَطَ رَأْسِهِ

• [٤٠٢١] أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ بِشْرِ الْبُضْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ الْأَعْرَجَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَحِيئَةَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَسَطَ رَأْسِهِ

(١) واث: وجع يصيب اللحم ولا يبلغ العظم، أو وجع في العظم بلا كسر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٩٣/٥).

(٢) سبق سندًا ومثلاً برقم (٣٤٢٠)، وانظر (٣٤١٩)، وهذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزني في «التحفة» عزوه إلى هذا الموضع من كتاب المناسك.

* [٤٠١٩] [التحفة: س ٢٩٩٨] [المجتبى: ٢٨٦٩]

(٣) من (ت)، وصحح عليها، وفي بقية النسخ: «وثي»، وهو خطأ.

* [٤٠٢٠] [التحفة: د تم س ١٣٣٥] [المجتبى: ٢٨٧٠] • أخرجه أبو داود (١٨٣٧) وغيره، وقال عقبه: «سمعت أحمد قال: (ابن أبي عروبة أرسله)، يعني: عن قتادة». اهـ. وانظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٣٣٩/٩)، و«فتح الباري» (١٠/١٥٤). والحديث سيأتي برقم (٧٧٥٣) سندًا ومثلاً.

وَهُوَ مُحْرَمٌ بِلَحْيٍ جَمَلٍ ^(١) مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ .

٩٦- فِي الْمُحْرَمِ يُؤْذِيهِ الْقَمْلُ فِي رَأْسِهِ

• [٤٠٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمِصْرِيُّ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (مُحْرَمًا) ^(٢) فَأَذَاهُ الْقَمْلُ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ مُدَّيْنٍ ^(٣) مُدَّيْنٍ ، أَوْ انْسُكْ ^(٤) شَاةً أَيْ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَ عِنَّا» .

(١) بلحي جمل : لحي جمل : مكان بين المدينة ومكة ، وهو إلى المدينة أقرب . (انظر : معجم البلدان) (١٦٣/٢) .

* [٤٠٢١] [التحفة : خ م س ق ٩١٥٦] [المجتبى : ٢٨٧١] • أخرجه البخاري (١٨٣٦ ، ٥٦٩٨) ، ومسلم (١٢٠٣) من طرق عن سليمان بن بلال ، ولم يقل مسلم : «بلحي جمل» .
(٢) في (م) ، (ط) : «محرم» ، وفوقها : «ص» ، وفي حاشيتهما : «محرمًا» مصحح عليها .
(٢) مدين : ث . مُد ، وهو : كَيْلٌ ومقدار ملء اليدين المتوسطتين ، من غير قبضهما ، حوالي ٥١٠ جرامات .
(انظر : المكايل والموازين ، ص ٣٦) .
(٤) انسك : اذبح . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢٣/٤) .

* [٤٠٢٢] [التحفة : خ م د ت س ١١١١٤] [المجتبى : ٢٨٧٢] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٤١٧) ، وسقط في رواية يحيى بن يحيى الليثي هذه (عن مجاهد) بين عبد الكريم بن مالك الجزري ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى .
وأخرجه أبو داود (١٨٦١) عن القعنبى عن مالك بإسقاط مجاهد أيضًا من إسناده . وأخرجه أحمد (٤/٢٤١) عن ابن مهدي عن مالك به .
وأخرجه ابن الجارود (٤٥٠) من طريق ابن وهب عن مالك به .

- [٤٠٢٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو - وَهُوَ: ابْنُ أَبِي قَيْسٍ - عَنِ الرَّبِيعِ - وَهُوَ: ابْنُ عَدِيٍّ - عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ: أَحْرَمْتُ فَكَثُرَ قَمْلُ رَأْسِي، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَانِي وَأَنَا أَطْبِخُ قِدْرًا لِأَصْحَابِي، فَمَسَّ رَأْسِي بِأَصْبُعِهِ، وَقَالَ: «انْطَلِقْ فَاخْلُقْهُ، وَتَصَدَّقْ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينٍ».

٩٧- غَسَلَ الْمُحْرَمِ بِالسُّدْرِ إِذَا مَاتَ

- [٤٠٢٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَصَتْهُ^(١)

= وأخرجه الطحاوي (٣/١٢٠) من وجه آخر عن ابن وهب كذلك .
ومالك فيه شيخ آخر ، فأخرجه البخاري (١٨١٤) عن عبدالله بن يوسف عنه عن حميد بن قيس عن مجاهد به .

وأخرجه الطحاوي (٣/١٢٠) من طريق الشافعي عنه به .
وأخرجه الطبراني (١٩/١٠٩) من طريق مطرف بن عبدالله والقعني ، وعبدالله بن يوسف ، ومصعب الزبيري ، ويحيى بن بكير عن مالك ، عن حميد بن قيس .
ثم رواه عنهم جميعاً عن مالك عن عبدالكريم بن مالك الجزري عن مجاهد به .
فصح بذلك أن الحديث عند مالك بالإسنادين . والله أعلم .
والحديث في «الصحيحين» من طرق كثيرة عن مجاهد بهذا الإسناد ، وتابعه أبو قلابة عند مسلم ، وتابع ابن أبي ليلى عبدالله بن معقل عندهما .

- * [٤٠٢٣] [التحفة : س ١١١٠٨] [المجتبى : ٢٨٧٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه .
ورواه الطبراني (١٩/١٠٦) من طريق هارون بن المغيرة عن عمرو بن أبي قيس بنحوه .
والحديث محفوظ من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وعبدالله بن معقل عن كعب بن عجرة كما أخرجه البخاري (١٨١٤ : ١٨١٨) وغيرها من المواضع ، ومسلم (١٢٠١/٨٠ : ٨٦) .
(١) فوقصته : وثبت به فسقط ومات . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٩/٤٦) .

نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّتُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ ، وَلَا تُمْشُوهُ بِطَيْبٍ ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا»^(١) .

٩٨- فِي كَيْفِ الْكُفْنِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

• [٤٠٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ - قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، وَاسْمُهُ : جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةٍ ، وَهُوَ : جَعْفَرُ بْنُ إِبَاسٍ - وَهُوَ مِنْ أَثَبَتِ النَّاسِ فِي سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا مُحْرِمًا صُرِعَ عَنْ نَاقَتِهِ (فَأَوْقَصَ)^(٢) ، ذُكِرَ أَنَّهُ مَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّتُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ» . ثُمَّ قَالَ عَلَى إِثْرِهِ : «خَارِجِ رَأْسَهُ» قَالَ : «وَلَا تُمْشُوهُ طَيِّبًا ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا» . قَالَ (شُعْبَةُ)^(٣) : فَسَأَلْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ ، فَجَاءَ بِالْحَدِيثِ كَمَا كَانَ يَجِيءُ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «وَلَا تُحَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ»^(٤) .

(١) متفق عليه ، وقد سبق من طريق شعبة ، عن أبي بشر برقم (٣٨٨١) ، ويأتي من طريقه أيضًا .

* [٤٠٢٤] [التحفة: خ م س ق ٥٤٥٣] [المجتبى: ٢٨٧٤]

(٢) في (ت) : «فوقص» .

(٣) في (ت) : «قال شعبة : ملبدا» .

(٤) تقدم برقم (٣٨٨١) من طريق محمد بن جعفر - غندر - عن شعبة .

* [٤٠٢٥] [التحفة: خ م س ق ٥٤٥٣] [المجتبى: ٢٨٧٥]

٩٩- التَّهْيُ عَنْ أَنْ يُحَنِّطَ^(١) الْمُحْرَمُ إِذَا مَاتَ

- [٤٠٢٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ رَجُلٌ وَاقِفٌ بَعْرَفَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ (فَأَقْعَصَهُ)^(٢)، أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَمِّئُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

(١) في (م): «يُحِطُّ». ومعنى يحنط: يُعَطَّرُ بِالْحَنُوطِ، وهو: ما يُخْلَطُ مِنَ الطَّيِّبِ لِأَكْفَانِ الْمُوتَى وَأَجْسَامِهِمْ (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنط).

﴿٥٠/أ﴾

- (٢) كأنها في (م): «فأقعصته»، والمثبت من (ط)، (ت) وصحح عليها في (ت).
- * [٤٠٢٦] [التحفة: خ م د س ٥٤٣٧] [المجتبى: ٢٨٧٦] • أخرجه البخاري (١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٨، ١٨٥٠) من طرق عن حماد بن زيد، وقرن أيوب - في الموضوع الثالث - بعمر بن دينار. وكذلك مسلم (٩٤/١٢٠٦) أخرجه من طريقه عن عمرو وأيوب. وخالفه ابن علية - عند مسلم - (٩٥/١٢٠٦)، فرواه عن أيوب، قال: «بُئِثْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ...».
- قال المزي في «التحفة» (٥٦٥٥): «رواه غير واحد عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس».
- فمنهم: معمر عند أحمد (٣٣٣/١).
- وهشيم - مصرحاً بالتحديث - والمعتمر بن سليمان عند ابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» (١٤٢٠٨).
- وسعيد بن أبي عروبة عند أحمد (٢٨٦/١).
- نعم، ورواه وهيب عن أيوب عن رجل عن سعيد بن جبير عند أبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٧٤٢٨).

- [٤٠٢٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَصَّتْ (رَجُلًا مُحْرِمًا) ^(١) نَافِئَةَ فَقَتَلَتْهُ، فَأَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ، وَكَمِّئُوهُ، وَلَا تُعْطُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُقْرَبُوهُ طَبِيًا؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهْلُ».

١٠٠- النَّهْيُ عَنِ أَنْ يُحْمَرَ وَجْهُ الْمُحْرِمِ وَرَأْسُهُ (إِذَا مَاتَ) ^{لَات}

- [٤٠٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ (مَالِجٍ) ^(٢) بَعْدَادِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي: ابْنَ خَلِيفَةَ - عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ لَبِطَهُ ^(٣) بَعِيرُهُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في (م)، (ط): «رجل محرم»، وعليها: (ض ع)، وعلني حاشيتيها: «صوابه: رجلا محرما»، والمثبت من (ت).

* [٤٠٢٧] [التحفة: خ دس ٥٤٩٧] [المجتبى: ٢٨٧٧] • أخرجه البخاري (١٨٣٩)، وأبو داود (٣٢٤١)، وابن حبان (٣٩٥٧)، والطبراني (٨٠/١٢)، والبيهقي (٣/٣٩٣) من طرق عن جرير.

قال الحافظ في «النكت الظراف» (٥٤٩٧): «وهكذا رواه غير واحد عن منصور، منهم: شيان، وعمرو بن أبي قيس، وعبيدة بن حميد. ورواه إسرائيل، عن منصور، عن سعيد بن جبير، ولم يذكر الحكم...». اهـ.

وقد اختلف على إسرائيل؛ فرواه الأسود بن عامر عنه، عن منصور، عن الحكم به، عطفه الإمام أحمد (٢٦٦/١) على رواية شيان عن منصور، عن الحكم.

ورواه عبيد الله بن موسى عنه عن منصور، عن سعيد بن جبير - رأسا - عند مسلم (١٢٠٦/١٠٣)، وأبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٧٤٢٨).

(٢) في (م)، (ط): «صالح»، وصحح عليها في (ط)، وهو خطأ، والمثبت من (ت)، وصحح عليها. (٣) لبطه: صرعه وأسقطه على الأرض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لبط).

«يُعَسَّلُ وَيُكَمَّنُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا يُعْطَى»^(١) رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ؛ فَإِنَّهُ (يَقُومُ)^(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْتَبًا.

١٠١- النَّهْيُ عَنِ تَخْمِيرِ رَأْسِ الْمُحْرَمِ إِذَا مَاتَ

• [٤٠٢٩] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَرَ مِنْ فَوْقِ (بَعِيرٍ)^(٣)، فَوَقَصَ وَقَصَا فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَالْبِسُوهُ ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي».

١٠٢- فِيمَنْ أُخْصِرُ^(٤) بَعْدُ

• [٤٠٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُفْرِيُّ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

(١) كتب عليها في (ط): «ضاع». (٢) كتب عليها في (م): «ضاع».

* [٤٠٢٨] [التحفة: خ م س ق ٥٤٥٣] [المجتبى: ٢٨٧٨] • تفرد به النسائي من طريق خلف،

وهو في «الصحيحين» من طرق عن أبي بشر، وسبق برقم (٣٨٨١)، (٤٠٢٤)، (٤٠٢٥).

(٣) صحح عليها في (ط)، وفي (ت): «بعيره».

* [٤٠٢٩] [التحفة: ع ٥٥٨٢] [المجتبى: ٢٨٧٩] • متفق عليه من طرق عن عمرو بن دينار،

وأخرجه من هذا الوجه مسلم (٩٦/١٢٠٦، ٩٧) من طريقين عن ابن جريج، وقد سبق من

طرق عن عمرو بن دينار برقم (٢٢٣٦)، (٣٨٨٢).

(٤) أحصر: حُبِسَ ومنع من الوصول للبيت الحرام. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري)

(٣/٤).

أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَمَّا نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الرَّبِيعِ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَالَا: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ، إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَحَزَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَ(قَالَ) أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْطَلِقُ، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ (حَجًّا) ^(١) مَعَ عُمَرَى، فَلَمْ يَحْلِلْ مِنْهُمَا حَتَّى (حَلَّ) ^(٢) يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى.

١٠٣- فِيمَنْ أُخْصِرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ

• [٤٠٣١] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ (عَرَجَ) ^{صِدِّطَ} أَوْ كَسِرَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى). فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَا: صَدَقَ.

(١) في (ت): «حجة».

(٢) في (ت): «أحل».

* [٤٠٣٠] [التحفة: خ س ٧٠٣٢-٧٢٧٣] [المجتبى: ٢٨٨٠] • أخرجه البخاري (١٨٠٧)،

(٤١٨٥) من طريق جويرية بن أسماء بنحوه، وسبق من طريق الليث عن نافع برقم (٣٩١٤).

(٣) في (ط) «أخبرنا»، وفي (ت): «أنا».

* [٤٠٣١] [التحفة: د ت س ق ٣٢٩٤] [المجتبى: ٢٨٨١] • أخرجه أبو داود (١٨٦٣)، والترمذي

(٩٤٠) وقال: «حسن». اهـ. والحاكم (٤٧٠/١، ٤٨٢-٤٨٣) وقال: «صحيح على شرط

البخاري ولم يخرجاه». اهـ. كذا قال.

=

• [٤٠٣٢] أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ النَّسَائِيُّ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَسِرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ». وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَا: صَدَقَ. وَاللَّفْظُ لَشُعَيْبٍ.

= وهذا الحديث قد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير؛ فكذا رواه حجاج الصواف، ورواه معمر ومعاوية بن سلام فزادا بين عكرمة والحجاج: عبدالله بن رافع، وهو: مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ، وصبوب البخاري هذا الوجه في «العلل الكبير» (١/١٣٨)، وقال الترمذي: «وكانه رأى أن هذا أصح من حديث حجاج الصواف، وحجاج الصواف ثقة عند أهل الحديث». اهـ.

وتابعهما يزيد بن يوسف الدمشقي عند الطبراني، وتابع حجاجا حسين المعلم عند ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٢٠) لكن يخشى أن يكون الأخير وهما من ابن قانع أو من فوقه. ومال ابن المديني لتقوية الوجه الأول، وقال: «هذا أثبت». اهـ.

انظر: «سنن البيهقي» (٥/٢٢٠)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٣٢١٤)، و«حاشية ابن القيم» (٥/٢٢٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/٣٠) وذكر أنه معلول برواية معمر ومعاوية بن سلام، وانظر: «فتح الباري» (٤/٧)، و«جامع التحصيل» (١/١٣٤) وذكر أن تصريح الصواف بسماع عكرمة من الحجاج بن عمرو وهم، بناء على تصحيح البخاري لرواية معمر ومعاوية بذكر الوسطة.

* [٤٠٣٢] [التحفة: دت س ق ٣٢٩٤] [المجتبى: ٢٨٨٢] • أخرجه أبو داود (١٨٦٢)، وابن ماجه (٣٠٧٨)، وأحمد (٣/٤٥٠) من طرق عن يحيى بن سعيد - قرنه الأخيران بإسما عيل بن عليّة - عن حجاج الصواف.

وأخرجه الترمذي (٩٤٠)، والحاكم (١/٤٧٠، ٤٨٢-٤٨٣)، والدارقطني (٢/٢٧٧)، وغيرهم من طرق عن حجاج.

١٠٤- دُخُولُ مَكَّةَ

- [٤٠٣٣] أَخْبَرَنَا (عَبْدَةُ) ^(١) بَنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُضْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ - يَعْنِي : ابْنَ عَمْرٍو - قَالَ : أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ - يَعْنِي : ابْنَ مُعَاوِيَةَ - قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى يَلْبَثُ بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلَاةَ الصُّبْحِ حِينَ يَقْدَمُ إِلَى مَكَّةَ ، وَمُصَلِّيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ ^(٢) غَلِيظَةٍ ، وَلَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنِي ثُمَّ ^(٣) ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ (خُشِينَةٍ) ^(٤) غَلِيظَةٍ .

١٠٥- دُخُولُ مَكَّةَ لَيْلًا

- [٤٠٣٤] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ ، عَنْ شُعَيْبٍ - يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُرَاحِمٌ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ (مُخْرُوسٍ) ^(٥) الْكَعْبِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلًا مِنْ

(١) في (ت) : «عبدة»، وهو خطأ .

(٢) أكمة : مكان مرتفع عن الأرض . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : أكم) .

(٣) ثم : هناك . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : ثم) .

(٤) صحح عليها في (ط) ، وكتب على حاشيتها وحاشية (م) : «هذه اللفظة خشينة هي من أفراد النسائي رحمه الله ، قال صاحب الكفاية : ثم الخشان الأرض أي : خشينة» . اهـ .

* [٤٠٣٣] [التحفة : خ م س ٨٤٦٠] [المجتبى : ٢٨٨٣] • أخرجه البخاري (٤٩١) ، ومسلم (٢٢٨/١٢٥٩) من طريق أنس بن عياض عن موسى بن عقبة قريباً من ذلك ، وأخرجه مسلم (٢٢٦/١٢٥٩) من طريق عبيد الله عن نافع بنحو العبارة الأولى دون قوله : «ومصلي رسول الله ...» .

(٥) كذا في (م) ، (ط) بالخاء المعجمة ، وضبطه في (ط) بضم الميم وفتح المعجمة وكسر المهملة =

(الجِعْرَانَةُ) ^(١) حِينَ أَمْسَى مُعْتَمِرًا، فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتٍ حَتَّى إِذَا زَالَتْ
السَّمْسُ خَرَجَ (إِلَى) ^(٢) الْجِعْرَانَةَ فِي بَطْنِ سَرْفٍ حَتَّى جَاءَ مَعَ الطَّرِيقِ (طَرِيقِ)
الْمَدِينَةِ مِنْ سَرْفٍ .

• [٤٠٣٥] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ - يَعْنِي: ابْنَ عُيَيْنَةَ - عَنْ إِسْمَاعِيلِ
ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُرَاحِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، عَنْ
(مُحْرَشٍ) ^(٣) الْكَعْبِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا كَأَنَّهُ سَبِيكُهُ فِضَّةً
فَاعْتَمَرَ، ثُمَّ أَصْبَحَ بِهَا كَبَائِتٍ .

= وتشيدها وصحح عليها، وهو في (ت) بالمهمله وعلى حاشيتها: «محرش، الأكثر على أنه
بالحاء المهمله وتشديد الراء وكسرهما». وقال ابن المديني: «هو بالحاء المعجمة وكسر الميم
وفتح الراء مخففة». ابن الفصيح. اهـ.
(١) على حاشية (ت): «الجعرانة» بتخفيف الراء وتشديدها.

(٢) في (ت): «عن».

* [٤٠٣٤] [التحفة: د ت س ١١٢٢٠] [المجتبى: ٢٨٨٤] • أخرجه أبو داود (١٩٩٦) والترمذي
(٩٣٥) وقال: «حديث حسن غريب ولا نعرف لمحرش الكعبي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث» .
اهـ. وأحمد (٤٢٦/٣، ٤٢٧، ٦٩/٤)، (٣٨٠/٥) من طرق عن محرش الكعبي .
قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٠٨/٢٤): «هذا الحديث صحيح من رواية أهل مكة». اهـ .
والحديث سيأتي من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٤٤٣١)، ومن وجهين آخرين عن
مراحم بن أبي مزاحم برقم (٤٤٢٩)، (٤٤٣٠) .
(٣) في (ت): «محرش»، وسبق التعليق عليه .

* [٤٠٣٥] [التحفة: د ت س ١١٢٢٠] [المجتبى: ٢٨٨٥] • أخرجه الحميدي في «مسنده» (٨٦٣)،
وأحمد (٤٢٦/٣)، (٦٩/٤)، (٣٨٠/٥)، والطبراني (٣٢٧/٢٠) من طريق سفيان بن عيينة .
وسياًتي برقم (٤٤٢٩) من وجه آخر عنه .

١٠٦- مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ

- [٤٠٣٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي : ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ - قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ عُمَرَ - قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا ^(١) الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ ، وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى ^(٢) .

١٠٧- دُخُولُ مَكَّةَ بِاللَّوَاءِ

- [٤٠٣٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَلَوْأُوهُ أَبْيَضٌ .

(١) الثنية العليا: هي التي يُنزل منها إلى باب المعلى مقبرة أهل مكة وهي كداء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كدا).

(٢) الثنية السفلى: هي مما يلي باب العمرة وهي كُدَيْ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كدا).

* [٤٠٣٦] [التحفة: خ م د س ٨١٤٠] [المجتبى: ٢٨٨٦] • أخرجه البخاري (١٥٧٦)، ومسلم (٢٢٣/١٢٥٧) من طرق عن يحيى القطان، ومسلم من وجه آخر عن عبيدالله بأطول منه.

* [٤٠٣٧] [التحفة: دت س ق ٢٨٨٩] [المجتبى: ٢٨٨٧] • أخرجه أبو داود (٢٥٩٢)، والترمذي (١٦٧٩)، وابن ماجه (٢٨١٧)، وصححه ابن حبان (٤٧٤٣)، والحاكم (١٠٤/٢)،

وقال: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». اهـ. وسكت عليه الذهبي. وقال الترمذي: «حديث غريب لانعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك، وسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك وقال: (حدثنا غير واحد عن شريك، عن عمار، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء)، قال محمد: (والحديث هو هذا)». اهـ.

١٠٨- دُخُولُ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

• [٤٠٣٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ، وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ^(١)، فَقِيلَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ: «اقتلوه».

= وقد روى يحيى بن آدم غير حديث منكر. وانظر «الأفراد» للدارقطني كما في «أطرافه» (ق ١١٦ ب، ١١٧ أ).

وروى الطبراني في «الكبير» (١٨٦/٢)، و«الأوسط» (٧٩٦٩) من طريق محمد بن عمران عن شريك بهذا الإسناد: «أن راية النبي ﷺ كانت سوداء».

لكنه رواه في «الصغير» (١٠٧٧) بنفس الإسناد إلى محمد بن عمران، فقال: حدثنا معاذ بن عمار الدهني، عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر.

وقال في «الصغير»: «لم يرو هذين الحديثين عن عمار إلا ابنه معاوية، ولا عن معاوية إلا محمد بن عمران، تفرد به موسى بن هارون». اهـ.

والمحفوظ بهذا الإسناد: مارواه إسماعيل بن أبان ومحمد بن عيسى بن الطباع ويحيى بن يحيى عن معاوية بن عمار - زاد الطباع: عن أبيه - عن أبي الزبير، عن جابر: «دخل النبي ﷺ مكة حين افتتحها وعليه عمامة سوداء». وقال إسماعيل بن أبان: سمعه - يعني: معاوية - من أبي الزبير، كان مع أبيه.

ورواه جماعة عن شريك، عن عمار الدهني به: «أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح، وعليه عمامة سوداء» كما في «إتحاف المهرة» (٣٦٢٢، ٣٥٤١).

ورواه عن شريك أيضًا: علي بن حكيم الأودي، وأبو نعيم وغيرهما كما في «التحفة» (٢٨٩٠). ورواه عن معاوية بن عمار أيضًا عن أبي الزبير عن جابر: يحيى بن يحيى، وقتيبة عند مسلم كما فيها (٢٩٤٧).

وزاد الحافظ في «النكت» عن موسى بن هارون الحافظ كلامًا قد يستدل به علي علة مارواه الطبراني عنه.

(١) المغفر: المنسوج من الدرع على قدر الرأس. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٠١/٥).

* [٤٠٣٨] [التحفة: ج ١٥٢٧] [المجتبى: ٢٨٨٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٢٣/١)، وقال

عقبه: «ولم يكن رسول الله ﷺ يومئذ محرماً. والله أعلم». اهـ.

- [٤٠٣٩] أَخْبَرَنِي (عُبَيْدُ اللَّهِ)^(١) بِنُ فَضَالَةَ السَّائِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي: الْحُمَيْدِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ - يَعْنِي: ابْنَ عُيَيْنَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ.
- [٤٠٤٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (بْنُ) عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بَغَيْرِ إِحْرَامٍ.

= وعنه البخاري (١٨٤٦، ٣٠٤٤، ٤٢٨٦، ٥٨٠٨) باختصار الموضع الأخير، ومسلم (٤٥٠/١٣٥٧).

وقال الترمذي (١٦٩٣): «هذا حديث حسن صحيح، لانعرف كبير أحد رواه عن مالك عن الزهري». اهـ.

وجزم ابن الصلاح في «علوم الحديث» أيضًا بأن مالكًا تفرد بهذا الحديث عن الزهري، وردده العراقي. انظر «فتح الباري» (٦١/٤).

زاد المزي في «التحفة»: «رواه أبو أويس ومحمد بن عبدالله ابن أخي الزهري، عن الزهري. وروي عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري». اهـ. وانظر «النكت الظراف»، وسيأتي الحديث من وجه آخر عن مالك برقم (٨٨٣٩).
(١) في (ت): «عبدالله» وهو خطأ.

* [٤٠٣٩] [التحفة: ج ١٥٢٧] [المجتبى: ٢٨٨٩] • أخرجه الحميدي (١٢١٢)، وعنه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» (١٧٨٤)، وابن حبان (٣٨٠٦) من طريق ابن عيينة عن مالك.
(٢) في (ت): «عن»، وهو تصحيف.

* [٤٠٤٠] [التحفة: ج ٢٩٤٧] [المجتبى: ٢٨٩٠] • أخرجه مسلم (٤٥١/١٣٥٨) عن قتيبة مقرونًا ببيحيى بن يحيى التميمي عن معاوية بن عمار.
وعن شريك عن عمار الدهني عن أبي الزبير.

١٠٩- الوقت الذي وافى فيه النبي ﷺ مكة

- [٤٠٤١] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْبَحْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ - يَعْنِي: ابْنَ هِلَالٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصُبْحِ رَابِعَةٍ، وَهُمْ يُلْبِثُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلُؤُوا.
- [٤٠٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضْيَعٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَقَدْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، (فَصَلَّى) ^(١) الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ، وَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ».

= وقال إسماعيل بن أبان - شيخ الدارمي (١٩٣٩): «سمعه من أبي الزبير، كان مع أبيه». اهـ. يعني: معاوية بن عمار الدهني. ولكن قال المزي في «التحفة»: «قال موسى بن هارون ابن عبدالله الحافظ: (روى معاوية بن عمار هذا الحديث وغير هذا الحديث، عن أبي الزبير نفسه. وروى عن أبيه، عن أبي الزبير حديث البيعة)، يعني: حديث جابر حملني خالي جدين قيس... إلخ».

فالحديث ثابت عن معاوية بن عمار عن أبي الزبير، لا عن أبيه عنه. والله أعلم.

* [٤٠٤١] [التحفة: خ م س ٦٥٦٥] [المجتبى: ٢٨٩١] • أخرجه البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (٢٠١/١٢٤٠) من طريق وهيب بنحوه.

وأخرجه مسلم (١٩٩/١٢٤٠، ٢٠٠) من طرق عن شعبة، و(٢٠٢) من طريق معمر، كلاهما عن أيوب بألفاظ متقاربة.

(١) صحح عليها في (ط)، وفي (ت): «وصلني»، وكذا وقع في حاشية (م)، (ط)، وكتب فوقها: «ع».

* [٤٠٤٢] [التحفة: خ م س ٦٥٦٥] [المجتبى: ٢٨٩٢] • أخرجه مسلم (١٩٩/١٢٤٠، ٢٠٠) من طرق عن شعبة.

- [٤٠٤٣] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ (صُبْحَ) ^(١) رَابِعَةَ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ^(٢).

١١٠ - إِنْشَادُ الشَّعْرِ فِي الْحَرَمِ وَالْمَشْيُ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ

- [٤٠٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْبُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ:
- خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ (نَضْرِبْكُمْ) ^(٣) عَلَى تَنْزِيلِهِ
ضَرْبًا يُرِيْلُ الْهَامَ ^(٤) عَنْ مَقِيلِهِ ^(٥) وَ (يُذْهِلُ) ^(٦) الْخَلِيلَ عَنْ (خَلِيلِهِ) ^(٧)

(١) في (ت): «صبيحة».

(٢) متفق عليه، وسبق من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٣٩٧٤) بنحوه مطولا، وهو - بهذا الإسناد - بقطعة أخرى من المتن برقم (٣٩١٢).

* [٤٠٤٣] [التحفة: خم م س ق ٢٤٤٨] [المجتبى: ٢٨٩٣]

(٣) سكون الباء من نضربكم من ضرورات الشعر وحققها الرفع.

(٤) الهام: ج. الهامة، وهي: أعلى الرأس. (انظر: تحفة الأحوذى) (١١٢/٨).

(٥) مقيله: موضعه (عظام الرقبة). (انظر: تحفة الأحوذى) (١١٢/٨).

(٦) في (م)، (ط): «يذهب»، وكتب على حاشيتها: «صوابه: يذهل». والمعنى: يُشْغَلُ وَيُسَيِّى مِنْ شِدَّةِ الْهَمِّ (انظر: لسان العرب، مادة: ذهل).

(٧) على حاشية (ت) مانصه: «هذا الشعر هكذا لابن رواحة، ولعمار بن ياسر بيتان آخران فيها:

«اليوم نضربكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله»

قالهما في غير هذا اليوم فلا يغير كل منهما. ابن الفصيح».

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، أَتَبَيَّنَ يَدَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ
الشُّعْرُ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(خَلَّ)»^(١) عَنْهُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ (نَضْحِ)^(٢)
النَّبْلِ»^(٣).

(١) في (م)، (ط): «خلي»، وفوقها: «ضد ع»، وعلني حاشيتيها: «صوابه: خل»، والمثبت من (ت) وصحح عليها.

(٢) في (م): «نضخ» بخاء معجمة، وهو تصحيف. ومعنى نضح: رمي (انظر: القاموس المحيط، مادة: نضح).

(٣) النبل: السهام العربية، ولا واحد لها من لفظها، فلا يقال: نبلت، وإنما يقال: سهم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نبل).

* [٤٠٤٤] [التحفة: ت س ٢٦٦] [المجتبى: ٢٨٩٤] • أخرجه الترمذي (٢٨٤٧) وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه». اهـ. - أيضًا - وصححه ابن خزيمة (٢٦٨)، وابن حبان (٥٧٨٨)، وقال الترمذي: «وقد روى عبدالرزاق هذا الحديث أيضًا عن معمر، عن الزهري، عن أنس نحو هذا وروي في غير هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه». اهـ.

وهذا أصح عند بعض أهل الحديث؛ لأن عبدالله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك.

واستنكره ابن عدي على جعفر كما في «الكامل» (٥٧٠/٢).

وقال ابن المديني: «في حديثه عن ثابت مناكير». اهـ.

وقال الدارقطني في «الأفراد» كما في «أطرافه» (ق: ٦٧ أ): «غريب من حديث ثابت عن

أنس تفرد به جعفر عنه، وتفرد به عنه عبدالرزاق». اهـ.

نعم، رواه عبدالله بن أبي بكر المقدمي، وقطن بن نسير، ويحيى بن عبدالحميد عن جعفر، وكل هؤلاء هلكت. ورواياتهم مخرجة في حاشية «الإحسان» (١٠٤/١٣، ١٠٥).

وقد روي هذا الحديث من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس - كما أشار

الترمذي - وقد استنكره الإمام أحمد ورده ردًا شديدًا، انظر «تاريخ أبي زرعة» (٤٥٥/١)، وانظر

«فتح الباري» (٥٠١/٧). والحديث سيأتي من وجه آخر عن عبدالرزاق برقم (٤٠٦٥).

١١١ - حُرْمَةُ مَكَّةَ

• [٤٠٤٥] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: «هَذَا الْبَلَدُ حَرَمَةُ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ^(١) شَوْكُهُ، وَلَا يُتَمَرُّ صَيْنُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ^(٢) (لَقَطَتُهُ)^(٣) إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُحْتَلَى (خَلَاةً)^(٤)». وَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٤) - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

(١) يعضد: يقطع. (انظر: لسان العرب، مادة: عضد).

(٢) في (م)، (ط): «لقيطه»، وفوقها: «ع ص ح»، وعلى الحاشيتين: «لقيطه، الصواب: لقطته». وهي: اسم المال الملقوط، أي: الموجود، والالتقاط: أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لقط).

(٣) في (م)، (ط): «خلاؤه»، وعليها: «ع ض»، وعلى حاشيتها: «خلاه». والمعنى: لا يُقَطَّعُ نباته. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خلا).

(٤) الإذخر: حشيشة طيبة الرائحة تُسَقَّفُ بها البيوت فوق الخشب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ذخر).

* [٤٠٤٥] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨] [المجتبى: ٢٨٩٥] • أخرجه البخاري (١٨٣٤)، (١٥٨٧)، ومسلم (٤٤٥/١٣٥٣) من طرق عن جرير، عن منصور. وتابعه مفضل - وهو: ابن مهلهل - عنده.

وتابعهما عبدة بن حميد عند أحمد (٢٥٩/١).

ورواه الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس، ولم يذكر طاووساً. كما في «تحفة الأشراف». وهو ثابت أيضاً عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس - رأساً - عند ابن أبي شيبة (٤٩٦/١٤، ٤٩٧)، والدارقطني (٢٣٥/٤).

وسياقي برقم (٤٠٦٤) من طريق عكرمة عن ابن عباس بأطول منه.

١١٢- تحريم القتال فيه

• [٤٠٤٦] أخبرني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّسَائِبُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ - يَعْنِي: ابْنَ مَهْلَهْلِ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمٌ، حَرَمَهُ اللَّهُ لَمْ يَحِلَّ فِيهِ الْقِتَالُ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَحِلَّ لِي سَاعَةً، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ».

• [٤٠٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ - يَعْنِي: الْكَعْبِيِّ - أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: إِذْ دَنَّنَ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَّ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ؛ فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ (بِهَا) دَمًا، وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ تَرَخَّصَ أَحَدٌ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا (لَهُ): إِنَّ اللَّهَ أَدَنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذُنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَدَنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ».

* [٤٠٤٦] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨] [المجتبى: ٢٨٩٦] • أخرجه مسلم (١٣٥٣/٤٤٥)، وأحمد (٣١٥-٣١٦)، وابن حبان (٣٧٢٠) من طرق عن يحيى بن آدم.
(١) في (ت): «فيها».

* [٤٠٤٧] [التحفة: خ م ت س ١٢٠٥٧] [المجتبى: ٢٨٩٧] • أخرجه البخاري (١٠٤، ١٨٣٢، ٤٢٩٥)، ومسلم (١٣٥٤/٤٤٦) من طرق عن الليث بن سعد، وسيأتي سندًا وممتًا برقم (٦٠٢٤).

١١٣- حُزْمَةُ الْحَرَمِ

• [٤٠٤٨] أَخْبَرَنِي عُمَرَانُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ رَاشِدِ حِمَاصِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي: ابْنَ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُهَيْمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْرُو هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ، فَيُخَسَفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ».

• [٤٠٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا (عُمَرُو) ^(١) ابْنُ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْتَهِي الْبُعُوثُ عَنْ غَرْوِ بَيْتِ اللَّهِ حَتَّى يُخَسَفَ بِجَيْشٍ مِنْهُمْ».

* [٤٠٤٨] [التحفة: س ١٢٩٢٨] [المجتبى: ٢٨٩٨] • تفرد به النسائي دون سائر الستة. وأخرجه ابن عساكر من طريق حفص بن عمر القرشي المخزومي عن الزهري به، وفيه: أخبرني سحيم مولى بني زهرة، وكان يصاحب أبا هريرة.

ورواية بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه إجازة، وليست سماعاً، قاله أحمد وأبو زرعة. وسحيم - هو: المدني مولى بني زهرة - فيه جهالة، لم يوثقه إلا ابن حبان، وتفرد بالرواية عنه الزهري، قاله مسلم في «المفردات» (٢٦٠)، والذهبي في «الميزان» (١١٥/٢)، وأصل هذا المتن في «صحيح مسلم» من حديث حفصة وأم سلمة وعائشة رضي الله عنهن برقم (٢٨٨٢: ٢٨٨٤). (١) في (م): «عمرو»، وهو تصحيف.

* [٤٠٤٩] [التحفة: س ١٢١٩٩] [المجتبى: ٢٨٩٩] • تفرد به النسائي دون الستة، وأخرجه الحاكم (٤٣٠/٤) من هذا الوجه، وقال: «غريب صحيح ولم يخرجاه لأعلم أحداً حدث به غير عمر بن حفص بن غياث يرويه عنه الإمام أبو حاتم». اهـ.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٤٤/٤) من طريق عبيد بن غنم قال: وجدت في كتاب عمي عمر بن حفص بن غياث... فذكره. وقال: «تفرد به حفص عن مسعر». اهـ. =

• [٤٠٥٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ذَاوُدَ الْمِصْبِصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَابِقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ - يَعْنِي : ابْنَ حَرْبٍ - عَنِ الدَّلَّانِيِّ - وَاسْمُهُ : يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَخِيهِ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَبْعَثُ جُنْدٌ إِلَى هَذَا الْحَرَمِ ، فَإِذَا كَانُوا بَيْنَهُمَا مِنَ الْأَرْضِ خَسِفَ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرَجَهُمْ ، وَلَمْ يَبْعَثْ» (١) (وَسَطَهُمْ) (٢) . قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِمْ مُؤْمِنُونَ؟! قَالَ : «تَكُونُ لَهُمْ قُبُورًا» .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَالَّذِي قَبْلَهُ غَرِيبٌ .

• [٤٠٥١] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْبِسْطَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أُمَيَّةَ بِنِ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ يَقُولُ : حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ،

= والحديث قد استغربه النسائي كما في الحديث الآتي، وأصله في «الصحیح» من حديث أبي هريرة .

(١) في (م)، (ط): «ينجو»، وفوقها: «ضع»، وكتب على حاشيتها: «صوابه: ينج»، والمثبت من (ت) .

(٢) في (ت): «أوسطهم» .

* [٤٠٥٠] [التحفة: م س ١٥٧٩٣] [المجتبى: ٢٩٠٠] • أخرجه مسلم (٢٨٨٣)، وأحمد (٦/٢٨٦-٢٨٧) من طريق عبد الله بن صفوان عن حفصة بمعناه .

وله عند أحمد (٦/٢٨٧) طريق أخرى عن عبد الله بن صفوان .

والحديث استغربه النسائي، وفيه ألفاظ ليست في «صحیح مسلم» .

والدالاني صدوق، وإنما يهيم في الشيء، قاله البخاري، وقال يعقوب: «منكر الحديث» .

اهـ . وتكلم فيه غير واحد . «التهذيب» (١٢/٨٩) .

وأخو سالم بن أبي الجعد لم يتعين لنا، وله خمسة إخوة عامتهم مجاهيل .

(أَنَّهُ) ^(١) قَالَ ﷺ: «لِيُؤْمَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يُعْزُوهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِأَوْسَطِهِمْ فَيَنَادِي أَوْلَهُمْ وَأَخْرَهُمْ فَيُخَسَفُ بِهِمْ جَمِيعًا، فَلَا يَتَّجِرُوا إِلَّا الشَّرِيدَ ^(٢) الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ مَا كَذَّبْتَ عَلَى جَدِّكَ، وَأَشْهَدُ عَلَى جَدِّكَ أَنَّهُ مَا كَذَّبَ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١١٤ - مَا يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ مِنَ الدَّوَابِّ

- [٤٠٥٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ - يَعْنِي: ابْنَ الْجَرَّاحِ - قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْعُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ».

(١) في (ت): «أنها قالت: قال النبي ﷺ».

(٢) الشريد: المفرد، والمراد: الذي نجا من الموت. (انظر: لسان العرب، مادة: شرد).

* [٤٠٥١] [التحفة: م س ق ١٥٧٩٩] [المجتبى: ٢٩٠١] • أخرجه مسلم (٢٨٨٣)، وابن ماجه

(٤٠٦٣)، وأحمد (٢٨٧، ٢٨٦/٦) من طرق عن سفيان بن عيينة.

وانظر الخلاف على هذا الحديث في «التحفة» (١٥٧٩٣).

* [٤٠٥٢] [التحفة: م س ١٧٢٨٣] [المجتبى: ٢٩٠٢] • أخرجه مسلم (١١٩٨)، (٦٨) من

طريق حماد بن زيد، وابن نمير، وأحمد (١٢٢/٦) من طريق حماد بن سلمة جميعهم عن هشام

به. وقد روي من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، أخرجاه في «الصحاحين»، وسيأتي

برقم (٤٠٥٩) (٤٠٦١)، وقد تقدم من حديث ابن المسيب عن عائشة برقم (٣٩٩٩).

١١٥ - قتل الحية في الحرم

• [٤٠٥٣] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن رَاهُوَيْه، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِيَّةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعُرَابُ الْأَبْقَعُ وَالْحَدِيَّةُ وَالْقَارَةُ»^(١).

• [٤٠٥٤] أخبرنا أحمد بن سليمان الرهاوي، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، (عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ)^(٢): كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخَيْفِ^(٣) مِنْ مِثْنَى حِينَ نَزَلَتْ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المسلمات: ١]، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوهَا». فَأَبْتَدَرْنَاهَا، فَدَخَلْتُ فِي جُحْرِهَا.

(١) تقدم برقم (٣٩٩٩) من طريق يحيى القطان عن شعبة.

* [٤٠٥٣] [التحفة: م س ق ١٦١٢٢] [المجتبى: ٢٩٠٣]

(٢) كذا في النسخ الثلاث التي بين أيدينا، والحديث حديث عبد الله بن مسعود كما في «المجتبى»، و«التحفة»، وكما سيأتي بنفس هذا السند في «التفسير» برقم (١١٧٥٥).

(٣) بالخيف: الخيف: ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل وهو موضع بمنى به المسجد المشهور. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خيف).

* [٤٠٥٤] [التحفة: خ م س ٩١٦٣] [المجتبى: ٢٩٠٤] • أخرجه البخاري (١٨٣٠، ٤٩٣٤)،

ومسلم (٢٢٣٤) عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه بالإسناد إلى عبد الله بن مسعود بزيادة: «فقال: وقيت شركم كما وقيت شرها». وتابعه - بالزيادة - أبو معاوية وجريير عن الأعمش عند مسلم.

وعلقه البخاري (٤٩٣١) عن أبي معاوية ووصله عن جريير.

= وخالفهم إسرائيل - عنده - فرواه عن الأعمش به، فقال: «عن علقمة» بدلا من «الأسود».

- [٤٠٥٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ (أَبُو) ^(١) حَفْصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: الْقَطَّانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ عَرَفَةَ الَّتِي قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِذَا حَسُّ الْحَيَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(اقْتُلُوهَا)» ^(٢)، فَدَخَلْتُ فِي شَقِّ جُحْرٍ، فَأَدْخَلْنَا عُودًا، فَفَلَعْنَا بَعْضَ الْحَجَرِ، فَأَخَذْنَا سَعْفَةً ^(٣)، فَأَضْرَمْنَا فِيهَا نَارًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، وَوَقَاكُمْ شَرَّهَا».

= وأخرجه البخاري (٤٩٣٠، ٤٩٣١) من طريقين عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم، عن علقمة أيضًا.

وعلقه البخاري بإسناده إلى مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، وعن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه، عن عبدالله، وانظر «المعجم الكبير» للطبراني (١٠/١٤٣، ١٤٧).
وسياق الحديث بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٧٥٥).

(١) في (ت): «ابن» وهو خطأ.

(٢) في (م)، (ط): «اقتلوا»، وكتب عليها في (ط): «ضد ع»، والمثبت من (ت)، وهو موافق لما في «المجتبى».

(٣) سعفة: جريدة النخل مجردة من الخوص. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤/٥٩٨).

* [٤٠٥٥] [التحفة: ص ٩٦٣٠] [المجتبى: ٢٩٠٥] • تفرد به النسائي دون سائر الستة من هذا الوجه، وأخرجه أحمد (٣٨٥/١) عن يحيى القطان عن ابن جريج، وصرح بسماع أبي الزبير من مجاهد، ومجاهد من أبي عبيدة.

وأخرجه الطبراني (١٠/١٤٦) من طريقين آخرين عن ابن جريج بنحوه.

وذكره ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢٣٠٢) عن أبيه موصولاً من طريق ابن إدريس وابن وهب عن ابن جريج. قال: «ورواه زهير عن أبي الزبير، عن أبي الحجاج مجاهد أن النبي ﷺ... وقال: قال أبي: جميعاً صحيحين، ذلك وصله، وهذا لم يوصله...». اهـ.

١١٦- قَتْلُ الْوَزْغِ

- [٤٠٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ قَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْوَزْغِ .
- [٤٠٥٧] أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ يَبَّانِ الْمِصْرِيُّ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(١) ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَيُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - لِلْوَزْغِ : «الْقَوَيْسِقُ» .

* [٤٠٥٦] [التحفة: خ م س ق ١٨٣٢٩] [المجتبى: ٢٩٠٦] • أخرجه البخاري (٣٣٠٧) ، ومسلم (١٤٢/٢٢٣٧) من طريق سفیان .
وأخرجه البخاري (٣٣٥٩) ، ومسلم (١٤٣/٢٢٣٧) من طرق عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبیر بنحوه .
وقد سبق ذكره تحت الحديث رقم (٤٠٠١) .
(١) في (ط) ، (ت) : «نا» .

* [٤٠٥٧] [التحفة: خ م س ١٦٥٩٨-خ م س ق ١٦٦٩٦] [المجتبى: ٢٩٠٧] • أخرجه البخاري (١٨٣١) من طريق مالك وحده .
وأخرجه (٣٣٠٦) ، ومسلم (١٤٥/٢٢٣٩) من طرق عن ابن وهب عن يونس وحده .
وفي جميعها زيادة : «ولم أسمع أمر بقتله» .
في رواية البخاري عن ابن وهب : «وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أمر بقتله» .
وأخرج مسلم (١٤٤/٢٢٣٨) من طريق معمر عن الزهري ، عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ ، وسماه فويسقا .
قال المزي في «التحفة» (٣٨٩٣) : «رواه يونس عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . . .» . اهـ .
وتابعه جماعة - سوى مالك - انظر «التحفة» (١٦٦٩٦ ، ١٦٥٩٨) على الحاشية .

١١٧- قَتْلُ الْعُقْرَبِ (فِي الْحَرَمِ)

- [٤٠٥٨] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ الرَّقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ - يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرَ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْكَلْبُ الْعُقُورُ وَالْعُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعُقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ»^(١).

١١٨- قَتْلُ الْفَأْرَةِ فِي الْحَرَمِ

- [٤٠٥٩] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْمِصْرِيُّ، (قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ^{لا ت})، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ، (عَنْ)^(٢) عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ: الْعُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَالِبُ الْعُقُورُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعُقْرَبُ».
- [٤٠٦٠] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَثُودٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) تفرد به النسائي من طريق أبان، ويأتي في الذي يليه من طريق يونس بمثله.

* [٤٠٥٨] [التحفة: س ١٦٤٠١] [المجتبى: ٢٩٠٨]

(٢) في (م)، (ت): «أن».

* [٤٠٥٩] [التحفة: خ م س ١٦٦٩٩] [المجتبى: ٢٩٠٩] • أخرجه البخاري (١٨٢٩)، ومسلم

(١١٩٨) (٧١).

والحديث سبق برقم (٤٠٥٢) من طريق هشام عن أبيه.

«خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَأَحْرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْعُرَابُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» .

١١٩- قَتْلُ الْحِدَاةِ فِي الْحَرَمِ

- [٤٠٦١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَاةُ وَالْعُرَابُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» .
- [٤٠٦٢] قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ يَذْكُرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، (و) ^(١) عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) .

* [٤٠٦٠] [التحفة: خ م س ١٥٨٠٤] [المجتبى: ٢٩١٠] • أخرجه البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (٧٣/١٢٠٠) من طريق ابن وهب .

وروي عن ابن عمر عن إحدى نساء النبي ﷺ . انظر: «صحيح البخاري» (١٨٢٧)، ومسلم (٧٥، ٧٤/١٢٠٠) .

* [٤٠٦١] [التحفة: خ م ت س ١٦٦٢٩] [المجتبى: ٢٩١١] • أخرجه البخاري (٣٣١٤)،

ومسلم (٦٩/١١٩٨) من طريق يزيد بن زريع عن معمر به، وأخرجه مسلم (٧٠/١١٩٨) من طريق عبد الرزاق عن معمر بلفظ: «أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق في الحِلِّ والحرم»، قال مسلم: «ثم ذكر بمثل حديث يزيد بن زريع» .

وسبق برقم (٤٠٥٩) (٤٠٦٠) من وجهين آخرين عن الزهري .

(١) في (ت): «أو» .

(٢) ذكره المزي في «التحفة» في ترجمة معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مقتصرًا على ذكر الطريق السابق فقط، وفاته هذا الوجه .

* [٤٠٦٢] [التحفة: خ م ت س ١٦٦٢٩] [المجتبى: ٢٩١٢]

١٢٠- قَتْلُ الْغُرَابِ فِي الْحَرَمِ

- [٤٠٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْبُضْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحِدَاةُ).

١٢١- النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُتَمَرَّ صَيْدُ الْحَرَمِ

- [٤٠٦٤] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (أَبُو عَيْنِيدٍ اللَّهُ) ^(١) مَخْزُومِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي: ابْنَ دِينَارٍ - عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (هَذِهِ مَكَّةُ حَرَمِهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَهِيَ مِنْ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ (بِحَرَامِ) اللَّهِ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يُخْتَلَى (خَلَاهَا) ^{صحت} ^(٢)، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُتَمَرَّ صَيْدُهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْسِدٍ. فَقَامَ الْعَبَّاسُ - وَكَانَ رَجُلًا مُجَرَّبًا - فَقَالَ: إِلَّا الْإِذْحَرُ؟ فَإِنَّهُ لِيُبَيِّتَنَا وَقُبُورَنَا وَقِيُونَنَا ^(٣)، فَقَالَ: (إِلَّا الْإِذْحَرُ).

* [٤٠٦٣] [التحفة: م س ١٦٨٦٢] [المجتبى: ٢٩١٣] • أخرجه مسلم (٦٨/١١٩٨) من طريق

حماد بن زيد به، وتقدم من وجه آخر عن هشام بن عروة به برقم (٤٠٥٢).

(١) من (ت)، وهو المعروف بكنته، ووقع في (م)، (ط): «أبو عبدة».

(٢) في (م)، (ط): «خلاؤها»، وفوقها: «ضع»، وفي حاشيتها: «خلاها» مصحح عليها. ومعنى

لا يختل خلاها: لا يقطع نباته. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خلا).

(٣) قيوننا: ج. قين، وهو: الحداد والصائغ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قين).

* [٤٠٦٤] [التحفة: نحت س ٦١٦٩] [المجتبى: ٢٩١٤] • علقه البخاري في «صحيحه» (٢٤٣٣) من =

- [٤٠٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ رَنْجَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: (دَخَلَ) ^(١) النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَابْنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَقُولُ:
- خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ (نَضْرِبُكُمْ) ^(٢) عَلَى (تَنْزِيلِهِ) ^(٣) ضَرْبًا يُرِيْلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ
- قَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، أَفِي حَرَمِ اللَّهِ، وَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ هَذَا الشُّعْرَ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِكَلَامِهِ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقَعِ الثَّبَلِ» ^(٤).

طريق زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار مختصراً، وقال أبو مسعود كما في «تحفة الأشراف»: «قال لي ابن منده: ورواه - أيضاً - في موضع آخر من «الصحیح» عن رجل آخر، عن أبي عاصم عن زكريا، قال أبو مسعود: ولم أره في كتاب البخاري من حديث أبي عاصم أصلاً». اهـ.

وقد تقدم أن الحديث متفق عليه من حديث طاوس عن ابن عباس برقم (٤٠٤٥).

ويأتي من حديث أبي هريرة (٦٠٣٣)، وهو متفق عليه كذلك.

(١) في (ت): «أدخل».

(٢) سكون الباء من نضربكم من ضرورات الشعر وحقها الرفع.

(٣) في (ط): «تأويله».

(٤) هذا الحديث لا يظهر له تعلق بهذا الباب، وهو بالذي بعده أليق كما وقع في «المجتبى»، وقد تقدم برقم (٤٠٤٤) من طريق عبدالرزاق.

* [٤٠٦٥] [التحفة: ت س ٢٦٦] [المجتبى: ٢٩١٥]

١٢٢- اسْتِقْبَالُ الْحَاجِّ

- [٤٠٦٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ - عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَهُ أُعْيَلِمَةُ بِنْتُ هَاشِمٍ قَالَتْ: فَحَمَلْتُ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَآخَرَ خَلْفَهُ.

١٢٣- تَرْكُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ

- [٤٠٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَازٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: عُثْمَانًا - قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَرَعَةَ الْبَاهِلِيَّ، يُحَدِّثُ عَنِ الْمُهَاجِرِ الْمَكِّيِّ قَالَ: سَأَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْبَيْتَ، أَيَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ قَالَ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا إِلَّا الْيَهُودَ، حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ (نَكُنْ نَفْعَلُهُ) ^(١).

[٥٠ / ب]

- * [٤٠٦٦] [التحفة: خ س ٦٠٥٣] [المجتبى: ٢٩١٦] • أخرجه البخاري (١٧٩٨)، و(٥٩٦٥) من طريقين عن يزيد بن زريع به.

وأخرجه أحمد (٢٥٠/١) من طريق ابن المبارك عن خالد به مختصراً.

(١) في (ت): «يكن يفعله»، والمثبت من (م)، (ط)، وهو موافق لما في «المجتبى».

- * [٤٠٦٧] [التحفة: د ت س ٣١١٦] [المجتبى: ٢٩١٧] • أخرجه أبو داود (١٨٧٠) والترمذي (٨٥٥) وصححه ابن خزيمة (٢٧٠٤، ٢٧٠٥).

وقال الخطابي: «ضعف الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق حديث مهاجر في رفع اليدين

عند رؤية البيت؛ لأن مهاجراً عندهم مجهول». اهـ. من «تهذيب التهذيب» (٣٢٢/١٠).

وصيغة المهاجر صيغة انقطاع.

وقد خالف شعبة قرعة بن سويد - وهو: ضعيف - فرواه عن أبيه - عند ابن خزيمة (٢٧٠٥)

- فلم يذكر رفع اليدين عند رؤية البيت، بل ذكر استقبال البيت. وقال أيضاً في روايته: سألتنا

جابر بن عبد الله... الحديث.

١٢٤- الدُّعَاءُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ

- [٤٠٦٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ - يَعْنِي : الضَّحَّاكَ بْنَ مَخْلَدٍ النَّبِيلِ - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ (أُمِّ) ^(١) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا فِي دَارٍ يَغْلَى اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَدَعَا .

١٢٥- فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

- [٤٠٦٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

= ولكنها رواية الطيالسي أيضا عن شعبة كما في «مسنده» (١٧٧٠).

وقال البخاري في ترجمته من «التاريخ الكبير» (٣٨٠/٧) : «سمع جابر بن عبد الله» .

(١) في (م) ، (ط) : «عن أبيه» ، والمثبت من (ت) ، وهو المعروف من رواية أبي عاصم ، وهو كذلك في «التحفة» ، و«المجتبى» .

* [٤٠٦٨] [التحفة: د س ١٨٣٧٤] [المجتبى: ٢٩١٨] • أخرجه أبو داود (٢٠٠٧) ، وأحمد (٤٣٧/٦) .

وعبدالرحمن بن طارق تفرد عنه عبيد الله بن أبي يزيد ، قاله الذهبي في «الميزان» .

وقد اختلف فيمن روى عنه عبدالرحمن هذا الحديث أهى أمه أم عمه؟ وصحح البخاري أنه رواه عن أمه . وأمّه لم أر من ترجم لها . فالله أعلم . وانظر «التاريخ الكبير» (٢٩٨/٥) .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٣/٨) عن الحسن بن حماد بن فضالة الصيرفي البصري ، عن أبي حفص عمرو بن علي ، عن أبي عاصم ، عن ابن جريج أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أن عبدالرحمن بن طارق بن علقمة أخبره عن أبيه .

وقد أورده الضياء في ترجمة : طارق بن علقمة .

ابْنُ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(١) .

• [٤٠٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ التَّيْسَابُورِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (مَعْبُدٍ)^(٢) ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ مَيْمُونَةَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا (الْمَسْجِدَ)^(٣) (الْكَعْبَةَ)^(٤)» .

(١) في «التحفة» زاد عن النسائي : «لا أعلم رواه عن نافع عن ابن عمر غير موسى ، وخالفه ابن جريج وغيره» - قال المزني : «يعني فرووه عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن ميمونة» ، وكذا في «المجتبى» ، وليس عندنا فيما لدينا من المخطوطات .

* [٤٠٦٩] [التحفة : م س ٨٤٥١] [المجتبى : ٢٩١٩] • أخرجه مسلم (٥٠٩/١٣٩٥) مكرر ، وأحمد (٥٢/٢ ، ٥٣) من طريق موسى الجهني به . وتابعه عبيد الله بن عمر عند مسلم ، وابن ماجه (١٤٠٥) ، وأحمد (١٦/٢ ، ١٠١ ، ١٠٢) ، وأيوب عند مسلم ، وعبد الله بن عمر العمري عند أحمد (٦٨/٢) .

ورواه ابن جريج والليث عن نافع عن إبراهيم بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة مرفوعاً . وروي عنهما بدون ذكر ابن عباس . قال البخاري : «وهو أصح» . اهـ . كما رجحه علي قول من قال : نافع عن ابن عمر ، فقال : «والأول أصح» . اهـ . «التاريخ الكبير» (٣٠٢/١) ، وانظر الحديث التالي .

(٢) في (ت) : «سعيد» وهو خطأ .

(٣) صحح عليها في (م) ، (ط) ، وعلى الحاشيتين : «المسجد الحرام الكعبة» ، وفوقها : «ض» .

(٤) صحح عليها في (ت) ، والحديث تقدم من وجه آخر عن نافع برقم (٨٥٨) ، وذكرنا الاختلاف فيه علي نافع ، فليراجع .

قال أبو عبد الرحمن: رواه الليث، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ميمونة، ولم يذكر ابن عباس.

- [٤٠٧١] أخبرنا عمرو بن علي أبو حفص، قال: حدثنا محمد - يعني: عُذْرًا - قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ أبا سلمة سأل الأغر عن هذا الحديث، فحدث الأغر، أنه سمع أبا هريرة يحدث أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا الكعبة».

١٢٦ - بناء الكعبة

- [٤٠٧٢] أخبرنا محمد بن سلمة المصري والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله، أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق (أخبر^{صحت}) عبد الله بن عمر، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «ألم تروا أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم». فقلت: يارسول الله، ألا تردّها علي قواعد إبراهيم؟ قال: «لولا جدران^(١) قومك بالكفر». فقال عبد الله بن عمر:

* [٤٠٧٠] [التحفة: م س ١٨٠٥٧] [المجتبى: ٢٩٢٠]

* [٤٠٧١] [التحفة: خ م ت س ق ١٣٤٦٤ - س ١٤٩٦٠] [المجتبى: ٢٩٢١] • أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) (٥٠٧) من طرق عن الأغر به - قرنه مسلم بأبي سلمة بن

عبد الرحمن.

(١) حدثان: قُرب عهد. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٩٠/٩).

لَيْسَ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ
اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ (لَمْ يَتِمَّ) ^(١) عَلَى قَوَاعِدِ
إِبْرَاهِيمَ .

• [٤٠٧٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
الصُّنْعَانِيُّ، عَنْ خَالِدٍ - يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ - عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ قَوْمِي -
(و) فِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ: قَوْمِكِ - حَدِيثٌ عَهْدِ بِجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ،
وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ». فَلَمَّا مَلَكَ ابْنُ الرُّبَيْرِ جَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ .

• [٤٠٧٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^{لايت} عُبْدَةُ - يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ

(١) في (ط): «لم يتمم» .

* [٤٠٧٢] [التحفة: خ م من ١٦٢٨٧] [المجتبى: ٢٩٢٢] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٦٣-
٣٦٤)، وعنه البخاري (١٥٨٣، ٣٣٦٨، ٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣/٣٩٩) .

وأخرجه مسلم (١٣٣٣/٤٠٠) من طريق بكير بن عبدالله الأشج عن أبيه، عن نافع، عن
عبدالله بن أبي بكر بن أبي قحافة عن عائشة بنحوه . وسيأتي سنداً ومثلاً برقم (٦٠٨٢) (١١١٠٩) .

* [٤٠٧٣] [التحفة: ت س ١٦٠٣٠] [المجتبى: ٢٩٢٤] • أخرجه الترمذي (٨٧٥)، وقال: «هذا
حديث حسن صحيح» . اهـ . وأحمد (١٧٦/٦)، والطيالسي (١٣٨٢)، وابن حبان (٣٨١٧) من
طرق عن شعبة .

وأخرجه البخاري (١٢٦) من حديث إسرائيل، وأحمد (١٠٢/٦)، وعلي بن الجعد (٢٦١٩)
من حديث زهير كلاهما عن أبي إسحاق بنحوه .

وأخرجه البخاري (١٥٨٤، ٧٢٤٣)، ومسلم (١٣٣٣/٤٠٥، ٤٠٦) من طريق أشعث بن
أبي الشعثاء عن الأسود بن يزيد بمعناه .

وسياقي عن محمد بن عبد الأعلى - وحده - برقم (٦٠٨١) .

الْكُوفِيِّ - وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ: (لِي) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ فَبَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا بَنَتِ الْبَيْتَ اسْتَقْصَرَتْ»^(١).

• [٤٠٧٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ الطَّرْسُوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ، وَالزَّفَنَةَ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا؛ فَإِنَّهُمْ عَجَرُوا عَن (بُيُوتِهِ)^(٢)، فَبَلَعْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ». قَالَ: فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ. قَالَ يَزِيدُ: وَقَدْ شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ، وَرَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ (مُتَلَا حِكَّةً)^(٣).

(١) استقصرت: قصرت عن تمام بنائها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨٩/٩).

* [٤٠٧٤] [التحفة: س ١٧٠٩٣ - خت م س ١٧١٩٧] [المجتبى: ٢٩٢٣] • أخرجه البخاري (١٥٨٥)، ومسلم (٣٩٨/١٣٣٣) من طرق عن هشام بن عروة.

(٢) في (ت) «بنائه».

(٣) في (ط): «متداخلة»، وفي حاشيتها: «أي متداخل بعضها في بعض»، وفي (م): «متداخلة أي متداخل بعضها في بعض» - كذا في المتن - والمثبت من (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى». ومعناها: متلاصقة شديدة الاتصال (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٦/٥).

* [٤٠٧٥] [التحفة: خ س ١٧٣٥٣] [المجتبى: ٢٩٢٥] • أخرجه البخاري (١٥٨٦) وفيه زيادة، وأحمد (٢٣٩/٦)، وابن خزيمة (٣٠٢١) من طرق عن يزيد بن هارون.

- [٤٠٧٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ (سَعِيدٍ) ^(١)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ» ^(٢) مِنَ الْحَبْشَةِ.

١٢٧- دُخُولُ الْبَيْتِ

- [٤٠٧٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصُّعْنَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ، وَأَجَافٌ ^(٣) عَلَيْهِمْ عُمْتَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابِ، فَمَكَّثُوا فِيهَا مَلِيًّا، ثُمَّ فُتِحَ الْبَابُ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ،

= وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٢٠) من طريق وهب بن جرير ثنا أبي به، فقال: عن عبد الله بن الزبير، وقال: «وهكذا روى موسى بن إسماعيل، ثنا جرير، ثنا يزيد بن رومان، عن عبد الله ابن الزبير». اهـ.

ثم رواه من طريق يزيد بن هارون، وقال: «فرواية يزيد بن هارون دالة على أن يزيد بن رومان قد سمع الخبر منهما جميعاً». وانظر «فتح الباري» (٣/٤٤٥).

(١) في (ت): «سعيد»، وهو تصحيف.

(٢) السويقتين: هما تصغير ساقَي الإنسان لرقبتها، وهي صفة سوق السودان غالباً. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣٥/١٨).

- * [٤٠٧٦] [التحفة: خ م س ١٣١١٦] [المجتبى: ٢٩٢٦] • أخرجه البخاري (١٥٩١)، ومسلم (٥٧/٢٩٠٩) من طرق عن سفیان به، وأخرجه البخاري (١٥٩٦)، ومسلم (٥٨/٢٩٠٩) من طريق يونس عن الزهري به، وأخرجه مسلم أيضًا (٥٩/٢٩٠٩) من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة. وسيأتي سندًا ومنتًا برقم (١١٢٦٢).
- (٣) أجاف: أغلق. (انظر: لسان العرب، مادة: جوف).

و(رَكِبْتُ) ^(١) الدَّرَجَةَ ، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ فَقُلْتُ : أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالُوا : هَاهُنَا ، وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ : كَمْ صَلَّى .

١٢٨ - الصَّلَاةُ فِيهِ

• [٤٠٧٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ وَمَعَهُ الْفَضْلُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ ، فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ، فَمَكَثَ (فِيهِ) ^(٢) مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ خَرَجَ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَثُ بِلَالٌ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ : مَا بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ ^(٣) .

(١) في (ط) : «ركبت» بالياء .

* [٤٠٧٧] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧] [المجتبى: ٢٩٢٧] • أخرجه مسلم (٣٩٢/١٣٢٩) من وجه آخر عن خالد بن الحارث .

وأخرجه البخاري (٤٦٨ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ١٥٩٩ ، ٢٩٨٨ ، ٤٤٠٠) ، ومسلم (٣٩١ : ٣٨٨ / ١٣٢٩) من طرق عن نافع .

وقد تقدم بنحوه من وجه آخر عن نافع برقم (٩١٣) .

(٢) في (ت) : «فيهم» .

(٣) تقدم في الذي قبله ، ولم يذكر خالد بن الحارث عن ابن عون : الفضل بن عباس ، وقد رواه عن ابن عون أيضًا : النضر بن شميل ، وأزهر السمان عند أبي عوانة كما في «إنحاف المهرة» (٢٤٣٢) ، ولكن لم أطلع على لفظ حديثهما . ورواه معاذ بن معاذ عنه بدونها كما في «المعجم الكبير» (١/٣٤٦) - وسقط معاذ من الإسناد - ورواه غير واحد عن هشيم ثنا الحجاج وابن عون ، عن نافع به ، فذكر (الفضل بن العباس) فتبين تفرد هشيم بهذه الزيادة عن ابن عون . والله أعلم .

* [٤٠٧٨] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧] [المجتبى: ٢٩٢٨]

١٢٩- مَوْضِعُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْتِ

• [٤٠٧٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (بْنُ سَعِيدٍ) - يَعْنِي: الْقَطَّانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ (عَمَرَ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ، وَدَنَا خُرُوجَهُ، وَوَجَدْتُ شَيْئًا فَدَهَبْتُ، وَجِئْتُ سَرِيعًا، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا، فَسَأَلْتُ بِلَالًا: هَلْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ^(٢).

• [٤٠٨٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ - يَعْنِي: الْفَضْلَ بْنَ دُكَيْنٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: (أُذِنَ) ^(٣) ابْنُ عَمَرَ فِي مَثَرِلِهِ، فَقِيلَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ. (قَالَ): فَأَقْبَلْتُ فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا عَلَى الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ

(١) في (ت): «عمرو»، وهو تصحيف.

(٢) الساريين: العمودين. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سري).

* [٤٠٧٩] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧] [المجتبى: ٢٩٢٩] • أخرجه أحمد (١٢/٦، ١٣)، والطبراني (٣٤٤/١) من طرق عن السائب بن عمر مطولا ومختصرا. وأخرجه عبدالرزاق (٩٠٦٥) وعنه الطبراني من طريق ابن جريج مختصرا. قال: سمعت ابن أبي مليكة وغيره يحدثون هذا الحديث يزيد بعضهم على بعض، قال: قال عبدالله بن عمر... فذكره مطولا، وأصله في «الصحيحين» كما تقدم برقم (٤٠٧٧).

(٣) كذا ضبطت في (ط)، وفي (ت): «أُذِنَ»، وصحح عليها، وفي (م) غير مضبوطة، وعند ابن عبدالبر في «التمهيد» (٣١٧/١٥) من طريق ابن الأحرر وحزبة كلاهما عن النسائي بهذا الإسناد: «أُذِنَ» بالواو، وفي «المجتبى»: «أُتِيَ»، وكذا هو في «صحيح البخاري» (١١٧١). والله أعلم.

الأسطوانتين رُكعتين، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ .

- [٤٠٨١] أَخْبَرَنِي حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُنْجِبِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) ^(١)، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَسَبَّحَ فِي نَوَاحِيهَا وَكَبَّرَ، وَلَمْ يُصَلِّ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ : (هَذِهِ الْقِبْلَةُ) .

١٣٠- بَابُ الْحِجْرِ

- [٤٠٨٢] أَخْبَرَنَا هَتَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ الثَّمَقَةِ مَا (نَقَوِي) ^(٢) عَلَى

* [٤٠٨٠] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧] [المجتبى: ٢٩٣٠] • أخرجه البخاري (٣٩٧) من

طريق يحيى القطان، وأبي نعيم (١١٧١) كلاهما عن سيف بن سليمان به .

(١) كذا في جميع النسخ بذكر ابن عباس بين عطاء وأسامة، وذكره في «التحفة»، بدون ذكر ابن

عباس في إسناده، وكذلك وقع في «المجتبى» (٢٩٣١) بدون ذكره .

* [٤٠٨١] [التحفة: س ١١٠] [المجتبى: ٢٩٣١] • أخرجه مسلم (٣٩٥/١٣٣٠) وفيه قصة

مطولة، وأحمد (٢٠١/٥، ٢٠٨) من طرق عن ابن جريج، وسوف يأتي برقم (٤٠٨٩) من

وجه آخر عن ابن جريج بدون آخره .

وأخرجه البخاري (٣٩٨) عن عطاء عن ابن عباس حسب دون ذكر أسامة .

وعلى كل حال، فقول بلال المُثَبِّتُ لصلاته ﷺ في الكعبة مقدم على قول من نفاه، كما قاله

غير واحد من الحفاظ .

وسياتي من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء برقم (٤٠٨٦)، (٤٠٨٧)، (٤٠٨٨) .

(٢) في (ت) : «يقويني» .

بُيَانِهِ لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ (خَمْسٌ) ^{صحة} أَذْرِعُ، وَجَعَلْتُ لَهُ أَبَا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَابَا يَخْرُجُونَ مِنْهُ.

- [٤٠٨٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّبَاطِيِّ مَرْوَزِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمَّتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَدْخُلُ الْبَيْتَ؟ قَالَ: «ادْخُلِي الْحَجْرَ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْبَيْتِ».

١٣١- الصَّلَاةُ فِي الْحَجْرِ

- [٤٠٨٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ، فَأَصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَأَدْخَلَنِي الْحَجْرَ، فَقَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ (فَصَلِّ) ^(١) هَاهُنَا؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ اقْتَصَرُوا حَيْثُ بَنَوْهُ».

* [٤٠٨٢] [التحفة: م س ١٦١٩٠] [المجتبى: ٢٩٣٢] • أخرجه مسلم (٤٠٢/١٣٣٣) بنفس

الإسناد مطولا جدا، وأخرجه (٤٠١) من طريق سعيد بن ميناء عن أبي الزبير بمعناه.

* [٤٠٨٣] [التحفة: م س ١٧٨٥٢] [المجتبى: ٢٩٣٣] • اكتفى النسائي هنا بتلك الزيادة، وقد

أخرجه بتمامه برقم (٩٣٨٧)، وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٤) من طريق خالد بن الحارث عن قرة دون قوله: «ألا أدخل البيت» إلى آخره، وانظر «التحفة».

(١) في (ت): «فصلي»، والمثبت من (م)، (ط).

* [٤٠٨٤] [التحفة: د ت س ١٧٩٦١] [المجتبى: ٢٩٣٤] • أخرجه أبو داود (٢٠٢٨)، والترمذي

(٨٧٦)، وأحمد (٩٢/٦) من طرق عن عبد العزيز بن محمد به.

ولم ينفرد به عبد العزيز، بل تابعه حمزة بن عبد الواحد عند أبي عوانة، كما في «إنحاف المهرة»

(٢٣٢٥٩).

=

١٣٢- التَّكْبِيرُ فِي نَوَاحِي (الْكَعْبَةِ) ^(١)

- [٤٠٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ يُصَلِّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّهُ كَبَّرَ فِي (نَوَاحِيهِ) ^(٢).

١٣٣- الدُّكْرُ وَالِدُعَاءُ فِي الْبَيْتِ

- [٤٠٨٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: الْقَطَّانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَجَافَ (الْبَيْتَ) ^(٣)، وَالْبَيْتُ إِذْ ذَاكَ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، فَمَضَى حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الْأُسْطُوَائَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَلْيَانِ الْبَابِ

⁼ وابن أبي الزناد عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠١٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٩٢/١).

(١) في (ت): «البيت».

(٢) صحح عليها في (ط)، وفي (ت): «نواحيها».

* [٤٠٨٥] [التحفة: ت س ٦٣٠٢] [المجتبى: ٢٩٣٥] • أخرجه الترمذي (٨٧٤) بهذا الإسناد

مطولا، فزاد في أوله: عن عمرو عن ابن عمر عن بلال؛ أن النبي ﷺ صلى في جوف الكعبة.

وكذا أحمد (١٥/٦)، وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠٨)، والطبراني (٣٤٣-٣٤٤) من طرق

عن حماد بن زيد مختصراً، مقتصرًا على قول بلال.

وتابعه ابن جريج عند عبدالرزاق (٩٠٦٣)، والطبراني.

وأصل قول ابن عباس هذا عند البخاري (٣٩٨) ومسلم بنحوه (٣٩٦/١٣٣١) من طريقين

عن عطاء عنه، والمترجح أنه من روايته عن أسامة بن زيد رضي الله عنه. انظر «الفتح» (٥٠١/١).

وسبق أن قول من أثبت صلاة النبي ﷺ في الكعبة مقدم على قول من نفاه تحت رقم (٤٠٨١).

(٣) في (ت): «الباب».

بَابِ الْكَعْبَةِ جَلَسَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَسَأَلَهُ وَاسْتَعْفَرَهُ ، ثُمَّ قَامَ حَتَّى أَتَى مَا اسْتَقْبَلَ مِنْ دُبُرِ الْكَعْبَةِ ، فَوَضَعَ وَجْهَهُ وَخَدَّهُ عَلَيْهِ ، وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَسَأَلَهُ وَاسْتَعْفَرَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى كُلِّ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ ^(١) وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّنَائِي عَلَى اللَّهِ وَالمَسْأَلَةِ وَالمَسْأَلَةِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ وَجْهِ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ : «هَذِهِ الْقِبْلَةُ ، هَذِهِ الْقِبْلَةُ» ^(٢) .

١٣٤- وَضَعُ الصَّدْرِ وَالْوَجْهَ عَلَى مَا اسْتَقْبَلَ مِنْ دُبُرِ الْكَعْبَةِ

• [٤٠٨٧] أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ ، فَجَلَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ وَهَلَّلَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْبَيْتِ ، فَوَضَعَ صَدْرَهُ عَلَيْهِ وَخَدَّهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَهَلَّلَ وَدَعَا فَعَلَّ ذَلِكَ بِالْأَرْكَانِ كُلِّهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَقْبَلَ عَلَى الْقِبْلَةِ وَهُوَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ : «هَذِهِ الْقِبْلَةُ ، هَذِهِ الْقِبْلَةُ» .

(١) التهليل : قول لا إله إلا الله . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : هليل) .

(٢) تقدم من وجه آخر عن عطاء برقم (٤٠٨١) .

* [٤٠٨٦] [التحفة : س ١١٠] [المجتبى : ٢٩٣٦] • أخرجه أحمد (٢١٠/٥) وعنه الضياء في «المختارة» (١٣٣١) ، وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠٤) ، والضياء (١٣٣٣) من وجه آخر عن يحيى به .

* [٤٠٨٧] [التحفة : س ١١٠] [المجتبى : ٢٩٣٧] • أخرجه أحمد (٢٠٩/٥) ، وابن خزيمة (٣٠٠٢) عن هشيم به .

١٣٥- مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الْكَعْبَةِ

• [٤٠٨٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ، هَذِهِ الْقِبْلَةُ»^(١).

• [٤٠٨٩] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ أَصْرَمَ أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رُكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ.

• [٤٠٩٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ - قَالَ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُودُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَيُتَقِيمُهُ عِنْدَ الشُّقَّةِ الثَّالِثَةِ مِمَّا يَلِي الرُّكْنَ الَّذِي يَلِي الْحَجَرَ مِمَّا يَلِي الْبَابَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا (أُنْبِئْتُ)^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي هَاهُنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُومُ فَيُصَلِّي.

(١) تقدم برقم (٤٠٨١)، (٤٠٨٦) من وجهين آخرين عن عبد الملك مطولا.

* [٤٠٨٨] [التحفة: س ١١٠] [المجتبى: ٢٩٣٨]

* [٤٠٨٩] [التحفة: م س ٩٦] [المجتبى: ٢٩٣٩] • أخرجه البخاري (٣٩٨)، ومسلم (٣٩٥/١٣٣٠).

(٢) كذا في النسخ الثلاث، وفي «المجتبى»: «أنبئت».

* [٤٠٩٠] [التحفة: دس ٥٣١٧] [المجتبى: ٢٩٤٠] • أخرجه أبو داود (١٩٠٠)، وأحمد (٤١٠/٣)

= من طريق يحيى به، إلا أن أحمد قال: حدثني محمد بن عبد الله بن السائب أن عبد الله بن السائب.

١٣٦- بَابُ الطَّوَافِ عَلَى الرَّاحِلَةِ

- [٤٠٩١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ : الْقَطَّانُ - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ .
- [٤٠٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمِصْرِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ تَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي ، فَقَالَ : «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» . فَطُفْتُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِ «وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكَتَبَ مَسْطُورٌ ﴿٢﴾ [الطور: ١، ٢] .

= في إسناده جهالة، واختلف فيه على السائب بن عمر . انظر «الجرح والتعديل» (٢٩٩/٧) «تهذيب الكمال» (٤٨٥-٤٨٦) .

- * [٤٠٩١] [التحفة: م دس ٢٨٠٣] • أخرجه مسلم (١٢٧٣/٢٥٤، ٢٥٥) من وجهين آخرين عن ابن جريج بزيادة في متنه، وسيأتي من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٤١٦٠) بالزيادة .
- * [٤٠٩٢] [التحفة: خ م دس ق ١٨٢٦٢] [المجتبى: ٢٩٤٧] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٧٠-٣٧١)، وعنه البخاري (٢٤٦٤، ١٦١٩، ١٦٢٦، ١٦٣٣، ٤٨٥٣)، ومسلم (١٢٧٦/٢٥٨)، وأخرجه البخاري (١٦٢٦) من طريق أبي مروان يحيى بن أبي زكرياء الغساني عن هشام، عن عروة، عن أم سلمة بمعناه، باختصار القراءة .
- وسيأتي من وجه آخر عن مالك برقم (٤١٣٣)، (١١٦٤٠)، وله طريق أخرى عند البخاري كما يأتي .

- [٤٠٩٣] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْمَصْبُوعِيُّ، عَنْ عَبْدِ كُوفِيٍّ - وَهُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ - عَنْ هِشَامِ (بْنِ عُرْوَةَ)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (قَالَتْ) ^(١): قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا طُفْتُ طَوَافَ الْخُرُوجِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ».

١٣٧ - طَوَافُ الْمُفْرَدِ

- [٤٠٩٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ (بْنُ عَمْرٍو) ^{لا:}، عَنْ زُهَيْرٍ - (هُوَ: ابْنُ مُعَاوِيَةَ) ^{لا:} - قَالَ: حَدَّثَنَا بَيَّانٌ - (هُوَ: ابْنُ بَشِيرٍ) ^{لا:} - أَنَّ وَبَرَةَ، (هُوَ: الْكُوفِيُّ) ^{لا:}، حَدَّثَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَنْطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُكَ ^(٢)؟! قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، وَأَنْتَ أَعْجَبُ إِلَيْنَا مِنْهُ. قَالَ: رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

(١) في (ت): «قال».

- * [٤٠٩٣] [التحفة: م س ١٨١٩٨] [المجتبى: ٢٩٤٨] • أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٢٦) من طريق أبي مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني عن هشام به .
قال الدارقطني: «هو مرسل، رواه حفص بن غياث، عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة، وكذلك رواه مالك في «الموطأ» (٨٣٢) عن أبي الأسود، عن عروة». اهـ. وانظر «الإلزامات» (ص ٣٥٩، ٣٦٠)، وكذا «تقييد المهمل» (٢/٦٠٨، ٦٠٩).
وانظر رد الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/٤٨٦، ٤٨٧).
(٢) في (ت): «منعك».

- * [٤٠٩٤] [التحفة: م س ٨٥٥٥] [المجتبى: ٢٩٥١] • أخرجه أبو عوانة في «الحج» كما في «إنحاف المهرة» (١١٥٢٥) من طريق أحمد بن يونس عن زهير به .

• [٤٠٩٥] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ الْكُوفِيُّ، عَنِ مَلَاذِمِ بْنِ عَمْرٍو - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ قَالَ: خَرَجْتُ فِي نَاسٍ مَعَ أَصْحَابِي حُجَّاجًا حَتَّى وَرَدْنَا مَكَّةَ، فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا، وَصَلَيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ عَلَى رَمْرَمٍ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ. فَقَالَ: أَحُجَّاجًا قَدِمْتُمْ أَمْ عُمَارًا؟ قُلْنَا: حُجَّاجًا. قَالَ: فَإِنَّكُمْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ. فَقُلْتُ: قَدْ حَجَجْتُ مِرَارًا كُلَّ ذَلِكَ كُنْتُ أَفْعَلُ هَكَذَا، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: (هَذَا) ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ خَرَجْنَا مِنْ وَجْهِنَا حَتَّى نَأْتِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَأَخْبَرُونَاهُ مَا قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَذَكَّرُكُمْ بِاللَّهِ: أَحُجَّاجًا قَدِمْتُمْ أَمْ عُمَارًا؟ قُلْتُ: حُجَّاجًا. قَالَ: فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌو وَعُثْمَانُ كُلُّهُمْ قَدْ حَجَّ فَفَعَلَ مَا فَعَلْتُمْ.

• [٤٠٩٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيُّ، عَنِ يَحْيَى - وَهُوَ: ابْنُ آدَمَ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ - وَهُوَ: ابْنُ عُيَيْنَةَ - قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ

= وأخرجه مسلم (١٢٣٣/١٨٨)، وأحمد (٦/٢، ٧)، وأبو عوانة من وجهين آخرين عن بيان بنحوه.

ومسلم (١٨٧)، وأحمد (٦/٥٦، ٥٧)، وأبو عوانة من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن وبرة بنحوه. وبعضهم يزيد على بعض.

* [٤٠٩٥] [التحفة: ص ٧١١٨] • تفرد النسائي بهذا الحديث دون سائر الستة.

وأخرجه أحمد (٢/١١٤) من وجه آخر عن ملازم بن عمرو به. وأخرجه (٢/٤٩، ١٥٦) من طريق جهضم عن عبد الله بن بدر مختصرًا جدًا. وأصله عند مسلم (١٢٣٣/١٨٧، ١٨٨) من طريق وبرة بن عبد الرحمن المسلي عن ابن عمر، وهو المتقدم عند النسائي.

أبيه القاسم، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الححج قالت: فلما أن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة قال: «من كان معه هدي فليقيم على إحرامه، ومن لم يكن معه هدي فليحلب»^(١).

- [٤٠٩٧] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا خالد - وهو: ابن الحارث - قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي حسان - واسمه: مسلم الأعرج - أن رجلاً من بني الهجيم قال لابن عباس: ما هذه الفتيا التي تفتيها، من طاف بالبيت فقد حل؟! قال: سئته نبيكم ﷺ، وإن (رغمتكم)^(٢).

١٣٨ - (باب) طواف المتمتع

- [٤٠٩٨] أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله التيسابوري، قال: حدثنا بشر بن عمير الزهراني، قال: حدثني مالك، والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم - واللفظ له - قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فأهللنا بعمره، ثم قال رسول الله ﷺ: «من كان معه هدي فليهلل بالحج مع

(١) متفق عليه، وسبق برقم (٣٤٨)، (٣٩٠٩)، وانظر تمة التعليق عليه تحت الحديث الذي سبق برقم (٢٩٧).

* [٤٠٩٦] [التحفة: ح م س ق ١٧٤٨٢] [المجتبى: ٣٠١٣] (٢) ضبطها في (ط) بفتح الغين وكسرهما وكتب عليها: «معا...»، وفي (ت) بالفتح فقط. ومعنى رغمتكم: رقتكم وكرهتم (انظر: لسان العرب، مادة: رغم).

* [٤٠٩٧] [التحفة: ح م س ٦٤٦٠] • أخرجه مسلم (٢٠٦/١٢٤٤) من وجه آخر عن شعبة، و(٢٠٧) من طريق همام بن يحيى كلاهما عن قتادة به.

الْعُمْرَةَ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ (حَتَّى يَحِلَّ) ^(١) مِنْهُمَا جَمِيعًا. فَقَدِمْتُ مَكَّةَ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ» فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَزْتُ، قَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ». فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَتَى (لِحَجِّهِمْ) ^(٢)، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا ^(٣).

• [٤٠٩٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي هَانِئُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا.

(١) في (م): «حتى لا يحل». (٢) في (ت): «بحجهم».

(٣) تقدم من وجه آخر عن مالك عن ابن شهاب وهشام، معًا، برقم (٢٩٧).

* [٤٠٩٨] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩١] [المجتبى: ٢٧٨٤]

* [٤٠٩٩] [التحفة: س ٢٢٨٥] [المجتبى: ٢٩٥٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه.

وأخرجه الدارقطني (٢٥٨/٢) مطولاً من طريقين عن أيوب بن هانئ الجعفي حدثني أبي قال: «دخلت أنا وسلمة بن كهيل وليث بن أبي سليم على طاوس فسألته عن متعة الحج، فقال: حدثني جابر بن عبد الله قال: قدمنا حجاجاً، فأمرنا رسول الله ﷺ فأحللنا لما طفنا، وما طفنا لعمرتنا وحجتنا إلا طوافاً واحداً». اهـ.

وفي إسناده ضعف، إلا أنه روي من أوجه عن جابر عند مسلم (١٢١٥/١٤٠) وغيره، وقال الترمذي - عقب روايته من أحدها - (٩٤٧): «حديث جابر حديث حسن». اهـ. واحتج به الإمام أحمد كما في «مسائل عبد الله» (٩٢٢)، و«مجموع الفتاوى» (٣٦/٢٦).

١٣٩ - (الطَّوَّافُ) لِأَدْرِ

- [٤١٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَسَأَلْتَاهُ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ مُعْتَمِرًا فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطْفُفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي أَهْلَهُ؟ قَالَ لَنَا: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ (أُسْبُوعًا) ^(١)، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

١٤٠ - طَوَّافُ الْقَارِنِ

- [٤١٠١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ قَرَنُوا طَافُوا طَوَّافًا وَاحِدًا.

(١) في (ت)، (ر): «سبعا». وهو بمعناه.

- * [٤١٠٠] [التحفة: خ م س ق ٧٣٥٢] [المجتبى: ٢٩٥٢] • أخرجه البخاري (٣٩٥، ١٦٢٣، ١٦٤٥، ١٧٩٣)، ومسلم (١٨٩/١٢٣٤) من طرق عن سفیان بن عيينة .
زاد البخاري (٣٩٦، ١٦٢٤، ١٦٤٦، ١٧٩٤): «وسألنا جابر بن عبد الله، فقال: لا يقرأ بها حتى يطوف بين الصفا والمروة». ويأتي برقم (٤١٤٢) من وجه آخر عن سفیان بدونها .
وأخرجه البخاري أيضًا (١٦٢٧، ١٦٤٧)، ومسلم من طرق عن عمرو بن دينار، يأتي أحدها برقم (٤١٤٨).

﴿٥/أ﴾

- * [٤١٠١] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩١] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٤١١/١)، وعنه البخاري (١٥٥٦، ١٦٣٨، ٤٣٩٥)، ومسلم (١١١/١٢١١)، ورواية ابن مهدي المختصرة هذه عند أحمد (٣٥/٦)، وابن خزيمة (٢٧٤٤)، وانظر ما سبق برقم (٢٩٧).

• [٤١٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ .

• [٤١٠٣] أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِّي، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ، فَسَارَ قَلِيلًا فَخَشِيَ أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، (فَقَالَ) ^(١) : إِنْ صُدِدْتُ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : وَاللَّهِ، مَا سَبِيلُ الْحَجِّ إِلَّا سَبِيلُ الْعُمْرَةِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا . فَسَارَ حَتَّى أَتَى قَدِيدًا، فَاشْتَرَى مِنْهَا هَدِيًّا، ثُمَّ قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ .

• [٤١٠٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ - هُوَ : ابْنُ عُمَرَ - وَعَبْدَ الْعَزِيزِ - يَعْنِي : ابْنَ أَبِي رَوَّادٍ - يُحَدِّثَانِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يُرِيدُ الْحَجَّ زَمَانَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الرَّبِيعِ فَقِيلَ لَهُ :

* [٤١٠٢] [التحفة : س ٧٦٠٢] [المجتبى : ٢٩٥٤] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن نافع .
وأخرجه أحمد (١٢/١١ - ١٢)، وابن خزيمة (٢٧٤٣)، والطحاوي (١٥٠/٢) من طرق عن ابن عيينة، وفيه زيادة .

وهو في «الصححين» من طريق عن نافع مطولا ومختصرا كما سبق برقم (٣٩١٤) .

(١) كتب علي حاشية (م) : «صوابه قال» .

* [٤١٠٣] [التحفة : خ م س ٧٥٢٣ - س ٧٦٠٢] [المجتبى : ٢٩٥٥] • أخرجه الحميدي في «مسنده» (٦٧٨) عن سفیان به . (٥٢٠٧) (٥٥١٦)

إِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا (قِتَالٌ) ^(١) خِفْنَا أَنْ يَصُدُّوكَ (عَنِ الْبَيْتِ) . فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، إِذْ أَنْصَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ . حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ ، قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَةَ . وَأَهْدِي هَدِيًّا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ، فَانْطَلَقَ ، فَقَدِمَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمُزَوَّةِ ، لَمْ يَرِدْ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَخْلُقْ وَلَمْ يُقَصِّرْ ، وَلَمْ يَخْلُلْ مِنْ شَيْءٍ كَانَ (أَحْرَمَ) ^(٢) مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَخَحَرَ وَحَلَّقَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ ، قَالَ : هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

١٤١ - ذِكْرُ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ

• [٤١٠٥] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُورْجَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ ذَاوُدَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ» .

(١) في (م) ، (ط) : «قتالا» ، وعليها : «ضع» ، وعلى الحاشية : «صوابه : قتال» .
(٢) في (ت) : «حرم» .

* [٤١٠٤] [التحفة : س ٧٧٦٩] • أخرجه أحمد (١٥١ / ٢) عن عبدالرزاق به .

* [٤١٠٥] [التحفة : ت س ٥٥٥٧١] [المجتبى : ٢٩٥٧] • أخرجه الترمذي (٨٧٧) من طريق جرير عن عطاء ، ولفظه : «نزل الحجر الأسود من الجنة ، وهو أشد بياضًا من اللبن ، فسودته خطايا بني آدم» .

وقال : «حديث ابن عباس حديث حسن صحيح» . اهـ . وأحمد (٣٠٧ / ١ ، ٣٢٩ ، ٣٧٣) من طريق حماد ، وصححه ابن خزيمة (٢٧٣٣) وهو عنده من طريق جرير ، وزيايد بن عبدالله عن عطاء . جميعهم بأتم منه وأخرجه ابن عدي في «كامله» (٦٧٩ / ٢) في ترجمة حماد بن سلمة . =

١٤٢- (بَابُ) اسْتِلاَمِ الْحَجْرِ

- [٤١٠٦] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ الْحَجْرِ فِي رَحَاءٍ وَلَا شِدَّةٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ.

١٤٣- (بَابُ) تَقْيِيلِ الْحَجْرِ

- [٤١٠٧] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالِقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ

= وعطاء بن السائب كان قد اختلط وضعف الأئمة رواية المتأخرين عنه أمثال حماد بن سلمة، وابن فضيل، انظر «التهذيب» (٢٠٣/٧).
وأخرجه ابن خزيمة أيضا (٢٧٣٤) من طريق حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير بنحوه، وفيه زيادة.
وقد روي هذا الخبر موقوفاً على جماعة من الصحابة والتابعين منهم ابن عباس نفسه، وأبي بن كعب، وأنس، وعبدالله بن عمرو، وكعب الأحبار وغيرهم، انظر «مصنف ابن أبي شيبة» (الجزء المفقود) (ص ٢٩٣، ٢٩٤)، و«أخبار مكة» للفاكهي ذكر فضل الركن الأسود وما جاء فيه وأنه من حجارة الجنة (١/٨١).

- * [٤١٠٦] [التحفة: ص ٧٥٩٦] [المجتبى: ٢٩٧٥] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن نافع. وأخرجه أحمد (٤٠/٢)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» (١٠٣٧٤) من طريق عبدالوهاب ابن عبدالمجيد الثقفي، وأحمد (٣٣/٢) من طريق معمر كلاهما عن أيوب به.
وأخرجه أحمد أيضاً (٣٣/٢) من طريق معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. ولم يتفرد به أيوب عن نافع، فقد أخرجه مسلم (٢٤٦/١٢٦٨)، وأحمد (٣/٢) من طريق عبيدالله، عن نافع بنحوه.
وفي رواية يحيى القطان، عن عبيدالله - عند البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (٢٤٥/١٢٦٨): «ما تركت استلام هذين الركنين: اليماني والحجر... الحديث. وتابعه أخوه - عبدالله بن عمر العمري - عند أحمد (٥٩/٢).

عاصِم، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: دَنَا عُمَرُ مِنَ الْحَجَرِ، فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ.

• [٤١٠٨] أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْوَدٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَالِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: قَبَّلَ عُمَرُ الْحَجَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ.

• [٤١٠٩] قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنِ أَبِيهِ.

• [٤١١٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَجَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَاسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ، فَقَالَ إِنِّي (أَعْلَمُ)^(١) أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ، ثُمَّ دَنَا مِنْهُ فَقَبَّلَهُ.

* [٤١٠٧] [التحفة: م س ق ١٠٤٨٦] • أخرجه مسلم (٢٥٠/١٢٧٠) من طرق عن حماد بن زيد بنحوه. وأخرجه البخاري (١٥٩٧، ١٦٠٥، ١٦١٠)، ومسلم (٢٤٨/١٢٧٠، ٢٤٩، ٢٥١)، وأحمد (١/٥٣، ٥٤) من أوجه أخرى عن عمر. وسيأتي عقب هذا.

* [٤١٠٨] [التحفة: خ م س ١٠٣٨٦-م س ١٠٥٢٤] • أخرجه مسلم (٢٤٨/١٢٧٠) من طريقين عن ابن وهب به.

* [٤١٠٩] [التحفة: خ م س ١٠٣٨٦] • أخرجه مسلم (٢٤٨/١٢٧٠) عن هارون بن سعيد الأيلي، حدثني ابن وهب أخبرني عمرو، عن ابن شهاب، فذكر سابقه وزاد: «قال عمرو... إلخ». وأخرجه البخاري (١٦٠٥، ١٦١٠) من وجهين آخرين عن زيد بن أسلم به. (١) في (ر): «لأعلم».

* [٤١١٠] [التحفة: خ م د ت س ١٠٤٧٣] [المجتبى: ٢٩٥٩] • أخرجه البخاري (١٥٩٧) من طريق سفيان الثوري، ومسلم (٢٥١/١٢٧٠) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش به.

- [٤١١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، هُوَ : الثَّوْرِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، أَنَّ عُمَرَ قَبَلَ الْحَجَرَ ، وَالتَّرْمَةَ ، وَقَالَ : رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِكَ حَفِيًّا ^(١) .

١٤٤ - (بَابُ) كَمْ يُقْبَلُهُ

- [٤١١٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ الْحِمَصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - هُوَ : ابْنُ مُسْلِمٍ - عَنْ حَنْظَلَةَ - هُوَ : ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ - قَالَ : رَأَيْتُ طَاوُسًا - وَهُوَ : ابْنُ كَيْسَانَ - يَمْزُ بِالرُّكْنِ ، فَإِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ زَحَامًا مَرَّ وَلَمْ يُرَاحِمَ ، وَإِنْ رَأَاهُ خَالِيًا قَبَلَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَكَ مَا قَبَلْتُكَ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ^(٢) .

(١) حفييا : مُهْتَمًا . (انظر : لسان العرب ، مادة : حفا) .

- * [٤١١١] [التحفة : م س ١٠٤٦٠] [المجتبى : ٢٩٥٨] • أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٢٧١/٢٥٢) من طريق وكيع وابن مهدي ، كلاهما عن سفیان به . وقال في رواية ابن مهدي : «ولم يقل : والتزمه» . وأخرجه أحمد (٣٩/٢ ، ٥٤) عنهما به . وأخرجه أبو عوانة من طرق عن إبراهيم بن عبد الأعلى كما في «إتحاف المهرة» (١٥٣٨٩) ، وقال : «رواه أبو بكر ، عن وكيع ، عن سفیان ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، وزاد : «والتزمه» . ورواه علي بن الحسن ، عن عبد الله بن الوليد ، عن سفیان ، ولم يقل : «والتزمه» . اهـ . فتبين تفرد وكيع بها عن الثوري . والله أعلم .
- (٢) تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأصله في «الصحيحين» من طرق أخرى مقتصرًا على قول عمر كما تقدم (٤١١٠) .

* [٤١١٢] [التحفة : س ١٠٥٠٣] [المجتبى : ٢٩٦٠]

١٤٥ - (باب) استلام الحجر بالمخجن^(١)

• [٤١١٣] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحَمِصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجِنِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ (يُضْرَفَ) ^(٢) عَنْهُ النَّاسُ.

• [٤١١٤] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَسَلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ (بِمِخْجِنِهِ) ^(٣).

١٤٦ - (باب) ثقيل المخجن

• [٤١١٥] أَخْبَرَنِي عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ) ^(٤) خُرَزَادًا، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) بالمخجن: عصا معوجة الرأس. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٣٣).

(٢) في (م)، (ط): «يضرَب»، وفي حاشيتيهما: «يصرف»، وعليها: «صح».

* [٤١١٣] [التحفة: م س ١٦٩٥٧] [المجتبى: ٢٩٥٠] • أخرجه مسلم (٢٥٦/١٢٧٤)،

وأبو عوانة كما في «الإتحاف» (٢٢٣٢٤) من وجه آخر عن شعيب بن إسحاق بنحوه.

ثم وجدته في «مصنف عبدالرزاق» (٨٩٢٨) عن ابن جريج ومعمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلًا، وفيه زيادة، ثم رواه (٨٩٢٩) مرسلًا - باللفظ الأخير فيه - وسقطت فيه الواسطة بين عبدالرزاق وهشام.

(٣) هذا الحديث متفق عليه من هذا الوجه وسبق بنفس إسناد أبي الربيع برقم (٨٨٠).

* [٤١١٤] [التحفة: م س ق ٥٨٣٧] [المجتبى: ٢٩٧٦]

(٤) من (ط)، (ت) وكلمة: «بن خُرَزَادًا» ليست في (ر).

مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِهِ، وَيُقَبِّلُ الْمِخْجَنَ.

١٤٧- (بَابُ) الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ

• [٤١١٦] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوَّافُ بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى رِاحِلَتِهِ فَإِذَا انْتَهَى إِلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ.

* [٤١١٥] [التحفة: س ٦٣٩٩] • تفرد النسائي بهذا الإسناد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥/١١)، والذهبي في «السير» (٤٨٢/١١) من طريق إبراهيم بن عرعة به، وقال: «قال يحيى: ليس هذا مكتوباً عندي، ثم قال: هذا حديث صالح الإسناد غريب فرد». اهـ.
وروي عن مجاهد من وجه آخر مرسل ليس فيه ذكر ابن عباس، أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٤٠)، وأخرج مسلم (٢٥٧/١٢٧٥)، وزيادة التقبيل من حديث معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل في آخر الباب.
وبؤب ابن خزيمة، فقال: باب تقبيل طرف المحجن إذا استلم به الركن إن صح الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد.

ثم أخرجه (٢٧٨٢، ٢٧٨٣) من طريق حفص بن عمر العدني، عن يزيد بن مليك العدني، ومن طريق أبي عاصم، عن أبي خربوذ، كلاهما عن أبي الطفيل - بزيادة في ثانيهما.
وقد روى الأول: البيهقي (١٠١/٥) من طريق يزيد بن أبي حكيم، ثنا جدي يزيد بن مليك به، ولم يقل: «ويقبل طرف المحجن».

* [٤١١٦] [التحفة: خ ت س ٦٥٥٠] [المجتبى: ٢٩٧٧] • أخرجه البخاري (١٦١٢) من طريق عبد الوهَّاب عن خالد به.

وأخرجه (١٦١٣، ١٦٣٢) من طريقين عن خالد بن عبد الله، عن خالد به، وزاد: «بشيء كان في يده وكبر»، وقال في الموضع الأوسط: «تابعه إبراهيم بن طهمان، عن خالد الحذاء».

١٤٨- (باب) استلام الركن اليماني

- [٤١١٧] أخبرنا أبو قدامة السرخسي عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى - وهو: القطان - عن عبيد الله - هو: ابن عمر - عن نافع، قال: قال عبد الله: ما تركت استلام هذين الركنين منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما: اليماني والحجر، في شدة ولا رخاء.

١٤٩- (باب) استلام الركنين في كل طواف

- [٤١١٨] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى، عن ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يستلم الركن اليماني والحجر في كل طواف^(١).

* [٤١١٧] [التحفة: خ م س ٨١٥٢] [المجتبى: ٢٩٧٤] • أخرجه البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (٢٤٥/١٢٦٨)، وتقدم برقم (٤١٠٦) من طريق أيوب عن نافع به، فلم يذكر الركن اليماني. وتابعه عبيد الله بن عمر على هذا اللفظ أخوه عبد الله عند أحمد (٥٩/٢) بنحوه كما تقدم تحت الرقم المذكور.

(١) فوقها في (م)، (ط): «ض»، وكتب على حاشيتها: «طوف» وفوقها «ع».

* [٤١١٨] [التحفة: د س ٧٧٦١] [المجتبى: ٢٩٦٩] • أخرجه أبو داود (١٨٧٦)، وأحمد (١٨/٢، ١١٥، ١٥٢)، وابن خزيمة (٢٧٢٣)، والحاكم (٤٥٦/١) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». اهـ.

من طرق عن ابن أبي رواد، زاد أبو داود: «وكان عبد الله بن عمر يفعله». وقال الحافظ في «التلخيص» (٢/٢٤٦): «متفق عليه بألفاظ ليس فيها في كل طوفة». اهـ. وعبد العزيز بن أبي رواد تكلم فيه، والظاهر أنه تفرد عن نافع بهذه الزيادة، وقد قال ابن عدي: «في بعض رواياته ما لا يتابع عليه» «الكامل» (٥/٢٩٢).

وقد روي عن ابن عمر من فعله موقوفاً عليه انظر «المصنف» لعبد الرزاق (٥/٣٥، ٤٦).

١٥٠- (بَابُ) مَسْحِ الرُّكَّتَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ

- [٤١١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ (أَرِ) ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكَّتَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ.

١٥١- (بَابُ) فَضْلِ اسْتِلَامِ الرُّكَّتَيْنِ

- [٤١٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بَنِي عُمَيْرٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكَّتَيْنِ؟! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ ^(٢) الْخَطِيئَةَ».

(١) في (م)، (ط): «أرى» وفوقها: «ض»، وفي حاشيتهما: «صوابه أر».

* [٤١١٩] [التحفة: خ م د س ٦٩٠٦] [المجتبى: ٢٩٧١] • أخرجه البخاري (١٦٠٩)، ومسلم (٢٤٢/١٢٦٧) من طريق الليث به.

ولفظ البخاري: «يستلم».

وتابعه يونس عن ابن شهاب بنحوه عند مسلم (٢٤٣).

(٢) لم يورده المزي في «التحفة» تحت ترجمة: عبدالله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر؛ وإنما أورد الحديث تحت ترجمة: عبيد بن عمير عن ابن عمر، ولم يعزه إلا للترمذي فقط، وأشار الترمذي إلى رواية حماد بن زيد هذه لكن لم يعزها المزي للنسائي.

* [٤١٢٠] [التحفة: ت ٧٣١٧] [المجتبى: ٢٩٤١] • روى هذا الحديث جماعة عن عطاء، عن

عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن ابن عمر، منهم: جرير عند الترمذي (٩٥٩) وقال: «حديث حسن». اهـ. وابن فضيل وعبيدة بن حميد عند ابن خزيمة (٢٧٣٠)، وهمام عند الطيالسي (١٨٩٩)، والمفضل بن صدقة عند الطبراني في «الأوسط» (١٩١/٥)، وشجاع بن الوليد عند البيهقي في «الكبرى» (٨٠/٥)، ومعمر والثوري عند عبد بن حميد (٢٦٣/١)، وسيأتي بنفس هذا الإسناد برقم (٤١٤١).

١٥٢- (باب) ترك استلام الرُّكَّتين الآخرَين

- [٤١٢١] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْمُقْبُرِيِّ، عَنْ (عُبَيْدِ) ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُكَ لَا تَسْتَلِمُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكَّتَيْنِ! قَالَ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكَّتَيْنِ. مُحْتَضَرٌ.
- [٤١٢٢] أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ.

= والمحفوظ مارواه حماد بن زيد - عند النسائي - عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عمر - رأساً - وتابعه سفيان بن عيينة عند أحمد (١١/٢) وكلاهما سماعه قديم عن عطاء بن السائب، ووضح ذلك رواية هشيم عند أحمد (٣/٢)، وابن خزيمة (٢٧٢٩): أنا عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، أنه سمع أباه يقول لابن عمر: مالي أراك لا تستلم إلا هذين الركنين... إلخ.

* [٤١٢١] [التحفة: خ م د تم س ق ٧٣١٦] [المجتبى: ٢٩٧٢] • أخرجه البخاري (١٦٦)، (٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧) من طرق عن مالك بن أنس. وسبق بهذا الإسناد بقصة النعال مختصرة برقم (١٤٧)، وبقصة الإهلال برقم (٣٩٢٨) وزاد فيه ابن إسحاق معهم، وسيأتي برقم (٩٥٠٢) عن يحيى بن حكيم، عن أبي قتيبة سلم بن قتيبة، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عنه بقصة الصبغ.

* [٤١٢٢] [التحفة: م س ٧٨٨٠] [المجتبى: ٢٩٧٠] • أخرجه مسلم (٢٤٤/١٢٦٧)، والبيهقي (٧٦/٥) من طريق محمد بن المثنى - وحده - حدثنا خالد به. وأخرجه أحمد (١١٤/٢) من طريق عبد الله بن عمر العمري عن نافع بن حوه.

- [٤١٢٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ ، وَالَّذِي يَلِيهِ مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجُمَحِيِّينَ .

١٥٣ - (بَابُ) الْقَوْلِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ

- [٤١٢٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ : الْقَطَّانُ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ مَكِّيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالْحَجَرِ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [البقرة: ٢٠١] .

١٥٤ - كَيْفَ يَطُوفُ أَوَّلَ مَا يَفْدُمُ

- [٤١٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ ،

* [٤١٢٣] [التحفة: م س ق ٦٩٨٨] [المجتبى: ٢٩٧٣] • أخرجه مسلم (٢٤٣/١٢٦٧) من طريق ابن وهب به .

وأخرجه البخاري (١٦٠٩) ، ومسلم (٢٤٢/١٢٦٧) من طريق الليث عن ابن شهاب بأخصر منه .

وقد تقدم من طريق الليث برقم (٤١١٩) .

* [٤١٢٤] [التحفة: د س ٥٣١٦] • أخرجه أبو داود (١٨٩٢) ، وابن حبان (٣٨٢٦) ، وابن خزيمة (٢٧٢١) ، والحاكم (٤٥٥/١) وقال : «صحيح الإسناد على شرط مسلم» . اهـ . من طرق عن ابن جريج . وصرح بالتحديث في بعضها . وفيه عبيد المكي مولى السائب بن أبي السائب ، قال الذهبي : «ما روى عنه سوى ابنه يحيى» . اهـ .

عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَتَقَدَّمُ، فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي (أُزْبَعًا) ^(١)، ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

• [٤١٢٦] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ مَضَى عَلَى يَمِينِهِ فَرَمَلَ ^(٢) ثَلَاثًا وَمَشَى (أُزْبَعًا) ^(٣)، ثُمَّ أَتَى الْمَقَامَ، فَقَالَ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَالْمَقَامُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ بَعْدَ الرُّكْعَتَيْنِ، فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا.

١٥٥ - (بَابُ) الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

• [٤١٢٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ،

(١) كتب على حاشية (ط): «أربعة»، وعليها: «ض»، وهي في (ت): «أربعة».

* [٤١٢٥] [التحفة: خ م د س ٨٤٥٣] [المجتبى: ٢٩٦٣] • أخرجه البخاري (١٦١٦)، ومسلم

(٢٣١/١٢٦١) من وجهين آخرين عن موسى بن عقبة به.

وانظر ماسياتي برقم (٤١٢٧)، (٤١٢٨).

(٢) فرمل: فأسرع في المشي مع تقارب الخطى. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨/١٧٥).

(٣) عليها في (ط): «ض»، وعلى حاشيتها: «أربعة».

* [٤١٢٦] [التحفة: م ت س ٢٥٩٧-٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٩٦١] • أخرجه مسلم (١٢١٨/

١٤٧، ١٥٠) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد به مطولا، (١٥٠) من وجه

آخر عن يحيى بن آدم بطرف من أوله. وانظر ما سبق برقم (٢٧٤).

عَنْ أَبِيهِ اللَّيْثِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَوْقِدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَحْبُثُ فِي طَوَافِهِ حِينَ يَتَقَدَّمُ فِي حَجِّ أَوْ عُمْرَةٍ ثَلَاثًا ، وَيَمْشِي أَرْبَعًا ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

١٥٦ - (بَابُ) عَدَدِ الرَّمْلِ وَالْمَشْيِ

- [٤١٢٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ : الْقَطَّانُ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يَزْمُلُ الثَّلَاثَ ، وَيَمْشِي الْأَرْبَعَ ، ، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .
- [٤١٢٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ (أَبُو الرَّبِيعِ) ^(١) ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَتَقَدَّمُ مَكَّةَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ

* [٤١٢٧] [التحفة : خت س ٨٢٦٢] [المجتبى : ٢٩٦٥] • أخرجه البخاري (١٦٠٤) تعليقا عن الليث ، بنحوه .

وأخرجه في «الصحاحين» من طرق عن نافع ، وكذا عن ابن عمر كما تقدم برقم (٤١٢٥) .

* [٤١٢٨] [التحفة : س ٨٢١٨] [المجتبى : ٢٩٦٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأخرجه أحمد (١٣/٢) عن يحيى بن سعيد بزيادة فيه .

وأخرجه البخاري (١٦١٧ ، ١٦٤٤) ، ومسلم (٢٣٣/١٢٦٢) من طرق عن عبيد الله بن عمر بلفظ : «رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثا ، ومشى أربعا» .

(١) في (م) : «وأبو الربيع» وهو خطأ فهي كنية سليمان بن داود .

مَا يَطُوفُ، يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ (السَّبْعِ) ^(١).

١٥٧- (بَابُ) الرَّمْلِ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجَرِ

• [٤١٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ.

• [٤١٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَوْزَةِ (وَالْبَيْتِ) ^(٢) لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

اللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ.

(١) ضبطت في (ط) بفتح السين وإسكان الباء وضمهما أيضًا وفوقها: «معا».

* [٤١٢٩] [التحفة: خ م س ٦٩٨١] [المجتبى: ٢٩٦٤] • أخرجه البخاري (١٦٠٣)، ومسلم (٢٣٢/١٢٦١) من طرق عن ابن وهب به.

* [٤١٣٠] [التحفة: م ت س ق ٢٥٩٤-س ٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٩٦٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٦٤/١)، ومن طريقه: مسلم (٢٣٥/١٢٦٣)، ثم رواه (٢٣٦) من وجه آخر عنه - مقرونا بابن جريج - بنحوه.

وقال مالك: «وذلك الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا». اهـ.

والحديث سبق من وجه آخر عن جعفر بن محمد بطرف آخر منه برقم (٢٧٤)، وذكرنا هناك أطراف الحديث حيث ذكره النسائي مفرقا.

(٢) في (ت)، (ر): «وبالبيت».

قال أبو عبد الرحمن: إِنَّمَا سَعَى، لَمْ أَفْهَمُهُ كَمَا أَرَدْتُ^(١).

- [٤١٣٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَهَتَّهْتُمْ حُمَّي يَثْرِبَ، وَلَقُوا مِنْهَا شَرًّا. فَأَطْلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَزْمُلُوا، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ (فِي)^(١) نَاحِيَةِ الْحِجْرِ، فَقَالُوا: لَهُؤُلَاءِ أَجْلُدٌ مِنْ كَذَا^(٢).

١٥٨ - (بَابُ) كَيْفَ طَوَّافُ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

- [٤١٣٣] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِيَ مَرِيضَةٌ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «طُوفِي وَرَاءَ الْمُصَلِّينَ،

* [٤١٣١] [التحفة: خ م س ٥٩٤٣] • أخرجه البخاري (١٦٤٩، ٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦/٢٤١)

من طرق عن سفيان بنحوه.

(١) في (ط)، (ت)، (ر): «من».

(٢) بعده في (ت): «تم الكتاب الأول من الحج يتلوه الكتاب الثاني من الحج، بسم الله الرحمن الرحيم».

* [٤١٣٢] [التحفة: خ م د س ٥٤٣٨] [المجتبى: ٢٩٦٧] • أخرجه البخاري (١٦٠٢، ٤٢٥٦)،

ومسلم (١٢٦٦/٢٤٠) من طريقين عن حماد بن زيد به. وفيه زيادة من قول ابن عباس.

وعلق البخاري في الموضع الثاني عن حماد بن سلمة أنه زاد بهذا الإسناد: «لما قدم النبي ﷺ لعامة الذي استأمن، قال: ارملوا ليرى المشركون قوتكم. والمشركون من قبل قعيقعان». ووصله أحمد (٣٠٦/١، ٣٧٣) وغيره من طرق عن حماد بن سلمة بنحوه.

وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ يَقْرَأُ: ﴿وَالطُّورِ﴾^(١)

[الطور: ١].

- [٤١٣٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، فَأَقِلُّوا (بِهِ)^(٢) الْكَلَامَ^(٣).

(١) متفق عليه، وقد سبق من وجه آخر عن مالك برقم (٤٠٩٢)، ويأتي أيضاً برقم (١١٦٤٠).

* [٤١٣٣] [التحفة: خ م د س ق ١٨٢٦٢] [المجتبى: ٢٩٤٩]

(٢) في (ر): «من».

(٣) كتب على حاشية (ت): «هذا الحديث حقه أن يكون في الترجمة الآتية عقيب ما هو فيها الآن».

* [٤١٣٤] [التحفة: س ٥٦٩٤] • روي مرفوعاً، أخرجه الترمذي (٩٦٠) وغيره، وصححه

ابن السكن، وابن خزيمة (٢٧٣٩) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن حبان (٣٨٣٦)، والحاكم (٢٦٧/٢) من طريق فضيل بن عياض كلاهما عن عطاء، وقال الترمذي: «روي مرفوعاً وموقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء». اهـ.

وقال البزار: «لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عباس ولا نعلم أسند عطاء بن السائب عن طاوس غير هذا، ورواه غير واحد عن عطاء موقوفاً وأسنده جرير وفضيل بن عياض». اهـ. «البحر الزخار» (١٢٨/١١).

ورواه غير واحد من الضعفاء عن طاوس مرفوعاً.

وروي عن طاوس عن ابن عمر، وقيل: عمن أدرك النبي ﷺ كما يأتي في الحديث الذي يلي

هذا.

وعلى هذا فقد اختلف على طاوس على خمسة أوجه، وكذا اختلف على عطاء في ذلك، ورجح النسائي والبيهقي وابن الصلاح والمنذري والنووي الموقوف. ذكره الحافظ في «التلخيص الحبير» (١٢٩/١) ثم أجاب عن ذلك بتقوية المرفوع على اعتبار أن الرافعين معهم زيادة تقبل، والجواب فيه نظر واضح وألزم النووي باتباع ذلك على طريقته، فإن عطاء كان قد اختلف، وقد اختلف عليه اختلافاً كثيراً، وقد رواه عنه الثوري - وهو من القدماء - لكن قد اختلفوا =

١٥٩- (بَابُ) إِبَاحَةِ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

- [٤١٣٥] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .
وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ:
أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، (عَنْ طَاوُسٍ)، عَنْ رَجُلٍ أَدْرَاكَ
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الطَّوَافُ صَلَاةٌ، فَإِذَا طَفَّئْتُمْ فَأَقْلُوا (فِي كُلِّ)
الْكَلَامِ» .

اللَّفْظُ لِيُوسُفَ .

= عليه، واعترف الحافظ بأن الصواب من حديثه الموقوف . وانظر لمزيد من التفصيل : «سنن البيهقي» (٨٥/٥)، و«نصب الراية» (٥٧/٣) .

ورواه القاسم بن أبي أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً وفيه قدر موقوف أخرج الحاكم (٢٩٣/٢) . ورواه حماد بن سلمة عن عطاء عن ابن جبير به مقتصرًا على القدر الموقوف .

وقوى الحافظ ابن حجر رواية القاسم بن أبي أيوب وقال : «أوضح الطرق وأسلمها رواية القاسم بن أبي أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ؛ فإنها سالمة من الاضطراب إلا أني أظن أن فيها إدراجًا . والله أعلم» . اهـ . انظر «التلخيص الحبير» (١/١٢٩)، والحديث التالي .

* [٤١٣٥] [التحفة: س ٥٦٩٤-س ١٥٥٩٦] [المجتبى: ٢٩٤٤] • أخرجه أحمد (٤١٤/٣)، (٦٤/٤) .

واختلف فيه على ابن جريج ؛ فرفعه جماعة ، وأوقفه محمد بن بكر كما في «المسند» (٤١٤/٣) ، ورواه الحسن بن مسلم - كما مر - وخالفه حنظلة بن أبي سفيان فجعله عن طاوس ، عن ابن عمر قوله ، انظر «المجتبى» (٢٩٤٥) .

وقال ابن حجر (١/١٣٠) : «الظاهر أن المبهم فيها هو ابن عباس ، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا يضر إبهام الصحابة» . وانظر ما تقدم في الذي قبله ، وقد سبق ترجيح غير واحد من النقاد والحفاظ الوقف على ابن عباس .

١٦٠ - (باب) إباحة الطواف في (كُلِّ) الأوقات

- [٤١٣٦] أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا (تَمْنَعُونَ)»^(١) أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى، أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»^(٢).

١٦١ - (باب) تأويل (قوله جل ثناؤه)^(٣):

﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]

- [٤١٣٧] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، وَهُوَ ابْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ (مُسْلِمًا)^(٤) الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، وَتَقُولُ:
الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أَحِلَّهُ
قَالَ: فَتَرَلْتُ: ﴿يَبْنِي مَادَمَ حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]

(١) في (ر): «تمنعوا».

(٢) تقدم برقم (١٦٩٨) من وجه آخر عن سفيان.

* [٤١٣٦] [التحفة: دت س ق ٣١٨٧] [المجتبى: ٢٩٤٦]

(٣) في (ر): «قول الله ﷻ»، وفي حاشية (م): «قول الله» ورقم عليها: «ضدع».

(٤) في (ر): «مسلم».

* [٤١٣٧] [التحفة: م س ٥٦١٥] [المجتبى: ٢٩٧٨] • أخرجه مسلم (٢٥/٣٠٢٨) عن محمد بن بشار وأبي بكر بن نافع - فرقهما - عن غندر، وابن خزيمة (٢٧٠١)، وأخرجه ابن =

• [٤١٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ (سَلِيمَانُ بْنُ (سَيْفِ) ^(١) الْحَرَائِثِيُّ) ^{لا:}، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (هُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) ^{لا:}، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ (الصَّدِيقَ) بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ ^(٢) يُؤَدُّنُ فِي النَّاسِ: أَلَّا لَا يَحْجَنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُزَيَانٌ.

• [٤١٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: عُذْرًا، وَ(عُثْمَانُ) ^(٣) بْنُ عَمْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِبِرَاءَةٍ، قَالَ: مَا كُنْتُمْ تُنَادُونَ؟ قَالَ: كُنَّا نُنَادِي: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُزَيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ

= جريير الطبري (١٥٩/٨، ١٦٠)، والحاكم (٣١٩/٢، ٣٢٠)، من طرق عن شعبة به، وألفاظها متقاربة. وسيأتي سنداً ومنتناً برقم (١١٢٩٢).

(١) في (ت): «يوسف».

(٢) رهط: عدد من الرجال أقل من العشرة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رهط).

* [٤١٣٨] [التحفة: خ م د س ٦٦٢٤] [المجتبى: ٢٩٧٩] • أخرجه البخاري (٤٦٥٧) من وجه آخر عن يعقوب بن إبراهيم به.

وأخرجه البخاري (٣٦٩، ١٦٢٢، ٣١٧٧، ٤٣٦٣، ٤٦٥٥، ٤٦٥٦)، ومسلم (٤٣٥/١٣٤٧) من طرق عن ابن شهاب الزهري به، وزاد في جميعها: «يوم النحر». وفي أكثرها زيادة أخرى.

(٣) كذا هو في جميع النسخ، والذي في «التحفة»: «بشربن عمر»، وكلاهما يروي عن شعبة، ولكن لمحمد بن بشار رواية عن عثمان دون بشر، فالله أعلم.

وَبَيَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدُ (فَأَجَلُهُ) ^(١) أَوْ أَمَدُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا مَضَتْ
الْأَرْبَعَةُ (الْأَشْهُرِ) ^(٢) فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، وَلَا (يَحْجُبُ) ^(٣)
بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، فَكُنْتُ أَنَادِي حَتَّى صَحَلْتُ ^(٤) صَوْتِي .

(١) كتب علي حاشية (ت): «روي من غير هذا الطريق، فأجله إلى مدته، ومن لم يكن بينه وبين
رسول الله ﷺ عهد فأجله، أو أمده إلى أربعة أشهر. ابن الفصيح». اهـ.
(٢) في (م): «أشهر»، والمثبت من: (ط)، (ت)، (ر).
(٣) في (ر): «يحجن».
(٤) صحل: تعب. (انظر: لسان العرب، مادة: صحل).

* [٤١٣٩] [التحفة: س ١٤٣٥٣] • تفرد به النسائي دون الستة، وأخرجه أحمد (٢/٢٩٩)،
والطبري (١٠/٦٣-٦٤) وغيرهما من طريق شعبة، والنسائي فيما يأتي برقم (٤١٤٠)، وابن
حبان في «صحيحه» (٣٨٢٠) من طريق جرير، وابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٦٨)
من طريق هشيم - مختصراً، ثلاثهم عن المغيرة به. وصحح إسناده الحاكم (٤/١٧٩) من
طريق شعبة. وأخرجه أيضاً إسحاق في «مسنده» (٥١٧ - مسند أبي هريرة) من طريق شعبة،
عن سليمان الشيباني، عن الشعبي به وصحح إسناده الحاكم أيضاً (٢/٣٣١)، وأخرجه
الطبري (١٠/٦٣) من طريق قيس بن الربيع، عن المغيرة بإسناد آخر إليه، وعن سليمان
الشيباني، كلاهما عن الشعبي بإسناده نحوه إلا أنه قال في الرواية الأولى: «ومن كان له عند
رسول الله ﷺ عهد فعهدته إلى مدته»، وقال في الثانية: «فعهدته إلى أجله». وقيس بن الربيع فيه
مقال وإن كان لفظه أقرب لما ورد في أحاديث آخر، ولما يقتضيه ظاهر القرآن. انظر «تفسير
الطبري» (١٠/٦٦٦٢). ولذا تكلم بعض العلماء في لفظ شعبة ومن معه: «فأجله إلى أربعة
أشهر»، فقال الطبري: «وأحسنى أن يكون هذا الخبر وهما من ناقله في الأجل؛ لأن الأخبار
متظاهرة في الأجل بخلافه، مع خلاف قيس لشعبة في نفس الحديث». اهـ. وشعبة لم يتفرد
بهذا اللفظ كما تقدم في التخريج. وقال البيهقي (٩/٢٢٥) معقباً على ما رواه من طريق شعبة
عن المغيرة: «وقد مضى في حديث زيد بن يثيع، عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث: «ومن كان له
عهد فعهدته إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر». وقال ابن كثير في «البداية»
(٧/٢٢٦) بعد أن ذكر رواية أحمد: «وهذا إسناد جيد، لكن فيه نكارة من جهة قول الراوي:
إن من كان له عهد فأجله إلى أربعة أشهر - وقد ذهب إلى هذا ذاهبون، ولكن الصحيح أن من =

• [٤١٤٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُنْتُ أَنَادِي مَعَ عَلِيِّ (بْنِ أَبِي طَالِبٍ) حِينَ أَدَّنَ فِي الْمُشْرِكِينَ كُنَّا نَقُولُ: لَا يَحْجَنُّ بَعْدَ عَامِنَا مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدَّةٌ فَإِنَّ أَجَلَهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (وَرَسُولُهُ).

١٦٢- (بَابُ) فَضْلِ الطَّوَّافِ

• [٤١٤١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، هُوَ: ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَدَيْنِ الرُّكُوتَيْنِ؟! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ بِالْخَطِيئَةِ»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ سَبْعًا فَهُوَ كَعَدَلَ رَقَبَةً»^(١).

= كان له عهد فأجله إلى أمده بالغًا ما بلغ - ولو زاد على أربعة أشهر ومن ليس له أمد بالكلية - فله تأجيل أربعة أشهر ... إلى آخر كلامه رحمه الله. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٣٢٤).

* [٤١٤٠] [التحفة: ص ١٤٣٥٣] • تفرد به النسائي كما تقدم، وأخرجه ابن حبان (٣٨٢٠) من وجه آخر عن جرير، عن مغيرة به، وتام تخريجه في سابقه.
(١) هذا الحديث بهذا الإسناد لم يورده المزي فيما رواه عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عمر من «التحفة».

* [٤١٤١] [التحفة: ت ٧٣١٧] [المجتبى: ٢٩٤١] • أخرجه الترمذي (٩٥٩) من طريق جرير، وأحمد (٣/٢)، وابن حبان (١١/٩) من طريق الثوري، وكذا أحمد (٨٩/٢) من طريقه مقرونا بمعمر في مسح الركن. جميعًا عن عطاء بن السائب. وقال الترمذي: «حديث حسن». اهـ.

١٦٣- أينَ (تُصَلِّي رُكْعَتَا) ^(١) الطَّوَّافِ

• [٤١٤٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (مُحَمَّدِ بْنِ) عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الزُّهْرِيُّ) ^{لار}، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ : (سَأَلْتُ) ^(٢) ابْنَ عُمَرَ عَنْ مُعْتَمِرٍ قَدِمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ، أَيَاتِي أَهْلَهُ؟ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^{لار} أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ ^(٣).

• [٤١٤٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ فَرَعَ مِنْ سَبْعِهِ جَاءَ حَاشِيَةَ الْمَطَافِ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَّافِينَ أَحَدٌ ^(٤).

= وقد خالفهم حماد بن زيد عند الترمذي عقب الموضع السابق، وسفيان بن عيينة عند أحمد (١١/٢) فروياه عن عطاء ولم يذكر فيه: «عبيد بن عمير». وتابعهما علي ذلك إبراهيم بن طهمان عند البيهقي (١١٠/٥)، وهشيم عند أحمد (٣/٢)، وابن خزيمة (٢٧٢٩)، ففي روايته أن عبد الله بن عبيد سمع أباه يقول لابن عمر...

والحديث سبق بنفس الإسناد حتى قوله: «يحط الخطيئة» برقم (٤١٢٠).

وأصل استلام الركنتين عن ابن عمر ثابت عند البخاري (١٦٠٩)، ومسلم (١٢٦٧)، (١٢٦٨) دون الثواب المذكور.

(١) في (م)، (ط): «تُصَلِّي رُكْعَتِي»، وفي (ت): «يُصَلِّي رُكْعَتِي».

(٢) في (ر): «سألنا».

(٣) تقدم من وجه آخر عن سفيان بن عيينة برقم (٤١٠٠). وهو متفق عليه من طرق عن عمرو بن دينار.

* [٤١٤٢] [التحفة: خ م س ق ٧٣٥٢]

(٤) سبق من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٩٢٢).

* [٤١٤٣] [التحفة: د س ق ١١٢٨٥] [المجتبى: ٢٩٨١]

١٦٤- الْقِرَاءَةُ فِي رُكْعَتِي الطَّوَافِ

- [٤١٤٤] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْحَمَاصِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ، هُوَ: ابْنُ مُسْلِمِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَائِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (لَمَّا انْتَهَى) ^(١) إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ قَرَأَ: ﴿وَأَخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ثُمَّ عَادَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا.

(١) في (ت): «لما جاء وانتهى».

* [٤١٤٤] [التحفة: د ت س ق ٢٥٩٥-س ٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٩٨٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٧٢/١) مختصراً جداً، ويزيادة في آخره.

وأخرجه مسلم في حديث الحج الطويل (١٢١٨) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، بنحوه، وأخرجه الترمذي (٨٥٦) من طريق الثوري، عن جعفر، وزاد فيه: استلام الحجر، والرمل ثلاثاً، والمشى أربعاً، ولم يذكر فيه ماقرأ في الركعتين. و(٨٥٧) من وجه آخر عن مالك مقتصراً على الرمل ثلاثاً والمشى أربعاً.

والحديث صححه ابن خزيمة (٢٧٥٤، ٢٧٥٥) من طريق يحيى القطان، ثم الثوري، وقال أبو نعيم: «هذا حديث صحيح ثابت من حديث جعفر، رواه عنه الجم الغفير، منهم من طوله، ومنهم من اختصره». اهـ. من «الحلية» (٣/٢٠٠)، وانظر «التمهيد» (٢/٩٢) لابن عبد البر، فقد خلط بين لفظ رواية مالك ورواية إسماعيل بن جعفر الآتية، وقال: «تفرد الوليد بن مسلم، عن مالك، وأغرب في لفظه». اهـ. وانظر «أطراف الغرائب» (٢/٣٧٤). وانظر ما تقدم برقم (٢٧٤).

١٦٥- استلام الركن بعد ركعتي الطواف

- [٤١٤٥] أخبرنا علي بن حنبل، قال: أخبرنا إسماعيل، هو: ابن جعفر، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ سَبْعًا؛ رَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ جَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] «تَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ».

١٦٦- الشرب من زمزم^(١)

- [٤١٤٦] أخبرنا زياد بن أيوب (دلوية^{لار})، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، وَمُغِيرَةُ. (ح) وَأَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ.

[٥١/ب] ﴿

* [٤١٤٥] [التحفة: دت س ق ٢٥٩٥-٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٩٨٤] • أخرجه مسلم (١٢١٨/١٤٧) من طريق حاتم بن إسماعيل المدني، عن جعفر، بنحوه، وقد صححه الترمذي (٨٦٢، ٢٩٦٧) من طريق ابن عيينة، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/٤١٤) من طريق النسائي هنا، وقد سبق في الذي قبله. وانظر ما تقدم برقم (٢٧٤).
(١) بعده في (م)، (ط)، (ت): «قائماً».

* [٤١٤٦] [التحفة: خ م ت س ق ٥٧٦٧] [المجتبى: ٢٩٨٦] • أخرجه البخاري (١٦٣٧، ٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧) من طرق عن عاصم الأحول به - قرنه مسلم في أحدها بالمغيرة - قال عاصم في رواية البخاري الأولى: «فحلف عكرمة: (ما كان يومئذ إلا على بعير)». اهـ.

١٦٧- (الشُّرْبُ مِنْ زَمْزَمَ قَائِمًا)

- [٤١٤٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

١٦٨- الْخُرُوجُ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَخْرُجُ إِلَيْهِ

- [٤١٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الَّذِي يَخْرُجُ إِلَيْهِ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ^(١).
- [٤١٤٩] قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: سُنَّةٌ.

١٦٩- الصَّفَا وَالْمَرْوَةُ

- [٤١٥٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدَّوْرَقِيُّ)^{لار}، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَائِدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَخْوَلُ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ

* [٤١٤٧] [التحفة: خ م ت س ق ٥٧٦٧] [المجتبى: ٢٩٨٧]

(١) تقدم من وجه آخر عن عمرو بن دينار بنحوه برقم (٤١٤٢).

* [٤١٤٨] [التحفة: خ م س ق ٧٣٥٢] [المجتبى: ٢٩٨٨]

* [٤١٤٩] [المجتبى: ٢٩٨٩]

الطَّوْفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا نَكْرَهُ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

• [٤١٥١] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]. (قُلْتُ:) فَوَاللَّهِ مَا عَلَيَّ أَحَدٌ جُنَاحٌ إِلَّا يَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: بِسَمَاءِ قُلْتُ يَا ابْنَ (أَخْتِي) ^(١)، إِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا كَانَتْ (فَلَا) ^(٢) جُنَاحَ عَلَيْهِ إِلَّا يَطُوفُ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنزِلَتْ فِي (أَنَّ) ^(٣) الْأَنْصَارَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا (كَانُوا) ^(٤) يَهْلُونَ لِمِئَةِ الطَّاعِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ عِنْدَ الْمُشَلَّلِ ^(٥)، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ لَهَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ

* [٤١٥٠] [التحفة: خ م ت س ٩٢٩] • أخرجه البخاري (١٦٤٨)، و(٤٤٩٦)، ومسلم (١٢٧٨) من طرق عن عاصم بنحوه.

(١) في (ت): «أخي».

(٢) في (م)، (ط)، (ر): «لا»، والمثبت من (ت)، وهو موافق لما في «المجتبى»، و«الصحيحين» وغيرهما.

(٣) ليست في (ر)، وصحح عليها في (ط).

(٤) في (م): «كان».

(٥) المشلل: جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر. (انظر: معجم البلدان) (١٣٦/٥).

بِهِمَا ﴿ [البقرة: ١٥٨] ، ثُمَّ قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَّافَ بِهِمَا ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَّافَ بِهِمَا .

• [٤١٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَوِّرِ الْمَكِّيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى عَائِشَةَ : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨] قُلْتُ : مَا أَبَالِي إِلَّا أَطُوفَ بَيْنَهُمَا . قَالَتْ : بِسَمَاءٍ قُلْتُ ، إِنَّمَا كَانَ (أُنَاسٌ) ^(١) مِنْ أَهْلِ (الْجَاهِلِيَّةِ) ^(٢) لَا يَطُوفُونَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨] الْآيَةَ ، فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَفْنَا مَعَهُ ، فَكَانَتْ سُنَّةً .

١٧٠- الْبَدَاءَةُ بِالصَّفاَ

• [٤١٥٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٣) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّفاَ ، وَقَالَ : «نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ

* [٤١٥١] [التحفة: خ س ١٦٤٧١] [المجتبى: ٢٩٩١] • أخرجه البخاري (١٦٤٣) من طريق شعيب به ، مطولاً بزيادة ، وأخرجه (٤٨٦١) - مختصراً - ومسلم (٢٦١/١٢٧٧) (٢٦٣) - مطولاً - من طرق عن الزهري بنحوه . وسيأتي سنداً ومتناً برقم (١١٦٦٠) .
(١) في (ر) : «ناس» .

(٢) ضرب عليها في (ر) ، وكتب في الحاشية : «المدينة» .

* [٤١٥٢] [التحفة: خ م ت ١٦٤٣٨] [المجتبى: ٢٩٩٠] • أخرجه البخاري (٤٨٦١) ، ومسلم (٢٦١/١٢٧٧) من طريق سفیان بنحو رواية شعيب المتقدمة .
(٣) في (ر) : «عن» .

وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴿١﴾ [البقرة: ١٥٨].

- [٤١٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا، وَهُوَ يَقُولُ: «تَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»^(٢).

١٧١- مَوْضِعُ الْقِيَامِ عَلَى الصَّفَا

- [٤١٥٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (رَقِيَ)^(٣) عَلَى الصَّفَا حَتَّى إِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ كَبَّرَ.

(١) تقدم برقم (٢٧٤)، (٤١٤٥).

* [٤١٥٣] [التحفة: س ٢٦٢١] [المجتبى: ٢٩٩٣]

(٢) هذا الحديث عزاه المزي في «التحفة» لهذا الموضع عن محمد بن سلمة فقط، ولم يذكر الحارث بن مسكين، فالله أعلم.

* [٤١٥٤] [التحفة: س ٢٦٢١] [المجتبى: ٢٩٩٢] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٧٢/١) من

رواية يحيى، وزاد في آخره: «فبدأ بالصفا».

(٣) في (م)، (ط)، (ر): «رقي» وصحح عليها في (م)، (ط)، وكتب في حاشيتهما «المعروف: رقي»، والمثبت من (ت).

* [٤١٥٥] [التحفة: س ٢٦٢٢] [المجتبى: ٢٩٩٤] • أخرجه أحمد (٣٢٠/٣) من طريق يحيى به

مطولا، وفيه لفظ النسائي هنا، وتابعه عليه وهيب بنحوه عند الطيالسي (١٦٦٨)، وعنه البيهقي (٣/٣١٥)، ومحمد بن علي الجعفي عند الدارقطني (٢/٢٥٤) - باختصار التكبير - ويشهد له

رواية ابن الهاد الآتية برقم (٤١٥٨)، ورواية حاتم بن إساعيل الآتية برقم (٤١٥٩).

١٧٢- كَمِ التَّكْبِيرِ

- [٤١٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا يُكَبِّرُ ثَلَاثًا ، وَيَقُولُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» . يَضَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَدْعُو ، وَيَضَعُ عَلَى الْمُرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ .

١٧٣- التَّهْلِيلُ

- [٤١٥٧] أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ : ثُمَّ وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا يُهْلِلُ اللَّهُ ، وَيَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ .

* [٤١٥٦] [التحفة: س ٢٦٢٣-٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٩٩٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٧٢) من رواية يحيى بن يحيى بمثل لفظ ابن القاسم ، وكذلك رواه ابن مهدي وإسحاق بن عيسى ، عن مالك عند أحمد (٣/٣٨٨) ، وصححه ابن حبان (٣٨٤٢) من رواية أحمد بن أبي بكر ، عن مالك .

* [٤١٥٧] [التحفة: س ٢٦٢٣] [المجتبى: ٢٩٩٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وقد أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٣٤٥٠) من طريق حجاج ، عن ابن جريج ، مطولا ، وقال فيه : «ثم وقف على الصفا حين يرى الكعبة يهلل الله ، ويدعو بين ذلك ...» الحديث ، وأصله عند مسلم كما تقدم مرارا انظر ما سبق برقم (٢٧٤) ، (٤٠٩١) .

١٧٤- كم التهنيل على الصفا

• [٤١٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ (الْهَادِ) ^(١)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ سَبْعًا رَمَلَ مِنْهَا ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ قَامَ عِنْدَ الْمَقَامِ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَقَرَأَ: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وَرَفَعَ صَوْتَهُ (لِيَسْمَعَ النَّاسُ) ^(٢)، ثُمَّ انْصَرَفَ فَاسْتَلَمَ، ثُمَّ ذَهَبَ، فَقَالَ: «بَدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ». فَبَدَأَ بِالصَّفَا (فَرَقِي) ^(٣) (عَلَيْهَا) ^(٤) حَتَّى بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ، وَقَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». فَكَبَّرَ اللَّهُ وَحَمِدَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَا قَدَّرَ لَهُ، ثُمَّ نَزَلَ مَا شِئْنَا حَتَّى تَصَوَّبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ، فَسَعَى حَتَّى صَعِدَتْ قَدَمَاهُ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَصَعِدَ (فِيهَا) ^(٥)، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ، فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ وَسَبَّحَهُ وَحَمِدَهُ، ثُمَّ دَعَا (عَلَيْهَا) بِمَا شَاءَ اللَّهُ، فَعَلَّ هَذَا حَتَّى فَرَعَ مِنَ الطَّوَافِ ^(٦).

(١) في (ت): «الهادي».

(٢) كذا جودها في (ط)، وفي (ت): «لِيَسْمَعَ النَّاسُ».

(٣) في (م)، (ط)، (ر): «فرقا»، وفوقها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب في حاشيتها: «صوابه: فَرَقِي»، والمثبت من (ت).

(٤) في (ت): «عليه». (٥) في (ت): «عليها».

(٦) تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأصله عند مسلم كما تقدم برقم (٤١٤٤)، (٤١٤٥)، وانظر الحديث التالي.

* [٤١٥٨] [التحفة: دت س ق ٢٥٩٥-س ٢٦٢٣-س ٢٦٢٨] [المجتبى: ٢٩٩٧]

١٧٥- الدُّعَاءُ عَلَى الصَّفَا

• [٤١٥٩] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ جَابِرٌ: خَرَجْنَا مَعَهُ لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَرَأَ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَالَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] (أَبْدَأُ)^(١) بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ. فَبَدَأَ بِالصَّفَا، (فَرَقِي)^(٢) عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ اللَّهُ وَوَحَّدَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّ وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَنْجَزَ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» (ثُمَّ)^(٣) دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَقَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا تَصَوَّبَتْ^(٤) قَدَمَاهُ رَمَلَ فِي بَطْنِ الْوَادِي، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى حَتَّى أَتَى

(١) في (ت): «أبدءوا».

(٢) في (م)، (ط)، (ر): «فرقي»، وفوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «صوابه: فرقي» وصحح عليها، والمثبت من (ت).

(٣) من (ط)، (ت)، (ر) وفي (م): «بها».

(٤) تصويت: التصوب: الانحدار والنزول إلى أسفل. (انظر: لسان العرب، مادة: صوب).

المَمْزُوءَة، (فَفَعَلَ) ^(١) عَلَى الْمَمْزُوءَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا.

١٧٦- الطَّوَأُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَمْزُوءَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ

- [٤١٦٠] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَمْزُوءَةِ؛ لِيَرَاهُ النَّاسُ، وَلِيُشْرِفَ وَلِيَسْأَلُوهُ، (إِنَّ النَّاسَ) ^(٢) عَسَوْهُ ^(٣).

١٧٧- الْمَشْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَمْزُوءَةِ

- [٤١٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (الْتَيْسَابُورِيُّ) ^{لاذر}، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ:

(١) في (م): «ففعَلَ ذلك».

- * [٤١٥٩] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣-س ٢٦٢٨-س ٢٦٣١] • أخرجه مسلم (١٢١٨/١٤٧)

مطولا من طريق حاتم به.

- (٢) جودها في (ط) هكذا، وجودها: «أَنَّ النَّاسَ» بفتح وكسر همزة ونون «أَنَّ»، وبضم وفتح سين «الناس» معا.

(٣) كذا ضبطها في (ط)، وصحح عليها.

- * [٤١٦٠] [التحفة: م د س ٢٨٠٣] [المجتبى: ٢٩٩٨] • أخرجه مسلم (١٢٧٣/٢٥٤، ٢٥٥)

من طريق علي بن مسهر، عن ابن جريج، وقال فيه: «يستلم الركن بمحجنه»، وليس فيه ذكر الصفا والمروة، وعنده من طريق عيسى بن يونس ومحمد بن بكر بنحو رواية شعيب هنا.

قال ابن عبد البر: «وقد وهم فيه ابن جريج حين ذكر فيه الصفا والمروة؛ لأن ذلك كان منه في طواف الإفاضة، والله أعلم... قوله في هذا الحديث: «وبين الصفا والمروة» تدفع الآثار المتواترة عن جابر بمثل رواية مالك هذه؛ لأن قوله: «انصب قدماء في بطن المسيل» يدفع أن يكون راكبا. اهـ. «التمهيد» (٢/٩٤).

أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ مَسَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي ، وَإِنْ سَعَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى .

• [٤١٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ (الْمَزْوَرِيُّ) ^{لَار} ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، هُوَ : (الثَّوْرِيُّ) ^{لَار} ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمَهَانَ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ ، فَقَالَ : إِنْ (أَمْشَى) ^(١) فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي ، وَإِنْ (أَسْعَى) ^(٢) فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى ، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ .

• [٤١٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنُصُورٍ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلُوا ابْنَ عُمَرَ : هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

* [٤١٦١] [التحفة: ص ٧٠٦٧] [المجتبى: ٣٠٠٠] • تفرد به النسائي دون سائر الستة ، وأخرجه أحمد (١٥١/٢) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٧٩٨) من طريق عبدالرزاق ، عن الثوري به ، وتابعه عليه الضحاك بن مخلد عند ابن خزيمة (٢٧٧٢) .

(١) في (م) ، (ر) : «أَمْشَى» .

(٢) في (م) : «سَعَيْتُ» ، وفي (ط) ، (ر) : «أَسْعَى» ، والمثبت من (ت) .

* [٤١٦٢] [التحفة: د ت س ق ٧٣٧٩] [المجتبى: ٢٩٩٩] • أخرجه ابن خزيمة (٢٧٧١) من طريق الضحاك بن مخلد ، عن سفیان الثوري ، ومتابعًا لبشر بن السري ، وليس فيه : «وأنا شيخ كبير» ، وأخرجه أبوداود (١٩٠٤) من طريق زهير ، والترمذي (٨٦٤) ، وابن خزيمة (٢٧٧٠) من طريق ابن فضيل ، كلاهما عن عطاء بمثل حديث الثوري .

قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه أيضا ابن خزيمة .

وسماع الثوري من عطاء قديم قبل الاختلاط ، وسمع منه ابن فضيل بعده ، وكثير بن جهمان تابعه ابن جبير في الحديث الذي قبله .

رَمَلَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ فِي جَمَاعَةِ النَّاسِ فَرَمَلُوا، فَلَا أَرَاهُمْ
رَمَلُوا إِلَّا بِرَمَلِهِ.

١٧٨ - السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ

• [٤١٦٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ الْمَزَوِزِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو،
عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَزْوَةِ؛
لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ^(١).

• [٤١٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ
حَكِيمٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْعَى فِي بَطْنِ
الْمَسِيلِ^(٢)، وَيَقُولُ: «لَا تُقَطِّعُ الْوَادِيَّ إِلَّا شِدًّا»^(٣).

* [٤١٦٣] [التحفة: س ٧٤٤٦] [المجتبى: ٣٠٠١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه وإسناده منقطع:
«الزهري لم يسمع من ابن عمر شيئا» قاله الإمام أحمد وابن معين. انظر «مراسيل الرازي» (٦٩٩).
وقال ابن المديني: «سمع منه حديثين». اهـ. «مراسيل الرازي» (٦٩٧)، و«جامع التحصيل»
(ص ٢٦٩)، وصيغة الزهري هنا صيغة انقطاع.
(١) تقدم من وجهين آخرين عن سفیان برقم (٤١٣١).

* [٤١٦٤] [التحفة: خ م س ٥٩٤٣] [المجتبى: ٣٠٠٢]
(٢) المسيل: المكان المنحدر الذي يجتمع فيه السيل. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري)
(١/٥٧٠).

(٣) شدا: عدوا، وهو أبطأ من الجري. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٤٢).

* [٤١٦٥] [التحفة: س ق ١٨٣٨٢] [المجتبى: ٣٠٠٣] • هكذا رواه حماد هنا، وزاد فيه عند أحمد
(٦/٤٠٤)، وأظنه قال: «وقد انكشف الثوب عن ركبتيه»، ثم قال حماد بعد: «لا يقطع»، أو
قال: «الأبطح إلا شدا»، وسمعه يقول: «لا يقطع الأبطح إلا شدا».

١٧٩- مَوْضِعُ السَّعْيِ

- [٤١٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ الصَّفَا مَسَى حَتَّى إِذَا (انْصَبَتْ) ^(١) قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ .
- [٤١٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^{لَار} : لَمَّا تَصَوَّبَتْ قَدَمَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَادِي رَمَلَ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ .

= وقد خالفه هشام الدستوائي عند أحمد أيضًا (٦/٤٠٤) ، وابن راهويه (٢٣٢٢ ، ٢٣٢٣) ، وابن سعد في «الطبقات» (٣١٣/٨) فقال : «عن بديل بن ميسرة ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم ولد شيبة - واسمها (أم عثمان بنت سفيان) - بلفظ : (لا يقطع الأبطح)» . اهـ .
وخالفه أيضًا محمد بن ذكوان الجهضمي - أحد الضعفاء - عند ابن سعد ، فقال : «عن بديل بن ميسرة ، عن صفية بنت عثمان» ، وزاد فيه : «وقد رفع إزاره حتى نظرت إلى ركبتيه» ، ولم يذكرها : المغيرة بن حكيم .
قال الدارقطني : «وقول حماد أشبه» . اهـ . من «العلل» (١٥/٤٢٣) .

(١) في حاشيتي (م) ، (ط) : «قال في «الكفاية» : قدمه انصبت إذا ما انحدرت في بطن واد هكذا قد وردت» .

- * [٤١٦٦] [التحفة : س ٢٦٢٤ - س ٢٦٢٨] [المجتبى : ٣٠٠٤] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٧٤ ، ٣٧٥) من رواية يحيى ، وأحمد (٣/٣٨٨) من طريق ابن مهدي وإسحاق بن عيسى عن مالك ، ثلاثهم يمثل ابن القاسم ، وأصل الحديث في مسلم من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، وقد تقدم برقم (٤١٥٩) .
- * [٤١٦٧] [التحفة : س ٢٦٢٤] [المجتبى : ٣٠٠٥] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/٥٣٤) عن سفيان ، وقال فيه : «حتى جاز الوادي» ، وأصله عند مسلم كما سبق ، وانظر «التحفة» .

١٨٠- مَوْضِعُ الْمَشْيِ

- [٤١٦٨] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ شُعَيْبِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ: ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الصَّفَا حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعَدَتَا مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ مَسَى.
- [٤١٦٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدُّورَقِيُّ) ^{لا:}، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ - يَغْنِي - عَنِ الصَّفَا، حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي الْوَادِي رَمَلَ حَتَّى إِذَا صَعِدَ مَسَى.

١٨١- التَّكْبِيرُ عَلَى الْمَرْوَةِ

- [٤١٧٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى الصَّفَا،

* [٤١٦٨] [التحفة: س ٢٦٢٤] • تقدم برقم (٤١٦٠) في (الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة)، وقد أخرجه أحمد (٣/٣٣٣) من وجه آخر عن ابن جريج به، ويشهد له ماتقدم عن مالك وسفيان عن جعفر، وأصل حديث جعفر عند مسلم من طريق حاتم بن إسماعيل، وتقدم برقم (٢٧٤).

* [٤١٦٩] [التحفة: س ٢٦٢٤] [المجتبى: ٣٠٠٦] • تقدم برقم (٤١٥٣) في (البداء بالصفا، وأخرجه أحمد (٣/٣٢٠)، وأبو يعلى (٤/٩٤)، وابن خزيمة (٢٧٥٧) من طرق عن يحيى مطولا، وليس عندهم: «يعني: عن الصفا»، ويشهد له حديث حاتم بن إسماعيل عند مسلم. وانظر ما سبق (٤١٥٩).

(فَرْقِي) ^(١) عَلَيْهِ حَتَّىٰ بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ ، ثُمَّ وَحَدَّ اللَّهُ ، وَكَتَبَهُ ، وَقَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ، ثُمَّ مَسَىٰ حَتَّىٰ إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ سَعَىٰ (حَتَّىٰ إِذَا صَعِدَتْ قَدَمَاهُ مَسَىٰ) ، حَتَّىٰ أَتَى الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَ عَلَيْهَا كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا ، حَتَّىٰ قَضَى طَوَافَهُ ^(٢) .

١٨٢- كَمْ طَوَافُ الْقَارِنِ وَالْمُتَمَتِّعِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ

- [٤١٧١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، (هُوَ : الْقَطَّانُ) ^{لِ} ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا .

١٨٣- أَيْنَ يُقَصِّرُ الْمُعْتَمِرُ

- [٤١٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ،

(١) في (م) ، (ط) ، (ر) : «فرقا» ، وفوقها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب في حاشيتهما : «صوابه : فَرْقِي» ، والمثبت من (ت) .

(٢) تقدم من طريق مالك عن جعفر بن محمد بنحوه برقم (٤١٥٦) .

* [٤١٧٠] [التحفة : س ٢٦٢٣-٢٦٢٨] [المجتبى : ٣٠٠٨]

* [٤١٧١] [التحفة : م د س ٢٨٠٢] [المجتبى : ٣٠٠٩] • أخرجه مسلم (١٢١٥/١٤٠) (١٢٧٩/٢٦٥) ، وأحمد (٣١٧/٣) ، وعنه أبو داود (١٨٩٥) عن يحيى بن سعيد بسنده ، وزاد أحمد في آخره : «طوافه الأول» ، وتابعه محمد بن بكر ، عن ابن جريج عند مسلم ، وسيأتي من وجه آخر عن ابن جريج - وفيه الزيادة - برقم (٤٣٦٩) .

أَنَّهُ قَصَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ^(١) فِي عُمْرَةٍ عَلَى الْمَرْوَةِ .

- [٤١٧٣] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ (ابْنِ) طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ : قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَرْوَةِ بِمَشْقَصٍ أُعْرَابِيٍّ .

١٨٤- كَيْفَ يُقَصَّرُ

- [٤١٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورِ الطُّوسِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ : أَخَذْتُ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ كَانَ مَعِيَ بَعْدَمَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ . قَالَ قَيْسٌ : وَالنَّاسُ يُنْكِرُونَ هَذَا عَلَى مُعَاوِيَةَ .

(١) بمشقص : نصل السهم إذا كان عريضًا . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٤٧/٧) .

* [٤١٧٢] [التحفة : خ م د س ١١٤٢٣] [المجتبى : ٣٠١٠] • أخرجه البخاري (١٧٣٠) من طريق أبي عاصم، ومسلم (٢١٠/١٢٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن ابن جريج، ولم يقل أبو عاصم : «في عمرة على المروة» . ولم يذكر أيضا يحيى لفظ : «في عمرة» .

والحديث تقدم بنحوه من وجه آخر عن طاوس برقم (٣٩٠٥)، وسيأتي كذلك برقم (٤٣١٠) .

* [٤١٧٣] [التحفة : خ م د س ١١٤٢٣] [المجتبى : ٣٠١١] • أخرجه أبو داود (١٨٠٣) من طريق محمد بن يحيى وغيره عن عبد الرزاق، وزاد في إحداهما في آخره : «لحجته»، وكذلك رواه الطبراني في «الكبير» (٣٠٩/١٩) من هذا الوجه .

وقد أورد الدارقطني في «علله» (٥١/٧، ٥٢) خلافاً في إسناده على جعفر بن محمد، وأيضاً ابن حزم في «حجة الوداع» (ص ٤٤٢) أورد على الحديث عدة إشكالات من حيث السند والمتن، وتابعه عليها الحافظ المنذري كما في «نصب الراية» (١١٤/٣)، واجتهد الحافظ ابن حجر في «الفتح» في الجمع بين هذه الإيرادات على الحديث (٥٦٦، ٥٦٥/٣) .

* [٤١٧٤] [التحفة : س ١١٤٣٠] [المجتبى : ٣٠١٢] • أخرجه أحمد (٩٢/٤) من وجه آخر عن =

١٨٥- الخُطْبَةُ قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ

• [٤١٧٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةَ مُوسَى بْنِ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ رَجَعَ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعْرَانَةِ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَجِّ، وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعُزْجِ ثُوبٌ ^(١) بِالصُّبْحِ، ثُمَّ اسْتَوَى لِيُكَبِّرَ، فَسَمِعَ (الرُّغْوَةَ) ^(٢) خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَوَقَفَ (عَنْ) ^(٣) التَّكْبِيرِ، فَقَالَ: هَذِهِ (رُغْوَةٌ) ^(٤) نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَقَدْ بَدَأَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، فَإِذَا عَلِيٌّ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَمِيرٌ أَمْ رَسُولٌ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ رَسُولٌ؛ أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَرَاءَةٍ أَقْرُوهَا عَلَى النَّاسِ فِي (مَوَاقِفِ) ^(٥) الْحَجِّ. فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ يَوْمَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَطَبَ النَّاسَ، فَحَدَّثَهُمْ عَنْ مَنَاسِكِهِمْ حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ، فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ خَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَطَبَ النَّاسَ، فَحَدَّثَهُمْ عَنْ مَنَاسِكِهِمْ

= حماد فقال: «أن معاوية» وأرسله، ولم يذكر الطواف، وقال: «وهو محرم»، قال الحافظ في «الفتح» (٥٦٦/٣): «إنها شاذة». اهـ. يعني قوله: «أيام العشر»، وانظر التعليق المتقدم. وكان عند حماد كتاب قيس بن سعد فضاع فحدث به من حفظه فأخطأ. انظر «ضعفاء العقيلي» (٢١/١).

(١) ثوب: أقيم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٤٧/٥).

(٢) جودها في (ط) بفتح الراء وضمها، وكتب في حاشيتها وحاشية (م): «الرغاء: أصوات الإبل».

(٣) في (ت): «علي».

(٤) جودها في (ط) بفتح الراء وضمها، وكتب فوقها: «معا». والرغوة بالفتح المرة من الرغاء، وبالضم الاسم كالعرفه والعرفة. (انظر: لسان العرب، مادة: رغو).

(٥) في (م)، (ط): «مواقف»، والمثبت من (ت)، (ر)، وهو موافق لما في «المجتبى».

حَتَّى إِذَا فَرَعَ قَامَ عَلِيٌّ ، فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ خَرَجْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَفْضْنَا ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّثَهُمْ عَنْ إِفَاضَتِهِمْ وَعَنْ نَحْرِهِمْ وَعَنْ مَتَابِعِهِمْ ، فَلَمَّا فَرَعَ قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ وَكَيْفَ يَزْمُونَ فَعَلَّمَهُمْ مَتَابِعَهُمْ ، فَلَمَّا فَرَعَ قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ بَرَاءَةَ عَلِيٍّ^(١) النَّاسِ حَتَّى خَتَمَهَا .

١٨٦- الْمُتَمَتِّعُ مَتَى يُهْلُ بِالْحَجِّ

• [٤١٧٦] [أخبارنا إسماعيل بن مسعود الجحدري] ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ (بْنُ

(١) في (ت) : «فقرأ براءة علي على الناس» .

* [٤١٧٥] [التحفة : ص ٢٧٧٧] [المجتبى : ٣٠١٦] • تفرد به النسائي دون سائر الستة . وأخرجه ابن

خزيمة (٢٩٧٤) ، وابن حبان (٦٦٤٥) ، وصحاحه - إلا أن ابن خزيمة وصفه بأنه : «غريب غريب» ، والدارمي (١٩١٥) ، والبيهقي (١١١/٥) ، والجورقاني في «الأباطيل» (ح ١٢٩) من طريق أبي قرة ، وقال الجورقاني : «هذا حديث حسن ، تفرد به عن أبي الزبير عبد الله بن عثمان بن خثيم ، قال محمد بن إبراهيم : حدثنا أبو حفص عمرو بن علي قال : كان يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي يحدثان عن ابن خثيم . وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سمعت أبي يقول : عبد الله بن عثمان بن خثيم ما به بأس ، صالح الحديث» . اهـ .

وقال النسائي في «المجتبى» (٣٠١٦) : «ابن خثيم ليس بالقوي في الحديث ، وإنما أخرجت هذا لثلاث يجعل ابن جريح عن أبي الزبير ، وما كتبه إلا عن إسحاق بن إبراهيم ، ويحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن خثيم ولا عبد الرحمن إلا أن ابن المديني قال : (ابن خثيم منكر الحديث) . وكان علي بن المديني خُلِقَ للحديث» . اهـ .

وقال البيهقي : «تفرد به هكذا ابن خثيم» . اهـ .

والحديث سيأتي بنفس هذا الإسناد برقم (٨٦٠٨) .

الْحَارِثِ^{لار}، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحِلُّوا وَاجْعَلُوهَا عُمْرَةً»، فَصَاقَتْ بِذَلِكَ صُدُورُنَا، وَكَبَّرَ عَلَيْنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَحِلُّوا، فَلَوْلَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي يَفْعَلُونَ». فَأَحَلَّلْنَا حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ، وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ - وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ - لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ.

١٨٧ - مَا ذَكَرَ فِي مِنَى

• [٤١٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّوَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (عَدَلُ)^(١) إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ^(٢) بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَا أَنْزَلْتُكَ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ؟ فَقُلْتُ: أَنْزَلَنِي ظِلُّهَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبِيِّينَ^(٣) مِنْ مِنَى - وَ(نَفَحَ)^(٤) بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ - «فَإِنَّ هُنَاكَ

* [٤١٧٦] [التحفة: س ٢٤٤٥] [المجتبى: ٣٠١٧] • علقه البخاري عقب الحديث (١٦٥٢) عن عبد الملك مختصراً بصيغة الجزم. وأخرجه مسلم (١٢١٦/١٤٢)، وأحمد (٣/٣٠٢) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان بنحوه.

(١) في (ر): «غدا».

(٢) سرحة: شجرة عظيمة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٥٧٠).

(٣) الأخشبان: جبلان يحيطان بمكة، وهما: أبو قُبَيْس والأحمر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢/١٥٥).

(٤) صحح عليها في (ت). ونفح أي: أشار (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٤٩).

(وَادِيًا) ^(١) يُقَالُ لَهُ: (السَّرْبِدُ) ^(٢) فِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: «يُقَالُ لَهُ: (السَّرْوُ، بِهِ) ^(٣) سَرْحَةٌ سُرٌّ ^(٤) تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَيْتًا» .

• [٤١٧٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِثْرَاهِيمَ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الطَّرْسُوسِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، هُوَ: الْأَزْرَقُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ (عَنْ) ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟

(١) في (م)، (ط)، (ر): «واد»، والمثبت من (ت). والوادي: منفرج بين جبال أو تلال يكون منفذاً للسيل (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ودي).

(٢) في «المجتبى»: «السرية».

(٣) كذا في (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى»، وفي (م)، (ر)، (ط) جعلها كلمة واحدة «السردبة».

(٤) سر: أي: قطعت سرورهم، وهي ما يُقَطَعُ من المولود حين ولادته، والمراد أنهم وُلِدُوا تحتها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٤٩).

* [٤١٧٧] [التحفة: ص ٧٣٦٧] [المجتبى: ٣٠١٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٤٢٣)،

(٤٢٤)، وأحمد (٢/١٣٨) عن ابن مهدي، وابن حبان (٦٢٤٤) من طريق أحمد بن أبي بكر، كلاهما عن مالك، ولم يذكرهما: «السريد» - يعني بمثل رواية الحارث هنا - قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣/٦٤): «لا أعرف محمد بن عمران هذا إلا بهذا الحديث، وإن لم يكن أبوه عمران بن حبان الأنصاري أو عمران بن سودة فلا أدري من هو، وحديثه هذا مدني، وحسبك بذكر مالك له في كتابه». اهـ.

وقال الذهبي في ترجمة محمد بن عمران هذا من «الميزان» (٣/٨٠١١): «لا يدرى من هو ولا أبوه». اهـ.

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٦/٣٣٦): «لا أعلم أحدا رواه عن النبي ﷺ من الصحابة غير ابن عمر». اهـ.

(٥) في (م)، (ط): «من»، والمثبت من (ت)، (ر)، وهو الموافق لما في «المجتبى».

قَالَ: بِمَنَى. قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ. (١)

• [٤١٧٩] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِمَنَى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. (٢)

(١) بِالْأَبْطَحِ: موضع معروف خارج مكة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (٥٧٣/١)).

* [٤١٧٨] [التحفة: خ م د ت س ٩٨٨] [المجتبى: ٣٠٢٠] • أخرجه البخاري (١٦٥٣) من طريق عبد الله بن محمد، و(١٧٦٣) عن محمد بن المثني، ومسلم (٣٣٦/١٣٠٩) عن زهير بن حرب، ثلاثتهم عن إسحاق الأزرق، وقال عبد الله بن محمد: «الظهر والعصر يوم التروية» وزاد في آخره: «افعل كما يفعل أمراؤك»، وكذا قال محمد بن المثني وزهير، ولم يذكر: «العصر يوم التروية». قال الترمذي (٩٦٤): «هذا حديث حسن صحيح، يستغرب من حديث إسحاق بن يوسف الأزرق، عن الثوري». اهـ.

وقد رواه أبو بكر بن عياش عند البخاري (١٦٥٤) عن عبد العزيز، لكن قصر في لفظه، وهي متابعة قوية لطريق إسحاق كما قال الحافظ.

وقال أيضا (٥٠٧/٣): «وأظن أن لهذه النكتة أردفه البخاري بطريق أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز». اهـ.

وصححه ابن خزيمة من الطريقين (٢٧٩٦، ٢٧٩٧).

(٢) بعده في (م)، (ط): «تم الكتاب الأول من كتاب المناسك بحمد الله وعونه»، ثم افتتح الباب التالي بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم الثاني: عونك يارب».

* [٤١٧٩] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣-س ٢٦٣١-س ٢٦٣٢] • أخرجه مسلم (١٤٧/١٢١٨) حيث رواه بهذا الإسناد مطولا بدون هذه القطعة، وتقدم هذا الإسناد مرارا، انظر ماسبق برقم (٤١٥٩).

١٨٨ - (بَابُ) الْعُدُوِّ مِنْ مَنَىٰ إِلَى عَرَفَةَ

- [٤١٨٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ: ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، هُوَ: ابْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَدَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَىٰ إِلَى عَرَفَةَ، فَمِنَّا الْمُلَبِّي وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ.
- [٤١٨١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدُّورَقِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَدَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (مِنْ مَنَىٰ) إِلَى عَرَفَاتٍ، (مِنَّا) الْمُلَبِّي وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ.

* [٤١٨٠] [التحفة: س ٧٢٦٦] [المجتبى: ٣٠٢١] • هكذا رواه حماد بن زيد، وتابعه عليه هشيم في الحديث التالي، وخالفهما عبدالله بن نمير فأخرجه مسلم (٢٧٢/١٢٨٤)، وأبو داود (١٨١٦)، وأحمد (٢٢/٢)، وابن خزيمة (٢٨٠٥) من طريق عبدالله بن نمير، عن يحيى، وزاد في إسناده: «عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه»
قال ابن خزيمة: «لا أعلم أحدا ممن روى هذا الخبر عن يحيى بن سعيد تابع ابن نمير في إدخاله عبدالله بن عبدالله بن عمر في هذا الإسناد». اهـ.
بل تابعه عليه سعيد بن يحيى الأموي عند مسلم، وقال الدارقطني في «العلل» (٢٠١/١٣): «اختلف فيه عنه - يعني: يحيى بن سعيد - فرواه زهير بن معاوية، والثوري، ومالك بن أنس، وليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، وعبدالرحمن بن اليان، وحماد بن زيد، وحفص بن غياث، وأبو شهاب، وابن فضيل، وسويد بن عبدالعزيز، وأبو خالد الأحمر، وهشيم عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، عن ابن عمر.
وخالفهم عبدالله بن نمير ويحيى بن سعيد الأموي فروياه عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، وكذلك رواه عمر بن حسين، وهو من أهل المدينة، من نبلاء الناس، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، وهو الصواب». اهـ.

﴿٥٢/أ﴾

- * [٤١٨١] [التحفة: س ٧٢٦٦] [المجتبى: ٣٠٢٢] • أخرجه أحمد (٣/٢) عن هشيم، وتماثل تخريجه في سابقه.

١٨٩- التَّكْبِيرُ (فِي) ^(١) الْمَسِيرِ إِلَى عَرَفَةَ

- [٤١٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُلاَثِي، وَاسْمُهُ: الْفَضْلُ ابْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ - وَنَحْنُ عَادِيَانُ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ: مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي التَّلِيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: كَانَ (الْمَلْبِي يُلْبِي) ^(٢) فَلَا يُتَكْرَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبَّرُ الْمُكَبَّرُ فَلَا يُتَكْرَرُ عَلَيْهِ.

١٩٠- التَّلِيَةُ فِي الْمَسِيرِ إِلَى عَرَفَةَ

- [٤١٨٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ عَدَاةَ عَرَفَةَ: مَا تَقُولُ فِي التَّلِيَةِ فِي هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: سِزْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَكَانَ مِنْهُمْ الْمُهَلُّ، وَمِنْهُمْ الْمُكَبَّرُ، فَلَا يُتَكْرَرُ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَلَى صَاحِبِهِ.

(١) في (ر): «و».

(٢) في (م): «يلبي الملبى»، والمثبت من (ط)، (ت)، (ر).

* [٤١٨٢] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٢] [المجتبى: ٣٠٢٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٣٧).

وأخرجه البخاري (٩٧٠) عن أبي نعيم، و(١٦٥٩) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (٢٧٤/١٢٨٥) عن يحيى بن يحيى، ثلاثتهم عن مالك به.

قال عبد الله بن يوسف ويحيى: «يهل المهل»، ولم يذكر: «يلبي الملبى». وهي رواية يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك.

* [٤١٨٣] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٢] [المجتبى: ٣٠٢٤] • أخرجه مسلم (٢٧٥/١٢٨٥) عن

عبد الله بن رجاء، وقال فيه: «فمنا المكبر، ومنا المهلل، ولا يعيب أحدنا»، فذكر مثله.

١٩١- التَّليَةُ بِعَرَفَةَ

- [٤١٨٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ (الْكُوفِيُّ) ^(١)، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: مَا لِي لَا أَسْمَعُ النَّاسَ يُلْتَبُونَ؟ فَقُلْتُ: يَخَافُونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ فُسْطَاطِهِ ^(٢)، فَقَالَ: لَيْبِكَ اللَّهُمَّ لَيْبِكَ، (فَإِنَّهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بَعْضِ عَلِيٍّ) ^{لأر}.

١٩٢- ضَرْبُ الْقِيَابِ بِعَرَفَةَ

- [٤١٨٥] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَمَرَ بِقَبْتِهِ لَهُ مِنْ شَعْرِ، فَضَرِبَتْ لَهُ (بِنَمْرَةٍ) ^(٣)، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْلُكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ

(١) في (ر): «الأودي»، وكلاهما صحيح، فهو أودي كوفي كما في ترجمته.

(٢) فسطاطه: الفسطاط: خيمة كبيرة تقام في السفر. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٦٧/٤).

* [٤١٨٤] [التحفة: س ٥٦٣٠] [المجتبى: ٣٠٢٩] • أخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٠)، والحاكم في «المستدرک» (١/٤٦٤، ٤٦٥)، والبيهقي (٥/١١٣) من طرق عن خالد بن مخلد، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». اهـ.

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ض ع». ونمرة: موضع بقرب عرفات خارج الحرم بين طرف الحرم وطرف عرفات (انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري) (٣/٥١١).

قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، (فَجَارَ) ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِمَوْرَةٍ فَتَرَلَّ بِهَا.

١٩٣- التَّهْيُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ

- [٤١٨٦] أَخْبَرَنِي (عُبَيْدُ اللَّهِ) ^(٢) بِنُ فَصَّالَةَ بِنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، هُوَ: ابْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، هُوَ: ابْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بِنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّخْرِ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ ^(٣) عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ» ^(٤).

١٩٤- مَا ذُكِرَ فِي عَرَفَةَ

- [٤١٨٧] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُرْوَدٍ (الْمِصْرِيُّ) ^{ل:}، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ:

(١) فوقها في (م)، (ط): «ض ع» وفي حاشيتهما: «فجاء» وفوقها: «خ».

* [٤١٨٥] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣-س ٢٦٢٨-س ٢٦٣٣] • تقدم مرارا من حديث جابر

الطويل في الحج مرفقا انظر ماسبق برقم (٣٩٢٤) (٣٩٢٩)، (٣٩٣٠)، (٣٩٣١)، (٣٩٦٧)،

وهو عند مسلم (١٢١٨) من طريق حاتم مطولا. وانظر ماسبق (٢٧٤).

وتقدم بنفس الإسناد برقم (٤١٥٩)، (٤١٧٩) بقطعتين أخريين من أصل الحديث

الطويل. وهو عند مسلم (١٤٧/١٢١٨) من طريق حاتم - وهو ابن إسماعيل - بتامه.

(٢) في (ت): «عبدالله»، وهو خطأ.

(٣) أيام التشريق: هي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة. (انظر:

عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤٦/٧).

(٤) تقدم من وجه آخر عن موسى بن علي برقم (٣٠٣٦)، وسيأتي برقم (٤٣٧٤).

* [٤١٨٦] [التحفة: دت س ٩٩٤١] [المجتبى: ٣٠٢٧]

أخبرني محرمه، عن أبيه قال: سمعت (يونس^(١))، عن ابن المسيب، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم (أكثر أن) يعق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفه، وإنه ليذنو، ثم يباهي بهم الملائكة، ويقول: ما أراد هؤلاء؟»
 (قال أبو عبد الرحمن: يشبه أن يكون يونس بن يوسف الذي روى عنه مالك^{لا ر}).

• [٤١٨٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: قال يهودي لعمر: لو علينا نزلت هذه الآية لاتخذناه عيداً: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] قال: عمر: قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه، والليلة التي نزلت؛ ليلة الجمعة، ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات.

(١) زاد في (ر): «عن الزهري»، وهو خطأ، والمثبت من بقية النسخ، وهو الموافق لما في «المجتبى»، «التحفة».

* [٤١٨٧] [التحفة: م س ق ١٦١٣١] [المجتبى: ٣٠٢٦] • أخرجه مسلم (١٣٤٨)، وابن ماجه (٣٠١٤)، وابن خزيمة (٢٨٢٧)، والحاكم (٤٦٤/١) من طرق عن ابن وهب، وهو مسئي عندهم كما ظنه النسائي. ووهم الحاكم فقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». اهـ. قال الحافظ في «الإتحاف» (٢١٧٠٢): «قلت: قد أخرجه مسلم». اهـ. وقال الطبراني في «الأوسط» (٩١٣٤): «لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به حمزة بن بكير». اهـ.

* [٤١٨٨] [التحفة: خ م ت س ١٠٤٦٨] [المجتبى: ٣٠٢٥] • أخرجه مسلم (٤/٣٠١٧) من طريق عبد الله بن إدريس به. وأخرجه البخاري (٤٥، ٤٤٠٧، ٤٦٠٦، ٧٢٦٨)، ومسلم (٥، ٣/٣٠١٧) من طرق عن قيس بن مسلم به. والحديث سيأتي سنداً ومتناً برقم (١١٢٤٧).

١٩٥- الرّواح يوم عرفة

- [٤١٨٩] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرني أشهب، قال: أخبرني مالك، أن ابن شهاب حدّثه، عن سالم بن عبد الله قال: كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف يأمره ألا يخالف ابن عمر في أمر الحج، فلمّا كان يوم عرفة (جاءه) ^(١) ابن عمر حين زالت الشمس، وأنا معه، فصاح عند سُرّادقه: أين هذا؟ فخرج إليه الحجاج، وعليه ملحفة معصفرة ^(٢) فقال له: مالك يا أبا عبد الرحمن؟! قال: الرّواح إن كنت تريد السنة. قال له: هذه الساعة؟ فقال له: نعم. قال: أفيض عليّ ماء ثم أخرج إليك، فانتظره حتى خرج، فسار بيني وبين أبي، فقلت: إن كنت تريد أن تُصيب السنة (فأقصر) ^(٣) الخطبة، وعجل الوقوف، فجعل ينظر إلى ابن عمر كيما يسمع ذلك منه، فلمّا رأى ذلك ابن عمر، قال: صدق.

١٩٦- الخطبة يوم عرفة

- [٤١٩٠] أخبرني محمد بن آدم المصيصي، عن ابن المبارك، عن سلمة بن

(١) في (م)، (ط): «جاء»، والمثبت من (ت)، (ر).

(٢) معصفرة: مذبوغة بالعضفر، وهو صبغ أحمر. (انظر: لسان العرب، مادة: عصفرة).

(٣) في (ط): «فأقصر» بالهمز.

* [٤١٨٩] [التحفة: خ س ٦٩١٦] [المجتبى: ٣٠٢٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٩٩)، ومن طريقه البخاري (١٦٦٠، ١٦٦٣). وسيأتي برقم (٤١٩٤) من طريق ابن وهب عنه بنحوه مختصراً. وعلقه البخاري (١٦٦٢) عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب بنحوه مختصراً، وبزيادة في آخره.

نُبَيْطُ، (عَنْ أَبِيهِ) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ لَاطِمٍ.

١٩٧- الْخُطْبَةُ بِعَرَفَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ

- [٤١٩١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، (هُوَ: الْقَطَّانُ)، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

١٩٨- الْخُطْبَةُ عَلَى النَّاقَةِ بِعَرَفَةَ

- [٤١٩٢] أَخْبَرَنِي إِزْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ (الْبَلْخِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ،

* [٤١٩٠] [التحفة: دس ق ١١٥٨٩] [المجتبى: ٣٠٣١] • هكذا رواه ابن المبارك، وتابعه على إسناده وكيع عند أحمد (٣٠٥/٤)، وابن ماجه (١٢٨٦)، وقال فيه: «يخطب على بعيره»، ولم يذكر: «يوم عرفة» عند ابن ماجه، وأيضاً الثوري كما في الحديث التالي، ولكن قال فيه: «قبل الصلاة».

وخالفهم عبدالله بن داود الخريبي عند أبي داود (١٩١٦) فرواه عن سلمة بن نبيط، عن رجل من الحمي، عن أبيه نبيط، وقال فيه: «على بعير أحمر» ورواه أبو نعيم عند الدارمي (١٦٠٨)، وابن سعد (٢٩/٦) بالشك، فقال فيه: «عن سلمة بن نبيط حدثني أبي أو نعيم بن أبي هند، عن أبي قال: حججت مع أبي وعمي...».

وقال الطبراني في «الأوسط» (١٩٢١): «لم يرو هذا الحديث عن سلمة بن نبيط إلا ابن المبارك». اهـ. كذا قال. وانظر تاليه مع ماسيأتي برقم (٤٢٨٨).

* [٤١٩١] [التحفة: دس ق ١١٥٨٩] [المجتبى: ٣٠٣٠] • أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٣٧/٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٦٩/٣)، وابن حزم في «حجة الوداع» (ص ٢٧٩) من طريق يحيى بن سعيد، وتابعه قبيصة بن عقبة عند البخاري، ومحمد بن كثير عند ابن قانع، ولم يقلوا: «قبل الصلاة».

وخالفهم مؤمل بن إسماعيل، فرواه عن سفیان عند ابن سعد (٣٠/٦) وقال فيه: «يوم النحر»، وفي أوله قصة. وانظر الحديث السابق مع ماسيأتي برقم (٤٢٨٨).

قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: جَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِبِنْمِرَةَ، فَتَرَلَّ بِهَا حَتَّى إِذَا رَاغَتِ الشَّمْسُ^(١) أَمَرَ (بِالْقَصْوَاءِ)^(٢) فَوَجَلَتْ لَهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ (دِمَاؤُنَا)؛ دَمُ (ابْنِ)^(٣) رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ؛ كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَيْتِي سَعْدٍ وَقَتَلْتُهُ هَذَا^(٤)، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَا (أَضَعُهُ)^(٥) رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمُ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلَّا يُوطِئَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُوهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ

(١) زاغت الشمس: أي ميلها عن وسط السماء إلى جانب المغرب. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/٣٠٠).

(٢) رسمت في (م)، (ط)، (ر): «بالقصوى»، والمثبت من (ت)، وهو الموافق لما في مصادر تخريج الحديث. والقصواء: اسم ناقة النبي ﷺ. (انظر: لسان العرب، مادة: قضا).

(٣) زاد قبله في (م)، (ر)، وحاشية (ط) مصححًا عليها: «إياد»، وهو تصحيف، والمثبت من (ت)، وهو موافق لما في رواية «مسلم» (١٢١٨/١٤٧)، قال النووي: «قال المحققون والجمهور: اسم هذا الابن إياس بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، وقيل: اسمه حارثة، وقيل: آدم؛ قال الدارقطني: وهو تصحيف، وقيل: اسمه تمام» (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨/١٨٢).

(٤) هذيل: قبيلة من اليمن. (انظر: لسان العرب، مادة: هذل).

(٥) في (ت)، (ر): «أضع».

فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، فَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَالًا تَضَلُّوا بَعْدِي إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ ؛ كِتَابَ اللَّهِ ، وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ عَنِّي ، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا : نَشْهَدُ (أَنَّكَ) ^(١) قَدْ بَلَغْتَ ، وَأَدَّيْتَ ، وَنَصَحْتَ ، فَقَالَ بِإِضْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَزْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ ، وَ(يُنْكِتُهَا) ^(٢) إِلَى الْأَرْضِ : «اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثَلَاثًا .

• [٤١٩٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ زِيَادِ بْنِ حَزِيمِ بْنِ عَمْرِو السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : «اعْلَمُوا أَنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ ، كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا (و) كَحُزْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا (و) كَحُزْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا» .

(١) في (ت)، (ر) : «أن» .

(٢) في (م)، (ط) : «ينكئها» ، وضبطها في حاشية (ط) : «يُنْكِتُهَا» ، وكتب فوقها «معا» ، والمثبت من (ت)، (ر) . وينكئها : يقبلها ويردها (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٨٤/٨) .

* [٤١٩٢] [التحفة : م د س ق ٢٥٩٣-٢٦٢٨] • أخرجه مسلم (١٢١٨/١٤٧) مطولا من طريق حاتم بن إساعيل ، وتقدم مفرقا ، انظر ما سبق برقم (٢٧٤) ، (٤١٥٩) .

* [٤١٩٣] [التحفة : م د س ٣٣٩٨] • أخرجه أحمد (٣٣٧/٤) ، وولده في «الزوائد» ، وابن خزيمة (٢٨٠٨) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٢٧/٣) من طريق جرير بسنده به ، قال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٤٨/٣) : «تفرد به جرير بن عبد الحميد ، عن مغيرة الضبي ، عن موسى بن زياد بن حذيم ، عن أبيه ، عن جده» . اهـ . وقال البغوي في «معجم الصحابة» (٢١٦/٢) : «لا أعلم رواه غير مغيرة» .

وليس لحذيم إلا هذا الحديث الواحد ، وموسى بن زياد لا يعرف كأبيه ، وتفرد عنه مغيرة بن مقسم ، وزياد بن حذيم تفرد بالرواية عنه ولده موسى ، قاله الذهبي في «الميزان» (٨٨/٢) ، (٢٠٥/٤) ، ويغني الحديث السابق عن هذا الحديث .

١٩٩- قَصْرُ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

- [٤١٩٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ جَاءَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَأَنَا مَعَهُ ، فَقَالَ : الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ . فَقَالَ : هَذِهِ السَّاعَةُ؟! قَالَ : نَعَمْ . قَالَ سَالِمٌ : فَقُلْتُ لِلْحَجَّاجِ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ الْيَوْمَ السُّنَّةَ فَاقْضِرِ الْخُطْبَةَ ، وَعَجِّلِ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : صَدَقَ^(١) .

٢٠٠- الْأَذَانُ بِعَرَفَةَ

- [٤١٩٥] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ : سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ ، فَتَزَلَّ بِهَا حَتَّى إِذَا رَاعَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ (بِالْقَضْوَاءِ)^(٢) فَرَجَلَتْ لَهُ حَتَّى (إِذَا) انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا^(٣) .

(١) تقدم برقم (٤١٨٩) من رواية أشهب عن مالك ، وهو عند البخاري كما بيّنا هناك .

* [٤١٩٤] [التحفة : خ ص ٦٩١٦] [المجتبى : ٣٠٣٢]

(٢) رسمت في (م) ، (ط) ، (ر) : «بالقصوى» ، والمثبت من (ت) .

(٣) أخرجه مسلم ، وقد سبق بنفس الإسناد برقم (١٧١٨) مطولا .

* [٤١٩٥] [التحفة : ص ٢٦٢٩-ص ٢٦٣٧] [المجتبى : ٦١٤]

٢٠١- الجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةَ

- [٤١٩٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، هُوَ: الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا إِلَّا بِجَمْعٍ وَعَرَفَاتٍ^(١).

٢٠٢- اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ بِالْمَوْقِفِ لِلدُّعَاءِ

- [٤١٩٧] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: رَكِبَ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ (الْقُضْوَاءِ)^(٢) إِلَى (الصَّخْرَاتِ)^(٣)، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمَشَاةِ^(٤) بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَدَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حِينَ غَابَ الْقُرْصُ.

(١) تقدم من وجه آخر عن الأعمش برقم (١٧٢٢)، وسيأتي كذلك بنحوه برقم (٤٢٣٤).

* [٤١٩٦] [التحفة: خ م دس ٩٣٨٤] [المجتبى: ٣٠٣٣]

(٢) رسمت في (م)، (ط)، (ر): «بالقُصْوِيَّ»، وضبطت في (ط) بضم القاف، والمثبت من (ت).

(٣) في (ر): «المحراب».

(٤) حبل المشاة: طريقهم الذي يسلكونه في الرمل. وقيل: صفهم ومجتمعهم في مشيهم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حبل).

* [٤١٩٧] [التحفة: س ٢٦٣٤] [المجتبى: ٣٠٩٩] • أخرجه مسلم (١٢١٨) مطولا، وقد تقدم

برقم (٤١٥٩)، (٤١٧٩)، (٤١٨٥)، (٤٢٥١).

٢٠٣- رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بِعَرَفَةَ

• [٤١٩٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، قَالَ : قَالَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : كُنْتُ (رَدَفْتُ) ^(١) النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو ، فَمَالَتْ بِهِ نَاقَتُهُ ، فَسَقَطَ خِطَامُهَا ^(٢) ، فَتَنَاوَلَ الْخِطَامَ بِأَخْدَى يَدَيْهِ ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَهُ الْأُخْرَى .

• [٤١٩٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» .

(١) صحح فوقها في (ر). ومعنى كنت ردف النبي ﷺ : كنت راكبا خلفه على الدابة . (انظر : عون المعبود) (٢٨٠/٥) .

(٢) خطامها : الخطوم : الحبل الذي يُقَادُ به البعير . (انظر : لسان العرب ، مادة : خطم) .
* [٤١٩٨] [التحفة : س ١١١] [المجتبى : ٣٠٣٤] • أخرجه أحمد (٢٠٩/٥) ، وابن خزيمة (٢٨٢٤) من طريق هشيم به ، وعطاء لم يسمع من أسامة شيئا ، قاله أبو حاتم كما في «المراسيل» (٥٧٠) . وصيغة عطاء صيغة انقطاع .

قال الحافظ في «الفتح» (١٤٢/١١) : «أخرجه النسائي بسند جيد» .
وقال في «النكت الظراف» - عقب هذا الإسناد : «روى عن عطاء (م س) ، عن ابن عباس ، عن أسامة ...» يعني : عند مسلم (٢٨٢/١٢٨٦) من طريق يزيد بن هارون ، عن عبد الملك ، عن عطاء به ، وليس فيه رفع يديه ﷺ بالدعاء .

وهو عند البخاري (١٦٦٩) من طريق كريب ، عن أسامة بدونه أيضا .
* [٤١٩٩] [التحفة : م د س ٢٥٩٦] [المجتبى : ٣٠٣٨] • أخرجه أحمد (٣٢٠-٣٢١) ، وأبوداود (١٩٠٧ ، ١٩٠٩) ، وأبو يعلى (٢١٢٦) من طرق عن يحيى بن سعيد ، بعضها مطول ، وبعضها مختصر .

=

• [٤٢٠٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي، فَدَهَبْتُ أَطْلُبُهُ بِعَرَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا، وَقُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذَا؟! إِنَّمَا هَذَا مِنَ الْحُمْسِ^(٢).

• [٤٢٠١] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ شَيْبَانَ قَالَ: كُنَّا وَقُوفًا بِعَرَفَةَ مَكَانًا بَعِيدًا مِنَ الْمَوْقِفِ، فَأَتَانَا ابْنُ مِزْبَعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: إِنَّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، يَقُولُ لَكُمْ: «كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ عَلَى إِزْثٍ مِنْ إِزْثِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ».

= وأخرجه مسلم (١٤٩/١٢١٨) - وفيه طول - وعنه البغوي في «شرح السنة» (١٩٢٦)، وأبوداود (١٩٠٨) من طريق حفص بن غياث، عن جعفر به. وقال البغوي: «هذا حديث صحيح». اهـ.

(١) في حاشية (ت): «هو عمرو بن دينار - ابن الفصيح».

(٢) الحمس: ج. الأحمس، وهم قریش. (انظر: لسان العرب، مادة: حمس).

* [٤٢٠٠] [التحفة: خ م س ٣١٩٣] [المجتبى: ٣٠٣٦] • أخرجه البخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٥٣/١٢٢٠) من طرق عن سفيان بن عيينة بنحوه.

* [٤٢٠١] [التحفة: د ت س ق ١٥٥٢٦] [المجتبى: ٣٠٣٧] • أخرجه أبوداود (١٩١٩)، والترمذي (٨٨٣)، وأحمد (١٣٧/٤)، وابن خزيمة (٢٨١٨، ٢٨١٩)، والحاكم (٤٦٢/١) جميعًا من طرق عن سفيان بن عيينة به.

وقال الترمذي: «حديث حسن، لانعرفه إلا من حديث ابن عيينة، عن عمرو. وابن مربع اسمه يزيد، وإنما يعرف له هذا الحديث الواحد». اهـ.

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». اهـ.

٢٠٤ - فَرَضُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

- [٤٢٠٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدَّيْلِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْحَجِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ عَرَفَةَ، فَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ».
- [٤٢٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (وَهُوَ: ابْنُ عُسَيْبَةَ)، عَنْ (سُفْيَانَ) ^(١)، (وَهُوَ: الثَّوْرِيُّ)، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدَّيْلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَجُّ عَرَفَاتٌ - ثَلَاثًا - فَمَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَقَدْ أَدْرَكَ؛ (أَيَّامٌ) مِنْ ثَلَاثٍ ^{صَحِيحٌ} فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» [البقرة: ٢٠٣].

* [٤٢٠٢] [التحفة: د ت س ق ٩٧٣٥] [المجتبى: ٣٠٣٩] • أخرجه البخاري في «تاريخه» (٢٤٣/٥)، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩، ٨٩٠)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وأحمد (٣٠٩/٤)، وابن حبان (٣٨٩٢)، وابن خزيمة (٢٨٢٢)، والحاكم (٤٦٤/١) من طرق عن سفیان الثوري، وسيأتي من إحداهما برقم (٤٢٤١)، وتابعه عليه شعبة عند أحمد (٣٠٩/٤)، والحاكم (٢٧٨/٢)، وسوف يأتي برقم (٤٣٧٣).

قال الترمذي: «قال سفیان بن عيينة: (هذا أجود حديث رواه الثوري). قال وكيع: (هذا الحديث أم المناسك). وقال ابن عيينة للثوري: (ليس عندكم بالكوفة حديث أشرف ولا أحسن من هذا الحديث)». اهـ.

(١) صحح عليها في (ط)، وسقطت «عن سفیان» من (ت)، وهو خطأ.

* [٤٢٠٣] [التحفة: د ت س ق ٩٧٣٥] • أخرجه الترمذي (٨٩٠)، والحميدي (٨٩٩)، وابن حبان (٣٨٩٢)، والبيهقي (١١٦/٥)، وغيرهم من طرق عن سفیان بن عيينة به. وتمام تحريجه في سابقه.

• [٤٢٠٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (أَبُو) مُعَاوِيَةَ^{لَات}، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، (وَهُوَ: ابْنُ عُرْوَةَ)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ فُرَيْشٌ تَقِفُ بِالْمُرْدَلِقَةِ، وَيُسَمُّونَ الْحُمْسَ، وَسَائِرُ^(١) الْعَرَبِ تَقِفُ بَعْرَفَةَ، فَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَقِفَ بَعْرَفَةَ، ثُمَّ يَدْفَعْ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّكَاسُ ﴾ [البقرة: ١٩٩].

• [٤٢٠٥] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ (يُعْرَفُ بِحَرَمِيِّ) بِطَرَسُوسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَنَا رَدِيقُهُ، فَجَعَلَ (يَكْمَحُ)^(٢) رَاحِلَتَهُ حَتَّىٰ إِنَّ ذَفْرَاهَا^(٣) (لَتَكَادُ)^(٤) تُصِيبُ قَادِمَةَ الرَّحْلِ^(٥)،

(١) سائر: باقي. (انظر: لسان العرب، مادة: سير).

* [٤٢٠٤] [التحفة: خ م د س ١٧١٩٥] [المجتبى: ٣٠٣٥] • أخرجه البخاري (٤٥٢٠)، ومسلم (١٢١٩/١٥١) من طريق أبي معاوية به.

وتابعه بنحوه: علي بن مسهر عند البخاري (١٦٦٥)، وأبو أسامة عند مسلم (١٥٢)، والطفاوي عند الترمذي (٨٨٤)، وغيره. وسيأتي بنفس الإسناد برقم (١١١٤٤).

(٢) كذا في (م)، (ط)، وفي (ر): «يكبح»، وهما بمعنى، ووقعت في (ت): «يكمح». ويكمح راحلته: يجذب رأسها إليه وهو راكب عليها، ويمنعها من سرعة السير (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٥٧/٥).

(٣) ذفراها: أصل أذنها، وهما: ذفرتان، والذفرتى مؤنثة وألفها للتأنيث أو للإلحاق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ذفر).

(٤) في (ت): «تكاد».

(٥) قادمة الرحل: طرف الرحل الذي قدام الراكب. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٥٧/٥).

وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ فِي إِيْضَاعٍ»^(١) الْإِيلِ.

٢٠٥- الأَمْرُ بِالسَّكِينَةِ فِي الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَةَ

• [٤٢٠٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَزْبِ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَضَّاحِ، (وَهُوَ: شَيْخُ مَرْوَزِيٍّ^١)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَغْنِي: ابْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَطْفَانَ بْنِ طَرِيفٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَنْقَ^(٢) نَاقَتَهُ حَتَّىٰ إِنَّ رَأْسَهَا لَيَمَسُّ وَاسِطَةَ رَحْلِهِ، وَهُوَ يَقُولُ لِلنَّاسِ: «السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ». عَشِيَّةَ عَرَفَةَ.

(١) إيضاع: سير سريع. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٥٢٢).

* [٤٢٠٥] [التحفة: خ م م س ٩٥] [المجتبى: ٣٠٤١] • أخرجه أحمد (٢٠١/٥، ٢٠٧)، وابن سعد (٤/٦٣، ٦٤)، والبخاري في «مسند أسامة» (٣٥)، والبيهقي (٢/١١٩) من طرق عن حماد بن سلمة به.

الفاظهم جميعاً - وكذلك لفظ «المجتبى»: «يا أيها الناس...». وهو ثابت في «الصحيحين» ببعضه، فأخرجه البخاري (١٦٧١) من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه، وليس فيه: «عن أسامة بن زيد». وأخرجه مسلم (٢٦٨/١٢٨٢) من طريق أبي معبد، عن ابن عباس، عن الفضل بأطول منه. وليس فيه: «والوقار، فإن البر... إلخ».

(٢) من هنا سقط من مصورة المخطوطة (ر)، وينتهي السقط قبل باب: الرخصة للضعفة أن يصلوا يوم النحر بمعنى حيث نشير إلى ذلك. وشنق: ضمّ وضيق زمامها (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٥٨).

* [٤٢٠٦] [التحفة: م س ٦٥٦٨] [المجتبى: ٣٠٤٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه. والأمر بالسكينة مخرج عند البخاري عن ابن عباس، ومسلم عن الفضل كما تقدم في سابقه.

• [٤٢٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، هُوَ : الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ ، وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ ، وَأَمَرَنَا بِالسَّكِينَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا ، وَازْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»^(١) .

• [٤٢٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ جَعَلَ يَقُولُ : «السَّكِينَةُ عِبَادَ اللَّهِ» . يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ أَبُو أَيُّوبَ^(٢) بِبَاطِنِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ .

(١) حصى الخذف : صغار الحصن . (انظر : لسان العرب ، مادة : خذف) .

* [٤٢٠٧] [التحفة : د س ق ٢٧٤٧] • أخرجه أبو داود (١٩٤٤) ، والترمذي (٨٨٦) ، وابن ماجه (٣٠٢٣) ، وأحمد (٣/٣٠١ ، ٣٣٢) من طرق عن سفیان الثوري ، ومسلم (١٢٩٧/١٢٩٩) من طريق ابن جريج ، جميعاً عن أبي الزبير ، مطولاً ومختصراً .

قال الترمذي : «حديث جابر حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه ابن خزيمة أيضاً (٢٨٧٧) . والحديث سيأتي من وجه آخر عن الثوري برقم (٤٢٤٩) ، ومن طريق ابن جريج ، عن أبي الزبير برقم (٤٢٥٩) ، (٤٢٧٢) ، ومن وجه آخر عن أبي الزبير برقم (٤٢٧١) .

(٢) في حاشية (ت) : «أبو أيوب هذا هو سليمان بن حرب المتقدم ذكره في السند» .

* [٤٢٠٨] [التحفة : س ٢٦٧٢] [المجتبى : ٣٠٤٥] • أخرجه أحمد (٣/٣٥٥) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٣/٣٩٢) من طريق حماد بسنده . وتابع أيوب على الأمر بالسكينة ابن جريج ، والثوري ، وابن عيينة كما تقدم قبله ، ويشهد له حديث ابن عباس عند البخاري ، والفضل عند مسلم . وهما مخرجان تحت رقم (٤٢٠٥) .

٢٠٦- كَيْفَ السَّيْرِ مِنْ عَرَفَةَ

• [٤٢٠٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ يُسْأَلُ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ^(١)، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْةَ نَصٍّ^(٢)، وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ.

• [٤٢١٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ: الْقَطَّانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ. فَقَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْةَ نَصٍّ، وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ.

٢٠٧- التَّرْوُلُ بَعْدَ الدَّفْعِ مِنْ عَرَفَةَ

• [٤٢١١] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ عَيْنَانَ الْمَرْزُوقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ الشَّعْبَ^(٣) الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأَمْرَاءُ، فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا،

(١) العتق: سير بين السرعة والبطء. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٥١٨).

(٢) نص: أسرع جدًا. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٥١٨).

* [٤٢٠٩] [التحفة: خ م د س ق ١٠٤] • أخرجه البخاري (١٦٦٦، ٢٩٩٩، ٤٤١٣)، ومسلم (١٢٨٦/٢٨٣، ٢٨٤) من طُوقٍ عن هشام بن عروة به بنحوه، وسيأتي من أحد هذه الوجوه عن هشام برقم (٤٢٤٨).

* [٤٢١٠] [التحفة: خ م د س ق ١٠٤] [المجتبى: ٣٠٤٦] • أخرجه البخاري (٢٩٩٩، ٤٤١٣) من وجهين آخرين عن يحيى القطان به، وتقدم تمام تخريجه في سابقه.

(٣) الشعب: الفرجة النافذة بين الجبلين، وقيل: هو الطريق في الجبل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٨/٩).

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ. قَالَ «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُرْدَلِفَةَ لَمْ يَحْتَلْ^(١) آخِرُ النَّاسِ حَتَّى صَلَّى.

• [٤٢١٢] أُخْبِرُنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالَ إِلَى الشُّعْبِ، فَقُلْتُ لَهُ: (أَأَصْلِي) ^(٢) الْمَغْرِبُ؟ قَالَ: «الْمُصَلِّي أَمَامَكَ».

• [٤٢١٣] أُخْبِرُنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّهَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، هُوَ ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، أَنَّ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ حَتَّى عَدَلَ إِلَى الشُّعْبِ،

(١) في حاشيتي (م)، (ط): «قوله: (لم يحل) هو بضم الحاء يعني أنهم لم يجلوا رحالهم ولا سبيل إلى كسر الحاء كما توهمه من جهل قاله القرطبي - انتهى»، وفي (ت): «لم يجوز».

* [٤٢١١] [التحفة: خ م د س ١١٥] [المجتبى: ٣٠٤٨] • أخرجه مسلم (٢٨٠/١٢٨٠) من وجه آخر عن وكيع، عن سفيان فقال: «عن محمد بن عقبة».

وأخرجه (٢٧٨، ٢٧٩) من وجهين آخرين عن إبراهيم بن عقبة به.
وأخرجه (٢٧٦، ٢٧٧) وكذا البخاري (١٣٩، ١٨١، ١٦٦٧، ١٦٧٢) من وجهين عن موسى بن عقبة، عن كريب به. وسيأتي أحدهما برقم (٤٢٢٠).

وأخرجه البخاري (١٦٦٩) من طريق محمد بن أبي حرملة، عن كريب به. وفي بعضها طول.
(٢) في (م)، (ط): «أصلي»، والمثبت من (ت).

* [٤٢١٢] [التحفة: خ م د س ١١٥] [المجتبى: ٣٠٤٧] • أخرجه مسلم (٢٧٨، ٢٧٩) من طريق ابن المبارك، وزهير أبي خيثمة، عن إبراهيم مطولا بنحوه.

. وتقدم في سابقه من طريق وكيع، عن سفيان، عن إبراهيم به، لكن خالف إسحاق بن راهويه - شيخ مسلم - (٢٨٠) محمود بن غيلان المروزي شيخ النسائي فقال: «عن محمد بن عقبة» كما أشرنا في سابقه.

فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَجَعَلَ أَسَامَةً يَضْبُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي؟ قَالَ: «الْمُصَلِّي أَمَامَكَ»^(١)).

٢٠٨- الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُرْدَلْفَةِ

- [٤٢١٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ: الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُرْدَلْفَةِ^(١).
- [٤٢١٥] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ (بِجَمْعِ)^(٢).
- [٤٢١٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلْفَةِ جَمِيعًا.

* [٤٢١٣] [التحفة: خ م د س ١١٥] • أخرجه البخاري (١٨١) من وجه آخر عن يزيد بن هارون به. وأخرجه البخاري أيضا (١٦٦٧)، وكذا مسلم (٢٧٧) من وجهين آخرين عن يحيى - وهو ابن سعيد الأنصاري - بنحوه. تمام تخريجه تحت رقم (٤٢١١).

(١) تقدم من وجه آخر عن عدي بن ثابت برقم (١٧١٩).

* [٤٢١٤] [التحفة: خ م س ق ٣٤٦٥] (٢) صحح عليها في (ت).

* [٤٢١٥] [التحفة: خ م س ق ٣٤٦٥] [المجتبى: ٣٠٤٩]

* [٤٢١٦] [التحفة: س ٦٩٦٧] • عزاه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٦٦/٩) إلى عبد الرزاق،

عن معمر بأطول منه.

٢٠٩- الأذانُ بالمُزْدَلِفَةِ

- [٤٢١٧] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ.

= ولم نجده في «المصنف»، وأخرجه مالك في «الموطأ» (١/٤٠٠) عن الزهري به .
وعنه مسلم (٧٠٣/٢٨٦)، وأبوداود (١٩٢٦)، وأحمد (٢/٦٢، ١٥٢)، وأخرجه البخاري (١٠٩٢) معلقاً عن الليث، عن يونس، عن الزهري، فأوقفه على ابن عمر .
وأخرجه (١٦٧٣) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، بنحوه، وفيه زيادة .
وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» أن الليث بن سعد رواه عن عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن سالم، فرفعه، وقد وصله الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢١٤)، وذكر فيه الإقامة لصلاة العشاء، ونص الطحاوي أنه صلاهما بإقامتين، وسيأتي مزيد بيان لذلك في الحديث الآتي .

* [٤٢١٧] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] • أخرجه مسلم (١٢٨٨/٢٨٩)، وأحمد (٢/٥٩) من طريق وكيع به .

وأخرجه مسلم (٢٨٨) من طريق ابن مهدي، وأبوداود (١٩٣٢) من طريق يحيى القطان، عن شعبة به، إلا أن القطان لم يذكر (الحكم) في إسناده .
ورواه الترمذي (٨٨٧، ٨٨٨) من طريق الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن مالك، عن ابن عمر، وإساعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عنه .
وقال: «قال محمد بن بشار: قال يحيى: والصواب حديث سفيان» حتى قال: «وحديث سعيد بن جبير، عن ابن عمر هو حديث حسن صحيح أيضاً. رواه سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، وأما أبو إسحاق، فرواه عن عبدالله وخالد ابني مالك، عن ابن عمر». ولم يوصل إسناده .

ولم يتفرد شعبة بالحديث، فقد تابعه الثوري، لكن عن سلمة وحده كما يأتي .

• [٤٢١٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ النَّسَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُوَيْبَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

• [٤٢١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: غُنْدَرًا، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ: شَهِدْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَقَامَ الصَّلَاةَ بِجَمْعٍ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَلَّى الْعَتَمَةَ رَكَعَتَيْنِ، وَحَدَّثَ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا الْمَكَانِ.

• [٤٢٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ (عُقْبَةَ) ^(١)، عَنْ (كُرَيْبٍ) ^(٢)، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ - يَعْنِي - بِالشَّعْبِ بَالٍ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَرَكِبَ حَتَّى جَاءَ - يَعْنِي - الْمُرْدَلِفَةَ نَزَلَ، فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ،

* [٤٢١٨] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى: ٣٠٥٣] • أخرجه مسلم (٢٩٠/١٢٨٨) من

طريق عبدالرزاق، عن الثوري به.

وقد تقدم من طريق شعبة، عن سلمة برقم (٤٦١).

* [٤٢١٩] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] • أخرجه أبو داود (١٩٣٢) بنحوه من طريق يحيى القطان،

عن شعبة، وهو عند مسلم (٢٨٨/١٢٨٨، ٢٨٩) من وجهين آخرين عن شعبة بأخصر منه.

(١) في (ت): «قتيبة»، وهو تصحيف. (٢) في (ت): «كرب»، وهو تصحيف.

ثُمَّ أَنَاخَ كُلَّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَثْرَلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّاهَا، وَلَمْ يُصَلِّ (١)

بَيْنَهُمَا شَيْئًا .

• [٤٢٢١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ: ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ لَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا .

• [٤٢٢٢] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ مَثْرُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عُمَرَ)، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ، صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَجْمَعُ كَذَلِكَ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ .

(١) في (م): «يصلي» .

* [٤٢٢٠] [التحفة: خ م د س ١١٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٤٠٠-٤٠١)، وعنه البخاري (١٣٩، ١٦٧٢)، ومسلم (٢٧٦/١٢٨٠). وقد تقدم برقم (٤٢١١)، (٤٢١٢) من طريقين عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، ومن وجه آخر عن موسى بن عقبة، عنه به (٤٢١٣) .

[٥٢ / ب]

* [٤٢٢١] [التحفة: خ د س ٦٩٢٣] [المجتبى: ٣٠٥١] • أخرجه أحمد (٥٦/٢) عن يحيى به .
والحديث متفق عليه من طرق عن الزهري، وقد تقدم تخريجه برقم (١٧٢٠، ١٧٨٥) .

* [٤٢٢٢] [التحفة: م س ٧٣٠٩] [المجتبى: ٣٠٥٢] • أخرجه مسلم (٢٨٧/١٢٨٨) من طريق ابن وهب به .

والحديث متفق عليه من رواية سالم، عن ابن عمر، وقد تقدم تخريجه برقم (١٧٢٠، ١٧٨٥) .
وقد تقدم تحت رقم (٤٢١٦) من طريق معمر، عن الزهري، مختصراً .

٢١٠- الرُّخْصَةُ لِلنِّسَاءِ فِي الْإِفَاضَةِ مِنْ جَمْعِ قَبْلِ الصُّبْحِ

• [٤٢٢٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنصُورٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا أَدْنَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ فِي الْإِفَاضَةِ قَبْلَ الصُّبْحِ مِنْ جَمْعٍ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً ثَبِطَةً^(١).

• [٤٢٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْمِصْبِغِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ، هُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَدِدْتُ لَوْ أَنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سُودَةُ، فَصَلَّتِ الْفَجْرَ بِمِثْلِ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ، كَانَتْ سُودَةُ امْرَأَةً ثَقِيلَةَ ثَبِطَةٍ، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَذِنَ لَهَا، فَصَلَّتِ الْفَجْرَ بِمِثْلِ، وَرَمَتْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ.

(١) ثَبِطَةٌ: ثَقِيلَةٌ بَطِيئَةٌ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ثَبِطَ).

* [٤٢٢٣] [التحفة: ص ١٧٥٢٧] [المجتبى: ٣٠٦٠] • أخرجه أحمد (٣٠/٦) عن هشيم به. ولم يتفرد به منصور بن زاذان، عن عبدالرحمن بن القاسم، فقد أخرجه البخاري (١٦٨٠)، ومسلم (٢٩٦/١٢٩٠) من طريق سفيان الثوري، عن عبدالرحمن، بنحوه. وأخرجه مسلم (٢٩٤) من طريق أيوب عنه به، و(٢٩٥) من طريق عبيدالله بن عمر عنه، بنحوه.

وتابع عبدالرحمن بن القاسم: أفلح بن حميد عند البخاري (١٦٨١)، ومسلم (٢٩٣) أيضًا. * [٤٢٢٤] [التحفة: م ص ١٧٥٠٣] [المجتبى: ٣٠٧٢] • أخرجه مسلم (٢٩٥/١٢٩٠)، وأحد (٦/٩٨-٩٩)، وابن حبان (٣٨٦٤)، والطحاوي (٢/٢١٩)، والبيهقي (٥/١٢٤) من طرق عن عبيدالله به.

واختلف في إسناده، والصحيح قول من قال: عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. قاله الدارقطني في «العلل» (١٥/١٢٠، ١٢١).

• [٤٢٢٥] أَخْبَرَنَا (عَبْدُ اللَّهِ) ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ سَوْدَةَُ امْرَأَةً ضَخْمَةً ثَبِطَةً، فَاسْتَأْذَنْتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُفَيْضَ مِنْ جَمْعِ بَلْبَلٍ، فَأْذِنَ لَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَيْتَ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتَهُ سَوْدَةُُ.

٢١١- تَقْدِيمُ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى مَنَى مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ

• [٤٢٢٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ الْمَرْزُوقِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُرْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ.

• [٤٢٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو،

(١) في (م): «عبيدالله» مصغراً، وهو تصحيف.

* [٤٢٢٥] [التحفة: م س ١٧٤٧٣] • أخرجه مسلم (٢٩٤/١٢٩٠)، وابن خزيمة (٢٨٦٩) من طريق عبد الوهاب، عن أيوب به. وزادا فيه: «وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام». ورواه ابن راهويه (٤١٤/٢)، وعنه ابن حبان (٣٨٦٦) من هذا الوجه، ولم يذكرها هذه الزيادة.

* [٤٢٢٦] [التحفة: خ م د س ٥٨٦٤] [المجتبى: ٣٠٥٥] • أخرجه البخاري (١٦٧٨)، ومسلم (٣٠١/١٢٩٣) من طريق سفیان بسنده هنا بمثله.

وتابعه حماد بن زيد عن عبيدالله بن أبي يزيد بنحوه عند البخاري (١٨٥٦)، ومسلم (٣٠٠) أيضاً.

وتابعها ابن جريج عنه بنحوه عند ابن خزيمة (٢٨٧٢)، وأبي عوانة (٣٥٢٣) من طرق عنه.

عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُرْدَلِقَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ.

• [٤٢٢٨] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ الْقُومِيسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِضَعْفَةِ (النَّاسِ) مِنْ الْمُرْدَلِقَةِ بِلَيْلٍ.

• [٤٢٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ بْنِ الْحَرَّانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (١) وَعَفَّانُ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُشَاشٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ ضَعْفَةَ بَنِي هَاشِمٍ أَنْ يَنْفِرُوا مِنْ جَمْعِ بِلَيْلٍ.

* [٤٢٢٧] [التحفة: م س ق ٥٩٤٤] [المجتبى: ٣٠٥٦] • أخرجه مسلم (٣٠٢/١٢٩٣)، وابن ماجه (٣٠٢٦)، وأحمد (٢٢١/١)، والحميدي (٤٦٤) جميعاً من طريق سفيان به، والحديث المتقدم يقوي رواية عطاء هنا، وقد اختلف عليه، وانظر ماسياتي برقم (٤٢٤٦).

* [٤٢٢٨] [التحفة: م س ٦٩٦٤] • أخرجه أحمد (٣٣/٢)، وأبو عوانة في «صحيحه» (٣٥١٧) من طريق عبدالرزاق، وابن حزم في «حجة الوداع» (١٢٣) من طريق النسائي. وأخرجه أبو عوانة (٣٥١٨) من وجه آخر عن عبدالرزاق به مطولاً، وصححه ابن خزيمة (٢٨٧١). وأخرجه البخاري (١٦٧٦)، ومسلم (٣٠٤/١٢٩٥) من طريق يونس، عن الزهري به مطولاً، وصححه ابن خزيمة (٢٨٨٣)، وأبو عوانة (٣٥١٩)، ويشهد له حديث ابن عباس المتقدم قبله.

(١) في حاشية (ت): «أبو عاصم هو: الضحاك بن مخلد النبيل، وعفان هو: ابن مسلم الصفار، وسليمان هو: ابن حرب قاضي مكة - ابن الفصيح».

* [٤٢٢٩] [التحفة: م س ١١٠٥٢] [المجتبى: ٣٠٥٧] • أخرجه أحمد (٢١٢/١)، وأبو يعلى (٦٧٢٥، ٦٧٣٤)، والبخاري في «مسنده» (٢١٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٥/١٨) جميعاً من طريق شعبة به.

- [٤٢٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَالٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: كُنَّا نُعَلِّسُ^(١) عَلَى عَهْدِ (رَسُولِ اللَّهِ)^(٢) ﷺ مِنَ الْمُرْدَلِقَةِ إِلَى مِثَى.
- [٤٢٣١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ شَوَالٍ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُعَلِّسَ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِثَى.

= قال الترمذي عقب (٨٩٣): «وروى شعبة هذا الحديث عن مشاش، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قدم ضعفة أهله من جمع بليل. وهذا حديث خطأ أخطأ فيه مشاش وزاد فيه: (عن الفضل بن عباس)، وروى ابن جريج وغيره هذا الحديث عن عطاء، عن ابن عباس، ولم يذكروا فيه (عن الفضل بن عباس)، ومشاش بصري، روى عنه شعبة». اهـ.

وقال البزار: «وهذا الحديث لانحفظه عن مشاش أبي الأزهر إلا عن شعبة عنه». اهـ.

والذي في «الصحاحين» من طريق عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل في الإرداف والتلبية ورمي الجمار، وسوف يأتي برقم (٤٢٥٢).

(١) نعلس: نسير في ظلمة آخر الليل المختلطة بضوء الصباح. (انظر: لسان العرب، مادة: غلس).

(٢) فوقها في (م)، (ط): «النبى»، وكذا وقعت في (ت).

* [٤٢٣٠] [التحفة: م س ١٥٨٥٠] [المجتبى: ٣٠٥٩] • أخرجه مسلم (١٢٩٢)، وأحمد (٤٢٦/٦)، والحميدي في «مسنده» (٣٠٥) جميعاً من طريق سفیان بن عيينة به، قال الحميدي: «قال سفیان: وسالم بن شوال رجل من أهل مكة، لم نسمع أحداً يحدث عنه إلا عمرو بن دينار هذا الحديث». اهـ.

كما قال، وقد رواه عنه عطاء بنحوه كما في «صحيح مسلم» من رواية ابن جريج عنه التالية.

* [٤٢٣١] [التحفة: م س ١٥٨٥٠] [المجتبى: ٣٠٥٨] • أخرجه مسلم (١٢٩٢/٢٩٨)، وأبو عوانة في «صحيحه» (٣٥٢٠) من طرق عن ابن جريج، وقد تابع عطاء عليه عمرو بن دينار بنحوه كما في سابقه.

- [٤٢٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، أَنَّ مَوْلَى لِأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : جِئْتُ مَعَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلِي بَعْلَسِ ، فَقُلْتُ لَهَا : لَقَدْ جِئْنَا مِثْلِي بَعْلَسِ ، فَقَالَتْ : قَدْ كُنَّا نَصْنَعُ هَذَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ .

٢١٢- التَّلْبِيَةُ لَيْلَةَ الْمُرْدَلَمَةِ

- [٤٢٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ (يَزِيدٍ) ^(١) قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يُتْلِي لَيْلَةَ الْمُرْدَلَمَةِ ، فَقَالَ : هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ - سَمِعْتُ الَّذِي (أُنزِلَتْ) ^(٢) عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يُتْلَى .

* [٤٢٣٢] [التحفة: دس ١٥٧٣٧] [المجتبى: ٣٠٧٣] • هكذا رواه ابن القاسم هنا وأبو مصعب (١/٥٢٤)، والحدثاني (ص ٤٤٥) عن مالك، ورواه يحيى بن يحيى عنه (١/٣٩١) فقال فيه: «أن مولاة لأسماء - بالتأنيث -» .

ورواه أبو داود (١٩٤٣) من طريق يحيى القطان، عن ابن جريج، عن عطاء، وقال فيه: «أخبرني مخبر عن أسماء»، ولعله هو مولى أسماء المذكور، وقد سُمي من هذا الوجه أيضا عند البخاري (١٦٧٩)، ومسلم (٢٩٧/١٢٩١) من طريق يحيى القطان وغيره، عن ابن جريج قال: حدثني عبدالله مولى أسماء، فذكره مطولا بمعناه. ولم يذكر فيه عطاء، فيحتمل أن يكون ابن جريج سمعه أولا من عطاء، ثم سمعه بعد ذلك من عبدالله مولى أسماء، وهذا ما قاله الحافظ في «الفتح» (٣/٥٢٨)، والله أعلم.

(١) في (ط): «زيد»، وهو خطأ. (٢) كذا في (ط)، (ت) وفي (م): «أنزل».

* [٤٢٣٣] [التحفة: م س ٩٣٩١] • أخرجه أحمد (١/٤١٩) عن يحيى بن آدم بسنده، وقال فيه: «ليلة جمع»، ولم يذكر القسم.

وأخرجه مسلم (١٢٨٣/٢٧٠) من طريق يحيى بن آدم، وأخرجه أيضا (١٢٨٣/٢٦٩)، =

٢١٣- الوَقْتُ الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ الصُّبْحُ بِالْمُرْدَلِفَةِ

• [٤٢٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْكُوفِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، هُوَ : ابْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ قَطُّ إِلَّا لِمِيقَاتِهَا ، إِلَّا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، صَلَّاهُمَا بِجَمْعٍ ، وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا ^(١) .

• [٤٢٣٥] أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، هُوَ : ابْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ ، قَالَ : حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ فَأَمَرَنِي عَلْقَمَةُ أَنْ أَلْزِمَهُ فَلَزِمْتُهُ ، فَأَتَيْتَا الْمُرْدَلِفَةَ ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، قَالَ : قُمْ . قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّ هَذِهِ لَسَاعَةٌ مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ فِيهَا قَطُّ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ زُهَيْرٌ : وَلَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُمَا صَلَاتَانِ تُؤَخَّرَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا ؛ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَمَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُرْدَلِفَةَ ، وَصَلَاةُ (الْعِدَاةِ) ^(٢) حِينَ يَبْزُغُ الْفَجْرُ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

= (٢٧٠ ، ٢٧١) من طرق عن حصين بنحوه ، قرن عبدالرحمن بن يزيد في إحداهما بالأسود بن يزيد ، وفي بعضها زيادة ، وله طرق أخرى في «الصحاحين» تأتي بعد هذا . وانظر ماسياتي برقم (٤٢٤٤) (٤٢٦٨) .

(١) تقدم من وجهين آخرين عن الأعمش برقم (١٧٢٢) (٤١٩٦) .

* [٤٢٣٤] [التحفة : م د س ٩٣٨٤] [المجتبى : ٣٠٦١]

(٢) في (م) : «الفجر» . والغداة : الفجر (انظر : لسان العرب ، مادة : غدا) .

* [٤٢٣٥] [التحفة : م د س ٩٣٩٠] • أخرجه البخاري (١٦٧٥) ، وأحمد (٤٦١/١) من طريق =

٢١٤- مَنْ لَمْ يُدْرِكْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ الْإِمَامِ بِالْمُرْدَلِفَةِ

- [٤٢٣٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ مَضْرَسٍ ابْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ مَعَنَا، وَوَقَفَ هَذَا الْمَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ»^(١)، وَأَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفْتَهُ^(٢).

⁼ زهير بسنده، وقال فيه: «صلاتان تحولان». وقال البخاري: «الفجر»، وقال أحمد: «الغداة»، ووافق زهيرًا على قوله: «الفجر» إسرائيل عند البخاري (١٦٨٣).

- (١) يفيض: يزحف ويندفع في السير. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: فيض).
(٢) تفته: ما يفعله المحرم بالحج إذا حَلَ: كَقَصَّ الشَّارِبَ وَالْأَطْفَارَ، وَنَتَفَ الْإِبْطَ، وَحَلَقَ الْعَانَةَ. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥٤٢/٣).

* [٤٢٣٦] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٠] [المجتبى: ٣٠٦٥] • أخرجه أحمد (٤/٢٦١، ٢٦٢)، والطيالسي (١٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧/١٥٠)، والحاكم (١/٤٦٣) جميعًا من طرق عن شعبة، عن ابن أبي السفر به.
وأخرجه الطبراني والدارقطني في «السنن» (٢/٢٤٠) من طريقين عن الثوري عنه، وخالفهما أمية بن خالد - كما في الحديث التالي - فرواه عن شعبة، عن سيار، ولم يتابعه أحد عليه.
وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط كافة أئمة الحديث، وهي قاعدة من قواعد الإسلام، وقد أمسك عن إخراجهِ الشيخان على أصلهما؛ لأن عروة بن مضر لم يحدث عنه غير عامر الشعبي، وقد وجدنا عروة بن الزبير روى عنه». اهـ. وتعبه الذهبي.
وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٧/١٨٩): «حديث صحيح ثابت، لشعبة فيه أربع روايات... وساقها، ولم يصح منها إلا رواية جمهور أصحابه عنه، عن ابن أبي السفر». اهـ. وقال أبو بكر بن العربي المعافري: «هو من لوازم الصحيحين». اهـ. من «خلاصة البدر المنير» (٢/١٧).

• [٤٢٣٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدُّرْهَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمِّيَّةٌ، هُوَ: ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَيَّارٍ، هُوَ: أَبُو الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مِزْرَسٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِجَمْعٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقْبَلْتُ مِنْ جَبَلِي طَيِّبٍ لَمْ أَدْعُ (حَبَلًا) ^(١) إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ مَعَنَا، وَقَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى ثَمَنَهُ».

• [٤٢٣٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مِزْرَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ جَمْعًا مَعَ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ (حَتَّى) ^(٢) يَفِيضُوا، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ مَعَ النَّاسِ وَالْإِمَامِ، فَلَمْ يُدْرِكْ».

(١) في (م)، (ت): «جبلًا» بالجيم، وهو تصحيف، وضبطه الخطاطي في «غريب الحديث»، وابن الأثير في «النهاية»، وكذا السيوطي والسندي في حاشيتيهما على «المجتبى» بالحاء المهملة كما أثبتناه، وهو المستطيل من الرمل، أو القطعة الضخمة الممتدة منه، وقيل غير ذلك.

* [٤٢٣٧] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٠] [المجتبى: ٣٠٦٤] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧/١٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/١٩٠) من طرق عن علي بن الحسين الدرهمي بسنده بمثله.

قال أبو نعيم: «تفرد به أمية، عن شعبة، عن سيار». اهـ. وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٤/٢٣٩): «تفرد به علي بن الحسين الدرهمي، عن أمية، عن شعبة». اهـ. (٢) في (ت): «حين».

* [٤٢٣٨] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٠] [المجتبى: ٣٠٦٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقد أخرجه من طريقه ابن حزم في «حجة الوداع» (١١٨). وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» =

• [٤٢٣٩] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ وَزَكَرِيَّا^(١)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَضْرَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا بِالْمُرْدَلِقَةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا صَلَاتِنَا هَذِهِ هَاهُنَا، ثُمَّ أَقَامَ مَعَنَا، وَقَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ».

• [٤٢٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ مَضْرَسٍ الطَّائِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَتَيْتُكَ مِنْ جَبَلِي طَيِّبٍ،

= (٢/٢٤٥) من طريق صالح بن عمر، عن مطرف به إلا أنه قال: «ومن لم يدرك جمعًا فلا حج عليه»، ونحوها عند الطبراني (١٧/١٥١).

وذكر الحافظ في «الفتح» (٣/٥٢٩) أن أبا جعفر العقيلي أنكر هذه الزيادة في جزء مفرد، وأنها من رواية مطرف، عن الشعبي، وأن مطرفًا كان يهم في المتون. (١) في حاشية (ت): «زكريا هو: ابن أبي زائدة».

* [٤٢٣٩] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٠] [المجتبى: ٣٠٦٢] • أخرجه الترمذي (٨٩١)، وابن حبان (٣٨٥١)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢/٢٠٨)، والبيهقي (٥/١٧٣) جميعًا من طرق عن سفیان بهذا الإسناد.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه أيضًا ابن خزيمة، ورواه أحمد (٤/١٥)، وابن خزيمة (٢٨٢٠) عن هشيم بهذا الإسناد ولم يذكر فيه «داود بن أبي هند».

قال حامد بن يحيى - رواه عند البيهقي - قال سفیان: «وزاد زكريا فيه، وكان أحفظ الثلاثة لهذا الحديث». وقال أيضًا: «قال سفیان: وزاد فيه داود بن أبي هند قال: «أتيت رسول الله ﷺ حين برق الفجر...» وذكر الحديث. وهي عند ابن خزيمة (٤/٢٥٦)، والطحاوي أيضًا، وقال الدارقطني في «الأفراد» كما في «أطراف الغرائب» (٤/٢٣٨): «تفرد سفیان بن عيينة به عن داود بن أبي هند».

(أَكَلْتُ) ^(١) مَطِيئِي ، وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي ، وَاللَّهِ مَا بَقِيَ مِنِّي (حَبْلٌ) ^(٢) إِلَّا (و) وَقَفْتُ عَلَيْهِ ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجِّ؟ قَالَ : «مَنْ صَلَّى الْعِدَاةَ هَاهُنَا مَعَنَا ، وَقَدْ أَتَى عَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَقَدْ قَضَى ثَمَنَهُ ، وَتَمَّ حَجُّهُ» .

• [٤٢٤١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَكَيْرُ بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ الدَّيْلِيَّ ، قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ تَجْدٍ ، فَأَمَرُوا رَجُلًا فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَجِّ ، فَقَالَ : «الْحَجُّ عَرَفَةٌ ، مَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ حَجَّهُ ، أَيَّامٌ مِثْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، مَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» . ثُمَّ أَرَدَفَ رَجُلًا ، فَجَعَلَ يَتَأَدَّى بِهَا فِي النَّاسِ ^(٣) .

• [٤٢٤٢] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : أَتَيْتَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «الْمُرْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» ^(٤) .

(١) في (م) (ط) : «أضللت» ، والمثبت من (ت) ، وصحح عليها . وأكلت : أتعبت (انظر : لسان العرب ، مادة : كلل) .

(٢) في (ت) : «جبل» بالجيم ، وصحح عليها ، وقد سبق ضبطها .

* [٤٢٤٠] [التحفة : د ت س ق ٩٩٠٠] [المجتبى : ٣٠٦٦] • أخرجه أبو داود (١٩٥٠) ، وأحمد

(٤/٢٦١) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/١٥٢ ، ١٥٣) من طريق يحيى بهذا الإسناد ، وتابعه عليه

سفيان بن عيينة وهشيم كما تقدم ، ووکیع عند ابن ماجه (٣٠١٦) ، والطبراني (١٧/١٥٣) .

(٣) تقدم برقم (٤٢٠٢) من وجه آخر عن سفيان بنحوه مختصراً .

* [٤٢٤١] [التحفة : د ت س ق ٩٧٣٥] [المجتبى : ٣٠٦٧]

(٤) تقدم برقم (٤١٩٩) بقطعة أخرى من المتن .

* [٤٢٤٢] [التحفة : م د س ٢٥٩٦] [المجتبى : ٣٠٦٨]

٢١٥- التَّكْيِيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّخْمِيدُ^(١)وَالذُّكْرُ عِنْدَ (المَشْعَرِ)^(٢) الْحَرَامِ

• [٤٢٤٣] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ شَتَّى لِقَضْوَاءِ الزَّمَامِ حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرَكَ^(٣) رِخْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ». كَلَّمَا أَتَى (حَبْلًا مِنَ الْجِبَالِ)^(٤) أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمُرْدَلَفَةِ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، ثُمَّ رَكِبَ (الْقَضْوَاءَ)^(٥) حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ، (فَرَقِي)^(٦) عَلَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَوَحَدَهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ^(٧)، ثُمَّ دَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

(١) في (م)، (ط): «التمجيد»، والمثبت من (ت)، وهو المناسب لربط الحديث بالترجمة.

(٢) في (م)، (ط): «المسجد».

(٣) مورك: المورك هو الموضع الذي يثني الراكب رجله عليه قدام واسطة الرجل إذا مل من الركوب.

(انظر: شرح النووي على مسلم) (١٨٦/٨).

(٤) في (ت): «جبلًا من الجبال» بالجيم في كليهما، وقد سبق الكلام عليها.

(٥) رسمت في (م)، (ط): «القصوى».

(٦) رسمت في (م)، (ط): «فرقا». ورفي أي: صعد (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رقي).

(٧) أسفر: أي: أضاء أو دخل في وقت الإسفار وهو: بياض النهار. (انظر: عون المعبود شرح سنن

أبي داود) (٤٢/٢).

* [٤٢٤٣] [التحفة: ص ٢٦٣٥] • أخرجه مسلم (١٢١٨/١٤٧) بطوله، من طريق حاتم به.

وقد تقدم مرازا - مقطعا - بهذا الإسناد برقم (٤١٥٩)، (٤١٧٩)، (٤١٩٥).

٢١٦- التَلْيِئَةُ بِالْمُرْدَلِفَةِ

- [٤٢٤٤] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ الْكُوفِيُّ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ حُصَيْنِ، هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَنَحْنُ بِجَمْعٍ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ الْأَدِيَّ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ».

٢١٧- وَقْتُ الْإِفَاضَةِ مِنْ جَمْعٍ

- [٤٢٤٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ (أَبِي) ^(١) إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: شَهِدْتُ عُمَرَ بِجَمْعٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا ^(٢) لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقَ ثَبِيرٌ ^(٣)، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

* [٤٢٤٤] [التحفة: م س ٩٣٩١] [المجتبى: ٣٠٦٩] • أخرجه مسلم (٢٦٩/١٢٨٣) من وجه آخر عن أبي الأحوص به، وتقدم برقم (٤٢٣٣) من وجه آخر عن حصين.
(١) في (م)، (ط): «ابن»، وهو خطأ.
(٢) هنا انتهت السقط من مصورة المخطوطة (ر)، والذي ابتدأ بعد باب: الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة حيث أشرنا إلى ذلك.
(٣) ثبير: جبل على يسار الذهاب إلى منى، وهو من أعظم جبال مكة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥٤٦/٣).

* [٤٢٤٥] [التحفة: خ د ت س ق ١٠٦١٦] [المجتبى: ٣٠٧٠] • أخرجه البخاري (١٦٨٤)، والترمذي (٨٩٦)، وأحمد (١٤/١)، والبزار (٣٢٣) من طُوقٍ عن شعبة بهذا الإسناد، =

٢١٨- الرُّخْصَةُ لِلضَّعْفَةِ أَنْ يُصَلُّوا يَوْمَ النَّحْرِ الصُّبْحَ بِمِنَى

- [٤٢٤٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ (عَبْدِ) ^(١) الْحَكَمِ، عَنْ أَشْهَبَ، أَنَّ دَاوُدَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ، (أَنَّ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبِيعٍ حَدَّثَهُمْ)، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ وَضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَصَلَّيْنَا الصُّبْحَ بِمِنَى، وَرَمَيْتَا الْجَمْرَةَ ^(٢).

٢١٩- كَيْفَ السَّيْرِ مِنْ جَمْعٍ

- [٤٢٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةَ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: «عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ». وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مُحَسَّرًا ^(٣) - وَهُوَ مِنْ مِئَى -

⁼ وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وقد تابعه عليه سفيان الثوري عند البخاري (٣٨٣٨)، وأبي داود (١٩٣٨)، وأحمد (٣٩/١، ٤٢، ٥٤)، وحجاج بن أرطاة عند ابن ماجه (٣٠٢٢)، وإسرائيل عند الدارمي (١٨٩٠)، والطحاوي (٢١٨/٢).

وقال البزار في «مسنده» (٤٥٥/١): «وهذا الحديث لانعلم له إسنادا عن عمر إلا هذا الإسناد، وقد روي عن ابن عباس وعن غيره، وعمر أرفع من رواه عن النبي ﷺ». اهـ.

(١) سقطت «عبد» من (ط) وهو خطأ.

(٢) تقدم برقم (٤٢٢٧) من وجه آخر عن عمرو.

* [٤٢٤٦] [التحفة: م س ق ٥٩٤٤] [المجتبى: ٣٠٧١]

(٣) محسرا: المحسر: وإد بين عرفات ومينى. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حسر).

قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الخَدْفِ الَّذِي تُزْمَى بِهِ الجَمْرَةُ». (لم) (١) يَزُلُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الجَمْرَةَ.

- [٤٢٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سِئِلَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ وَأَنَا جَالِسٌ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: (كَانَتْ تَسِيرُ) (٢) نَاقَتُهُ (الْعَنَقُ) (٣)، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْةً نَصَّ (٤).

٢٢٠- الأثر بالسكينة في السير

- [٤٢٤٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنُصُورٍ النَّسَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ، وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَزْمُوا الجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الخَدْفِ (٥).

(١) في (ت): «ولم».

* [٤٢٤٧] [التحفة: م س ١١٠٥٧] [المجتبى: ٣٠٤٣] • أخرجه مسلم (٢٦٨/١٢٨٢)، وأحمد (١/٢١٠، ٢١١)، وابن حبان (٣٨٧٢) من طريق الليث بن سعد بهذا الإسناد.

وتابعه ابن جريج عند مسلم، وأحمد (١/٢١٠، ٢١٣)، وابن خزيمة (٢٨٤٣، ٢٨٧٣).

ويحیی بن سعید الأنصاري عند الحاكم (٣/٢٧٢) - مطولا - لكنه أدخل «العباس بن عبدالمطلب» بين ابن عباس، وأخيه الفضل. وسيأتي من طريق ابن جريج برقم (٤٢٥٥).

(٢) في (ر): «كان يسير».

(٤) متفق عليه، وسبق من طريق سفیان بن عيينة برقم (٤٢٠٩).

* [٤٢٤٨] [التحفة: م س ق ١٠٤]

(٥) تقدم من وجه آخر عن الثوري برقم (٤٢٠٧)، وفيه زيادة ونقص عما هنا.

* [٤٢٤٩] [التحفة: د س ق ٢٧٤٧] [المجتبى: ٣٠٤٤]

٢٢١- الأيضاع في وادي مُحَسَّرٍ

• [٤٢٥٠] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْمِيُّ قَاضِي الْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: الْقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ.

• [٤٢٥١] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ - يَعْنِي - مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَزْدَفَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، حَتَّى أَتَى (مُحَسَّرًا) ^(١) حَرَكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تُخْرِجُكَ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ (حَصَاةٍ) ^(٢) مِنْهَا حَصَى الْخَدْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي.

* [٤٢٥٠] [التحفة: ت س ٢٧٥١] [المجتبى: ٣٠٧٦] • تقدم من وجه آخر عن سفیان - باختصار

هذه العبارة - برقم (٤٢٥٧)، وفي سابقه بزيادة.

أخرجه الترمذي (٨٨٦)، وقال: «حديث حسن صحيح». اهـ. وأخرجه أحمد (٣/٣٠١)، ٣٣٢، ٣٦٧، ٣٩١)، وابن ماجه (٣٠٢٣)، وابن أبي شيبة (٤/٨١)، وابن خزيمة (٢٨٦٢)، كلهم من طرق عن سفیان الثوري بسنده، وبألفاظ متقاربة - ما بين مطول ومختصر.

(١) في (ت): «وادي محسر».

(٢) في حاشية (م): «حصاه» وفوقها: «عض».

* [٤٢٥١] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣-س ٢٦٢٨-س ٢٦٣٦] [المجتبى: ٣٠٧٧] • أخرجه مسلم

(١٢١٨/١٤٧) من طريق حاتم بن إسماعيل به مطولا. وتقدم - مفرقا - برقم (٤١٥٩) (٤١٧٩)، (٤١٩٥).

٢٢٢- التلبية في السير

• [٤٢٥٢] أخبرنا حميد بن مسعدة البصري، عن سفيان، (وهو: ابن حبيب)، عن (عبد الملك بن جريج) ^(١) وعبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، أنه كان رديف النبي ﷺ، فلم يرزل يلبى حتى رمى الجمرة.

• [٤٢٥٣] أخبرنا عمرو بن منصور السائي، قال: حدثنا أبو نعيم. (ح) ^{صحت} (و) أخبرنا محمد بن بشر، عن عبد الرحمن - واللفظ له - (قالاً) ^(٢): حدثنا سفيان، هو: الثوري، عن حبيب، هو: ابن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ لبى حتى رمى الجمرة.

(١) في (م): «عبد الله بن جريج»، وفي (ط): «عبد الله بن خديج»، وكلاهما خطأ، والتصويب من (ت)، (ر).

* [٤٢٥٢] [التحفة: خ م د ت س ١١٠٥٠] [المجتبى: ٣٠٧٨] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٢٧٨، ٢٧٩) من طريق حميد بن مسعدة به بنحوه.

وأخرجه البخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٨١/٢٦٧) من طريق ابن جريج بسنده نحوه، إلا أن شطره الأول من مسند ابن عباس.

وطريق عبد الملك بن أبي سليمان أخرجه أحمد (٢١٢/١، ٢١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٢٧٦، ٢٧٨، ٢٧٩) من طرق عنه، إحداها من مسند ابن عباس أيضاً.

وسياق من وجه آخر لا يثبت عن عطاء ومجاهد وابن جبير برقم (٤٢٧٨).

(٢) من (ر)، وفي بقية النسخ: «قال» بالإفراد، وصحح عليها في (ت).

* [٤٢٥٣] [التحفة: س ٥٤٨٥] • أخرجه أحمد (٣٤٤/١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،

بسنده مثله. والطحواوي في «شرح المعاني» (٢/٢٢٤) من طريق يحيى بن عيسى، وأبي نعيم، عن سفيان به، وقال فيه: «جرة العقبة».

=

٢٢٣- التَّقَاطُ الْحَصَى

- [٤٢٥٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ (لِي) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَدَاةُ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ : «هَاتِ (التَّقَطُ)»^{لاط} (١) . فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الْحَذَفِ ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ : «بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ (بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ) ، وَإِيَّاكُمْ وَ(الْغُلُو)»^{لاط} (٢) فِي الدِّينِ ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»^(٣) .

٢٢٤- مِنْ أَيْنَ يُلْتَقَطُ الْحَصَى

- [٤٢٥٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ السَّرْحَسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، هُوَ الْقَطَّانُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ (أَبِي) (٤) مَعْبُدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنَّاسِ

= رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، بِأَطْوَلٍ مِنْهُ ، وَجَعَلَهُ مِنْ مَسْنَدِ الْفَضْلِ : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٣/١) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٨٣٢) ، وَالطَّحَاوِيُّ (٢/٢٢٤) ، وَتَابِعَهُ عَلَيْهِ عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ (١٩٠٢) .

وَحَدِيثُ الْفَضْلِ ثَابِتٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» ، وَقَدْ سَبَقَ بِرَقْمِ (٤٢٥٢) .

(١) فِي (ت) : «الْقَطُ» .

(٢) فِي حَاشِيَةِ (م) : «وَالْغُلُو» ، وَفَوْقَهَا : «خ» .

(٣) انظُرِ التَّعْلِيْقَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ التَّالِي .

* [٤٢٥٤] [التَّحْفَةُ : س ق ٥٤٢٧] [الْمَجْتَمِعِينَ : ٣٠٨٠]

(٤) فِي (ت) : «ابْنِ» ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

حِينَ دَفَعُوا عَشِيَّتَهُ عَرَفَةَ وَعَدَاةَ جَمْعٍ : «عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» . وَهُوَ كَافٌ نَاقِثَةٌ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنْى حِينَ هَبَطَ مُحَسَّرًا قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِحَصَى (الْحَدْفِ) ^(١) (الَّذِي) ^(٢) تُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ» . قَالَ : وَالنَّبِيُّ ﷺ (يُسِيرُ) ^(٣) بِيَدِهِ كَمَا يَحْدِفُ ^(٤) الْإِنْسَانُ ^(٥) .

٢٢٥- قَدْرُ حَصَى الرَّمِي

• [٤٢٥٦] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَوْفٍ ، هُوَ : ابْنُ أَبِي جَمِيلَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَدَاةُ الْعَقَبَةِ ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ : «هَاتِ (الْقَطُّ) ^(٦) لِي» . فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ (مِنْ) ^(٧) حَصَى الْحَدْفِ ، فَوَضَعُهُنَّ فِي يَدِهِ ، فَجَعَلَ يَقُولُ بِهِنَّ فِي يَدِهِ - وَصَفَ يَحْيَى : (يُحَرِّكُهُنَّ) ^(٨) فِي يَدِهِ - «بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ» .

(١) من (ت) .

(٢) من (ت) ، وفي بقية النسخ : «الرمي» .

(٣) في (م) ، (ط) : «مسير» ، والمثبت من (ت) ، (ر) .

(٤) يحذف : يرمي . (انظر : لسان العرب ، مادة : حذف) .

(٥) تقدم من وجه آخر عن أبي الزبير برقم (٤٢٤٧) ، وهو من هذا الوجه في «صحيح مسلم»

(٢٦٨/١٢٨٢) .

* [٤٢٥٥] [التحفة : م س ١١٠٥٧] [المجتبى : ٣٠٨١]

(٦) في (ر) : «التقط» . (٧) في (ت) : «هن» .

(٨) في (م) : «يحركهما» ، والمثبت من باقي النسخ .

* [٤٢٥٦] [التحفة : س ق ٥٤٢٧] [المجتبى : ٣٠٨٢] • أخرجه ابن ماجه (٣٠٢٩) ، وأحمد

(٢١٥/١) ، وابن حبان (٣٨٧١) ، والحاكم (٤٦٦/١) من طريق عوف بن أبي جميلة بهذا

الإسناد ، وقال الحاكم : «صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه» . اهـ .

٢٦٦- الرُّكُوبُ إِلَى الْجَمَارِ وَاسْتِظْلَالُ الْمُحْرَمِ

• [٤٢٥٧] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ الْحَزْرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ ، عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ حُسَيْنٍ قَالَتْ : حَجَجْتُ فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَرَأَيْتُ بِإِلَّاهِ أَخَذَ يَقُودُ بِحِطَامِ رَاحِلَتِهِ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَافِعٌ عَلَيْهِ ثَوْبُهُ يُظِلُّهُ مِنَ الْحَرِّ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ قَوْلًا كَثِيرًا .

= وقال أبو نعيم في «الحلية» (٢/٢٢٣): «حديث زياد بن حصين، عن أبي العالية تفرد به عنه عوف، وهو من جواد خيار حديث أبي العالية وعيونه». اهـ. وصححه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٢/٢٥)، والمناوي في «فيض القدير» (١/٤٧٩).

وقد رواه يحيى بن سعيد وابن عليّة عند أحمد (١/٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٨٦٨) عن عوف بالشك؛ قال: «لا أدري، الفضل أو عبد الله بن عباس». اهـ. وصححه ابن خزيمة (٢٨٦٨) عن يحيى - وحده - وقد رواه النسائي من طريق ابن عليّة - كما مر - برقم (٤٢٥٤)، وقال فيه: «ابن عباس»، بغير شك.

ورواه جعفر بن سليمان، عن عوف عند الطبراني في «الكبير» (١٨/٢٨٩)، و«الأوسط» (٢١٨٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٥/١٢٧)، وقال فيه: «عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس».

قال الطبراني: «وروي هذا الحديث جماعة عن عوف منهم: سفيان الثوري، فلم يقل أحد: عن ابن عباس، عن أخيه، إلا جعفر بن سليمان، ولا رواه عن جعفر إلا عبدالرزاق». اهـ. وبنحوه قال في «الأوسط» وزاد: «تفرد به عبدالرزاق». اهـ.

قال الحافظ في «التلخيص» (٢/٢٦٣): «وروايته في نفس الأمر هي الصواب؛ فإن الفضل هو الذي كان مع النبي ﷺ حينئذ». اهـ.

* [٤٢٥٧] [التحفة: م د س ١٨٣١٠] [المجتبى: ٣٠٨٣] • أخرجه مسلم (٣١٢/١٢٩٨) من طريق محمد بن سلمة، بنحوه. وقد ضعفه أبو الفرج بن الجوزي في «التحقيق» (٢/١٣٤) =

٢٢٧- رمي الجمره رايها

• [٤٢٥٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبد الله قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي جمره العقبة يوم النحر على ناقة له صهباء^(١)، لا ضرب، ولا طرد، ولا إليك^(٢).

= زاعماً ضعف أبي عبد الرحيم - أحد الثقات - وقد تابعه أيضاً معقل بن عبيد الله الحراني عند مسلم (٣١١/١٢٩٨) بنحوه، وفيه زيادة.

وعبيد الله بن عمرو الرقي عند الطبراني في «الكبير» (١٥٧/٢٥).

(١) صهباء: الصبغة: الشقرة في شعر الرأس وهي حُمْرة تعلو السواد. (انظر: لسان العرب، مادة: صهب).

(٢) إليك إليك: اسم فعل أمر بمعنى: ابعد وتنح عن الطريق. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥٥٣/٣).

* [٤٢٥٨] [التحفة: ت س ق ١١٠٧٧] [المجتبى: ٣٠٨٤] • أخرجه الترمذي (٩٠٣)، وابن ماجه

(٣٠٣٥)، وأحمد (٤١٢/٣، ٤١٣)، وابن خزيمة (٢٨٧٨)، والحاكم (٤٦٦/١)، (٥٠٧/٤)

من طرق عن أيمن بن نابل به.

قال الترمذي: «حديث قدامة بن عبد الله حديث حسن صحيح، وإنما يعرف هذا الحديث من هذا الوجه، وهو حديث أيمن بن نابل، وهو ثقة عند أهل الحديث». اهـ.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري». اهـ. وقال في الموضع الثاني: «وقد احتج

الإمام محمد بن إسماعيل البخاري بأيمن بن نابل في الجامع الصحيح». اهـ.

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٤١٤/٣): «ولا يصح لقدامة إلا حديثاً واحداً رواه أيمن بن

نابل عنه». اهـ. فذكره. وقد اختلف في متنه على أيمن؛ فرواه عنه عبيد الله بن موسى وجعفر

ابن عون عند البيهقي (١٠١/٥)، وقال فيه: «رأيت رسول الله ﷺ يسعى بين الصفا

والمروة». قال البيهقي: «ورواه جماعة عن أيمن، فقالوا في الحديث: يرمي الجمره يوم النحر،

ويحتمل أن يكونا صحيحين». اهـ. ورواه قران بن تمام في إحدى رواياته عند أحمد (٤١٣/٣)

وقال فيه: «يستلم الحجر بمحجنه»، ورواه أبو أحمد الزبيري عنده أيضاً (٤١٣/٣)، وقال

فيه: «من بطن الوادي». وانظر الحديث الآتي.

- [٤٢٥٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يُرْمِي) ^(١) الْجَمْرَةَ ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، خُذُوا مَنَاسِكُكُمْ ؛ فَإِنِّي لَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي» ^(٢) .

٢٢٨- وَقْتُ رَمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ (يَوْمَ النَّحْرِ)^{لَات}

- [٤٢٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى ، وَأَمَّا بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ (إِذَا) ^(٣) زَالَتِ الشَّمْسُ .

(١) في (ت) : «رمى» ، وفي (ط) : «يوم» .

(٢) تقدم برقم (٤٢٠٧) من وجه آخر عن أبي الزبير بلفظ آخر سوى قوله : «يرمي الجمرة» ، وهو على بعيره» .

* [٤٢٥٩] [التحفة: م د س ق ٢٨٠٤] [المجتبى: ٣٠٨٥]

(٣) في (ت) : «فإذا» ، وعبارة : «وأما بعد يوم النحر... إلخ» ، وقعت في «المجتبى» هكذا : «ورمى بعد يوم النحر إذا زالت الشمس» .

* [٤٢٦٠] [التحفة: م د ت س ق ٢٧٩٥] [المجتبى: ٣٠٨٦] • أخرجه مسلم (٣١٤/١٢٩٩) ، وأبو داود (١٩٧١) ، والترمذي (٨٩٤) ، وأحمد (٣/٣١٢-٣١٣ ، ٣١٩ ، ٣٩٩) من طرق عن ابن جريج بسنده ، قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه ابن خزيمة (٢٨٧٦ ، ٢٩٦٨) ، وابن حبان (٣٨٨٦) .

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣٦) من طريق ابن إدريس بهذا الإسناد ، وقال فيه : «ورمى سائرهن بعد الزوال» . اهـ . قال الطبراني : «لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا ابن إدريس» . اهـ .

كذا قال ، وقد تابع ابن إدريس جماعة إلا أن يعني لفظاً بخصوصه .

٢٢٩- النَّهْيُ عَنْ رَمِي جَمْرَةِ الْعُقْبَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

- [٤٢٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُفْيَانَ، هُوَ: الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُغْنِيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَيَّ (حُمُرَاتٍ) ^(١) (يَلْطُحُ) ^(٢) أَفْخَاذَنَا، وَيَقُولُ: «(أَبِينِي)» ^(٣)، لَا تَزْمُوا جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

⑤ [٥٣/أ]

- (١) صحح عليها في (ط)، وفي حاشية (م): «كفاية: حُمُرَاتٍ جمع صِخْرَةٍ لِحُمْرَةٍ وَحُمْرٍ: جمع حِمَارٍ، قد ذُكِرَ».
- (٢) في حاشية (م): «قوله: يَلْطُحُ، اللطح - بالحاء المهملة: الضرب بالكف على الفخذ، وروي بالحاء المعجمة».
- (٣) صحح عليها في (ر). وهي تصغير أبناء.

* [٤٢٦١] [التحفة: د س ق ٥٣٩٦] [المجتبى: ٣٠٨٧] • أخرجه أبو داود (١٩٤٠)، وابن ماجه (٣٠٢٥)، وابن حبان (٣٨٦٩)، وأحمد (١/٢٣٤، ٣١١، ٣٤٣) من طرق عن سفيان بهذا الإسناد، قرن به مسعر في بعضها.

والحسن العرنبي لم يسمع من ابن عباس؛ قاله أحمد وابن معين، وكذا البخاري في «التاريخ الأوسط» (١/٣٣١).

وقال الحافظ في «الفتح» (٣/٥٢٨): «حديث حسن». اهـ.

وقد روي من غير هذا الوجه عن ابن عباس، فقد أخرجه الترمذي (٨٩٣)، وأحمد (١/٣٤٤)، من طريق الحكم، عن مقسم، عنه، وزاد أحمد وابن ماجه: «قال ابن عباس: ما أخال أحدًا يرمي الجمرة حتى تطلع الشمس». وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٦٨) من طريق محمد بن جابر، وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» (ص ٩٠) كلاهما - ابن جابر، وأبو حنيفة - عن حماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبیر، عنه، بنحوه.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن حماد إلا محمد بن جابر وأبو حنيفة، تفرد به عن

محمد بن جابر: إسحاق بن أبي إسرائيل، وعن أبي حنيفة: عبد الرحيم بن سليمان». اهـ. =

- [٤٢٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ أَهْلَهُ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَزِمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

٢٣٠- الرُّخْصَةُ فِي ذَلِكَ لِلنِّسَاءِ

- [٤٢٦٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ خَالَتِهَا عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ إِحْدَى نِسَائِهِ أَنْ تُتَفَرَّجَ مِنْ جَمْعٍ لَيْلَةَ جَمْعِ قَبْلِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَتَزِمِيهَا، وَتُضْبِحَ فِي مَنْزِلِهَا. وَكَانَ عَطَاءٌ يَفْعَلُهَا حَتَّى مَاتَ.

= وقال ابن خزيمة (٤/ ٢٨٠): «قد خرجت طرق أخبار ابن عباس في كتابي (الكبير) أن النبي ﷺ قال: «أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»، ولست أحفظ في تلك الأخبار إسنادًا ثابتًا من جهة النقل...». اهـ.

- * [٤٢٦٢] [التحفة: د س ٥٨٨٨] [المجتبى: ٣٠٨٨] • أخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» من طريق النسائي به. وأخرجه الطبراني (١١/ ١٣٨) من وجه آخر عن بشر بن السري بنحوه. وأخرجه أبو داود (١٩٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٦) من وجه آخر عن الثوري، كلاهما عن حبيب، بنحوه. وقال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري، عن حبيب، تفرد به ابن مهدي». اهـ.

كذا قال! ولم يتفرد به ابن مهدي، فقد تابعه بشر بن السري، عن سفیان، كما هنا.

- * [٤٢٦٣] [التحفة: س ١٧٨٧٧] [المجتبى: ٣٠٨٩] • أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» (١/ ٣٣١، ٣٣٢) من طريق عبد الأعلى، بنحوه، وأخرج معه آثارًا أخرى في نفس المعنى، ثم قال: «وحدیث هؤلاء أكثر وأصح في الرمي قبل طلوع الشمس». اهـ.
- قال الدارقطني في «الأفراد» كما في «أطراف الغرائب» (٥/ ٥٤٩): «تفرد به عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى، عن عطاء، عنها». اهـ. يعني: عائشة بنت طلحة.

٢٣١- الرَّمِي بَعْدَ الْمَسَاءِ

- [٤٢٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، هُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ أَيَّامَ مَنَى ، فَيَقُولُ : «لَا حَرَجَ» . فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ . فَقَالَ : «لَا حَرَجَ» . قَالَ رَجُلٌ : رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أُمْسَيْتُ . قَالَ : «لَا حَرَجَ» .

٢٣٢- رَمِي (الرَّعَاءِ)^(١)

- [٤٢٦٥] أَخْبَرَنَا (الْحُسَيْنُ)^(٢) بْنُ حُرَيْثِ الْمَرْزُوقِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاءِ أَنْ يَزْمُوا يَوْمًا ، وَيَدْعُوا يَوْمًا .

* [٤٢٦٤] [التحفة: خ د س ق ٦٠٤٧] [المجتبى: ٣٠٩٠] • أخرجه البخاري (١٧٣٥)، وأبو داود (١٩٨٣)، وابن ماجه (٣٠٥٠) من طُوق عن يزيد بن زريع بهذا الإسناد نحوه. وتابعه عبد الأعلى، عن خالد عند البخاري (١٧٢٣). وأخرجه البخاري - أيضًا - (٨٤)، وابن ماجه (٣٠٤٩) من طريق أيوب، عن عكرمة، بنحوه.
(١) في (ط)، (ت): «الرعاة». (٢) في (ط): «أعين».

* [٤٢٦٥] [التحفة: د ت س ق ٥٠٣٠] [المجتبى: ٣٠٩١] • أخرجه أبو داود (١٩٧٦)، والترمذي (٩٥٤)، وأحمد (٤٥٠/٥)، وابن حبان (٣٨٨٨)، وابن خزيمة (٢٩٧٦)، والحاكم (٤٧٨/١) من طرق عن سفیان بن عيينة بسنده.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٦) عن ابن أبي شيبه، وابن خزيمة (٢٩٧٧) عن علي بن خشرم، والذي في «مصنف ابن أبي شيبه» (الجزء المفقود) (ص ٢٨٨) كرواية الجماعة، كلاهما عن ابن عيينة، فقالا: «عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر» بدلا من: «عن أبيه».

• [٤٢٦٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، هُوَ : الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْبَدَاحِ (بْنِ عَاصِمٍ) ^{صحة} ابْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاءِ فِي الْبَيْتُوتَةِ ؛ يَزْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَالْيَوْمَيْنِ اللَّذَيْنِ بَعْدَهُ (يَجْمَعُونَهُمَا) ^(١) فِي أَحَدِهِمَا .

= قال الترمذي : «هكذا روى ابن عيينة ، وروى مالك بن أنس ، عن عبدالله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن أبي البداح بن عاصم بن عدي ، عن أبيه ، ورواية مالك أصح» . اهـ . ورواية مالك هي التالية .

وقال ابن معين : «وكلام سفيان هذا خطأ ، إنما هو كما قال مالك ، فكان سفيان لا يضبطه ، كان إذا حدث به يقول : ذهب علي من هذا الحديث شيء» . اهـ . من «تاريخ الدوري» (٣/١٥٢) . وقد تابع ابن عيينة : روح بن القاسم عند ابن خزيمة (٢٩٧٨) ؛ لذا صححه ، ولم يعتبره خطأ ، فقال : «أبو البداح هو : ابن عاصم بن عدي ، ومن قال : عن أبي البداح بن عدي نسبة إلى جده» . اهـ . و صححه أيضا ابن حبان ، وقال الحاكم : «صحيح الإسناد ، جوده مالك بن أنس ، وزلق غيره فيه ، ولم يخرجاه» . اهـ .

تنبيه : روى هذا الحديث ابن عبدالبر في «التمهيد» (١٧/٢٥٩) من طريق محمد بن أبي بكر بن داسة راوية أبي داود بسنده ، وقال فيه : «أبي البداح بن عاصم بن عدي» . اهـ . ورواه البيهقي في «السنن» (٥/١٥١) من طريق ابن داسة على خلاف ما روى ابن عبدالبر . وهو الصواب الثابت في السنن . وهكذا كان يسميه ابن عيينة .

وقال البيهقي : «هكذا قال ابن عيينة ، وكذلك قاله روح بن القاسم ، عن عبدالله بن أبي بكر ، وكأنها نسبة أبا البداح إلى جده» . اهـ .

(١) في (م) ، (ط) ، (ت) : «يجمعونها» ، والمثبت من (ر) .

* [٤٢٦٦] [التحفة : د ت س ق ٥٠٣٠] [المجتبى : ٣٠٩٢] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٤٠٨)

ومن طريقه أبو داود (١٩٧٥) ، والترمذي (٩٥٥) ، وابن ماجه (٣٠٣٧) ، وأحمد (٥/٤٥٠) وابن خزيمة (٢٩٧٥) ، والحاكم (٣/٤٧٤) جميعا من طريق مالك ، عن عبدالله بن أبي بكر به .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح ، وهو أصح من حديث ابن عيينة ، عن عبدالله بن أبي بكر» . اهـ .

٢٣٣- الْمَكَانُ الَّذِي تُرْمَى (مِنَهُ) ^(١) جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ

- [٤٢٦٧] أَخْبَرَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ الْكُوفِيُّ ، عَنْ أَبِي مُحَيَّيَّةِ الْكُوفِيِّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي : ابْنَ يَزِيدَ ، قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ . قَالَ : فَرَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - رَمَى (الَّذِي) ^(٢) أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ .
- [٤٢٦٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ وَمَالِكُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبُضْرِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : رَمَى عَبْدُ اللَّهِ الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعَرَفَهُ عَنْ يَمِينِهِ ، قَالَ : هَاهُنَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ .

= قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/٢٥٣) : «وهذا هو الصحيح في إسناد هذا الحديث» . اهـ . وقد تقدم في سابقه أن لا تعارض بين الإسنادين ، وأن ابن عيينة نسب الراوي إلى جده . والله أعلم . والحديث سيأتي برقم (٤٣٧١) من وجه آخر عن مالك أيضا .
(١) في (ر) : «فيه» . (٢) في (ط) : «من» .

* [٤٢٦٧] [التحفة: ع ٩٣٨٢] [المجتبى: ٣٠٩٣] • أخرجه مسلم (٣٠٩/١٢٩٦) ، والبخاري (٢٩٨/٥) ، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٩٩٤) جميعا من طرق عن أبي المحياة بسنده . قال الدارقطني : «تفرد به أبو المحياة يحيى بن يعلى ، عن سلمة بن كهيل ، عن عبد الرحمن ، وهو صحيح عنه» . اهـ . كما في «أطراف الغرائب» (٨٩/٤) .

* [٤٢٦٨] [التحفة: ع ٩٣٨٢] [المجتبى: ٣٠٩٤] • أخرجه البخاري (١٧٤٨ ، ١٧٤٩) ، ومسلم (٣٠٧/١٢٩٦) من طرق عن شعبة به ، ولم يذكر فيه منصورا ، وأخرجه من هذا الوجه البخاري في «مسنده» (٢٨٥/٥) ، وابن خزيمة (٢٨٨٠) ، وأبو عوانة (٣/٣٩٦) من طريق الزعفراني به . وقال النسائي في «المجتبى» : «ما أعلم أحدا قال في هذا الحديث : منصور غير ابن أبي عدي . والله تعالى أعلم» .

• [٤٢٦٩] أَخْبَرَنَا (مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى) ^(١) الْبَغْدَادِيُّ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ - يَعْنِي - مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - مَقَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ .

• [٤٢٧٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ ، هُوَ : ابْنُ يُوسُفَ ، يَقُولُ : لَا تَقُولُوا : سُورَةُ الْبَقْرَةِ ، قُولُوا : السُّورَةُ الَّتِي تُذَكِّرُ فِيهَا الْبَقْرَةَ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ (رَمَى) صحت

= وذكر الدارقطني أنه روي عن الزعفراني بسنده هذا ، وقال فيه : «عن الأعمش ومنصور» ، قال : «والصواب : الحكم ومنصور» . اهـ . من «أطراف الغرائب» (٨٨/٥) .
وقال أبو عوانة : «منصور غريب ، لم يقله غيره» . اهـ .

أما قول الدارقطني بِحَمَلِهِ : «هكذا حدثناه إسماعيل بن العباس الوراق ، عن الحسن بن الصباح ، عن محمد بن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الأعمش ومنصور ، عن إبراهيم ، وحدثنا به مرة أخرى - بإسناده عن شعبة ، عن الحكم ومنصور ، عن إبراهيم ، وهو الصواب» . اهـ . كما في «أطراف الغرائب (٨٨/٤)» - فالمراد أن هذا هو المحفوظ عن الحسن بن الصباح ، أنه كان يحدث به عن ابن أبي عدي هكذا ، مع أن ذكر منصور فيه غلط من ابن أبي عدي على شعبة ، والله أعلم .

(١) انقلب اسمه في (ط) إلى : «موسى بن مجاهد» .

* [٤٢٦٩] [التحفة : ع ٩٣٨٢] [المجتبى : ٣٠٩٥] • أخرجه أحمد (٣٧٤/١) ، وأبو يعلى (٣٨٦/٨) من طريق هشيم به ، وصرح - عندهما - بالسماع من مغيرة .

وانجبرت عنعنة مغيرة ، عن إبراهيم بمتابعة الأعمش والحكم - كما تقدم ، وتابعهم أيضًا : حماد بن أبي سليمان عند أحمد (٤١٥/١) - على ضعف فيه لتأخر رواية حماد بن سلمة عنه بعد تغيره .

الْعَقَبَةَ، فَاسْتَبَطْنَ الْوَادِيَّ، وَاسْتَعْرَضَهَا^(١)، يَعْنِي: الْجَمْرَةَ، (فَرَمَاهَا)^(٢) بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ نَاسًا يَضْعُدُونَ الْجَبَلَ. فَقَالَ: هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - رَأَيْتُ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ رَمَى.

- [٤٢٧١] أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدٌ)^(٣) بْنُ آدَمَ الْمِصْبِصِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ، هُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - (وَذَكَرَ آخَرَ)^(٤) - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْحَدْفِ^(٥).
- [٤٢٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ: الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَرْمِي)^(٦) الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْحَدْفِ.

(١) استعرضها: أتاها من جانبها عرضًا. (انظر: لسان العرب، مادة: عرض).

(٢) في (ت): «فرمى».

* [٤٢٧٠] [التحفة: ع ٩٣٨٢] [المجتبى: ٣٠٩٦] • أخرجه البخاري (١٧٥٠)، ومسلم (١٢٩٦)/٣٠٦ من طُورٍ عن الأعمش به.

(٣) في (ت): «محمود»، وهو خطأ. (٤) لم يذكره المزي في «التحفة» على غير عادته.

(٥) هذا الحديث والذي بعده لا يظهر تعلقهما بهذا الباب، فلعله سقط العنوان قبلهما، وقد سبق باب: في قدر حصى الرمي (ك: ١٩ ب: ٢٢٥)، فالله تعالى أعلم.

* [٤٢٧١] [التحفة: س ٢٨٨٣] [المجتبى: ٣٠٩٧] • أخرجه ابن خزيمة (٢٨٧٥)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» (٣/٣٨٥) - من طريق عبد الرحيم بن سليمان به، قال ابن خزيمة: «خبر غريب غريب». اهـ. يعني: من هذا الطريق عن أبي الزبير.

وقد تقدم برقم (٤٢٠٧) (٤٢٤٩)، عن أبي الزبير من طريق الثوري - بصيغة الأمر، وسيأتي بعده من طريق ابن جريج، جميعًا عن أبي الزبير.

(٦) في (ت): «رمى».

* [٤٢٧٢] [التحفة: م ت س ٢٨٠٩] [المجتبى: ٣٠٩٨] • أخرجه مسلم (٣١٣/١٢٩٩) من

=

طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج به.

٢٣٤- عَدُّ الْحَصَى (الَّذِي) ^(١) (تُرْمَى) ^(٢) (بِهَا) ^(٣) الْجِمَارُ

- [٤٢٧٣] أَخْبَرَنِي إِزْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُنْحَرِ فَتَحَرَ ^(٤).
- [٤٢٧٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى (حَتْ) الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ مُجَاهِدٌ: قَالَ سَعْدٌ: رَجَعْنَا فِي الْحَجَّةِ (مَعَ) النَّبِيِّ ﷺ، وَبَعْضُنَا يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسَبْعٍ، وَبَعْضُنَا يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسِتٍّ، فَلَمْ يَعِْبْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

= وأخرجه الترمذي (٨٩٧) بعين هذا الإسناد والمتن سواء، وقال: «هذا حديث حسن صحيح. وهو الذي اختاره أهل العلم؛ أن تكون الجمار التي يرمى بها مثل حصى الخذف».

(١) في (ت): «التي».

(٢) في (ت)، (ر): «يرمى»، ووقع في (ط) بالياء والتاء معا.

(٣) في (ر): «به».

(٤) تقدم بنفس الإسناد برقم (٤١٥٩)، (٤١٧٩)، (٤١٨٥) - مفرقا. وهو في «صحيح

مسلم» (١٤٧/١٢١٨) من وجه آخر عن حاتم بن إسماعيل بتامه.

* [٤٢٧٣] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣-س ٢٦٣٦] [المجتبى: ٣٠٩٩]

* [٤٢٧٤] [التحفة: س ٣٩١٧] [المجتبى: ٣١٠٠] • أخرجه أحمد (١/١٦٨) من وجه آخر عن

ابن أبي نجيح بنحوه، وفي أوله قصة.

• [٤٢٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَجْلَزٍ يَقُولُ: (سَأَلْنَا) ^(١) ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجِمَارِ، فَقَالَ: مَا أَذْرِي رَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ (أَوْ) ^{صحت} (بِسَبْعٍ).

= وإسناده منقطع. قال أبو زرعة الرازي: «مجاهد، عن معاذ، وعن سعد، وعن علي، وعن ابن مسعود مرسل» وقال أبو حاتم الرازي: «... ولم يدرك كعب بن عجرة، ولا سعدا، إنما يروي عن مصعب بن سعد، عنه» كما في «تحفة التحصيل» (ص ٢٩٤).

وقال ابن حزم في «حجة الوداع» (ص ٢٩٧): «أما حديث سعد، فليس مُسْنَدًا». اهـ. يعني: أنه منقطع.

(١) في (ر): «سألت».

* [٤٢٧٥] [التحفة: دس ٦٥٤١] [المجيبين: ٣١٠١] • أخرجه أبو داود (١٩٧٢) من وجه آخر عن خالد بن الحارث به.

وأخرجه أحمد (٣٧٢/١) من طريق روح، عن شعبة، بنحوه.

كذا رواه شعبة، عن قتادة، ورواه حماد بن سلمة، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عمر، وأبو مجلز في حديثه اضطراب، قاله ابن معين.

قال ابن حزم: «وأما حديث ابن عباس فإنما هو شك منه، وشك لا يقضي على يقين جابر، وقد وافق جابرا على أنه ﷺ رماها بسبع: عائشة، وابن مسعود، وابن عمر». اهـ. كما في «حجة الوداع» (ص ٢٩٧).

وبوب البخاري - قبل الحديث (١٧٤٨) باب: رمي الجمار بسبع حصيات. ذكره ابن عمر ^{رضي} عن النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» (٥٨١/٣): «يشير بذلك إلى حديث ابن عمر الموصول عنده بعد بابين، ويأتي الكلام عليه هناك. وأشار في الترجمة إلى رد ما رواه قتادة، عن ابن عمر قال: ما أبالي رميت الجمار بست أو سبع، وأن ابن عباس أنكروا ذلك، وقاتدة لم يسمع من ابن عمر، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق قتادة...». اهـ. أما حديث البخاري عن ابن عمر فهو عنده برقم (١٧٥١، ١٧٥٢، ١٧٥٣).

٢٣٥- التَّكْبِيرُ مَعَ كُلِّ حِصَاةٍ

- [٤٢٧٦] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَخِيهِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَوَمَّاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حِصَاةٍ.

٢٣٦- قَطْعُ الْمُحْرِمِ التَّلْبِيَةَ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ

- [٤٢٧٧] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا زِلْتُ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَلَمَّا رَمَى قَطَعَ التَّلْبِيَةَ.

- * [٤٢٧٦] [التحفة: س ١١٠٥٤] [المجتبى: ٣١٠٢] • الحديث صححه ابن خزيمة (٢٨٨١) من هذا الوجه بزيادة التكبير مع كل حصة، وقد استغربها بعضهم بهذا الإسناد، فقال البزار (٩٠/٦): «لا نعلم رواه إلا علي بن الحسين، عن ابن عباس، عن الفضل، ولا نعلم حدث به عن جعفر إلا حفص بن غياث». اهـ.
- وقال البيهقي في «السنن» (١٣٧/٥): «وأما ما في رواية الفضل بن عباس من الزيادة فإنها غريبة، وأوردها محمد بن إسحاق بن خزيمة واختارها، وليست في الروايات المشهورة عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس. فالله أعلم». اهـ.
- والحديث تقدم من وجه آخر عن ابن عباس، عن الفضل - وليس فيه ذكر التكبير مع كل حصة - برقم (٤٢٥٢)، وكذلك سيأتي برقم (٤٢٧٨).
- والتكبير مع كل حصة متفق عليه من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود من فعله، فأخرجه البخاري (١٧٥٠)، ومسلم (٣٠٥/١٢٩٦)، (٣٠٦)، ومن حديث ابن عمر مرفوعاً أخرجه البخاري (١٧٥١).
- * [٤٢٧٧] [التحفة: س ق ١١٠٥٦] [المجتبى: ٣١٠٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه. وفيه ضعف.

- [٤٢٧٨] أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، (هُوَ: ابْنُ عِيَّاشٍ)^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، وَاسْمُهُ: زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ (وَعَطَاءٍ)^{لَات} وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْفُضْلَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى (رَمَى) الْجَمْرَةَ.
- [٤٢٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا (مُوسَى)^(٢) بْنُ أُعَيْنَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفُضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ (رَسُولِ اللَّهِ)^(٣) ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

= هكذا رواه أبو الأحوص عند ابن ماجه (٣٠٤٠) وغيره، ورواه مروان بن شعجاع، عن خصيف عند أحمد (٢١٤/١) فلم يذكر قطع التلبية، وتابعه علي ذلك زهير - كما سيأتي - وعتاب بن بشير عند البزار (٢١٥٩).

وظاهر تلك الزيادة التي في حديث أبي الأحوص، أن قطع التلبية يكون بعد إتمام رمي الجمار، وأما اللفظ المتفق عليه: «حتى رمى جمرة العقبة» فإنه يحتمل القطع مع أول حصة يرميها، وقد بحث ابن خزيمة هذه المسألة، انظر: «صحيحه» (٢٨١/٤)، و«فتح الباري» (٥٣٣/٣).
(١) ليست في (ر)، وفي (ت): «عباس»، وصحح عليها، وهو خطأ.

- [٤٢٧٨] [التحفة: س ١١٠٤٦ - خ م د ت س ١١٠٥٠ - س ق ١١٠٥٦] [المجتبى: ٣١٠٤] أصله في «الصحيحين» من غير طريق سعيد بن جبیر، وقد سبق برقم (٤٢٥٢) وليس فيه تلك الزيادة المشار إليها سابقاً في حديث أبي الأحوص، عن خصيف - على ضعفه.
(٢) في (ط): «يونس»، وهو خطأ. (٣) في (ت)، (ر): «النبي».

- [٤٢٧٩] [التحفة: س ١١٠٤٦] [المجتبى: ٣١٠٥] • أخرجه من هذا الوجه: أحمد (٢١٤/١) من طريق فرات - وهو ابن سليمان - والدارمي (١٩٠٢) من طريق عبيد الله بن عمرو، كلاهما عن عبد الكريم الجزري به.
وأصله في «الصحيحين» من حديث عطاء، عن ابن عباس. انظر ما تقدم برقم (٤٢٥٢).

٢٣٧- الدَّعَاؤُ بِعَدِّ رَمَى الْجِمَارِ

- [٤٢٨٠] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ الْبُضْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي (الْمَسْجِدَ) لَاطَ - مَسْجِدَ مِنَى - رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، يُطِيلُ الْوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَأْتِي (١) الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ، فَيَزِمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: (سَمِعْتُ) (٢) سَالِمًا يُحَدِّثُ بِهَذَا، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (فَكَانَ) (٣) ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

٢٣٨- مَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ بَعْدَ رَمَى الْجِمَارِ

- [٤٢٨١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، هُوَ الْقَطَّانُ، عَنِ سُفْيَانَ، هُوَ: ابْنُ سَعِيدِ الثُّورِيِّ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ

(١) في (ت): «يرمي»، وهو خطأ. (٢) في (ر): «وسمعت».

(٣) في (ر): «وكان».

* [٤٢٨٠] [التحفة: خ س ق ٦٩٨٦] [المجتبى: ٣١٠٦] • أخرجه البخاري (١٧٥٣) من وجه

آخر عن عثمان بن عمر به.

وأخرجه البخاري (١٧٥١، ١٧٥٢) من وجهين آخرين عن يونس، عن الزهري، عن

سالم موصولاً به، دون البلاغ في أوله.

العُرْنِيّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ، فَقَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ (إِلَّا
النِّسَاءَ). (قِيلَ لَهُ^{لَار}): وَالطَّيْبُ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
(يَتَضَمَّخُ) ^(١) (بِالْمِسْكِ) ^(٢)، أَفَطَيْبٌ هُوَ!؟

٢٣٩- الخُطْبَةُ يَوْمَ النَّحْرِ

• [٤٢٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُفَضَّلِ)،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ (أَبِي بَكْرَةَ) ^(٣) (قَالَ): وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: (وَقَفْتُ) ^(٤) عَلَى
بَعِيرِهِ.

• [٤٢٨٣] (و) أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ ابْنِ

(١) في (ر): «يتطيب». ويتضمخ أي: يلطخ جسده بالطيب (انظر: لسان العرب، مادة: ضمخ).
(٢) في (ط): «بالشك»، وهما بمعنًى.

* [٤٢٨١] [التحفة: س ق ٥٣٩٧] [المجتبى: ٣١٠٧] • أخرجه ابن ماجه (٣٠٤١)، وأحمد
(١/٢٣٤، ٣٤٤)، والطحاوي (٢/٢٢٩) من طرق عن سفيان به. وإسناده منقطع؛ الحسن
العربي لم يسمع من ابن عباس، قاله الإمام أحمد وابن معين والإمام البخاري. انظر:
«المراسيل»، و«جامع التحصيل»، و«التاريخ الأوسط» (١/٣٣١)، وتقدمت هذه المسألة عند
رقم (٤٢٦١).

(٣) في (م): «أبي بكر» وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

(٤) في (ر): «قعد».

* [٤٢٨٢] [التحفة: خ م س ١١٦٨٢] • أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (٣٠/١٦٧٩) من
طُرُق عن ابن عون بهذا الإسناد مطولا بلفظ: «قعد»، وفي رواية: «جلس».
وسياتي من وجه آخر عن ابن عون برقم (٤٦٧٣)، (٦٠٢٩)، (٤٦٧٣)، (٦٠٢٩).

عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا كَانَ (ذَلِكَ) ^(١) الْيَوْمَ ، (وَهُوَ) ^(٢) عَلَى بَعِيرٍ لَهُ ، فَقَالَ : «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالَ : فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ (بَيْنَكُمْ) ^(٣) حَرَامٌ ، كَحَزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ؛ فَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يُبْلَغَ الشَّاهِدُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ» . اللَّفْظُ لِحُمَيْدٍ .

• [٤٢٨٤] أَخْبَرَنَا (عُبَيْدُ اللَّهِ) ^(٤) بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (فُرَّةُ) ^(٥) بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَالَ : «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ ، كَحَزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي

(١) في (ت) : «ذاك» .

(٢) في (ر) ، وحاشية (ط) : «قعد» ، وفوقها في حاشية (ط) : «خا» .

(٣) في (ر) : «عليكم» .

* [٤٢٨٣] [التحفة : خ م س ١١٦٨٢] [المجتبى : ٤٤٣٠]

(٤) في (ت) : «عبدالله» ، وهو خطأ .

(٥) في (م) ، (ط) : «مرة» بالميم ، وهو تصحيف ، والتصويب من (ت) ، (ر) .

بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، يُبَلِّغُ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْعَائِبَ؛ فَرُوبٌ مُبَلِّغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، أَلَا (لَا) تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كَمَا رَأَى يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

٢٤٠- وَقْتُ الْخُطْبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

• [٤٢٨٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَامِرٍ الْمُرْنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُرْنِيَّ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ وَالِدِهِ يَوْمَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ قَالَ: وَنَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى بَعْلَةِ شَهْبَاءَ^(١)، وَعَلَيَّ يُعَبَّرُ^(٢) عَنْهُ يَوْمَ النَّحْرِ، حَتَّى (إِذَا) ازْتَفَعَ^{لا ت ر} الضُّحَى بِمِنَى (قَالَ): فَانْتَرَعْتُ يَدِي مِنْ أَبِي، فَتَخَلَّلْتُ الرُّجَالَ، وَالنَّاسُ مِنْ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ، فَأَضْرَبُ بِيَدِي كِلْتَيْهِمَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى أَخَذْتُ بِسَاقِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ مَسَحْتُهَا حَتَّى أَدْخَلْتُ يَدِي بَيْنَ النَّعْلِ وَالْقَدَمِ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنِّي أَحَدُ بَرْدٍ قَدِمَهُ السَّاعَةَ عَلَى يَدِي.

* [٤٢٨٤] [التحفة: خ م س ١١٦٨٢] • أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (٣١/١٦٧٩)

من طريقين عن قرعة بن خالد بإسناده نحوه، وسيأتي سنداً ومتمناً برقم (٦٠٢٨).

(١) شهباء: أي: بيضاء فيها سواد، لكن بياضها يغلب سوادها. (انظر: عون المعبود شرح سنن

أبي داود) (٣٠٢/٥).

(٢) يعبر: أي يبلغ حديثه. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٠٢/٥).

* [٤٢٨٥] [التحفة: د س ٣٥٩٧] • أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٠٢/٣)،

وأبو داود (١٩٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٥، ١٩)، وأبونعيم في «معرفة الصحابة»

(٢٦٦٩) من طرق عن مروان به. وقال البخاري: «وتابعه عبدالرحمن بن مغراء، وقال

أبو معاوية: عن هلال، عن أبيه، عن النبي ﷺ والأول أصح». اهـ.

٢٤١- الخُطْبَةُ عَلَى الْبُعَيْرِ

- [٤٢٨٦] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنِ الْهَرْمَاسِيِّ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيَّ (نَاقَةَ) ^(١) يَخْطُبُ يَوْمَ الْأَضْحَى.
- [٤٢٨٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي كَاهِلٍ (عَبْدِ اللَّهِ) ^(٢) بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيَّ (نَاقَةَ) ^(١) أَخِذْ بِخَطْمِهَا عَبْدُ حَبِشِي ^(٣).

= وتابعه أيضًا يعلى بن عبيد عند البغوي في «معجم الصحابة» (٧٣٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٠٩٦)، والطبراني (١٨/٥)، ويحيى بن سعيد الأموي عند الطبراني أيضًا.
قال ابن السكن: «أخطأ فيه أبو معاوية». اهـ. وقال البغوي: «رافع بن عمرو هو الصواب». اهـ. «تهذيب ابن حجر» (٦٩/٥).
(١) في (ر): «ناقته».

* [٤٢٨٦] [التحفة: د س ١١٧٢٦] • أخرجه أبو داود (١٩٥٤)، وأحمد (٤٨٥/٣)، (٧/٥)، وابن خزيمة (٢٩٥٣)، وابن حبان (٣٨٧٥) من طرق عن عكرمة بن عمار. وزاد بعضهم «العضباء»، وكذلك: «كنت رديف أبي»، وله شواهد تقدمت: (٤٢٨٢) (٤٢٨٣) (٤٢٨٥)، وهذا الحديث أورده ابن عدي في ترجمة عكرمة بن عمار (٢٧٤/٥)، وقد صححه ابن خزيمة، وابن حبان، وحسنه الذهبي في «السير» (١٨١/١٤).
وقال ابن الصابوني في «التكملة» (ص ١٤٤): «رواته ثقات، وهرماس بن زياد لم يرو عنه إلا عكرمة بن عمار اليمامي، وهو من الثقات، احتج بحديثه مسلم». اهـ.
والخطبة على البعير يوم النحر ثابتة من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، وقد مر (١٧١٨).

(٢) في (ط): «عبد الملك»، وهو خطأ.

(٣) تقدم من وجه آخر عن إسماعيل بن أبي خالد برقم (١٩٦١).

* [٤٢٨٧] [التحفة: س ق ١٢١٤٢]

٢٤٢- فضل يوم النحر

- [٤٢٨٨] أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقُرَازِيِّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُبَيْطُ بْنُ شَرِيطٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنَى، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ سَأَلَهُمْ، فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الْبَلَدُ. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ؟» قَالُوا: هَذَا الشَّهْرُ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ هَذَا الشَّهْرِ، وَحُرْمَةِ هَذَا الْبَلَدِ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. (قَالَ): «اللَّهُمَّ اشْهَدِ».
- [٤٢٨٩] أَخْبَرَنَا (عَبْدُ اللَّهِ) ^(١) بَنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (قَالَ) ^(٢): حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (يَحْيَى) ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَظٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، وَ(يَوْمُ الْقَرِّ)» ^(٤).

* [٤٢٨٨] [التحفة: س ١١٥٩٠] • تقدم مختصراً برقم (٤١٩٠) (٤١٩١) في «الخطبة يوم عرفة» من طريق سلمة بن نبيط، عن أبيه، ويشهد لحديثه ما تقدم عند البخاري ومسلم من حديث أبي بكره برقم (٤٢٨٤).

(١) في (ط): «عبيد»، وهو وهم. (٢) في (م): «قال»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) صحح على آخر يحيى في (ت)، وفي (ر): «عبدالله وهو: ابن لُحي». كذا ضبطها بضم اللام.

(٤) في حاشية (ت) مانصه: «يوم القر: هو ثاني يوم. ابن الفصيح». اهـ. ويوم القر: هو اليوم الذي يلي يوم النحر؛ لأن الناس يستقرون فيه بمِنَى بعد أن فرغوا من طواف الإفاضة والنحر واستراحوا (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٢٧/٥).

* [٤٢٨٩] [التحفة: د س ٨٩٧٧] • أخرجه أبو داود، وابن خزيمة (٢٨٦٦، ٢٩١٧، ٢٩٦٦)، =

٢٤٣- يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ

• [٤٢٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (قَالَ) ^(١) : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْة ، قَالَ : سَمِعْتُ مَرْةَ الْهَمْدَانِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ حُمْرَاءَ مُخَضَّرَمَةٍ ^(٢) ، فَقَالَ : «أَتَذُرُونَ أَيُّ يَوْمٍ يَوْمِكُمْ هَذَا؟» قُلْنَا : يَوْمُ النَّحْرِ . قَالَ : «صَدَقْتُمْ ، يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ، أَتَذُرُونَ أَيُّ شَهْرٍ شَهْرِكُمْ هَذَا؟» قُلْنَا - وَقَالَ بُنْدَاؤُ : قَالُوا : قُلْنَا : (ذُو) ^(٣) الْحِجَّةِ . قَالَ : «صَدَقْتُمْ ، شَهْرُ اللَّهِ الْأَصَمِّ» ^(٤) ، «أَتَذُرُونَ أَيُّ بَلَدٍ بَلَدِكُمْ هَذَا؟» قُلْنَا : الْبَلَدُ الْحَرَامُ . قَالَ : «صَدَقْتُمْ» ، ثُمَّ قَالَ : «(إِنَّ)» ^(٥) دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ

= وابن حبان (٢٨١١) ، والحاكم (٢٢١/٤) ، (٢٨٨/٧) ، والبيهقي في «السنن» (٧/٢٨٨) من طرق عن ثور بن يزيد به . وقال البيهقي : «إسناده حسن» . اهـ .
وقال الطبراني في «الأوسط» (٣/٤٤) : «لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن قرط إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ثور» . اهـ .
وقد اختلف الرواة في ضبط اسم والد عبد الله بن يحيى ، فقيل : «نجي» ، وقيل : «لحي» ، وهو الصواب .

(١) في (م) : «قال» ، والمثبت من بقية النسخ .
(٢) مخضرمة : قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خضرم) .
(٣) من (ت) ، (ر) ، حاشية (ط) وصحح عليها فيها ، وفي (م) ، (ط) : «ذي» ، وفوقها : «عد» ، وفي حاشيتها : «ذا» ، وفوقها : «ض» .
(٤) الأصم : غير المسموع فيه صوت السلاح ؛ لأنه شهر مُحَرَّمٌ فيه القتال . (انظر : لسان العرب ، مادة : صمم) .
(٥) في (ر) : «فإن» .

هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا إِنِّي فَرَطْتُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مَكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ،
فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَقَدْ رَأَيْتُمُونِي، وَسَمِعْتُمْ مِنِّي، وَسَسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَنْ
كَذَّبَ عَلَيَّ ^(١) فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

(١) ألحقت بعدها بحاشيتي (م)، (ط) كلمة: «متعمدا»، وفوقها: «ض»، وكتب تحتها: «وليس عند أبي عمر».

* [٤٢٩٠] [التحفة: س ١٥٦٧١] • أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧٣/١٠) عن محمد بن المثني، قال: ثنا يحيى بن سعيد به. وأحال على اللفظ المختصر قبله. وأخرجه أحمد (٤١٢/٥) ثنا يحيى بن مطولا، بزيادة في آخره.

وتابعه غندر عند ابن أبي شيبة (٢٨/١٥)، والطبري، ووكيع عند أحمد (٤٧٣/٣)، وسعيد ابن عامر عند ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٩٣٢) - مقرونا به - وأبو النضر وسليمان بن حرب عند أبي نعيم في «المعرفة» (٧٢٩٩)، وأبو داود الطيالسي ووهب بن جرير ويعقوب بن إسحاق الحضرمي عند الطحاوي في «شرح المعاني» (١٥٨/٤، ١٥٩) ما بين مطول ومختصر. وخالفهم عمر بن هارون البلخي - أحد المتروكين، فرواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤٣٦٥) من طريق يوسف بن واقد، عنه، عن شعبة بسنده، فقال: «عن صاحب هذا القصر - يعني: عبد الله بن مسعود».

قال أبو الشيخ: «... والناس يروون هذا الحديث، فيقولون: عن رجل. ولم يقل فيه: (ابن مسعود) أحد غير عمر بن هارون البلخي».

وتابعه علي جعله من مسند ابن مسعود: زافر بن سليمان القهستاني، فرواه ابن ماجه (٣٠٥٧) من طريقه عن عبد الله بن مسعود (وسقط: «عن مرة» في «السنن» المطبوع، والتصويب من «التحفة»)، وهذا وهم من زافر، وساقه العقيلي في ترجمته من «الضعفاء الكبير» (٩٥/٢)، ثم أتبعه برواية مسلم بن إبراهيم، عن شعبة على الصواب.

ومع ذلك، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣٣/٣): «هذا إسناد صحيح»، ثم أتبعه برواية شعبة التي تكشف عن علته.

• [٤٢٩١] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ (١) عَرَفَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (شَهَدْتُ) (٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: «(أَيُّهَا) (٣) النَّاسُ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمَ النَّحْرِ، يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامًا، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ عَلَيَّ (وَلِدِي) (٤)، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَيَّ وَالِدِي، أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَتَسَّ أَنْ يُعْبِدَ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا (أَبْدًا) (٥)، وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِي بَعْضِ مَا (تَحْقِرُونَ) (٦) مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَيَرْضَى، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رِبَا مِنْ رَبَا الْجَاهِلِيَّةِ يُوضَعُ، لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ مَا أُضْعُ مِنْهَا دَمُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٦)؛ كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَيْتِي لَيْثٍ، فَقَتَلْتَهُ هُدَيْلٌ، أَلَا يَا أُمَّتَاهُ، هَلْ بَلَغْتُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» (قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»).

(١) في (م)، (ط): «أبي»، وهو تصحيف. (٢) في (ر): «سمعت».

(٣) في (ر): «يا أيها».

(٤) في (ر): «ولد».

(٥) في (ت)، (ر): «تحتقرون».

(٦) كذا في النسخ، وقد سبق ذكره تحت حديث رقم (٤١٩٢) بلفظ: «ابن ربيعة بن الحارث وهو كذلك في «صحيح مسلم» (١٢١٨/١٤٧).

* [٤٢٩١] [التحفة: د ت س ق ١٠٦٩١-ت س ١٠٦٩٣] • أخرجه أبو داود (٣٣٣٤)،

والترمذي (٢١٥٩)، وابن ماجه (٣٠٥٥) من طرق عن أبي الأحوص به، وأخرجه الطحاوي

(١٥٩/٤) من طريق حسين بن عازب، عن شبيب به، وهو الشطر الأول من حديث طويل،

فأخرجه الترمذي (٣٠٨٧) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن شبيب به =

- [٤٢٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عِيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي (خَيْرُ بْنُ) ^(١) نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ﴿ وَالْفَجْرِ ① ﴾ وَلَيْالٍ عَشْرٍ ﴿ [الفجر: ١ ، ٢] - قَالَ : (عَشْرُ) ^(٢) النَّحْرِ ، وَالْوَتْرُ يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَالشَّفْعُ يَوْمُ النَّحْرِ .

= مطولا، و(١١٦٣) بنفس الإسناد مقتصرًا على شطره الثاني في الاستيحاء بالنساء، وأخرجه أحمد (٤٩٨/٣) من وجه آخر عن زائدة بقطعة منه.

وقال في جميعها: «هذا حديث حسن صحيح»، زاد في أحدها: «لا نعرفه إلا من حديث شبيب بن غرقدة». والحديث صححه أيضًا ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١١٦١/٣).

وسليمان بن عمرو بن الأحوص الجشمي، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وصح له الترمذي هذا الحديث، ولم يرو عنه سوى شبيب، ويزيد بن أبي زياد، والثاني فيه مقال، وقال ابن القطان في سليمان هذا: «مجهول»، وأكثر فقرات الحديث لها شواهد يثبت بها.

والحديث سيأتي بإسناده ومرتبه برقم (١١٣٢٣).

(١) سقطت من (ت)، ووقع في (ر): «جبر»، وهو تصحيف.

(٢) في (ر): «العشر».

- * [٤٢٩٢] [التحفة: س ٢٧٠٤] • أخرجه أحمد (٣٢٧/٣)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢٢٨٦)، والطبري في «تفسيره» (١٦٩/٣٠) - ببعضه - والحاكم (٢٢٠/٤) من طرق عن زيد بن الحباب به.

قال البزار: «لا نعلم يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد».

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٥٠٦/٤): «وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم، وعندني أن المتن في رفعه نكارة».

أما الحاكم، فقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

تنبيه: الحديث قطعاً الطبري على موضعين من «تفسيره»، فرواه (١٧٢/٣٠) - عند قوله تعالى: ﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾ بلفظ غريب جداً، هو: «الشفع: اليومان. والوتر: اليوم الواحد».

هذا، وسيتكرر الحديث سنداً ومثلاً برقم (١١٧٨٣)، ومن وجه آخر عن زيد بن الحباب برقم (١١٧٨٤).

٢٤٤- وَقْتُ الْحَلْقِ

- [٤٢٩٣] أَخْبَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْبُذُنِ فَتَحَرَّهَا، (وَالْحَلَقُ) ^(١) جَالِسٌ، فَأَوْمَأَ إِلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «اخْلُقْ». فَحَلَقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ، فَفَسَّمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اخْلُقِ الشَّقَّ الْأَخْرَ». فَحَلَقَهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَنَأَوَلَهُ إِيَّاهُ.

٢٤٥- الْحَلْقُ (قَبْلَ) ^(٢) الرَّمِي

- [٤٢٩٤] أَخْبَنَا عَمْرُو بْنُ مَنُصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ^(٣)، ثَبَّتْ،

(١) في (ر): «والخالق».

* [٤٢٩٣] [التحفة: م د ت ص ١٤٥٦] • أخرجه مسلم (٣٢٥/١٣٠٥) من وجه آخر عن عبد الأعلى به، وقال فيه: «والحجام جالس»، هكذا قال محمد بن المنثري، عن عبد الأعلى، وأخرجه (٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٦)، من طرق عن حفص بن غياث، ومن طريق ابن عيينة، كلاهما عن هشام بلفظ: «الحلاق».

وكذلك لفظ سائر الروايات عن هشام بن حسان وغيره، عن ابن سيرين. انظر «مسند أبي عوانة» برقم (٣٢٢٧) فما بعده.

وقد اختلف فيه علي هشام بن حسان، وعلي ابن سيرين في سياق المتن في تقسيم الشق الأيمن والأيسر من شعر رأسه ﷺ. وحكم الدارقطني علي بعض طرقة بالتفرد كما في «أطراف الغرائب» (٢/٢٣١)، وقد أرسله ابن عليه، عن هشام، عن ابن سيرين كما في «علل ابن أبي حاتم» (٨٧٧)، ووهب بن جرير عند أبي عوانة (٣٦٢٩)، قال أبو حاتم الرازي: «الناس يروون هذا الحديث عن هشام، عن محمد، عن أنس، عن النبي ﷺ». وسيأتي من وجه آخر عن هشام برقم (٤٣٠٨). (٢) في (م): «قبيل».

(٣) صحح عليه في (ط)، وفي (ت): «راشد»، وفي الحاشية: «صوابه رأيت بخط الحافظ ابن حجر: أسد، وصب عليه».

قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ بِمِنَى ، فِي النَّحْرِ ، وَالْحَلْقِ ، وَالرَّمْيِ ، وَالتَّقْدِيمِ ، وَالتَّأْخِيرِ ، فَقَالَ : «لَا حَرَجَ» .

٢٤٦- الذَّبْحُ قَبْلَ الرَّمْيِ

• [٤٢٩٥] أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنصُورٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ حَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ ، أَوْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : «لَا حَرَجَ ، لَا حَرَجَ» .

• [٤٢٩٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ . قَالَ : «أَازِمٌ ، وَلَا حَرَجَ» . وَقَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَلَّقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ . قَالَ : «أَذْبَحْ ، وَلَا حَرَجَ» . قَالَ آخَرُ : طُفْتُ بِالْبَيْتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ . قَالَ : «أَذْبَحْ ، وَلَا حَرَجَ» .

* [٤٢٩٤] [التحفة: خ م س ٥٧١٣] • أخرجه البخاري (١٧٣٤)، ومسلم (١٣٠٧)، وأحمد (٢٥٨/١، ٢٦٩) من طرق عن وهيب به .

* [٤٢٩٥] [التحفة: خ م س ٥٩٦٣] • أخرجه البخاري (١٧٢١) من وجه آخر عن هشيم به ، وأخرجه (١٧٢٢) من طريق عبدالعزيز بن رفيع ، عن عطاء ، بنحوه . وعلقه من وجهين عن ابن خثيم ، عن عطاء به . ومن وجه ثالث عنه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . ومن الوجه الآتي عند النسائي .

* [٤٢٩٦] [التحفة: خ م س ٢٤٧٢] • أخرجه البخاري (١٧٢٢) معلقًا عن حماد عن قيس بن سعد ، وعباد بن منصور به ، ولم يشق لفظه .

• [٤٢٩٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (قَالَ): سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، قَالَ: «اذْبَحْ، وَلَا حَرْجَ». وَقَالَ آخَرُ: دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُزْمِيَ. قَالَ: «(ازم)»^(١)، وَلَا حَرْجَ.

• [٤٢٩٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا عَلَى رِاحِلَتِهِ بِمَنْى، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي

وقال العقيلي: «على أن حماد بن سلمة روى عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن جابر قال: ما سئلت رسول الله ﷺ عن التقديم والتأخير في الحج إلا قال: «لا حرج». إلا أن عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا عن أبيه أن يحيى بن سعيد القطان قال: (إن كان ما يروي حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد حق فهو). قلت له: ماذا؟ قال: (ذكر كلامًا)، قلت له: ما هو؟ قال: (كذاب)، قال أبي: (فقال: ضاع كتاب حماد بن سلمة عن قيس، فكان يحدثهم من حفظه)». اهـ. من «الضعفاء» (٢١/١).

وقال أيضًا (١٩/١): «وهذا المتن عن النبي ﷺ ثابت بغير هذا الإسناد». وقد روي من غير هذا من طريق أسامة بن زيد الليثي عن عطاء، عن جابر. وقوله: «طفت بالبيت» لم يتابعه عليه أحد من هذا الوجه. وهذا ما يفهم من كلام العقيلي.

(١) في (م)، (ط): «ارمي»، وفوقها في (م): «ض ع».

* [٤٢٩٧] [التحفة: ع ٨٩٠٦] • أخرجه مسلم (٣٣١/١٣٠٦) من وجهين آخرين عن سفیان بنحوه.

وأخرجه البخاري (٨٣، ١٢٤، ١٧٣٦، ١٧٣٧، ١٧٣٨، ٦٦٦٥)، ومسلم (٣٢٧/١٣٠٦)، و٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣) من طرق أخرى عن الزهري به. وسيأتي بالإسناد الذي يلي هذا ومتمه برقم (٦٠٥٧).

كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الذَّبْحِ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ . قَالَ : « اذْبَحْ ، وَلَا حَرْجَ » . ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الذَّبْحَ قَبْلَ الرَّمْيِ ، فَذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ . قَالَ : « (اِزْمِ) ^(١) ، وَلَا حَرْجَ » . فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَهُ رَجُلٌ قَبْلَ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : « اِفْعَلْ ، وَلَا حَرْجَ » .

٢٤٧- الْحَلْقُ قَبْلَ النَّحْرِ

- [٤٢٩٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ . قَالَ : « لَا حَرْجَ » . فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ ، وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : « لَا حَرْجَ » ^(٢) .
- [٤٣٠٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ لِلنَّاسِ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ يَسْأَلُونَهُ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ

[٥٣ / ب]

(١) في (م) ، (ط) : « ارمي » ، وفوقها في (م) : « عرض » .

* [٤٢٩٨] [التحفة: ع ٨٩٠٦] • علقه البخاري عن معمر عقب روايته (١٧٣٨) من طريق صالح بن كيسان عن الزهري .

ووصله مسلم (٣٣٢/١٣٠٦) من طريق عبدالرزاق عن معمر به ، ولم يسق لفظه بتمامه .

(٢) انظر الحديث قبله .

* [٤٢٩٩] [التحفة: ع ٨٩٠٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٢١/١) عن الزهري بنحوه ، أطول منه . وعنه البخاري (١٧٣٦، ٨٣) ، ومسلم (٣٢٧/١٣٠٦) .

قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ . قَالَ : «(أزم)»^(١) ، وَلَا حَرْجَ . قَالَ آخِرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ أَشْعُرْ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُدْبَحَ . قَالَ : «أُدْبَحْ ، وَلَا حَرْجَ» . قَالَ : فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ ، وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : «أَفْعَلْ ، وَلَا حَرْجَ» .

٢٤٨- فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ (يُنْحَرَ)^{لا ت} (يَوْمَ النَّحْرِ)^(٢)

• [٤٣٠١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ : أَتَى (عَلِيَّ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتَ قَدْرِ ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاثِرُ عَلَيَّ جِبْهَتِي أَوْ حَاجِبِي ، فَقَالَ : «(أَتُوذِيكَ)^(٣) هَوَامِكُ^(٤)» . فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : «فَاخْلُقْ رَأْسَكَ ، وَانْسُكْ نَسِيكَ ، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ» . قَالَ (أَيُّوبُ)^(٥) : لَا أَذْرِي بِأَيِّهِنَّ بَدَأَ^(٦) .

(١) في (م) ، (ط) : «ارمي» ، وفوقها في (م) : «عض» ، وفي الحاشية : «ارم» ، مصحح عليها .

* [٤٣٠٠] [التحفة: ج ١٩٠٦] • أخرجه مالك (٤٢١/١) ، وعنه الشيخان كما تقدم في سابقه . وأخرجه مسلم (٣٢٨/١٣٠٦) من وجه آخر عن ابن وهب ، أخبرني يونس . . . فذكره بنحوه .

(٢) في (ر) : «النحر» . (٣) في (ط) : «أبوذيك» .

(٤) هوامك : ج . هامة ، والمراد بها ما يُلَازِمُ جسد الإنسان إذا طال عهده بالتنظيف ، وقيل : هي القمل . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤/٢٣) .

(٥) ليست في (ت) ، وفي (ط) : «أبوأيوب» ، وهو خطأ .

(٦) هذا الحديث ذكره المزني في «التحفة» عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين ، وقد سبق حديثها برقم (٤٠٢٢) ، وعن محمد بن عبد الأعلى وعن عمرو بن علي ، ويأتي حديثها ، ولم يذكر حديث علي بن حجر هذا ، والله أعلم .

* [٤٣٠١] [التحفة: ج ١١١٤] • أخرجه مسلم (٨٠/١٢٠١) عن علي بن حجر =

• [٤٣٠٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ : فِيَّ (نَزَلَتْ) ^(١) هَذِهِ الْآيَةُ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : «اذن» . فَدَنَنْتُ ، فَقَالَ : «أَتُوذِيكَ هَوَامُكَ؟» فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَأَمَرَنِي بِصِيَامٍ ، أَوْ صَدَقَةٍ ، أَوْ نُسُكٍ . قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : فَفَسَّرَهُ لِي مُجَاهِدٌ ، فَلَمْ أَحْفَظْهُ ، فَسَأَلْتُ أَيُّوبَ ، فَقَالَ : (الصِّيَامُ) ^(٢) ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ ، وَالنُّسُكُ مَا اسْتَيْسَرَ .

• [٤٣٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَيْفًا - رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ - يُحَدِّثُ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّ كَعْبًا حَدَّثَهُ قَالَ : وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمَلًا ، فَقَالَ : «أَتُوذِيكَ هَوَامُكَ؟» . قُلْتُ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «فَاخْلُقْ رَأْسَكَ» . وَأُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَعِدْيَةٌ مِنْ صِيَامِهِ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسُكٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] . قَالَ : (فَأَمَرَنِي) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= وآخرين عن ابن عليه به ، وأخرجه البخاري (٤١٩٠ ، ٥٧٠٣) ، ومسلم (١٢٠١) من طرق عن حماد بن زيد ، عن أيوب به نحوه .

وقد تقدم من وجه آخر عن مجاهد برقم (٤٣٠٢) ، وسيأتي كذلك برقم (١١١٤٠) .

(١) في (ر) : «أنزلت» . (٢) في (ت) : «صيام» .

* [٤٣٠٢] [التحفة: خ م د ت س ١١١١٤] • أخرجه البخاري (٦٧٠٨) ، ومسلم (٨١/١٢٠١) من

وجهين آخرين عن ابن عون ، ولم يقل البخاري : «في نزلت» . ولم يذكر مسلم قول ابن عون ، وجعل

لفظة «ما تيسر» عنده من قول كعب بن عجرة . وقال البخاري : «والنسك شاة ، والمسكين ستة» .

(٣) في (ت) : «وأمرني» .

(فَقَالَ) ^(١): «صُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» ^(٢)، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ ^(٣) بَيْنَ سِتَّةَ، أَوْ شَاةٍ مَا تَيْسَرَ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ هَذَا.

• [٤٣٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَعَدْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَقَدِيَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قَالَ كَعْبٌ: فِيَّ نَزَلَتْ، وَكَانَ بِي أَدْنَى مِنْ رَأْسِي، (فَحِمَلْتُ) ^(٤) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْقَمْلُ يَنْتَابِرُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ (بَلَّغَ)» ^(٥) مِنْكَ مَا أَرَى! أَنْجِدْ شَاةً؟ (قُلْتُ) ^(٦): لَا. (قَالَ): فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقَدِيَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. (وَالصَّوْمُ) ^(٧) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ ^(٨) مِنْ طَعَامٍ. فِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ: وَالنُّشُكُ شَاةٌ.

(١) في (م)، (ط): «قال»، والمثبت من (ر)، (ت).

(٢) زاد هنا في (م) عبارة: «أو تصدق على ستة مساكين»، وهي وهم.

(٣) بفرق: ويكيال يسع اثني عشر مئداً، ومقداره عند الجمهور ١٢، ٦ كيلو جرام. (انظر: المكييل والموازين، ص ٤٥).

* [٤٣٠٣] [التحفة: خ م د ت س ١١١١٤] • أخرجه البخاري (١٨١٥)، ومسلم (٨٢/١٢٠١) من

طريقين عن سيف بإسناده، وقال فيه: «أو أنسك ما تيسر». ولم يذكر الشاة.

(٤) في (ر): «فجئت». (٥) في (ت): «يبلغ».

(٦) في (م)، (ر)، (ط): «قال»، والمثبت من (ت).

(٧) في (ط)، (ت): «فالصوم»، وفي (ر): «قال: صوم».

(٨) صاع: مكيال مقداره: ٢، ٠٤ كيلو جرام. (انظر: المكييل والموازين، ص ٣٧).

* [٤٣٠٤] [التحفة: خ م ت س ق ١١١١٢] • أخرجه مسلم (٨٥/١٢٠١) بعين هذا الإسناد. =

٢٤٩ - (الحلاق) (١)

• [٤٣٠٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَلَّقَ طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «(يَرْحَمُ) (٢) اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

• [٤٣٠٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَّقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّتِهِ.

= وأخرجه البخاري (١٨١٦، ٤٥١٧) من وجهين آخرين عن شعبة بنحوه .
وأخرجه مسلم (٨٦) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن ابن الأصبهاني بنحوه . وفيه ألفاظ ليست من رواية شعبة مثل قوله: «فقل رأسه ولحيته» .
ومثل قوله: «فدعا الحلاق فحلقت رأسه» .

وذكر وقوع القمل في لحيته تابعه عليه أبو عوانة عند الطبراني في «الكبير» (١٣٦/١٩) ،
وشرىك عند الطبري في «تفسيره» (٢/٢٣١) ، وفيه ذكر الحلاق أيضا .
(١) في (ت): «الحلق»، وهما بمعنى . (٢) في (ر): «رحم» .

* [٤٣٠٥] [التحفة: تحت م ت س ٨٢٦٩] • أخرجه مسلم (٣١٦/١٣٠١) ، والترمذي (٩١٣) من طرق عن الليث به .

وعلقه البخاري عقيب حديث (١٧٢٧) من طريق مالك عن نافع بنحوه . وهو عند مسلم (٣١٧) أيضا .

وأخرجه مسلم (٣١٨) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع بنحو رواية مالك . وعلقه البخاري أيضا . وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ .

* [٤٣٠٦] [التحفة: س ٦٩٦٦] • أخرجه أحمد (٣٣/٢، ٨٩) من طريق عبدالرزاق ، ثم قال بعده في الموضع الأول: قال معمر: ثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا، وتابعه علي إسناده الزهري: أحمد بن يوسف السلمي عن عبدالرزاق عند أبي عوانة (٣٢٢٦) وقال فيه: =

٢٥٠- فَضْلُ الْحَلْقِ

- [٤٣٠٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَزْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «يَزْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». فَقَالَ - يَعْنِي - فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

٢٥١- الْبَدْءُ فِي الْحَلْقِ بِالشَّقِّ الْأَيْمَنِ

- [٤٣٠٨] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمْرَةَ نَحَرَ نُسْكِهِ، ثُمَّ نَاولَ الْحَلَّاقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ، ثُمَّ (نَاولَهُ) ^(١) شِقَّهُ الْأَيْسَرَ فَحَلَقَهُ، فَقَالَ: «اقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ».

= «بحجته»، وتابع أحمد على إسناد أيوب: الحسن بن أبي الربيع الجرجاني عنده، فقال: قال معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

* [٤٣٠٧] [التحفة: س ٨٢١٩] • أخرجه مسلم (٣١٩، ٣١٨/١٣٠١) من طريقين عن عبيد الله بنحوه، وهو عند البخاري (١٧٢٧) من طريق مالك، وقال في آخره: وقال عبيد الله: حدثني نافع، وقال في الرابعة: «والمقصرين». وأخرجه مسلم أيضًا (٣١٧). وتقدم تمام تخريجه برقم (٤٣٠٥).

(١) في (م)، (ط): «ناول»، والمثبت من (ت)، (ر).

* [٤٣٠٨] [التحفة: م د ت س ١٤٥٦] • أخرجه مسلم (٣٢٦/١٣٠٥) من وجه آخر عن ابن عيينة بنحوه. وتقدم برقم (٤٢٩٣) من وجه آخر عن هشام، لكن على القلب في المتن كما أشرنا إلى الاختلاف في ذلك هناك.

٢٥٢- فضل التَّقْصِيرِ

- [٤٣٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّتِهِ - وَهِيَ: أُمُّ حُصَيْنٍ - (قَالَتْ) ^(١): سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

٢٥٣- التَّقْصِيرُ

- [٤٣١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ: أَعْلِمْتَ أَنِّي قَصَرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ؟ فَقُلْتُ: لَا.

(١) في (م): «قال».

* [٤٣٠٩] [التحفة: م س ١٨٣١٢] • هكذا رواه أبو داود الطيالسي ووكيع عن شعبة عند مسلم (٣٢١/١٣٠٣)، وزاد الطيالسي: «في حجة الوداع»، ورواه روح عنه عند أحمد (٤٠٢/٦)، ومسلم بن إبراهيم عند الطبراني (١٥٨/٢٥، ١٥٩) وزاد فيه أيضا: «وسمعه يقول: إن استعمل عليكم عبد... الحديث». وهذه القطعة عند مسلم (٣٧/١٨٣٨) وغيره من طرق عن شعبة به.

والحديث رواه سليمان بن حرب عن شعبة، وشك في إسناده، فقال فيه: عن امرأة من أهله إما قال: عمته أو جدته. كما في «المستخرج» لأبي نعيم (٣٨٢/٣). وقد يكون الشك ممن دونه. فالله أعلم.

* [٤٣١٠] [التحفة: خ م د س ١١٤٢٣] • أخرجه مسلم (٢٠٩/١٢٤٦) من وجه آخر عن سفیان بلفظ: «لا أعلم هذا إلا حجة عليك»، وقد تقدم من وجه آخر عن سفیان بن عيينة برقم (٣٩٠٥)، ومن وجهين آخرين عن طاوس برقم (٤١٧٢)، (٤١٧٣).

٢٥٤- الإِشْتِرَاكُ فِي الْهَدْيِ

• [٤٣١١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: أَتَيْتَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ جَمَاعَةَ الْهَدْيِ الَّذِي أَتَى بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ (مِائَةٌ، فَتَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^{لا: ط} ثَلَاثًا وَسِتِّينَ، وَأَعْطَى عَلِيًّا، فَتَحَرَ مَا عَبَّرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ ^(١)، فَجَعَلْتُ فِي قَدْرِ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا، وَشَرِبَا مِنْ (مَرَقِهَا) ^(٢).

• [٤٣١٢] أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ يَحْيَى، هُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ. ^{صح: ت} (و) أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَتَمَتُّعُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، (فَنَذَبُحُ) ^(٣) الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةِ نَشْرَكُ فِيهَا.

(١) ببضعة: بقطعة من اللحم. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨/١٩٢).

(٢) في (ط)، (ت): «مرقتها». وهذا الحديث أخرجه مسلم، وقد تقدم بأطراف أخرى منه في قصة حجة النبي ﷺ من أوجه عن جعفر، وذكرنا أطرفه فيما تقدم برقم (٢٧٤)، وسيأتي بنحو هذا اللفظ من وجهين آخرين عن جعفر بن محمد برقم (٤٣٣١)، (٦٨٦٣).

* [٤٣١١] [التحفة: س ٢٦٢٥]

(٣) في (ط): «فننحر».

* [٤٣١٢] [التحفة: م د س ٢٤٣٥] • أخرجه مسلم (٣٥٥/١٣١٨)، وأبو داود (٢٨٠٧)،

وابن خزيمة (٢٩٠٢) من طرق عن هشيم به، زاد أبو داود عن أحمد عنه: «والجزور عن سبعة»، وهو في «المسند» (٣٠٤/٣) بدونها.

وأخرجه أحمد (٣١٨/٣)، وابن خزيمة من طريق يحيى بن سعيد به.

=

- [٤٣١٣] أخبرنا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ (بْنُ مُسْلِمٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.
- [٤٣١٤] أخبرنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.
- [٤٣١٥] أخبرنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَلْبَاءِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَضَرَ النَّحْرُ، فَتَحَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ عَشْرَةٍ.

= وأخرجه أبو عوانة (٣٢٦٥) من طريق يزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد، وأعاده في (٧٨٩٨) عن يعلى وحده، كلاهما عن عبد الملك به.

وسياقي من وجه آخر عن يحيى بن سعيد برقم (٤٦٧٧).

* [٤٣١٣] [التحفة: د س ٢٤٧٤] • أخرجه أحمد (٣/٣٦٢) عن عفان به. وأخرجه أبو داود (٢٨٠٨) من وجه آخر عن حماد بن سلمة بلفظ: «البقرة عن سبعة، والجزور عن سبعة». بل أخرجه البيهقي (٢٩٥/٩) من طريق عفان بنحوه.

* [٤٣١٤] [التحفة: م د ت س ق ٢٩٣٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/٤٨٦)، وعنه مسلم (٣٥٠/١٣١٨)، وأبو داود (٢٨٠٩)، والترمذي (٩٠٤)، وابن ماجه (٣١٣٢) وغيرهم. وقال الترمذي: «حديث جابر حديث حسن صحيح». اهـ.

وصححه أيضًا ابن خزيمة (٢٩٠١) - وقرن مالكا بعمرو بن الحارث - وابن حبان (٤٠٠٦)، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٥٨/١٢): «وقد رواه عن جابر غير واحد، وهو حديث صحيح». اهـ.

* [٤٣١٥] [التحفة: ت س ق ٦١٥٨] • أخرجه الترمذي (٩٠٥) وقال: «هذا حديث حسن غريب، وهو حديث حسين بن واقد». اهـ. وقال في موضع آخر (١٥٠١): «حديث ابن عباس حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الفضل بن موسى». اهـ.

• [٤٣١٦] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ ، ^(١) فَأَصَبْنَا غَتْمًا وَإِبِلًا ، فَعَجَلَ الْقَوْمُ - يَعْنِي - قَبْلَ الْقِسْمَةِ ، فَأَعْلَوْا بِهِ الْقُدُورَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِفَتْ ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْعَتَمِ بِجَزُورٍ ^(٢) ، ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ ^(٣) ، وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا (خَيْلٌ) ^(٤)

= وقال الطبراني في «الأوسط» (٨١٣٢): «لم يرو هذا الحديث عن علباء بن أهر إلا الحسين بن واقد». اهـ.

والحديث ساقه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٠٨) سياقاً يدل على عدم ثبوته، فعلقه عن الحسين بن واقد به، ثم وصل إسناده إليه.
وصححه ابن حبان.

وقال الحاكم: «هذا الحديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه». اهـ. ولم يذكر في إسناده: علباء بن أهر، وكذا في «التلخيص».

وقال البيهقي في «السنن» (٢٣٦/٥): «كذا روي بهذا الإسناد، وحديث أبي الزبير عن جابر أصح من ذلك. وقد شهد الحديبية، وشهد الحج والعمرة، وأخبرنا بأن النبي ﷺ أمرهم باشتراك سبعة في بدنة، فهو أولى بالقبول. وبالله التوفيق». اهـ. وقال أيضًا: «وحديث عكرمة يتفرد به الحسين بن واقد عن علباء بن أهر، وحديث جابر أصح من جميع ذلك...». اهـ. فذكر نحوًا مما تقدم، وانظر «نصب الراية» (٢٠٩/٤، ٢١٠).

والحديث سيأتي من وجه آخر عن الفضل بن موسى برقم (٤٦٧٦).

(١) تهامة: اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز، ومكة من تهامة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٦٩/٤).

(٢) بجزور: الجزور: الجمل ذكرًا كان أو أنثى. (انظر: لسان العرب، مادة: جزر).

(٣) ند: شرد وذهب على وجهه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ندد).

(٤) في (م)، (ط): «خيلا»، وفوقها في (م): «ض»، وفي الحاشية: «خيل»، وفوقها: «ع».

يَسِيرَةٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ»^(١)
كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا.

• [٤٣١٧] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ (سَعِيدِ)^(٢)، عَنْ عَبَايَةَ
ابْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَقَدَّمَ
سَرَعَانُ النَّاسِ^(٣)، فَتَعَجَّلُوا مِنَ الْعَنَائِمِ، فَاطْبَحُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي (آخِرِ)^(٤)
النَّاسِ، فَمَرَّ بِالْقُدُورِ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِفَتْ، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، وَعَدَلَ بَعِيرًا بِعَشْرِ
شِيَاوِ، فَتَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ حَيْلٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ، فَمَا فَعَلَ مِنْهَا
هَذَا، فَافْعَلُوا بِهِ هَذَا».

(١) أوابد: ج. أبدة، أي: غريبة، والمراد توحُّشًا ونفورًا. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٢٧/٩).

* [٤٣١٦] [التحفة: ع ٣٥٦١] • أخرجه البخاري (٢٥٠٧، ٥٥٠٩)، ومسلم (١٩٦٨/٢٠، ٢١)
من طريق سفيان به، وليس عندهما: «يعني: قبل القسمة».

وأخرجه البخاري (٢٤٨٨، ٣٠٧٥، ٥٤٩٨، ٥٥٠٣، ٥٥٤٤)، ومسلم (٢٣/٢٢) من
طرق أخرى عن سعيد بن مسروق، وخالف هؤلاء أبو الأحوص - سلام بن سليم - فأخرج
البخاري (٥٥٤٣) من طريقه عن سعيد بن مسروق، فقال: عن عباية بن رفاعة، عن أبيه،
عن جده، وهو الحديث الآتي، وتابعه بعضهم. انظر «تحفة الأشراف» ومعها «النكت
الظراف». وسيأتي من وجه آخر عن سفيان الثوري برقم (٤٦٧٥).

(٢) في (ت): «سعد»، وهو تصحيف، وكتب في حاشيتها: «بخط الحافظ ابن حجر صوابه: سعيد».
(٣) سرعان الناس: أوائل الناس الذين يُشرعون إلى الشيء. (انظر: النهاية في غريب الحديث،
مادة: سرع).

(٤) في (م)، (ط): «أخراي»، والمثبت من (ت).

* [٤٣١٧] [التحفة: ع ٣٥٦١] • أخرجه البخاري (٥٥٤٣)، والترمذي (١٤٩٢) من طريق
أبي الأحوص بنحوه، ثم ذكر الترمذي بعده حديث الثوري المتقدم وقال: «لم يذكر فيه عباية =

٢٥٥- النَّحْرُ عَنِ النَّسَاءِ

- [٤٣١٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَحَرَ عَنْ أَزْوَاجِهِ بَقْرَةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. قَالَ عُمَانُ: وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي هَذَا فِي مَوْضِعَيْنِ: مَوْضِعٍ عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَمَوْضِعٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.
- [٤٣١٩] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ عَنْ آلِ مُحَمَّدٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقْرَةَ وَاحِدَةً^(١).

= عن أبيه، وهذا أصح. اهـ. وقال في موضع آخر (١٦٠٠): «وعباية بن رفاعة سمع من جده رافع بن خديج». اهـ.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد بطرف آخر منه برقم (٤٦٨٨).

* [٤٣١٨] [التحفة: د س ق ١٧٩٢٤] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٤/١٢) عن النسائي به.

وأخرجه أحمد من هذا الوجه (٢٤٨/٦)، قال إسماعيل القاضي: «تفرد يونس بذلك، وخالفه غيره». اهـ. وقد اختلف في إسناده على الزهري، وقد رجح بعضهم أنه لم يسمعه من عمرة، انظر: «التمهيد» (١٣٣/١٢-١٣٥)، و«الفتح» (٥٥١/٣).

وهو محفوظ من طرق عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة مطولا، وفيه: «فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر. فقلت: ما هذا؟ فقيل: ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه» أخرجه البخاري (١٧٠٩)، ومسلم (١٢١١/١٢٥).

(١) ورد متن هذا الحديث في (ر) هكذا: «عن عائشة قالت: ما نحر عن آل محمد ﷺ في حجة الوداع إلا بقرة».

* [٤٣١٩] [التحفة: د س ق ١٧٩٢٤] • أخرجه أبو داود (١٧٥٠)، وابن ماجه (٣١٣٥) من

وجه آخر عن ابن وهب عن يونس، وقد تابعه عليه معمر ويأتي حديثه برقم (٤٣٢٢).

والمرجح أن ابن شهاب لم يسمعه من عمرة كما في الحديث المتقدم.

- [٤٣٢٠] أخبرني عمرو بن عثمان، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّنِ اعْتَمَرَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقْرَةً بَيْنَهُنَّ.
- [٤٣٢١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ اللَّهِ) ^(١) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَبَحَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَجَجْنَا بَقْرَةً بَقْرَةً.

* [٤٣٢٠] [التحفة: د س ق ١٥٣٨٦] • أخرجه أبو داود (١٧٥١)، وابن ماجه (٣١٣٣) من

طرق عن الوليد بن مسلم به .

قال البخاري: «الوليد بن مسلم لم يقل فيه حدثنا الأوزاعي، وأراه أخذه عن يوسف بن السفر، ويوسف ذاهب الحديث». اهـ. قال الترمذي: «وضعف محمد هذا الحديث». اهـ. «علل الترمذي» (٣٨٦/١).

وكذا قال البيهقي (٤/٣٥٤)، وزاد: «تفرد به الوليد بن مسلم». اهـ. ثم أورد من طريق النسائي عن محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني عن الوليد مصرحاً بالتحديث، ثم قال: «فإن كان قوله: حدثنا الأوزاعي محفوظاً صار الحديث جيداً». اهـ.

وصرح أيضاً بالتحديث عند ابن ماجه في رواية دحيم عنه .

وتابعه إسماعيل بن عبد الله بن سماعه عند ابن حبان (٤٠٠٨) لكن من رواية هشام بن عمار عنه، وفيه مقال معروف . وقد صحح هذه الطريق ابن خزيمة (٢٩٠٣).

(١) في (ط): «عبد الله»، وهو تصحيف .

* [٤٣٢١] [التحفة: س ١٧٥٠٧] • تفرد به النسائي دون الستة .

وأخرجه أبو عوانة (٣٢٧٦) من طريقين عن عبيد الله - وهو ابن موسى العبيسي - نا إسرائيل به . وقال: «لعمار غريب، وهو غريب الحديث». اهـ.

وتحرف عنده: عمار الدهني إلى عمار الدبيثي . وذكر الحافظ في «الإتحاف» (٢٢٦٨٨) أن

ابن حبان رواه في «صحيحه» وساق إسناده إلى عبيد الله بن موسى به . ولم نجد في «الإحسان» . =

- [٤٣٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا ذُبِحَ عَنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِلَّا بِقَرَّةٍ.

٢٥٦- نَحْرُ الرَّجُلِ عَنْ نِسَائِهِ بِغَيْرِ أَمْرِهِنَّ

- [٤٣٢٣] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بِقَرَّةٍ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ.
- [٤٣٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ:

= وأخرجه الذهبي بإسناده في ترجمة إسرائيل في «الميزان» (١/٢١٠)، وقال: «هذا حديث غريب». اهـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (٣/٥٥١): «وأما ما رواه عمار الدهني... فهو شاذ يخالف لما تقدم وقد رواه المصنف في الأضاحي، ومسلم أيضًا من طريق ابن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم بلفظ: «ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه البقر»، ولم يذكر ما زاده عمار الدهني... إلخ. اهـ.

وهو يخالف أيضًا طريق عمرة التالي عن عائشة أنه ﷺ ما ذبح إلا بقرة.

- * [٤٣٢٢] [التحفة: د س ق ١٧٩٢٤] • وهكذا قال يونس عن الزهري كما تقدم برقم (٤٣١٩)، وتقدم أنه اختلف في إسناده على الزهري (٤٣١٨).
 - * [٤٣٢٣] [التحفة: خ م س ق ١٧٩٣٣] • أخرجه البخاري (١٧٠٩، ١٧٢٠)، ومسلم (١٢٥/١٢١١) من طرق عن يحيى بأطول من هذا.
- والحديث تقدم بطرفه الأول بنفس الإسناد برقم (٣٨١٨).

أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقْرٍ. فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْوَاجِهِ. قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَنْتَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

٢٥٧- أَيْنَ يَنْحَرُ

• [٤٣٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (مِنَى كُلُّهَا مَنَحَرٌ).

٢٥٨- كَيْفَ النَّحْرُ

• [٤٣٢٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِمِنَى، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَنْحَرُ

* [٤٣٢٤] [التحفة: خ م س ق ١٧٩٣٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٣٩٣)، وعنه البخاري (١٧٠٩، ٢٩٥٢)، وانظر سابقه، وما تقدم برقم (٣٩٧٣).

* [٤٣٢٥] [التحفة: م د س ٢٥٩٦] • أخرجه مسلم (١٢١٨/١٤٧، ١٤٨) من طريق حاتم بن إسماعيل، ثم حفص بن غياث، كلاهما عن جعفر به مطولا.

وقد تقدمت أطراف منه برقم (٢٧٤) (٤١٥٩) وغيرها وصححه ابن خزيمة (٢٨٩٠) من طريق حفص.

(بَدَنَتُهُ) ^(١)، وَهِيَ بَارِكَةٌ، فَقَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٥٩- هَدْيُ الْمُحْضَرِ

• [٤٣٢٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْزَأَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي نَاجِيَةُ بْنُ جُنْدُبِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ صَدَّ الْهَدْيُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْعَثْ بِمَعِيَ، فَأَنَا أَنْحَرُهُ. قَالَ: «وَكَيْفَ؟» قَالَ: آخِذْ بِهِ فِي أُوْدِيَةٍ لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَأَنْطَلَقَ بِهِ حَتَّى نَحَرَهُ فِي الْحَرَمِ.

(١) في (ط): «بدنة».

* [٤٣٢٦] [التحفة: خ م د س ٦٧٢٢] • أخرجه أحمد (٣/٢) عن هشيم به، وعنه أبو داود (١٧٦٨).

وأخرجه البخاري (١٧١٣)، ومسلم (٣٥٨/١٣٢٠)، وأحمد (٨٦/٢، ١٣٩) من طرق عن يونس بنحوه.

* [٤٣٢٧] [التحفة: س ١١٥٨٢] • تفرد به النسائي دون سائر الستة.

وأخرجه ابن منده من طريق مخل بن إبراهيم عن إسرائيل عن مجزأة بن زاهر عن أبيه عن ناجية كما في «الإصابة» (٤٠٠/٦) ومن طريق إبراهيم بن أبي داود عن مخل بن إسرائيل عن مجزأة بن زاهر عن ناجية بن جندب عن أبيه كما فيه (٥٥٤/١).

وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٦٤٥٢) من طريق عمرو بن محمد العنقزي عن إسرائيل - كالرواية الأولى عن مخل - وقال: «رواه مخل أيضًا عن إسرائيل، وهم فيه بعض المتأخرين فحكم أنه تفرد به مخل عن إسرائيل، وأخطأ». اهـ. وترجم (٤٧٤) لجندب أبي ناجية، وقال: «ذكره بعض الرواة، وزعم أنه الأول، في إسناده نظر وهو وهم، وصوابه: ناجية بن جندب الأسلمي». اهـ.

٢٦٠- كَيْفَ يَفْعَلُ بِالْبُذْنِ إِذَا (أُزْحِفَتْ) ^(١) فَتُحَرِّثُ

- [٤٣٢٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ (ثَمَانَ) ^(٢) (عَشْرَةَ) ^(٣) بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ، وَأَمَرَهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ فَاَنْطَلَقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: (أَرَأَيْتَ) ^(٤) إِنْ أَرْحَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ؟ قَالَ: «انْحَزَهَا، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَهَا فِي دِيمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتَيْهَا» ^(٥)، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ.

= وروى أبو نعيم (١٥٩٥) بنفس الإسناد إلى عمرو بن محمد العنقزي، ثنا إسرائيل فذكر الحديث، وقال: «رواه بعض الرواة فوهم فيه، فجعل رواية مجزأة عن أبيه أبي ناجية عن أبيه». اهـ. فجعل وهمه ترجمة. ولا خلاف أن صاحب بُذْنِ النَّبِيِّ ﷺ ناجية بن جندب. واتفقت رواية الأثبات عن إسرائيل على هذا: عن مجزأة عن أبيه عن ناجية وبذلك يتبين أن في إسناد الحديث اختلاف.

كما أن عبيدالله بن موسى أثبت الثلاثة في إسرائيل، فتكون روايته عن مجزأة عن ناجية - رأساً - هي الأصح. والله أعلم.

(١) في (ط)، (ت): «زحفت»، وهي لغة فيه، وزحف البعير وأزحف إذا وقف من التعب (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧٦/٩).

(٢) في (ت): «ثمان».

(٣) في (ت): «عشر»، والمثبت من (م)، (ط).

(٤) في (ط): «أريت».

(٥) صفحتها: أي: جانب الرقبة. (انظر: لسان العرب، مادة: صفح).

* [٤٣٢٨] [التحفة: م د س ٦٥٠٣] • أخرجه مسلم (٣٢٥/٣٧٧) من طرق عن ابن عليّة

به، ومن طريق عبدالوارث بن سعيد عن أبي التياح بقصة في أوله، ولفظه: «بست عشرة بدنة». وخالفه أيضاً فيها حماد بن زيد عند أحمد (٢٤٤/١) وغيره. وصحح ابن حبان

(٤٠٢٥، ٤٠٢٤) اللفظين.

- [٤٣٢٩] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَاجِيَةَ الْخُرَاعِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ (أَصْنَعُ) بِمَا عَطَبَ مِنَ الْبُذُنِ؟ قَالَ: «انْحَرِهَا، ثُمَّ اغْمِسْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ خَلِّ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَهَا ^{صحت} فَلْيَأْكُلُوهَا» .

= وقال البيهقي (٥/٢٤٣): «ورواه مسدد عن عبدالوارث فقال: «ثان عشرة بدنة»، وهو الصحيح». اهـ.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٢/٢٦٧): «قوله: «ولا أحد من أهل رفقتك» لا يوجد إلا في حديث ابن عباس بهذا الإسناد عن موسى بن سلمة وستان بن سلمة، وليس ذلك في حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن ناجية، وهذا - عندنا - أصح من حديث ابن عباس عن ذؤيب، وعليه العمل عند الفقهاء...». اهـ.

وحديث ناجية الآتي، وحديث ذؤيب سيذكر في تحريجه.

* [٤٣٢٩] [التحفة: دت س ق ١١٥٨١] • أخرجه الترمذي (٩١٠) بعين هذا الإسناد والمتن، وقال: «حديث ناجية حديث حسن صحيح». اهـ.

وأخرجه أبو داود (١٧٦٢)، وابن ماجه (٣١٠٦) وكذا ابن خزيمة (٢٥٧٧)، وابن حبان (٤٠٢٣)، والحاكم (١/٤٤٧) وصححوه من طرق عن هشام به.

وخالفهم جعفر بن عون، فرواه البيهقي (٥/٢٤٣) من طريقه عن هشام بن عروة، عن أبيه، فقال: «عن رجل من أسلم».

وخالفهم - جميعًا - مالك، فرواه في «الموطأ» (٢/٣٨٠) عن هشام بن عروة، عن أبيه أن صاحب هدي رسول الله ﷺ قال...، فذكره بنحوه.

وسياتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨١٣).

وله شاهد عند مسلم، من حديث ابن عباس، وهو المتقدم قبله، ومن حديث ذؤيب عنده أيضا (١٣٢٦/٣٧٨).

٢٦١- الأكل من لُحوم البُدن

- [٤٣٣٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا إِلَّا ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَا وَتَرَوَدُنَا، قُلْتُ: قَالَ جَابِرٌ: حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: لَا.

٢٦٢- (بَابُ) الْأَكْلِ مِنْ لُحُومِ (الْهَدْيِ) ^(١)

- [٤٣٣١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَتَحَرَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ (بَدَنَةً) ^(٢)، وَنَحَرَ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَ بَضْعَةٌ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ فَتُجْعَلُ فِي قَدْرِ، (فَأَكَلَا) ^(٣) مِنْ

* [٤٣٣٠] [التحفة: خ م س ٢٤٥٣] • أخرجه البخاري (١٧١٩)، ومسلم (٣٠/١٩٧٢) من طريق يحيى بن سعيد، وقال فيه عند مسلم: «قلت لعطاء: قال جابر: حتى جئنا المدينة؟ قال: نعم». وهذا لفظ محمد بن حاتم عن يحيى، وخالفه مسدد، وأحمد وقال البخاري عند الحديث (٥٤٢٤) من وجه آخر عن عطاء مختصرًا: «وقال ابن جريج: (قلت لعطاء: قال: حتى جئنا المدينة؟ قال: لا)». اهـ. فهو المحفوظ عن يحيى القطان. والله أعلم. وسيأتي من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٤٣٣٣).

(١) في (ط): «البدن»، وفي (ر): «الأضاحي».

(٢) في (ر): «بيده».

(٣) في (ر): «فأكلنا».

لَحْمِهَا، وَ(حَسِيًا)^(١) مِنْ مَرَقِهَا .

- [٤٣٣٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ بِهَدْيٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ الْهَدْيُ الَّذِي قَدِمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَتَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا ثَلَاثًا وَسِتِّينَ، وَنَحَرَ عَلِيٌّ سَبْعًا وَثَلَاثِينَ، وَأَشْرَكَ عَلِيًّا فِي بَدْنِهِ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَضْعَةً، فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ، فَطَبَخَتْ (فَأَكَلَ)^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ مِنْ لَحْمِهَا، وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا^(٣) .

(١) كذا في (م)، (ط)، وفوقها في (م): «عض» وصحح عليها، وكتب في الحاشية: «الصواب حسوا بالواو؛ لأنه من ذوات الواو»، وكذا هي في (ت): «حسوا»، وفي (ر): «وحسينا». وحسبنا أي: شربا (انظر: لسان العرب، مادة: حسا).

* [٤٣٣١] [التحفة: س ق ٢٦٠٩-٢٦٢٥-٢٦٢٨] • أخرجه مسلم (١٤٧/١٢١٨) من وجهين آخرين عن جعفر بن مطولا، وقد تقدم من وجه آخر عن جعفر بن محمد برقم (٤٣١١). وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/١١١): «هكذا قال أكثر الرواة لهذا الحديث: عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله ﷺ نحر من تلك البدن المائة ثلاثاً وستين ونحر علي بقيتها، إلا سفيان بن عيينة فإنه روى هذا الحديث عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جابر قال: «ونحر رسول الله ﷺ ستاً وستين بدنة ونحر علي أربعاً وثلاثين». اهـ.

(٢) في (ت): «وأكل» .

(٣) انظر ما سبق برقم (٤٣١١)، (٤٣٣١) .

* [٤٣٣٢] [التحفة: س ٢٦٢٥-٢٦٢٨]

٢٦٣- كم يأكل

- [٤٣٣٣] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ الْبُذْنِ إِلَّا ثَلَاثًا ، فَأَرْحَصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا» . فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا^(١) .

٢٦٤- (بَابُ) تَرْكِ الْأَكْلِ مِنْهَا

- [٤٣٣٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيْفٌ ابْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا فَتَصَدَّقْتُ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجُلُودِهَا فَتَصَدَّقْتُ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجَلَالِهَا^(٢) فَتَصَدَّقْتُ .

(١) تزودنا : جمعنا (انظر : النهاية في غريب الأثر ، مادة : زود) . والحديث سبق من طريق يحيى

عن ابن جريج برقم (٤٣٣٠) .

* [٤٣٣٣] [التحفة : خ م س ٢٤٥٣]

(٢) بجلالها : ج . جُلٌّ ، وهو : ما يُطْرَحُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ مِنْ كَسَاءٍ وَنَحْوِهِ . (انظر : فتح الباري

شرح صحيح البخاري) (٣/٥٤٩) .

* [٤٣٣٤] [التحفة : خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه البخاري (١٧١٨) ، وأحمد (١/١٣٢) من

طريق سيف ، وقال البخاري في روايته : «فقسمتها» - في المواضع الثلاثة - وهو مختصر

عندهما ، وهو متفق عليه عندهما من غير هذا الطريق ، انظر البخاري (١٧١٦ ، ١٧١٧ ،

٢٢٩٩) ، ومسلم (١٣١٧/٣٤٨ ، ٣٤٩) ، وسيأتي بعضها بعد هذا .

٢٦٥- الأَمْرُ بِصَدَقَةِ لُحُومِهَا

• [٤٣٣٥] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَرِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُذْنِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بُذْنَهُ كُلَّهَا: لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلَالَهَا فِي الْمَسَاكِينِ، وَلَا يُعْطِي فِي جِرَارَتِهَا مِنْهَا (شَيْئًا)^(١). قُلْتُ لِلْحَسَنِ: هَلْ سَمَى فِيمَنْ يَقْسِمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا.

• [٤٣٣٦] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَرِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُذْنِهِ، وَأَنْ يَقْسِمَ بُذْنَهُ كُلَّهَا: لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلَالَهَا، وَلَا يُعْطِي فِي جِرَارَتِهَا مِنْهَا شَيْئًا.

(١) كتب فوقها في (م): «عض»، وفي الحاشية: «شيء».

* [٤٣٣٥] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه البخاري (١٧١٧)، ومسلم (٣٤٩/١٣١٧) من طريق الحسن بن مسلم - قرنه البخاري بعبد الكريم الجزري - ولم يقل: «في المساكين»، وليس عندهما سؤال ابن جريج في آخره.

* [٤٣٣٦] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه البخاري (١٧١٧)، ومسلم (٣٤٩/١٣١٧) من طريق ابن جريج عن عبد الكريم به. وقرنه البخاري بالحسن بن مسلم. وأخرجه البخاري (١٧١٦ م)، ومسلم (٣٤٨) من أوجه أخرى عن عبد الكريم به، وزاد مسلم: «نحن نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا» وسيأتي بهذه الزيادة برقم (٤٣٤٥).

- [٤٣٣٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا ، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا مِنْهَا شَيْئًا .

٢٦٦- الأثر بصدقة جلودها

- [٤٣٣٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقْسِمَ جُلُودَهَا وَجِلَالَهَا ، وَأَمَرَنِي أَلَّا أُعْطِيَ الْجَاوِزَ مِنْهَا شَيْئًا .
- [٤٣٣٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقْسِمَ جُلُودَهَا وَجِلَالَهَا .

* [٤٣٣٧] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه البخاري (١٧١٧) من وجه آخر عن يحيى بنحوه ، وانظر ما تقدم .
[٥٤/أ]

* [٤٣٣٨] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه مسلم (٣٤٨/١٣١٧) من طرق عن سفیان - وهو ابن عيينة - به .

وزاد أحمد (٧٩/١) والحميدي (٤١) عنه : «نحن نعطيهِ من عندنا» والظاهر أنها عند مسلم أيضًا لأنه أحال على لفظ أبي خيثمة عن عبدالكريم ، وقال : «مثله» .

* [٤٣٣٩] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه مسلم (٣٤٨/١٣١٧) بنفس هذا

الإسناد ، وأحال على متن تقدم مشيرًا إلى اختصاره .

٢٦٧- الأَمْرُ بِصَدَقَةِ جِلَالِهَا

• [٤٣٤٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْسِمَ الْبُذْنَ، ثُمَّ قَالَ: «أَقْسَمْتُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَقْسِمُ أَجَلَّتْهَا وَجُلُودَهَا».

• [٤٣٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِهَدْيِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّصِقَ بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتْهَا.

= وأخرجه البخاري (١٧٠٧، ١٧١٦، ٢٢٩٩)، ومسلم من وجهين آخرين عن ابن أبي نجیح به.

وأخرجه الحميدي (٤١، ٤٢) عن سفيان بالإسنادين، وقال: «قال سفيان: لم يزد ابن أبي نجیح على هذا، فأما عبد الكريم، فحدثنا أتم من هذا». اهـ.

* [٤٣٤٠] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه مسلم (٣٤٨/١٣١٧) عن إسحاق بن راهويه بسنده، وأحال على لفظ تقدم، مشيرًا إلى اختصار لفظ ابن عيينة وهشام الدستوائي عن ابن أبي نجیح لزيادة: «وأن لا أعطي الجزار منها، قال: نحن نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».

* [٤٣٤١] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه عبد الله أحمد في «زوائد المسند» (١١٢/١) من هذا الوجه، وأخرجه البزار بعين هذا الإسناد (٢١٨/٢) وقال: «ولا نعلم روى أيوب عن ابن أبي نجیح حديثًا مسندًا إلا هذا الحديث، وقد روى هذا الحديث عن عبد الكريم: سفيان الثوري، وابن عيينة، وابن جريج». اهـ.

وقال الدارقطني: «تفرد به عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن عبد الكريم وابن أبي نجیح، كليهما عن مجاهد». اهـ. «أطراف الغرائب» (٢٣٤/١).

٢٦٨- التَّهْيِ عَنْ (إِعْطَاءِ) ^(١) الْجَازِرِ مِنْهَا

• [٤٣٤٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَدَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ، يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْبُذْنِ، فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جَلَالَهَا وَجُلُودَهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لِحُومَهَا.

• [٤٣٤٣] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَدَمَ، عَنْ (عَبْدِ الرَّحِيمِ) ^(٢)، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقُومَ عَلَى الْبُذْنِ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا مِنْهَا شَيْئًا فِي جِزَارَتِهَا.

• [٤٣٤٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى الْبُذْنِ، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يُعْطِيَ (الْجِزَارَ مِنْهَا بِجِزَارَتِهَا) ^(٣) شَيْئًا.

(١) زاد بعدها في (ر): «أجر».

* [٤٣٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه البخاري (١٧٠٧، ٢٢٩٩) عن قبيصة، و(١٧١٦) عن محمد بن كثير، كلاهما عن سفیان عن ابن أبي نجيح بنحوه.

(٢) في (ط): «عبدالرحمن»، وهو خطأ.

* [٤٣٤٣] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه البخاري (١٧١٦ م) عن محمد بن كثير عن سفیان به.

وسياتي برقم (٤٣٤٤) من طريق ابن مهدي عن سفیان بنحوه، و(٤٣٤٥) من طريق معاذ بن معاذ عن سفیان بنحوه. وتقدم برقم (٤٣٣٦)، (٤٣٣٧)، (٤٣٣٨) من وجهين عن عبدالكريم، و(٤٣٣٤)، (٤٣٣٦) من وجهين آخرين عن مجاهد بنحوه.

(٣) في (ر): «الجازر منها لجزارتها».

* [٤٣٤٤] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه أحمد (١٣٢/١) عن وكيع وعبدالرحمن عن سفیان، وأحال على لفظ سيف بن سليمان عن مجاهد قبله وذكر عن وكيع زيادة سفیان في متنه.

- [٤٣٤٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ (أَتَصَدَّقَ) ^(١) بِلُحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتْهَا، (وَأَنْ لَا) ^(٢) أُعْطِيَ أَجْرَ الْجَاذِرِ مِنْهَا. وَقَالَ: «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».
- [٤٣٤٦] قَالَ: وَحَدَّثَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».

٢٦٩- التَّرْوُدُ مِنْ لُحُومِ الْهَدْيِ

- [٤٣٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَتَرْوُدُ مِنْ لُحُومِ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ.

(١) زاد بعدها في (ط): «منها».

(٢) في (ر): «ولا».

- * [٤٣٤٥] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه مسلم (٣٤٨/١٣١٧)، وأحمد (١/١٥٤) من هذا الوجه. وتقدم من عدة أوجه عن عبد الكريم الجزري به.
- * [٤٣٤٦] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩] • أخرجه أحمد (١/١٥٤) عن معاذ ثنا سفیان الثوري به. وأخرجه البخاري (١٧١٦ م) عن محمد بن كثير عن سفیان. وتقدم برقم (٤٣٤٤) من طريق ابن مهدي عن سفیان بنحوه.
- * [٤٣٤٧] [التحفة: خ م س ٢٤٦٩] • أخرجه البخاري (٢٩٨٠، ٥٤٢٤، ٥٥٦٧)، ومسلم (٣٢/١٩٧٢) من طرق عن سفیان بن عيينة بنحوه.

- [٤٣٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ فِي لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ : كُنَّا نَتَزَوَّدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ .
- [٤٣٤٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الرَّاهِرِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَضْحِيَّتَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «يَا ثُوبَانُ» ، (أَصْلِحْ) ^{صحت} (١) لَحْمَ هَذِهِ الشَّاةِ . فَكُنْتُ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ .

٢٧٠- إِيَاحَةُ الطَّيِّبِ بِمَنَى قَبْلَ الْإِفَاضَةِ

- [٤٣٥٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ قَبْلَ أَنْ يُغِيضَ .

* [٤٣٤٨] [التحفة: خ م س ٢٤٦٩] • أخرجه أحمد (٣/٣٦٨)، والدارمي (١٩٦١) من طريق شعبة بنحوه، وصححه ابن حبان (٥٩٣١) من هذا الوجه .

(١) كذا في (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «أملح» بالميم بدل الصاد أي: اجعل فيها ملحاً .

* [٤٣٤٩] [التحفة: م د س ٢٠٧٦] • أخرجه مسلم (٣٥/١٩٧٥)، وأبوداود (٢٨١٤)، وأبو عوانة (٧٨٧٤، ٧٨٧٦) وغيرهم من طرق عن معاوية بن صالح به .

ولم يتفرد به معاوية، فأخرجه مسلم (٣٦) وأبو عوانة (٧٨٧٠: ٧٨٧٣)، وابن حبان (٥٩٣٢) وغيرهم من طرق عن يحيى بن حمزة عن الزبيدي عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه بنحوه .

* [٤٣٥٠] [التحفة: س ق ١٧٥١٤] • أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٦) من طريق الليث، وقال فيه :

«قبل أن يحرم، ولحله . . . الحديث، وهو عند البخاري (١٥٣٩)، ومسلم (٣٣/١١٨٩) من

طريق مالك عن عبدالرحمن بن القاسم بنحوه .

• [٤٣٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحَرْمِهِ، وَطَيَّبْتُهُ بِمَنَى قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ^(١).

• [٤٣٥٢] أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى، هُوَ ابْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحَلِّهِ حِينَ أَحَلَّ، قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ إِلَى الْبَيْتِ.

• [٤٣٥٣] أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، (وَهُوَ: ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ)، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ عَامَ حَجِّ جَمَعَ أَنَا سَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِمْ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَالِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ شَهَابٍ وَأَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلَهُمْ عَنِ الطَّيْبِ قَبْلَ الْإِقَاصَةِ، فَكَلَّمَهُمْ أَمْرَهُ

= وتابعهما ابن عيينة عند البخاري (١٧٥٤) ويحيى بن سعيد الأنصاري عنده (١٧٥٢٩) والأوزاعي - وهما الآتيان عقب هذا - ومنصور بن زاذان، وتقدم برقم (٣٨٦٠).
(١) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب اللباس، وهو عندنا في كتاب المناسك.

* [٤٣٥١] [التحفة: خ س ١٧٥٢٩] • أخرجه البخاري (٥٩٢٢)، وأحمد (٢٣٨/٦) من طريق يحيى به، وقد اختلف في إسناده على يحيى بن سعيد، والصحيح عنه ما رواه يزيد بن هارون عنه، قاله الدارقطني في «العلل» (١٢٦/١٥، ١٢٧).

وقد تقدم من وجهين آخرين عن يحيى بن سعيد برقم (٣٨٥٤)، (٣٨٥٩).

* [٤٣٥٢] [التحفة: س ١٧٥٠٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وانظر ما تقدم في هذا الباب.

بِالطَّيِّبِ . وَقَالَ الْقَاسِمُ : أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ (رَوْحُ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهَا طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ . وَلَمْ يَخْتَلِفْ (عَلَيْهِ) أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا جَادًا مُجَدًّا ، كَانَ يَزِمِي الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ يَذْبَحُ ، ثُمَّ يَحْلِقُ ، ثُمَّ يَرْكَبُ فَيُفِيضُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ مَثْرَلَهُ . قَالَ سَالِمٌ : صَدَقَ .

• [٤٣٥٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحِلِّهِ وَحُرْمِهِ .

• [٤٣٥٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحِلِّهِ (وَحُرْمِهِ) ^(١) .

* [٤٣٥٣] [التحفة : س ١٧٥٦٤] • قال الدارقطني : «رواه أفلح بن حميد ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن زيد ، وعبد الله بن داود ، ووكيع ، ومحمد بن عبد الوهاب عن أفلح عن القاسم عن عائشة ، وخالفهم حماد بن مسعدة ، وعبيد بن ميمون روياه عن أفلح عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن القاسم في قصة طويلة ، وكلاهما صحيحان ، والله أعلم» . اهـ . من «العلل» (١٥ / ١٣٠) .

* [٤٣٥٤] [التحفة : س ١٧٤٤٥] • أخرجه أحمد (٦ / ٢١٦) من طريق ابن علي به ، قال الدارقطني : «اختلف فيه عن أيوب السخيتاني ، فرواه عبد الوهاب الثقفي ، وهيب بن خالد ، عن أيوب ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، وخالفهما حماد بن زيد ، وإسماعيل بن علي وعمر بن عامر ، ورواه عن أيوب عن القاسم عن عائشة ، ويحتمل أن يصح جميعها ؛ لأن جميع الرواة لها ثقات» . اهـ . من «العلل» (١٥ / ١٢٧ ، ١٢٨) .

(١) في (ر) : «والحرمة» .

* [٤٣٥٥] [التحفة : س ١٧٤٧٥] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وانظر الخلاف على أيوب في إسناده في الحديث السابق .

• [٤٣٥٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (رَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفَيْضَ.

• [٤٣٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ بِمَنَى، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

• [٤٣٥٨] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى (الْفَرَوِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفَيْضَ.

* [٤٣٥٦] [التحفة: م س ١٦٧٦٨] • علقه مسلم في «مقدمة صحيحه» (٣١/١) عن أيوب وجماعة عن هشام بنحوه.

وصححه ابن حبان (٣٧٧٢)، وقد اختلف فيه على هشام، فرواه عنه أيوب وغيره هكذا، ورواه غيره عنه عن عثمان بن عروة، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» (٥٣/١٥): «والصحيح عن هشام بن عروة، أنه سمع هذا الحديث من أخيه عثمان بن عروة». اهـ. وقال في «الأفراد»: «وهو صحيح من حديث هشام عن أخيه» كما في «الأطراف» (٥١٨/٥)، وانظر: «السَّنَنِ الْأَيْبِينَ» (٩٦، ٩٧).

* [٤٣٥٧] [التحفة: م س ق ١٧٥٣٨] • أخرجه مسلم (٣٤/١١٨٩) من وجه آخر عن عبيد الله به مختصراً، وقد اختلف فيه على عبيد الله، فرواه عنه يحيى وعيسى بن يونس وغيرهما هكذا، وخالفهم أبو ضمرة، فرواه عنه كما سيأتي بعده، وانظر «علل الدارقطني» (١٢٧/١٥).

* [٤٣٥٨] [التحفة: س ١٧٥٠٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه. وهو معلول.

قال الدارقطني في «العلل» (١٢٧/١٥): «واختلف عن عبيد الله بن عمر، فرواه أبو ضمرة عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة. وخالفه يحيى القطان، ورواه عبيد الله قال: سمعت القاسم عن عائشة. وتابعه عيسى بن يونس، وعلي بن مسهر، =

• [٤٣٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا رَمَى وَحَلَقَ (فَقَدْ) حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النَّسَاءَ وَالطَّيْبَ. قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النَّسَاءَ، أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٢٧١- الْوَقْتُ الَّذِي يُفِيضُ فِيهِ إِلَى الْبَيْتِ (يَوْمَ النَّحْرِ)

• [٤٣٦٠] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ (هَارُونَ) ^(١) (الْبَلْخِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَكَّةَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى رَمْزٍ، فَقَالَ: «انزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ». فَنَآوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ ^(٢).

= ومحمد بن عبيد، ومعتمر، وشجاع بن الوليد، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وابن نمير، ورواه عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة». اهـ.

* [٤٣٥٩] [التحفة: س ١٦٠٩١] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٥٣٩/٢) بسنده هنا، وخالفه محمد بن رافع عند ابن خزيمة (٢٩٣٩)، فرواه عن عبدالرزاق، وزاد فيه: «عن عمر»، وتابعه علي ذلك أحمد بن منصور عند البيهقي (١٣٥/٥).

وقول عائشة تقدم المرفوع منه من وجه آخر عن سالم برقم (٣٨٥٢).

(١) كذا على الصواب في (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «يعقوب»، وهو خطأ، وانظر «التحفة».
(٢) تقدم مقطعا بنفس الإسناد برقم (٤١٥٩)، (٤١٧٩)، (٤١٨٥)، (٤١٩٢)، (٤٢٥١)، (٤٢٧٣) وغيرها.

* [٤٣٦٠] [التحفة: م د س ق ٢٥٩٣]

- [٤٣٦١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنَى.
- [٤٣٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَّرَ الطَّوَّافَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ.

* [٤٣٦١] [التحفة: م د س ٨٠٢٤] • أخرجه مسلم (١٣٠٨)، وأبو داود (١٩٩٨) من طريق عبد الرزاق به، وصححه ابن خزيمة (٢٩٤١)، وابن حبان (٣٨٨٢، ٣٨٨٣، ٣٨٨٥)، والحاكم (١/٤٧٥) وقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». اهـ. فذهل عن وجوده في «صحيح مسلم» بنفس الإسناد.
وقد أخرجه البخاري (١٧٣٢) من طريق سفيان - وهو الثوري - عن عبيد الله بنحوه، وقال: «ورفعه عبد الرزاق، أخبرنا عبيد الله». اهـ.

* [٤٣٦٢] [التحفة: (خت) د ت س ق ٦٤٥٢-٦٤٥٢-د ت س ق ١٧٥٩٤] • علقه البخاري بنحوه تحت باب: الزيارة يوم النحر قبيل حديث (١٧٣٢) عن أبي الزبير بصيغة الجزم.
وأخرجه أبو داود (٢٠٠٠)، والترمذي (٩٢٠)، وأحمد (١/٢٨٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به.

وخالفه يحيى بن سعيد القطان، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢١٩-٢٢٠) من طريقه ثنا سفيان الثوري، ثنا محمد بن طارق عن طاوس وأبي الزبير عنهما.
ثم وجدت المزي أخرجه في ترجمة (محمد بن طارق المكي) من «تهذيبه» (٢٥/٤٠٦، ٤٠٧) من وجه آخر عن شيخ الطحاوي، وعزاه لابن ماجه، وهو عنده (٣٠٥٩) من طريق أبي بشر بكر بن خلف عن يحيى القطان به.

٢٧٢- تَزُكُّ الرَّمْلُ فِي طَوَافِ الْإِفَاضَةِ

- [٤٣٦٣] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزْمُلْ فِي السَّبْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ.

٢٧٣- طَوَافُ الَّذِي يُهْلُ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ يَحُجُّ مِنْ مَكَّةَ

- [٤٣٦٤] أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ خَلْوَنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً». فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ لَبَّؤُا بِالْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ قَدِمُوا فَطَافُوا بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

* [٤٣٦٣] [التحفة: دس ق ٥٩١٧] • أخرجه أبو داود (٢٠٠١)، وابن ماجه (٣٠٦٠)، وصححه ابن خزيمة (٢٩٤٣)، وأبو عوانة (٣٣١٤)، وكذا الحاكم (٤٧٥/١) على شرطها، من طرق عن ابن وهب به.

وزادوا - سوي أبي داود: «قال عطاء: لا رمل فيه».

وفي حديث ابن وهب عن ابن جريج - خاصة - مقال.

* [٤٣٦٤] [التحفة: دس ٢٤٧٣] • أخرجه أبو داود (١٧٨٨)، وأحمد (٣٦٢/١)، وابن سعد (١٧٦/٢) من طريق حماد به، وفي رواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد مقال، قال الإمام أحمد: «ضاع كتاب حماد بن سلمة عن قيس فكان يحدثهم من حفظه». اهـ. من «الضعفاء» للعقيلي (٢١/١).

وقد رواه داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر بنحوه عند ابن خزيمة (٢٧٩٥) وأبي نعيم في «المستخرج» (٣٤٦/٣)، وقد اختلف في إسناده عليه.

والحديث تقدم بنحوه مطولا من حديث ابن جريج عن عطاء برقم (٣٩٧٤).

• [٤٣٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ (لَمْ) ^(١) يَطُوفُوا (بِالْبَيْتِ) ^(٢) حَتَّى رَمَوْا الْجَمْرَةَ.

• [٤٣٦٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ طَافُوا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ طَافُوا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِثَى لِحَجَّتِهِمْ ^(٣).

• [٤٣٦٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَشْهَبُ، أَنَّ مَالِكَاً حَدَّثَهُمْ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ وَهَشَامَ بْنَ عُرْوَةَ (حَدَّثَاهُ) ^(٤)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِثَى لِحَجَّتِهِمْ، فَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا ^(٥).

(١) في (م)، (ط): «ولم»، والمثبت من (ر)، (ت).

(٢) في (ت)، (ر): «في الحج».

* [٤٣٦٥] [التحفة: د س ١٦٦٠١] • أخرجه أبو داود (١٨٩٦) بنفس الإسناد والتمن، ولم يقل: «بالبیت».

(٣) متفق عليه، وقد تقدم من وجه آخر عن مالك مطولا برقم (٣٩٣٢).

* [٤٣٦٦] [التحفة: د س ١٦٦٠١]

(٤) في (م): «حدثان»، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الطهارة - أيضا - وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا هناك، والله أعلم، والحديث سبق من طريق أشهب برقم (٢٩٧).

قال أبو عبد الرحمن: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ: عَنِ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ غَيْرُ أَشْهَبَ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

- [٤٣٦٨] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَكُونُوا (يَطُوفُونَ) ^(١) بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى (يَرْجِعُوا) ^(٢) مِنْ مَنَى.
- [٤٣٦٩] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَرِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا؛ طَوَافَهُ الْأَوَّلَ.

٢٧٤- الْبَيْتُوتَةُ بِمَكَّةَ أَيَّامَ مَنْى

- [٤٣٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ:

* [٤٣٦٧] [التحفة: م د س ١٦٥٩١-١٧١٧٥]

(١) زاد بعدها في (ت): «بالبيت، و».

(٢) في (ت): «رجعوا».

* [٤٣٦٨] [التحفة: م د س ١٦٦٠١] • قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٨/٢٠٠، ٢٠١): «ومن

الرواة عن مالك في غير الموطأ طائفة اختصرت هذا الحديث عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، فجاءت ببعضه وقصرت عن تمامه ولم تقم بسياقه، منهم: عبد الرحمن بن مهدي، وأبوسعيد مولى بني هاشم، و... و... ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ذكر ذلك الدارقطني، وكذلك رواه عبدالله بن وهب. وألفاظهم أيضًا مع اختصارهم للحديث مختلفة».

* [٤٣٦٩] [التحفة: م د س ٢٨٠٢] • أخرجه مسلم (١٢١٥/١٤٠)، (١٢٧٩/٢٦٥) من طريق

يحيى بن سعيد عن ابن جريج به، زاد أحمد (٣/٣١٧) وعنه أبو داود (١٨٩٥) عن يحيى:

«طوافه الأول» وتابعه عليها محمد بن بكر عند مسلم كما تقدم تحت الحديث (٤١٧١).

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْ يَبِيَّتَ بِمَكَّةَ أَيَّامَ مِنِّي مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ.

٢٧٥- الرُّخْصَةُ لِلرِّعَاءِ فِي الْبَيْتُوتَةِ عَنْ مِنِّي^(١)

• [٤٣٧١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ (لِرِعَاءِ)^(٢) الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ عَنْ مِنِّي، يَزْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ، (ثُمَّ) يَزْمُونَ الْعَدَّ، (وَ)^(٣) مِنْ بَعْدِ الْعَدِّ (يَوْمَيْنِ)^(٤)، ثُمَّ يَزْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ.

* [٤٣٧٠] [التحفة: خ م س ٨٠٨٠] • أخرجه البخاري (١٧٤٣)، ومسلم (٣٤٦/١٣١٥) من طريق عيسى بن يونس به، إلا أن مسلماً لم يسق لفظه. وتابعه بنحوه: ابن جريج، وعبدالله بن نمير عند البخاري (١٧٤٤، ١٧٤٥)، ومسلم (١٣١٥)، وأبو أسامة عند مسلم. وأنس بن عياض عند البخاري (١٦٣٤)، ويحيى بن سعيد القطان عند أحمد (١٩/٢).

(١) البيتوتة عن مني: ترك المبيت بمنى. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥/٣١٤).
(٢) في (ر): «الرعاة». ورعاء: ج. راعي، وهو الذي يحوط الإبل أو الغنم ويحفظها. (انظر: لسان العرب، مادة: رعي).
(٣) كذا في (م)، (ط)، (ت)، وصحح فوقها في (ط)، ووقع في (ر): «أو».
(٤) في (ر): «ليومين».

* [٤٣٧١] [التحفة: دت س ق ٥٠٣٠] • أخرجه ابن ماجه (٣٠٣٧)، وأحمد (٤٥٠/٢) من طريق عبد الرحمن به. وتقدم برقم (٤٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن مالك به.

٢٧٦- الصَّلَاةُ بِمَنَى

- [٤٣٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ ، وَ (صَلَّاهُمَا) ^(١) أَبُو بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ ^(٢) .

٢٧٧- أَيَّامٌ مِنْى

- [٤٣٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ وَحَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْحَجِّ فَقَالَ : «الْحَجُّ عَرَفَةُ» ، (أَيَّامٌ) ^(٣) مِنْى ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] ^(٤) .

٢٧٨- التَّهْيِ عَنْ (صِيَامِ) أَيَّامٍ مِنْى

- [٤٣٧٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ أَبُو عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ ،

(١) في (ت) ، (ر) : «صلاها» .

(٢) أخرجه البخاري (١٦٥٥) من وجه آخر عن ابن وهب بزيادة في متنه ، وقد سبق بنفس الإسناد برقم (٢١١٤) .

* [٤٣٧٢] [التحفة: خ س ٧٣٠٧] [المجتبى: ١٤٦٧]

(٣) في (ر) : «وأيام» .

(٤) تقدم برقم (٤٢٠٢) ، (٤٢٠٣) من طريقين عن سفيان ، عن بكير ، بنحوه .

* [٤٣٧٣] [التحفة: دت س ق ٩٧٣٥]

(٥) في (م) ، (ط) : «صوم» .

عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «يَوْمٌ عَرَفَةٌ وَيَوْمٌ النَّحْرِ وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ ، عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ ، أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»^(١) .

• [٤٣٧٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُلَيْيَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي مَلِيحٍ ، عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ (وَذَكَرَ اللَّهُ)^(٢)» .

• [٤٣٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ)^(٣) : سَمِعْتُ عَطَاءَ ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ فِي مَنَى تَعَجَّلَ فِي (ثَقُلَ)^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمَيْنِ . قَالَ عَطَاءُ : وَأَنَا أَفْعَلُهُ^(٥) .

(١) تقدم من وجهين آخرين عن موسى بن علي بن رستم (٣٠٣٦)، (٤١٨٦) .

* [٤٣٧٤] [التحفة: دت س ٩٩٤١]

(٢) ليست في (ط)، وفي (ر): «وذكر الله» .

* [٤٣٧٥] [التحفة: م س ١١٥٨٧] • أخرجه مسلم (١١٤١/١٤٤) من طريق هشيم أخبرنا خالد

به - بدون آخره - ثم من طريق ابن علي عن خالد الحذاء ، حدثني أبو قلابه عن أبي المليلح به ،

وفيه : «قال خالد : فلقيت أبا المليلح ، فسألته ، فحدثني به» ، وسيأتي مطولا من وجه آخر عن خالد ،

عن أبي قلابه ، عن أبي المليلح مع شك خالد في سماعه من أبي المليلح برقم (٤٧٥٢) .

(٣) في (م) : «قالت» ، وهو وهم .

(٤) فوقها في (ط) : «صح» . والثقل : متاع المسافر وما يحمله على دوابه (انظر : شرح النووي على

مسلم) (٤٠/٩ ، ٤١) .

(٥) هكذا ورد هنا هذا الحديث والحديثان التاليان في جميع النسخ تحت هذه الترجمة ، ولا مناسبة -

فيما يظهر - بينهم وبين التبويب .

* [٤٣٧٦] [التحفة: س ٥٩٦٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه .

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠١٩) ، وزاد : «ليلة جمع» ، ولم يقل : «في يومين» .

• [٤٣٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ الأَخْوَلُ. (ح) (وَقَالَ) ^(١) الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُفْيَانَ الأَخْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ». وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ.

• [٤٣٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (قَالَ): قَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَةٍ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ تَحِيضُ. قَالَ: يَكُونُ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ. فَقَالَ الْحَارِثُ: (كَذَاكَ) ^(٢) أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عُمَرُ: (أَفٌّ) ^(٣) لَكَ، سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِكَيْ مَا أَخَالَفَهُ.

= وأخرجه ابن عدي في ترجمة يزيد بن إبراهيم من «الكامل» (٢٨١/٧) بمثله، وزاد: «قال عطاء: وأنا أتحمّل».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/١٩٣) من وجه آخر عن يزيد بن إبراهيم، فقال: عن محمد بن سيرين، بدلا من عطاء، وقال في آخره: «من جمع إلى متى». والمحفوظ عن يزيد بن إبراهيم روايته عن عطاء، والحديث في «صحيح مسلم» من وجه ثابت عن عطاء بلفظ: «كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله» كما تقدم عند الحديث (٤٢٢٧) بزيادة: «ليلة المزدلفة». (١) كذا في (ر)، وفي بقية النسخ: «و»، وصحح عليها في (ت).

* [٤٣٧٧] [التحفة: م د س ق ٥٧٠٣] • أخرجه مسلم (٣٧٩/١٣٢٧) من وجهين آخرين عن سفيان بن عيينة، وزاد في أوله: «كان الناس ينصرفون في كل وجه»، وقال زهير بن حرب: «ينصرفون كل وجه».

(٢) في (ت)، (ر): «كذلك».

(٣) في حاشية (م): «رواية أبي داود بدل: «أف لك»، «أرأيت»، عن يدك». ذكره في سننه». وأف: كلمة تضعر وتكره (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أف).

* [٤٣٧٨] [التحفة: د ت س ٣٢٧٨] • أخرجه أبو داود (٢٠٠٤)، وأحمد (٤١٦/٣) وغيرهما =

٢٧٩- الإِبَاحَةُ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَنَفَّرَ إِذَا كَانَتْ قَدْ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ

- [٤٣٧٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا^(١) هِيَ؟» قُلْتُ: لَا، إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ، ثُمَّ حَاضَتْ. قَالَ: «فَلَا إِدْنَ».
- [٤٣٨٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ (رُؤُوحَ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُمَيٍّ بَعْدَمَا أَفَاضَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حَيْضَتَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلْتَنَفِّرْ».

= من طرق عن أبي عوانة به، وحسنه المنذري كما في «تحفة الأحوذى» (١٦/٤)، وأخرجه الترمذي (٩٤٦)، وأحمد (٤١٦/٣، ٤١٧) من وجه آخر بلفظ آخر عن الحارث بن عبدالله، وقال الترمذي: «حديث الحارث بن عبدالله بن أوس حديث غريب. وهكذا روى غير واحد عن الحجاج بن أرطاة مثل هذا. وقد خولف الحجاج في بعض هذا الإسناد». اهـ.

(١) أحابستنا: مانعتنا من التوجه من مكة في الوقت الذي أردنا التوجه فيه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٨٧/٣).

- * [٤٣٧٩] [التحفة: س ق ١٦٤٥٠] • أخرجه ابن ماجه (٣٠٧٢)، وأحمد (٣٨/٦)، والحميدي (٢٠١) وغيرهم من طرق عن سفیان به.
- وهكذا رواه عنه الشافعي والزرعفراني وغير واحد. وصححه ابن خزيمة (٣٠٠٢). ورواه الليث وشعيب ويونس عن الزهري، فقالوا في إسناده: عن أبي سلمة، وعروة، كما سيأتي بعده.
- وأخرجه الحميدي (٢٠٢)، والشافعي في «مسنده» (ص ١٣١) عن ابن عيينة عن عبدالرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة به.
- * [٤٣٨٠] [التحفة: م س ق ١٦٥٨٧-خ م س ق ١٧٧٦٨] • أخرجه مسلم (٣٨٢/١٢١١) من طريق الليث به، كما أخرجه البخاري (٤٤٠١) من طريق شعيب عن ابن شهاب به.

• [٤٣٨١] أخبرنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَرَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَفْضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا حَائِضٌ. فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: «اخْرُجُوا».

• [٤٣٨٢] أخبرنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (البصري^(١))، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ بَعْدَمَا طَافَتْ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَنْفِرَ.

• [٤٣٨٣] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ قَبْلَ النَّفْرِ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: «كُنْتُ طُفْتُ طَوَافَ يَوْمِ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْفِرَ.

* [٤٣٨١] [التحفة: خ س ١٧٧٣٣] • أخرجه البخاري (١٧٣٣) من وجه آخر عن الليث به، وقال

في آخره: «ويذكر عن القاسم وعروة والأسود عن عائشة ~~هنا~~ أفاضت صفيه يوم النحر». اهـ.

(١) في (ر): «الغيلاني»، هو: الغيلاني البصري.

* [٤٣٨٢] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه من حديث سفیان الثوري.

وأخرجه البخاري (١٧٧٢)، ومسلم (١٢١١/١٢٩) من طرق عن الأعمش بمعناه.

وسياتي - عقب هذا - من طريق سفیان عن منصور عن إبراهيم بنحوه.

* [٤٣٨٣] [التحفة: م س ١٥٩٩٣] • أخرجه أحمد (٦/٢٥٤) عن يحيى بن آدم به وزاد: «فنفرت».

- [٤٣٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتْكُمْ. قَالَ: «عَفْرَى أَوْ حَلْقَى»^(١) أَوْ مَا كُنْتَ طُفَّتِ يَوْمَ النَّخْرِ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «لَا بَأْسَ، انْفِرِي».
- [٤٣٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ (رَأَى)^(٢) صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا^(٣) كَثِيبَةً، أَوْ حَزْبِيَّةً، (وَحَاضَتْ)^(٤)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَفْرَى، أَوْ حَلْقَى، إِنَّكَ (لِحَابِسْتُنَا)^(٥)، أَفْضَتْ يَوْمَ النَّخْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَانْفِرِي»^(٦) إِذْنًا.

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (مادة: حلق): «أي: عقرها الله، وحلقها يعني: أصابها وجع في حلقها خاصة. وهكذا يرويه الأكثرون غير منون بوزن غضبي، حيث هو جار على المؤنث. والمعروف في اللغة التنوين على أنه فعل متروك اللفظ تقديره: عقرها الله عقراً وحلقها حلقاً»، وقال في (مادة: عقر): «ظاهره الدعاء عليها، وليس بدعاء في الحقيقة، وهو في مذهبهم معروف... وقال الزمخشري: هما صفتان للمرأة المشؤومة: أي أنها تغقر قومها وتخلقهم: أي تستأصلهم من شؤمها عليهم». اهـ.

* [٤٣٨٤] [التحفة: م س ١٥٩٩٣] [المجتبى: ٢٨٢٣] • أخرجه البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١/١٢٨) من طُرُقٍ عن جرير به مطولاً.

وأخرجه مسلم (٣٨٧/١٢١١) فأحال على حديث شعبة عن الحكم نحوه، وهو الآتي.

(٢) في (م)، (ط): «وأتى».

(٣) خبائها: الخباء: بيت من صوف ووبر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٤٥).

(٤) في (ت): «فحاضت».

(٥) ليست في (ط).

(٦) فانفري: ارحلي من منى إلى جهة المدينة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥/٣٣٨).

* [٤٣٨٥] [التحفة: م س ١٥٩٢٧] • أخرجه البخاري (٥٣٢٩، ٦١٥٧)، ومسلم في كتاب الحج (٣٨٧/١٢١١) من طُرُقٍ عن شعبة به.

• [٤٣٨٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : ذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ حَاضَتْ فِي أَيَّامِ مَنِيٍّ ، فَقَالَ : «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالُوا : إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَلَا إِذْنُ» .

• [٤٣٨٧] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا لِحَابِسْتُنَا» . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ . ﴿٥﴾ قَالَ : «فَلَا إِذْنُ» ^(١) .

* [٤٣٨٦] [التحفة : م ت س ١٧٥١٢] • أخرجه مسلم (٣٨٣/١٢١١) ، والترمذي (٩٤٣) - وقال : «حسن صحيح» . اهـ - عن قتبية به .

وأخرجه البخاري (١٧٥٧) من طريق مالك ، ومسلم من طريق ابن عيينة وأيوب ، ثلاثهم عن عبدالرحمن بن القاسم به .

وصححه ابن حبان (٣٩٠٢) من حديث مالك .

وقال البغوي في «شرح السنة» (١٩٧٤) : «هذا حديث متفق على صحته» . اهـ . ثم طرّفه

للبخاري عن مالك ، ولمسلم عن ابن عيينة - وحده .

(١) هذا الحديث ليس في (ط) .

* [٤٣٨٧] [التحفة : م س ١٧٤٧٤] • أخرجه مسلم في كتاب الحج (٣٨٣/١٢١١) من طريق أيوب بنحوه .

وقال الدارقطني في «العلل» (١١٩/١٥) : «وهو محفوظ أيضا عن عبدالرحمن بن القاسم عن

أبيه ، حدث به عنه أيوب السخيتاني ، ومالك بن أنس ، والليث بن سعد ، ونافع بن أبي نعيم» حتى

قال : «وكذلك رواه أفلح بن حميد ، عن القاسم ، عن عائشة ، وهو حديث صحيح من حديث

القاسم عن عائشة» . اهـ .

• [٤٣٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(١) مَالِكُ (بْنُ أَنَسٍ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُجَيْبٍ قَدْ حَاضَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا نَحِسْنَا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكَ بِالْبَيْتِ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَاخْرُجِي».

• [٤٣٨٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ عُمَرَ)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنْ حَجَّ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ، إِلَّا الْخَيْضَ، وَرَخَّصَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) في (ط): «عن».

* [٤٣٨٨] [التحفة: خ م ص ١٧٩٤٩] [المجتبى: ٣٩٦] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١/٤١٢)، ومن طريقه البخاري (٣٢٨)، ومسلم (١٢١١/٣٨٥) به.

وأخرجه البخاري (١٧٣٣، ١٧٥٧، ١٧٧٢، ٤٤٠١، ٥٣٢٩، ٦١٥٧)، ومسلم (١٢١١/٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٨٧) من أوجه أخرى عن عائشة بنحوه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/٢٦٥): «هذا حديث صحيح، لم يختلف في إسناده ولا في معناه، وروي عن عائشة من وجوه كثيرة صحاح». اهـ.

* [٤٣٨٩] [التحفة: ت م ص ٨٠٨١] • أخرجه الترمذي (٩٤٤)، وقال: «حديث حسن صحيح».

اهـ. وصححه ابن خزيمة (٣٠٠١)، وابن حبان (٣٨٩٩) من طرق عن عيسى بن يونس به. وقال الحاكم (١/٤٦٩): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». اهـ.

قال الذهبي في «التلخيص»: «خرَّجنا أصله». اهـ.

وقال الطبراني في «الصغير» (٢/١١٦): «لم يروه عن عبيد الله، إلا عيسى». اهـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (٣/٥٨٩) عند رواية طاوس عن ابن عمر نحو هذا: «هذا من مراسيل الصحابة، وكذا أخرجه النسائي...» فذكره، قال: «فإن ابن عمر لم يسمعه من النبي ﷺ، وسنوضح ذلك». اهـ. ثم أخذ في التدليل على ذلك.

• [٤٣٩٠] أخبرنا عمرو بن عليّ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَرِيبًا مِنْ سَتَيْنِ: لَا تَنْفِرُوا حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ: تَنْفِرُوا؛ إِنَّهُ رُخِصَ لِلنِّسَاءِ.

• [٤٣٩١] أخبرنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ طَاوُسِ الْيَمَانِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ حَبْسِ النِّسَاءِ عَلَى الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ إِذَا حَضَرَ قَبْلَ النَّفْرِ، وَقَدْ أَفْضَنَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَذْكُرُ (مِنْ) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُخْصَةً لِلنِّسَاءِ. وَذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِعَامٍ.

• [٤٣٩٢] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرَ (النَّاسُ) ^(١) أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ - (يَعْنِي) - بِالْبَيْتِ،

* [٤٣٩٠] • أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢٣٥) من طريق وهب بن جرير قال: ثنا شعبة به، فقرن بإبراهيم بن ميسرة سليمان خال ابن أبي نجيح، وهو سليمان الأحول. وزاد: «نبئت» أي: أنبئت أنه قد رخص للنساء.

وأخرجه الدارقطني (٢/٢٢٧) من طريق أيوب عن إبراهيم بن ميسرة بنحوه، وبأطول منه. وأخرجه البخاري (٣٣٠، ١٧٦١)، وأحمد (٢/١٠١)، والدارمي (١٩٣٣)، والطحاوي من طرق عن وهيب عن عبد الله بن طاوس عن أبيه بنحوه.

* [٤٣٩١] [التحفة: س ١٦٢٧٥] • أخرجه الدارمي (١٩٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢٣٥) من وجه آخر عن الليث به.

(١) في (ط): «للنساء».

إِلَّا أَنَّهُ رُحِّصَ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ .

• [٤٣٩٣] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (حَسَّانَ) ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَحِّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ أَنْ تَتَفَرَّ إِذَا أَفَاضَتْ ^(٢) .

• [٤٣٩٤] قَالَ طَاوُسٌ : وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : تَتَفَرُّ ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِّصَ لَهُنَّ .

• [٤٣٩٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : (أَنْتَ) ^(٣) الَّذِي تُفْتِي الْمَرْأَةَ الْحَائِضَ (أَنْ تَتَفَرَّ) ^(٤) (قَبْلَ) أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَلْ فَلَأَنَّهُ الْأَنْصَارِيَّةُ : هَلْ

* [٤٣٩٢] [التحفة: خ م س ٥٧١٠] • أخرجه البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨) من طُوقِ عن سفيان به، ولفظها: «إلا أنه حُفِّفَ» .

(١) في (ط): «حيان»، وهو اسم جده .

(٢) تقدم برقم (٤٣٩٠) من طريق إبراهيم بن ميسرة، وليس فيه: عن ابن عباس، بل فيه: عن ابن عمر .

* [٤٣٩٣] [التحفة: خ م س ٥٧١٠] • أخرجه البخاري (٣٢٩، ١٧٦٠) من طريق وهيب بنحوه .

* [٤٣٩٤] [التحفة: خ م س ٥٧١٠] • أخرجه البخاري (٣٣٠، ١٧٦١) وغيره من طرق عن وهيب كما تقدم عند رقم (٤٣٩٠)، وهو والذي قبله في حديث واحد بإسناد واحد إلى ابن عباس، ثم ابن عمر .

(٣) في (ت): «أأنت» .

(٤) الضبط من (ت)، وضبطت في (م)، (ط) بضم اللام وهو خطأ .

أمرها رسول الله ﷺ أَنْ تَنْفِرَ؟ فَسَأَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: الْحَدِيثُ كَمَا حَدَّثْتَنِي.

٢٨٠- نُزُولُ الْمُحَصَّبِ^(١) بَعْدَ النَّفْرِ

• [٤٣٩٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (عَمْرُو)^(٢)، (وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مِثَى: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ». يَعْنِي: الْمُحَصَّبَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ تَقَاسَمُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَنْ لَا يُتَاكِحُوهُمْ، وَلَا يَكُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ شَيْءٌ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

* [٤٣٩٥] [التحفة: م س ٥٦٩٩-خ م س ١٨٣٢٣] • أخرجه مسلم (٣٨١/١٣٢٨)، وأحمد

(٢٢٦/١) من طريق يحيى بن سعيد بنحوه. وتابعه محمد بن بكر عند أحمد (٣٤٨/١).

(١) المحصب: موضع بين مكة ومثى. (انظر: معجم البلدان) (٦٢/٥).

(٢) صحح علي آخره في (ت)، وتصحف في (م) إلى: «عمرو».

* [٤٣٩٦] [التحفة: خ م د س ١٥١٩٩] • أخرجه البخاري (١٥٩٠)، ومسلم (٣٤٤/١٣١٤) من

طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي به، وزادا: «حيث تقاسموا على الكفر»، ووقع عند البخاري: «وبني عبد المطلب، أو بني المطلب». وجزمت رواية مسلم بالثاني.

قال البخاري: «وقال سلامة عن عقيل، ويحيى بن الضحاك عن الأوزاعي، أخبرني ابن شهاب، وقالوا: بني هاشم وبني المطلب»، قال البخاري: «بني المطلب أشبه». اهـ.

وأخرجه البخاري (١٥٨٩، ٣٨٨٢، ٤٢٨٥، ٧٤٧٩)، ومسلم (٣٤٣) من طرق عن الزهري

باختصار آخره.

وأخرجه مسلم (٣٤٥) من طريق ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة بنحوه.

• [٤٣٩٧] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَزْوَانَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ، فَلَمَّا كَانَ بِالْهَاجِرَةِ^(١) خَرَجَ بِلَالٌ فَتَادَى بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ دَخَلَ بِلَالٌ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ^(٢)، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى (وَبَيْضِ)^(٣) سَاقِيهِ، فَوَكَّزَ الْعَنْزَةَ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرِ رُكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرِ رُكْعَتَيْنِ، وَتَمُرُّ (مِنْ) بَيْنَ يَدَيْهِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ^(٤).

• [٤٣٩٨] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحْضَبِ، ثُمَّ رَكِبَ (وَسَارَ)^(٥) إِلَى الْبَيْتِ، فَطَافَ بِهِ.

(١) بالهجرة: شدة الحر نصف النهار عقب الزوال. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥/١٤٥).

(٢) العنزة: عصا في أسفلها حديدية. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/٢١٩).

(٣) في (م): «وبيض».

(٤) سبق من وجه آخر عن مالك بن مغول مختصراً برقم (١٧٤).

* [٤٣٩٧] [التحفة: خ م س ١١٨١٨]

(٥) من (م)، وفوقها لفظة: «حشية»، فلعلها ألحقت من حاشية نسخة.

* [٤٣٩٨] [التحفة: خ م س ١٣١٨] • أخرجه البخاري (١٧٥٦، ١٧٦٤)، وابن خزيمة (٩٦٢)،

(٢٩٨٠) من طُورِق عن ابن وهب به.

وقال البخاري - عقب الموضوع الأول: «تابعه الليث، حدثني خالد عن سعيد، عن قتادة،

أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثه عن النبي ﷺ».

- [٤٣٩٩] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الدُّورِيُّ) ، (قَالَ) : حَدَّثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارٌ ، (وَهُوَ : ابْنُ رُزَيْقٍ) ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : (أَذْلَجَ) ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَطْحَاءِ ^(٢) لَيْلَةَ التَّفْرِ إِذْ لَاجًا ^(٣) .
- [٤٤٠٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . (ح) ^{ر صحت} (و) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَنْزِلُ الْأَبْطَحَ .

(١) الضبط من (ت) ، وفي «التحفة» : «أذْلَجَ» ، وأذْلَجَ بالتَّخْفِيفِ : إذا سار من أوّل الليل ، وأذْلَجَ بالتَّشْدِيدِ : إذا سار من آخره . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : دلج) .
 (٢) البطحاء : مسيل واد واسع فيه دُقاق الحصى . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٩/٩) .
 (٣) الضبط من (ت) ، وفي «التحفة» : «إذْ لَاجًا» وانظر التعليق السابق .

* [٤٣٩٩] [التحفة : س ق ١٥٩٦٠] • أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٨) من وجه آخر عن عمار بن رزيق به . قال في «مصباح الزجاجة» (٣/٢١٠) : «هذا إسناده صحيح ، رجاله ثقات على شرط مسلم» . اهـ . وأحمد (٦/٧٨) عن أبي الجواب - وهو الأحوص بن جواد به . وقال الدارقطني : «تفرد به عمار بن رزيق عن الأعمش عن إبراهيم عنه» . اهـ . من «أطراف الغرائب» (٥/٤٢١) .

* [٤٤٠٠] • أخرجه مسلم (١٣١١/٣٤٠) عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق بإسناده بلفظ : «أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلون الأبطح» ، ثم ذكر عن عروة عن عائشة ما يأتي عقب هذا مستقلا .

وخالفهم الدبري ، فرواه عن عبدالرزاق ، عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر بنحو مسلم ، أخرجه ابن نقطة في «تكملة الإكمال» (٢/٥٩١) .

وخالفهم محمد بن مهران الرازي - عند مسلم (٣٣٧) - فرواه عن عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع ، عن ابن عمر بلفظ الدبري .

• [٤٤٠١] قال الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ، وَقَالَتْ: إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ كَانَ هَذَا أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ. وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ.

• [٤٤٠٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: الْمُحْصَبُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ؛ إِنَّمَا هُوَ مَثْرَلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ.

• [٤٤٠٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: (خَبَرْنَا)^(١) (الْحَسَنُ)^(٢) بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ عَنِ (الْمُحْصَبِ)^(٣) بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَ مَثْرَلًا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

• [٤٤٠٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ،

* [٤٤٠١] أخرجه مسلم (١٣١١/٣٤٠) من وجه آخر عن عبدالرزاق - عقب ما تقدم في تخريج سابقه.

* [٤٤٠٢] أخرجه البخاري (١٧٦٥) من طريق سفيان الثوري، ومسلم (١٣١١/٣٣٩) من طريق ابن نمير، وحفص بن غياث، وهما بن زيد، وحبيب المعلم كلهم عن هشام بنحوه.

(١) في (ت): «نا»، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) في (ط): «إسحاق»، وهو خطأ.

(٣) في (ر): «التحصيب».

* [٤٤٠٣] تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقد رواه ابن عيينة - كما سيأتي - عن عمرو بن

دينار فقال: عن عطاء، عن ابن عباس، وفي كلام الدارقطني الآتي إشعار بأن الطريق الأول

هي المحفوظة، والله أعلم.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (الْمُحْصَبُ) ^(١) لَيْسَ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٢).

• [٤٤٠٥] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ قِصْرِ الصَّلَاةِ. فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى بِنَا رُكْعَتَيْنِ (رُكْعَتَيْنِ) ^(٤) حَتَّى رَجَعْنَا. فَسَأَلْتُهُ: هَلْ أَقَامَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا ^(٥).

• [٤٤٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَأَلْتُ عُرْوَةَ بْنَ الرُّبَيْرِ: كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. (قُلْتُ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ أَقَامَ بِضِعِّ عَشْرَةٍ. قَالَ: كَذَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ: فَمَقَّتُهُ) ^(٦).

(١) في (ر): «إن المحصب».

(٢) في حاشية (ر) آخر هذا الحديث مانصه: «قال أبو محمد عبد الغني: قال لنا علي بن عمر الدارقطني: هذا حديث علي بن حجر، وابن عيينة سمعه من حسن بن صالح، عن عمرو، ولكن كذا قال علي بن حجر».

* [٤٤٠٤] • أخرجه البخاري (١٧٦٦)، ومسلم (٣٤١/١٣١٢) من طريق سفيان به. قال الحافظ في «الفتح» (٥٩١/٣): «قال الدارقطني: (هذا الحديث سمعه سفيان من الحسن بن صالح عن عمرو بن دينار)، يعني: أنه دلّسه هنا عن عمرو، وتعقب بأن الحميدي أخرجه في «مسنده» عن سفيان قال: حدثنا عمرو». اهـ.

(٣) رسمت في (ر) على صورة: «حدثنا»، «حدثني» معاً، وكتب بجوارها بالحاشية: «نسخة».

(٤) من (ت)، (ر)، وصحح عليها في (ت).

(٥) متفق عليه وتقدم من وجهين آخرين عن يحيى بن أبي إسحاق برقم (٢١٠١)، (٢١١٥).

* [٤٤٠٥] [التحفة: ع ١٦٥٢]

(٦) ليست في (ر). ومقته أي: بغضته أشد البغض. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: مقت).

* [٤٤٠٦] [التحفة: م س ٦٣٠١] • أخرجه مسلم (١١٦/٢٣٥٠) من طريق أبي معمر عن =

٢٨١- مَكْتُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ

• [٤٤٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ: مَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا (الْعَلَاءُ) ^(١) بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِلْمُهَاجِرِ (ثَلَاثًا) ^(٢) بَعْدَ الصَّدْرِ».

• [٤٤٠٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ

= سفيان، وقال فيه: «ثلاث عشر»، ولم يقل: «كذب ابن عباس... إلخ»، ومن طريق ابن أبي عمر عنه، وقال فيه: «فغفره»، وقال: «إنما أخذه من قول الشاعر».
وأخرجه عبدالرزاق (٦٧٨٧) عن ابن عيينة بنحو لفظ النسائي، وفيه: «كذب، إنما أخذه من قول الشاعر».

(١) كذا على الصواب من (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «المعلل»، وهو تصحيف.
(٢) في (ت): «ثلاث».

* [٤٤٠٧] [التحفة: ع ١١٠٠٨] • أخرجه أحمد (٥٢/٥) عن يحيى - وهو ابن سعيد القطان - به .
وصححه ابن حبان (٣٩٠٦، ٣٩٠٧) من طريقين عنه، لكنه أدخل سفيان بينه وبين عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن، والصواب أنه يروى عنه رأسًا .
وأخرجه البخاري (٣٩٣٣) من طريق حاتم بن إسماعيل، ومسلم (٤٤١/١٣٥٢: ٤٤٣) من طريق سليمان بن بلال، وسفيان بن عيينة، وصالح بن كيسان جميعهم عن عبدالرحمن بن حميد بنحوه .

وصححه الترمذي (٩٤٩) من طريق ابن عيينة به .
وأشار إلى روايته من غير هذا الوجه، وهو عند مسلم (٤٤٤) من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن السائب بن يزيد بنحوه .
والحديث قد تقدم عند النسائي برقم (٢١١٧) من وجه آخر عن عبدالرحمن بن حميد الزهري .

عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، (قَالَ) ^(١) السَّائِبُ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ثَلَاثُ لَيَالٍ يَمْكُثُهُنَّ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ الصَّدْرِ» .

• [٤٤٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، (أَنَّ) ^(٢) السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَكَثُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثٌ» .

٢٨٢- (أشهر) ^(٣) الحُزْم

• [٤٤١٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ : «أَلَا إِنَّ الرِّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا

(١) في (ت)، (ر) : «فقال» .

* [٤٤٠٨] [التحفة : ع ١١٠٠٨] • أخرجه مسلم (٤٤٣/١٣٥٢) من وجهين آخرين عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي عن صالح به .

(٢) في (ر) : «أنه سمع» .

* [٤٤٠٩] [التحفة : ع ١١٠٠٨] • أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٨٨٤٢) عن ابن جريج به .

وعنه مسلم (٤٤٤/١٣٥٢)، وأحمد (٥٢/٥) . وتابعه أبو عاصم عند مسلم والدارمي (١٥١١)، وتابعهما محمد بن بكر عند أحمد، وكذا أبو عاصم عند أحمد، وزاد : «ثلاث ليال» .

(٣) في (ت) : «الأشهر» .

عَشْرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ؛ (ثَلَاثَةٌ) ^(١) مَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ الدِّي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ .

٢٨٣- أَيُّ (أَشْهَرِ) ^(٢) الْحُرْمِ أَفْضَلُ

• [٤٤١١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَهْبَانُ - ابْنُ امْرَأَةِ أَبِي دَرٍّ - قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا دَرٍّ، قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَرْكَى؟ وَأَيُّ اللَّيْلِ خَيْرٌ؟ وَأَيُّ الْأَشْهَرِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ أَبُو دَرٍّ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، وَأَخْبِرُكَ كَمَا أَخْبَرَنِي؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الرِّقَابِ أَرْكَى؟ وَأَيُّ اللَّيْلِ خَيْرٌ؟ وَأَيُّ الْأَشْهَرِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ لِي : «أَرْكَى الرِّقَابِ أَغْلَاهَا ثَمْنَا، وَخَيْرُ اللَّيْلِ جَوْفُهُ . وَأَفْضَلُ الْأَشْهَرِ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمُ» .

(١) صحح عليها في (ت)، وفي (ط)، (ر) : «ثلاث» .

* [٤٤١٠] [التحفة : د س ١١٧٠٠-١١٧٠١] [المجتبى : ٤١٦٨] • أخرجه أبو داود (١٩٤٧)، وأحمد (٣٧/٥) من طريق إسماعيل، وقد خالفه عبد الوهاب الثقفي عند البخاري (٣١٩٧)، ومسلم (٢٩/١٦٧٩)، وحماد بن زيد عند البخاري (٤٦٦٢) فروياه عن أيوب عن ابن سيرين، عن ابن أبي بكرة عن أبيه .

قال البزار في «المسند» (٨٦/٩) : «وهذا الكلام قد روي عن النبي ﷺ من وجوه، ولانعلم لهذا الكلام وجهاً يروى عن النبي ﷺ أحسن من هذا الوجه عن أبي بكرة، وقد رواه غير واحد، فقال : عن أيوب عن محمد عن أبي بكرة، ولم يذكر ابنه» . اهـ .
والحديث قد تقدم بطرف منه بنفس الإسناد برقم (٣٧٨٤) .

(٢) في (ت) : «الأشهر» .

* [٤٤١١] [التحفة : س ١١٩٠٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقد اختلف في إسناده على =

٢٨٤- (كَمْ عُمْرَةَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ) لا: (قَالَ)

- [٤٤١٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَزْوَةٌ بِنْتُ الرَّبِيعِ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، قَالَ : كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ (قَالَ) (١) : أَرْبَعًا .
- [٤٤١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (الْحَسَنُ) (٢) ، (هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) بِنِ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ : كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : مَرَّتَيْنِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : لَقَدْ عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِ اعْتَمَرَ ثَلَاثًا ، سِوَى الْعُمْرَةِ الَّتِي قَرَنَهَا بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ .

= أبي عوانة ، وعلى شيخه أبي بشر في أحد الوجوه - وصلا وإرسالا ، حكى ذلك البخاري في «التاريخ» (٤٥/٢) ، وذكر الدارقطني في «العلل» بعضها في (٩١/٩-٨٩)، ولم يذكر فيه طريق أبي ذر ، وقال : «ورفعه صحيح عن أبي هريرة» . اهـ .
(١) في (ت) : «قالت» .

* [٤٤١٢] [التحفة: خ م د ت س ٧٣٨٤-خ م د س ق ١٧٥٧٤] • أخرجه البخاري (١٧٧٥) ، (٤٢٥٣) ، ومسلم (٢٢٠/١٢٥٥) من طرق عن جرير ، مطولا ، وفيه استدراك عائشة عليه وإقراره لها ، وصححه الترمذي (٩٣٧) من طريق شيبان مختصرا .
وخالفه أبو إسحاق في لفظه عن مجاهد ، كما يأتي ، وصحح الدارقطني حديث منصور عن مجاهد كما في «العلل» (١٣١/١٥) . وسيأتي برقم (٤٤١٦) من طريق جرير بلفظ آخر .
(٢) في (ط) : «إسحاق» ، وهو خطأ .

* [٤٤١٣] [التحفة: خ م د ت س ٧٣٨٤-خ م د س ق ١٧٥٧٤] • أخرجه أبو داود (١٩٩٢) ، وأحمد (٧٠/٢) من طريق زهير به .

٢٨٥- العُمْرَةُ

• [٤٤١٤] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَامِعٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى : اعْتَمَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُمْرَتَهُ ، فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ ، وَطَافَ سُبُوعًا ، ^(١) وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَكُنَّا نَسْتُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَزْمِيَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ .

• [٤٤١٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ خَرَجَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَطُوفُ ، فَجَعَلْنَا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ؛ أَنْ يَزْمِيَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ يُصِيبَهُ بِشَيْءٍ .

٢٨٦- العُمْرَةُ فِي رَجَبٍ

• [٤٤١٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَثُورٍ ، عَنْ

(١) سبوعا : سبعة أشواط . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢٩/٤) .

* [٤٤١٤] [التحفة : خ د س ق ٥١٥٥] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأصله عند البخاري

(١٦٠٠ ، ١٧٩١ ، ٤١٨٨ ، ٤٢٥٥) من طرق عن إسماعيل بنحوه .

قال البزار : «وهذا الحديث لانعلم له طريقًا عن ابن أبي أوفى إلا هذا الطريق ، ورواه غير واحد عن إسماعيل» . اهـ . من «مسند البزار» (٢٧٦/٨) .

* [٤٤١٥] [التحفة : خ د س ق ٥١٥٥] • أخرجه أحمد (٣٨١/٤) من طريق يحيى بن سعيد ، وزاد فيه

الدعاء يوم الأحزاب ، وهو عند البخاري (١٦٠٠ ، ١٧٩١) من غير هذا الوجه عن إسماعيل ، وأخرج عقب الموضوع الثاني (١٧٩٢) بنفس الإسناد بشارة خديجة رضي الله عنها بيت في اللجنة .

مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُزْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، فَقَالَ عُزْوَةُ لِعَائِشَةَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ^(١).

• [٤٤١٧] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُزْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ (مُسْتَبْدِينَ)^(٢) إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ، (إِنَّا لَنَسْمَعُ)^(٣) صَوْتَهَا بِالسَّوَالِكِ تَسْتَنُّ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّتَاهُ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ. قَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَعَمْرِي، مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ، وَمَا اعْتَمَرَ (مِنْ) عُمْرَةٍ إِلَّا وَ(إِنَّهُ)^(٤) (مَعَهُ)^(٥). وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ، فَمَا قَالَ: لَا، وَلَا: نَعَمْ؟ (سَكَتَ)^(٦).

(١) تقدم برقم (٤٤١٢) وهو متفق عليه من طريق جرير بألفاظ مطولة.

* [٤٤١٦] [التحفة: خ م د ت س ٧٣٨٤ - خ م د س ق ١٧٥٧٤]

(٢) كذا في (ت)، وحاشيتي (م)، (ط)، وفوقها بالحاशيتين: «ض»، ووقع في (م)، (ر):

«متسدين»، وفوقها في (م): «ع»، وفي (ط): «متسدين»، وفوقها: «ع» أيضاً.

(٣) في (ر): «وأنا أسمع». (٤) في (ط): «أنا».

(٥) في (ت)، (ر): «لمعه».

(٦) صحح علي أولها في (ت)، وفي (ر): «وسكت».

* [٤٤١٧] [التحفة: م ت س ق ٧٣٢١ - خ م س ١٦٣٧٤] • أخرجه البخاري (١٧٧٧) مختصراً جداً،

ومسلم (٢١٩/١٢٥٢) بقريب جداً من لفظ النسائي من طريقين آخرين عن ابن جريج.

وقد تقدم برقم (٤٤١٢)، (٤٤١٣) من طريق مجاهد في عدد عُمَرَ النَّبِيِّ ﷺ، وفي بعض

طرقه ذكر عُمْرَةَ رَجَبٍ.

٢٨٧- فَضْلُ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

• [٤٤١٨] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «مَا مَعَكَ أَنْ (تَحْجِي)»^(١) مَعْنَاهَا؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ لَنَا (نَاضِحَانِ)^(٢) فَعَمَدَ أَبُو فَلَانٍ - لِرِزْوَجِهَا - وَابْنُهَا إِلَى نَاضِحٍ، فَزَكَبْنَا عَلَيْهِ، وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَأَعْتَمِرِي؛ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ تَعْدِلُ (حَجَّةً)»^(٣)،^(٤).

• [٤٤١٩] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّدِ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتِهِ: «اعْتَمِرَا فِي رَمَضَانَ؛ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ لَكُمَْا كَحَجَّةٍ»^(٥)).

(١) في (م)، (ط): «تحجين»، وهي لغة.

(٢) في (م)، (ط)، (ر): «ناضحين»، وفوقها في (م)، (ط): «عض». والمثبت من (ت)، وحاشية (ط)، وضح فوقها في حاشية (ط). وناضحان: ث. ناضح، وهو: البعير الذي يُسْتَقَى به،

سُمي بذلك لأنه ينضح الماء أي يصبه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/١٤٩).

(٣) في (ط): «بحجة».

(٤) متفق عليه من طريق يحيى القطان عن ابن جريج به، وقد تقدم من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٢٦٢٦) مختصراً.

* [٤٤١٨] [التحفة: خم م ٥٩١٣]

(٥) ضرب على هذا الحديث في (ر).

* [٤٤١٩] [التحفة: س ١١٨٥٧] • أخرجه أحمد (٤/٣٥)، والحميدي (٨٧٠) في «مسنديهما» عن

ابن عيينة به. وقد اختلف في إسناده: فرواه عيسى بن معقل، عن يوسف، عن جدته أم معقل =

• [٤٤٢٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بِيَانٍ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ (وَهْبِ بْنِ خَنْبِشٍ) ^(١) الطَّائِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تُعَدُّلُ حَجَّةً».

= مطولا بلفظ مغاير. وهذا إسناد لا تقوم به الحجة، والمحفوظ عن يوسف: الأول. مرفوعا عند أبي داود (١٩٨٩) وابن خزيمة (٢٣٧٦)، ويأتي تنمة تحريجه تحت رقم (٤٤٢١)، (٤٤٢٢).
ويوسف بن عبدالله بن سلام له صُحبة ورؤية، ولا يصحُّ سماعه من النبي ﷺ. انظر «جامع التحصيل» (ص ٣٠٤)، و«المراسيل» (٢٣٤)، و«تحفة التحصيل» (ص ٣٥٥).
(١) في حاشية (ت): «قال اليزيدي: وهب بن خنبش، يقال فيه: هرم بن خنبش، ووهب أصح - ابن الفصيح»، وهو في (ط) بسين مهملة آخره.

* [٤٤٢٠] [التحفة: س ق ١١٧٩٧] • أخرجه ابن ماجه (٢٩٩١) من طريق وكيع به، فقال: «عن بيان عن جابر» - وهو ابن يزيد الجعفي - ثم أخرجه (٢٩٩٢) من وجهين عن داود بن يزيد الزعافري عن الشعبي، فقال: «عن هرم بن خنبش»، وهو وهم من داود كما قال المزني في «التحفة».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٠) من طريق عبدالعزيز بن أبان، عن الثوري، فقال: «عن فراس وبيان عن الشعبي»، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سفیان عن فراس إلا عبدالعزيز ابن أبان، تفرد به حامد بن يحيى». اهـ.

وإسناده تالف، والمحفوظ عن الثوري أنه رواه عن بيان وجابر الجعفي كما تقدم.
أما قول الدارقطني «الأطراف» كما في (٣٤١/٤): «تفرد به الهيثم بن خالد أبو صالح عن أبي نعيم الفضل عن الثوري عن داود عن الشعبي به». اهـ.

فهو باعتبار تفرد مخصوص، ولعل الثوري لم يروه عن داود أصلا. والله أعلم.
وأبو نعيم يرويه عن داود رأسا كما في «التاريخ الكبير» (١٥٨/٨)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجاة» (٢٥/٣): «هذا إسناد صحيح...» حتى قال: «وله شاهد من حديث جابر، وابن عباس، ورواه البخاري وغيره. ورواه أصحاب السنن من حديث أم معقل». اهـ.

وحديث جابر إنما رواه البخاري معلقا عقب حديث حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس (١٨٦٣)، وهو شاذ - كما قال الحافظ في «الفتح» - لمخالفة عبدالكريم الجزري الجماعة الذين رووه من مسند ابن عباس.

- [٤٤٢١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أُمِّ مَعْقِلٍ قَالَ: أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ تَحُجَّ، وَكَانَ بَعِيرُهَا أَعْجَفَ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ؛ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ تُغْدِلُ حَجَّةً».
- [٤٤٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَعْقِلٍ، (قَالَتْ) ^(١): أَرَدْتُ الْحَجَّ فَضَلَّ بَعِيرِي، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اعْتَمِرِي» ^(٢) فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؛ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تُغْدِلُ حَجَّةً.

* [٤٤٢١] [التحفة: ص ١١٤٦٤] • أخرجه أحمد (٤٠٦/٦) عن عبدالرزاق به.

وقد اختلف فيه على أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام. انظر «المسند» (٤٠٥/٦)، (٤٠٦)، و«التحفة» (١٢١٧٤، ١٨٣٥٩)، و«الإصابة» (١٨١/٤، ١٨٢)، وأخرجه أبو داود (١٩٨٨) من طريق إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أم معقل مطولا، وصححه من هذا الوجه ابن خزيمة (٣٠٧٥)، وكذا الحاكم (٤٨٢/١) على شرط مسلم.

وقال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (١٩٦٢/٤): «في إسناد حديثها اضطراب كثير». اهـ. (١) في (م): «قال».

(٢) في (م)، (ط): «اعتمر»، والمثبت من (ت)، (ر).

* [٤٤٢٢] [التحفة: ص ١٨٣٥٩] • أخرجه أحمد (٤٠٦/٦) عن عبدالرزاق به، وقد اختلف

فيه على أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث.

والحديث صححه ابن خزيمة (٣٠٧٥)، والحاكم (٦٥٦/١) من طريق إبراهيم بن المهاجر، وانظر «المسند» (٦٥٦/١)، (٣٧٥/٦)، و«سنن أبي داود» (١٩٨٨)، و«مسند ابن راهويه» (٢٦٠/١)، و«التحفة» (٥٨١/٨).

وقد سبق قول ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (١٩٦٢/٤): «في إسناد حديثها اضطراب كثير». اهـ.

- [٤٤٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ وَجَامِعُ ابْنُ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ^{لأبيه} بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّ مَعْقِلٍ جَعَلَتْ عَلَيْهَا حَجَّةَ مَعَكَ، (فَمَا تَيْسَّرُ) ^(١) لَهَا ذَلِكَ، فَمَا يُجْزَى عَنْهَا؟ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ». قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي جَمَلًا جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَيْسًا، فَأَعْطِيهَا إِيَّاهُ فَتُرَكِّبُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

٢٨٨- (بَابُ) الْعُمْرَةِ فِي شَهْرِ الْحَجِّ

- [٤٤٢٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الْعُمْرَةُ فِي شَهْرِ الْحَجِّ تَامَةٌ، قَدْ عَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.

(١) في (ط)، (ت)، (ر): «فلم يتيسر».

* [٤٤٢٣] [التحفة: ص ١٢١٧٤] • تفرد به النسائي من هذا الوجه موصولاً عن أبي بكر بن

عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي معقل.

وخالف حفص بن غياث - عنده: عبدالله بن نمير، فرواه عن الأعمش به، قال: «جاء

أبو معقل إلى النبي ﷺ...» الحديث مرسل عند ابن أبي عاصم في «الأحاد» (٣٢٤٢).

وكذلك وكيع عن الأعمش عن عمارة - وحده - به «أن أبا معقل» عند ابن أبي شيبه

(١٣١٧١)، وعنه ابن أبي عاصم (٣٢٤١)، نعم، وصله يعقوب بن حميد بن كاسب عن

وكيع عنده (٣٢٤٠)، فقال: «عن أم معقل» فلم يضمن فيه شيئاً كما قال ابن أبي عاصم.

وهذه الطريق من أوجه الخلاف المشار إليها آنفاً على أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث.

* [٤٤٢٤] [التحفة: ص ٦٩٦٥] • أخرجه أحمد (١٥١/٢) عن عبدالرزاق، بنحوه، بزيادة في

أوله. وانظر «مصنف ابن أبي شيبه» (١٣١٧٩: ١٣١٨٥) وفيها أقوال من لم يرخص في العمرة =

٢٨٩- بَابُ الْعُمْرَةِ مِنَ التَّعْمِيمِ

- [٤٤٢٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (عَمْرٍو) ^(١) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ (أُرْدِفَ) ^(٢) عَائِشَةَ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّعْمِيمِ.
- [٤٤٢٦] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي (زَائِدَةَ) ^(٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَحَدُ فِي نَفْسِي مِنَ عُمْرَتِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ طُفْتُ. قَالَ: «فَأَذْهَبْ بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّعْمِيمِ» ^(٤).

= في أشهر الحج، أو رآها في غيرها أفضل، و(١٣١٨٦: ١٣١٩٠) وفيها أقوال من رخص فيها، وفيها ثلاثة أحاديث مرفوعة.

(١) صحح على آخره في (ت)، وكتب بالحاشية: «عمرو الأول هو: ابن دينار».

(٢) في (ت): «أرد»، وكتب في الحاشية: «بخط الحافظ ابن حجر صوابه: أردف».

* [٤٤٢٥] [التحفة: خم ت س ق ٩٦٨٧] • أخرجه البخاري (١٧٨٤، ٢٩٨٥)، ومسلم (١٣٥/١٢١٢) من طُرُقٍ عن سفیان بن عيينة بنحوه.

(٣) ذكر في (م) أنه: «يزيد بن أبي زائدة»، وهو خطأ؛ إنما هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

(٤) هذا الحديث من طريق ابن جريج، عن عطاء عن جابر، مما فات الحافظ المزي في «التحفة»، واستدركه عليه ابن العراقي في «الأطراف»، وأشار إلى أنه في رواية ابن الأحرر ولم يذكره أبو القاسم، وتبعه ابن حجر في «النكت الظرف».

* [٤٤٢٦] [التحفة: س ٢٤٦٧-س ٢٨٨٨] • أخرجه مسلم (١٣٦/١٢١٣) من طريق الليث بن

سعد عن أبي الزبير به مطولا، وليس فيه: «من عمرتي»، وزاد: «حتى حججت». اهـ. ومن

طريق ابن جريج عن أبي الزبير باختصار بعضه، وأحال على حديث الليث. ومن طريق مطر

عن أبي الزبير بمعنى حديث الليث، بزيادة في آخره. وتقدم حديث الليث برقم (٣٩٣١)، =

• [٤٤٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَيْمَنَ، يَعْني: ابْنَ نَابِلٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَخْرُجُ نِسَاؤُكَ (بِعُمْرَةِ وَحَجَّةٍ)^(١)، وَأَنَا أَخْرُجُ بِحَجَّةٍ. فَقَالَ لِأَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَعْمِرْهَا مِنَ التَّعْهِيمِ».

• [٤٤٢٨] وَفِيمَا قَرَأْنَا أَحْمَدُ بْنُ مَتَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ (وَابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ. (ح) (وَأَخْبَرَنَا)^(٢) الْحَسَنُ ابْنُ مُحَمَّدٍ (الرَّعْفَرَانِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ (إِبْرَاهِيمَ)^(٣) وَالْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُضْذِرُ

= هذا وقد روى الحديث غير واحد عن ابن جريج، وغير واحد عن أبي الزبير، فلم يقرنه بعبء سوى ابن أبي زائدة فيما أعلم.

ومع ذلك، فلم أجد في مخطوطة من «أطراف الأفراد والغرائب».

(١) في (ط)، (ر): «بحجة وعمرة».

* [٤٤٢٧] [التحفة: خ س ١٧٤٤٣] • أخرجه البخاري (١٥١٨) من وجه آخر عن أيمن بن نابل بمعناه، قال الحافظ في «المقدمة» (٣٩٢/١): «أخرجه البخاري متابعاً» وأورده ابن عدي في «الكامل» (٤٣٤/١) في ترجمة أيمن، وقال: «ولم أر أحداً ضعفه عن تكلم في الرجال، وأرجو أن أحاديثه لا بأس بها صالحة». اهـ.

وأصل الحديث ثابت عند البخاري (١٥٦٠، ١٧٨٨) ومسلم (١٢٣/١٢١١) من طرق عن أفلح بن حميد عن القاسم مطولاً.

ورواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أيضاً. انظر «تحفة الأشراف» مع الحاشية.

(٢) في (ت): «أخبرنا»، بدون واو، وصحح على الفراغ قبلها.

(٣) كتب على حاشية (ت): «علم أن إبراهيم، عن الأسود بما تقدم فلم يعده». وفي هذا نظر،

فقد جزم الدارقطني في «العلل» بأن أبا أسامة وحسين بن الحسن البصري رويهما عن ابن عون

عن إبراهيم عن عائشة مرسلًا.

النَّاسُ بِسُّكِينٍ ، وَأَصْدُرُ بِسُّسْكٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ : «انْتَظِرِي ، فَإِذَا طَهَّرْتِ فَأَخْرُجِي إِلَى التَّعْجِيمِ فَأَهْلِي مِنْهُ ، ثُمَّ اثْبِينَا بِجَبَلٍ كَذَا وَكَذَا» . وَاللَّفْظُ لِحَسَنِ .

قَالَ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِهِ : عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : لَا أَحْفَظُ حَدِيثَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ هَذَا .

٢٩٠- العُمْرَةُ مِنَ الْجِعْرَانَةِ

• [٤٤٢٩] (قال) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ مُرَاجِمٍ ، عَنْ (عَبْدِ الْعَزِيزِ) ^(١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ ، (عَنْ مُحَرَّشٍ) ^(٢) الْكَعْبِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى ظَهْرِهِ كَأَنَّهُ سَيْبِكَةٌ فِضَّةٌ ، فَأَعْتَمَرَ ، وَأَصْبَحَ بِهَا كَبَائِبَ .

* [٤٤٢٨] [التحفة: م س ١٥٩١٦-خ م س ١٥٩٧١-خ م س ١٧٤٦٧] • أخرجه مسلم (١٢٧، ١٢٦/١٢١١) من طريق ابن عليه، وابن أبي عدي عن ابن عون بمثل إسناده النسائي هنا ولفظه، وهو عند البخاري (١٧٨٧) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن عون به، وفي آخره عندهما زيادة.

قال الدارقطني في «العلل» (٧٢/١٥): «يرويه ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة، واختلف عنه؛ فرواه يزيد بن زريع وعبد الوهاب بن عطاء وأزهر بن عون عن القاسم بن محمد عن عائشة، وخالفهم أبو أسامة وحسين بن الحسن البصري، روياه عن ابن عون عن إبراهيم عن عائشة مرسلًا، وقول يزيد بن زريع صحيح، والخلاف فيه من قبل ابن عون؛ لأنه كان كثير الشك». اهـ.

(١) كذا على الصواب في (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «عبدالرحمن»، وهو تصحيف.

(٢) في (ت): «عن مخرش» بالمعجمة في جميع المواضع، وفي الحاشية: «وقيل: مخرش، وهو الأكثر»، وفي (ر): «بن مخرش».

* [٤٤٢٩] [التحفة: د ت س ١١٢٢٠] • أخرجه النسائي برقم (٤٠٣٥) من وجه آخر عن سفیان - =

• [٤٤٣٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَرْحَمٍ (بْنِ أُمِّ مَرْحَمٍ) ^{تر}، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي مَرْحَمُ بْنُ أَبِي مَرْحَمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجِعْرَانَةَ، فَعَلِمَ أَهْلَ الْجِعْرَانَةَ (مُدْخَلَةً) ^(١)، فَاجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَكَثُرُوا، وَكَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ إِنْطِهِ وَجَنِّهِ، (كَأَنَّ بَيَاضَهُ) ^(٢) قُضْبَانُ فِضَّةٍ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ، إِلَيْكُمْ عَنِّي». فَتَنَحَّوْا عَنْهُ، حَتَّى جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَحْرَمَ، ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى رِجْلَيْهِ، فَاسْتَقْبَلَ بَطْنَ سَرِفٍ حَتَّى لَقِيَ طَرِيقَ مَكَّةَ، فَأَصْبَحَ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ.

= كما تقدم - وأخرجه الحميدي (٨٦٣)، وأحمد (٤٢٦/٣)، (٦٩/٤)، (٣٨٠/٥)، وغيرهما من طريق سفيان به.

وأخرجه النسائي (٤٠٣٤)، وأبوداود (١٩٩٦)، والترمذي (٩٣٥)، وغيرهم من طرق عن مزاحم بنحوه، يأتي بعضها في الرقمين التاليين.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، ولا نعرف لمحرش الكعبي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٠٨/٢٤): «ولا يعرف هذا الحديث إلا به، وهو حديث صحيح من رواية أهل مكة». اهـ. وحسنه الحافظ في «الإصابة» (٣/٣٦٩).
(١) في (ر): «بمدخله». (٢) في (ر): «كأنه بياض».

☆ [١/٥٥]

* [٤٤٣٠] [التحفة: د ت س ١١٢٢٠] • أخرجه أبوداود (١٩٩٦) بهذا الإسناد مختصراً،

والطبراني في «الأوسط» (٤٥١٨) من طريق قتبية أيضاً بلفظ النسائي.

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن مزاحم إلا قتبية». اهـ.

وقال الذهبي في «الميزان» (١٥٨/٢): «ما وجدت أحداً روى عنه سوى قتبية». اهـ.

وقال في «الكاشف» (٢٩٥/١): «مجهول». اهـ.

= وفي حديثه ألفاظ لم يأت بها الثقات الأثبات - ابن جريج وابن عيينة - عن والده مزاحم.

٢٩١- كَمْ يُقِيمُ فِي الْعُمْرَةِ

- [٤٤٣١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُرَاحِمُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ مُعْتَمِرًا (لَيْلًا) ، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا فَقَضَى عُمْرَتَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كِبَانَتْ ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ (مِنَ الْعَدِ) خَرَجَ (فِي) (١) بَطْنِ سَرْفٍ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقَ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ بِسَرْفٍ ، فَلِذَلِكَ خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ (٢) .

٢٩٢- الْعَمَلُ فِي الْعُمْرَةِ

- [٤٤٣٢] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ ابْنِ مُثَنَّبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ (إِلَى) (٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَهُوَ مُتَخَلِّقٌ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْزِعَهَا نَزْعًا ، وَيَغْتَسِلَ مَرَّتَيْنِ

ثم وجدت أبا نعيم في «المعرفة» (٦٢٨٠) رواه من طريق أحمد بن محمد الأزرق ثنا سعيد ابن مزاحم عن أبيه، لكن قال: «أن محرش الكعبي جاء إلى عبدالعزيز بن عبدالله، فقال له عبدالعزيز: حدثنا عن عمرة عن النبي ﷺ من الجعرانة...» الحديث بطوله. وهذا يُعَدُّ مرسلًا أيضًا؛ لأن مزاحمًا لم يدرك الصحابة. والله أعلم.

(١) في (ت): «من».

(٢) تقدم من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٤٠٣٤).

* [٤٤٣١] [التحفة: دت س ١١٢٢٠]

(٣) حرف الجر «إلى» غير موجود في (ر)، (ت)، وكلمة «رسول» منصوبة على المفعولية هناك.

أَوْ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «مَا كُنْتُ فَاعِلًا فِي (حَجِّكَ)»^(١) فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ.

- [٤٤٣٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ يَعْلى بْنِ أُمِيَّةَ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ عَلَيْهَا رِذْعٌ^(٢) مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْرَمْتُ (فِيمَا)^(٣) تَرَى، وَالنَّاسُ يَسْحَرُونَ مِنِّي، فَأَطْرَقَ عَنْهُ هَيْبَةٌ، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: «اخْلَعْ عَنكَ هَذِهِ الْجُبَّةَ، وَاغْسِلْ عَنكَ هَذَا الزَّعْفَرَانَ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ»^(٤).

(١) في (ت)، (ر): «حججتك».

* [٤٤٣٢] [التحفة: خ م د ت س ١١٨٣٦] • أخرجه من هذا الوجه - يعني: طريق الليث - أبو داود (١٨١٩)، وقد اختلف في إسناده على عطاء - كما سيأتي شرحه - والحديث أصله في «الصحيحين» عن عطاء، رواه عنه همام عند البخاري (١٧٨٩، ١٨٤٨)، ومسلم (١١٨٠)، وابن جريج وقد تقدم برقم (٣٨٣٦)، ومسلم، وعمرو بن دينار وقد تقدم برقم (٣٨٧٧)، وقيس بن سعد وقد تقدم برقم (٣٨٧٨)، ورباح بن أبي معروف، جميعا عن عطاء عن صفوان ابن يعلى بن أمية عن أبيه. وانظر ما سيأتي برقم (٨١٢٥).

(٢) ردع: شيء يسير في مواضع شتى. (انظر: لسان العرب، مادة: ردع).

(٣) المثبت من (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «فما».

(٤) هذا الحديث والذي يليه عزاهما الحافظ المزي في «التحفة» بهذا الإسناد إلى كتاب فضائل القرآن كذلك، وقد خلت عنها النسخ الخطية - لدينا - هناك، والله أعلم.

* [٤٤٣٣] [التحفة: د ت س ١١٨٤٤] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٢٤/٤) عن هشيم، حدثنا منصور وعبد الملك به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٧٢) من وجه آخر عن هشيم عنهما، وزاد: وابن أبي ليلى والحجاج.

وزاد آخرهم: ثنا عطاء بهذا الحديث عن صفوان بن يعلى، عن أبيه.

وأخرجه الترمذي (٨٣٥) من طريق ابن إدريس عن عبد الملك بن أبي سليمان - وحده -

مختصراً ثم أخرجه (٨٣٦) من طريق عمرو بن دينار عن عطاء، فقال: عن صفوان بن يعلى

عن أبيه. وهو يعين هذا الإسناد عند مسلم (٧/١١٨٠) كما تقدم.

- [٤٤٣٤] وَقَالَ ^(١) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِمِثْلِ (ذَلِكَ) .^{تط}

٢٩٣- مَتَى يَفْطَعُ الْمُعْتَمِرُ التَّلِيَةَ

- [٤٤٣٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلِيَةِ ، ثُمَّ يَبِيتُ بِذِي طُوًى ^(٢) ، ثُمَّ يَصَلِّي بِهَذَا الصُّبْحِ وَيَغْتَسِلُ ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٢٩٤- مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ

- [٤٤٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،

= وقال الترمذي : «وهذا أصح» . اهـ . حتى قال : «والصحيح ما روى عمرو بن دينار وابن جريج عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى عن أبيه ، عن النبي ﷺ» . اهـ . وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٤٩) : «وأحسنهم رواية له عن عطاء وأتقنهم : ابن جريج وعمرو بن دينار ، وإبراهيم بن يزيد ، وقيس بن سعد وهمام بن يحيى ؛ فإن هؤلاء كلهم روه عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، وهو الصواب فيه ، وغيرهم رواه عن عطاء عن يعلى بن أمية ، وليس بشيء» . اهـ .

(١) القائل هو : يعقوب بن إبراهيم ، وانظر طرقة عن هشيم وغيره عن عبد الملك بن أبي سليمان في تحريجه سابقه .

* [٤٤٣٤] [التحفة : دت س ١١٨٤٤]

(٢) بذى طوى : ذو طوى : موضع عند مكة . (انظر : معجم البلدان) (٤/٤٥) .

* [٤٤٣٥] [التحفة : خ م د س ٧٥١٣] • أخرجه البخاري (١٥٧٣) من طريق ابن عليه بعين هذا الإسناد ، وهو عند مسلم أيضاً (١٢٥٩/٢٢٧) من طريق حماد عن أيوب بن نحوه .

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.

٢٩٥- الْوَقْتُ الَّذِي يُخْرَجُ فِيهِ

• [٤٤٣٧] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَفْلَحِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (خَرَجْنَا) ^(١) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَأَيَّامِ الْحَجِّ حَتَّى قَدِمْنَا سَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ سَاقَ هَدْيًا، فَأَحَبَّ أَنْ يَحِلَّ حَجَّةً بِعُمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ». قَالَتْ: فَلَا أَخِذَ بِذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّارِكُ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذُو الْقُوَّةِ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانَ مَعَهُمْ هَدْيٌ، فَلَمْ يَحِلُّوا. قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، وَقَدْ أَهْلَكْتُ بِالْحَجِّ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» فَقُلْتُ: (حُرْمَتُ) ^(٢) الْعُمْرَةِ؛ (لَسْتُ) ^(٣) أَصْلِي! قَالَ: «إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي عَلَى حَجِّكِ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ (يَرْزُقَكِهَا)» ^(٤). قَالَتْ: فَخَرَجْنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ حَجَّتَنَا وَأَفْضَتْ، ثُمَّ نَفَرْنَا مِنْ مَنَى، فَتَرَلْنَا لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ:

* [٤٤٣٦] [التحفة: خ م د ت س ١٦٩٢٣] • أخرجه البخاري (١٥٧٧)، ومسلم (٢٢٤/١٢٥٨)

عن ابن المنني به - وقرنه البخاري بالحميدي، ومسلم بابن أبي عمير - ثلاثهم عن سفيان بن عيينة به.

(١) في (م)، (ط): «فخرجنا»، والمثبت من (ت)، (ر).

(٢) ضبطت في (ت) على الوجهين: «حُرْمَتُ»، و«حَرَمَتُ» معاً.

(٣) في (ر): «ولست». (٤) في (م)، (ط): «يرزقكها».

«اُخْرُجْ (بِأَخْتِكَ)»^(١) مِنَ الْحَرَمِ، فَلْتَهْلُ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرَعَا، فَإِنِّي أَنْتَظِرُكُمَا هَاهُنَا. فَحِثَّاهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «أَفْرَعْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَأَذِنَ بِالرَّحِيلِ، فَمَرَزْنَا بِالْبَيْتِ، فَطَافَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ خَرَجَ قَبْلَ الصُّبْحِ.

٢٩٦- مَا يَقُولُ إِذَا قَفَلَ^(٢) مِنَ الْحَجِّ

• [٤٤٣٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا^(٣) أَوْ الْحَجِّ (أَوْ)^(٤) الْعُمْرَةِ إِذَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ^(٥) أَوْ فِدْفِدٍ^(٦) كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ^(٧) تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَخْزَابَ وَحْدَهُ».

(١) في (ر): «مع أختك».

* [٤٤٣٧] [التحفة: م خ م س ١٧٤٣٤] • أخرجه البخاري (١٧٨٨، ١٥٦٠)، ومسلم (١٢١١/١٢٣) من طُرُقٍ عن أفلح بن حميد مطولا.

(٢) قفل: رجع. (انظر: لسان العرب، مادة: قفل).

(٣) السرايا: ج. سرية، وهي: ما بين خمسة أنفس إلى ثلاثمائة، سميت سرية لأنها تسري ليلا في خفية لئلا ينذر بهم العدو فيحذروا أو يمتنعوا. (انظر: لسان العرب، مادة: سرا).

(٤) في (م): «و».

(٥) ثنية: طريق في الجبل. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٢٧١).

(٦) فدفد: موضع فيه غلظ وارتفاع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: فدفد).

(٧) آييون: راجعون. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٩/١١٣).

* [٤٤٣٨] [التحفة: م س ٨١٧٩] • أخرجه مسلم (٤٢٨/١٣٤٤) بعين هذا الإسناد، ومن وجه آخر عن عبيد الله.

٢٩٧- ما يقول إذا قفل من العمرة

- [٤٤٣٩] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ (المُقْرِئُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ غَزْوٍ فَأَوْفَى عَلَى فِدْفِدٍ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ).

٢٩٨- التَّغْرِيسُ وَالْإِنَاخَةُ^(١) بِالْبَطْحَاءِ

- [٤٤٤٠] أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، أَنَّ تَافِعًا حَدَّثَهُمْ، (عَنْ)^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى بِهَا. قَالَ تَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣).

= وكذا البخاري (١٧٩٧، ٣٠٨٤، ٤١١٦، ٦٣٨٥) من طرق عن نافع قرنه البخاري في أحدها بسالم. وأخرجه (٢٩٩٥) من وجه آخر عن سالم عن ابن عمر به، وهو الحديث الآتي. * [٤٤٣٩] [التحفة: خ س ٦٧٦٢] • أخرجه البخاري (٢٩٩٥) من طريق صالح بن كيسان، ورواه موسى بن عقبة عنده (٤١١٦) عن سالم ونافع معاً كما أشرنا في سابقه. والحديث سيأتي من وجه آخر عن سفیان برقم (١٠٤٨٣) مقروناً بإسناد آخر له عن عبيدالله عن نافع به.

(١) الإناخة: إبراك البعير وإنزاله على الأرض. (انظر: لسان العرب، مادة: نوخ).

(٢) في (ر): «أن».

(٣) متفق عليه، وقد تقدم من وجه آخر عن مالك مختصراً برقم (٣٨٢٩).

* [٤٤٤٠] [التحفة: خ م دس ٨٣٣٨]

٢٩٩- التَّلْقِي

- [٤٤٤١] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مَوْزِقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ تَلَّقِي بِصَبِيَّانِ أَهْلِ (بَيْتِهِ) ^(١)، وَإِنَّهُ جَاءَ مَرَّةً مِنْ سَفَرٍ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَجَاءَ أَحَدُ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، فَأَزْدَفَهُ خَلْفَهُ، وَدَخَلْنَا ثَلَاثَةَ الْمَدِينَةِ عَلَى دَابَّةٍ.

٣٠٠- مَا يَقُولُ إِذَا أَشْرَفَ ^(٢) عَلَى (الْمَدِينَةِ) ^(٣)

- [٤٤٤٢] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ ^(٤)، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيٍّ قَدْ أَرْدَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصَرَ عَثْرُهُ ^(٥)، افْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ:

(١) في (ر): «المدينة».

- * [٤٤٤١] [التحفة: م د س ق ٥٢٣٠] • أخرجه مسلم في «الفضائل» (٦٦/٢٤٢٨)، وأحمد (٢٠٣/١)، والبيهقي في «سننه» (٥/٢٦٠) من طرق عن أبي معاوية به، وأخرجه مسلم (٦٧)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣)، والدارمي (٢٦٦٥)، والبزار (٢٢٤٢) من طرق عن عاصم بنحوه.

وقال البزار: «وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عبد الله بن جعفر بأحسن من هذا الإسناد». اهـ.

(٢) أشرف: أقبل وطلع. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٢/١١).

(٣) في (ر): «مدينته».

(٤) عسفان: قرية جامعة بين مكة والمدينة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٧٧/٣).

(٥) فصرعته: طرحته أرضاً. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: صرع).

جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ» . فَقَلَبَ ثَوْبَهُ عَلَيَّ وَجْهَهُ حَتَّى أَتَاهَا ، فَقَدَفَهُ عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لهُمَا مَرْكَبُهُمَا ، فَزَكَبْنَا ، وَاکْتَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيَّ الْمَدِينَةَ قَالَ : «أَيُّونَ تَأْيِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

٣٠١- الأيضاع عند الإشراف

• [٤٤٤٣] أخبرنا علي بن حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، فَتَطَّرَ إِلَى (جُدْران) ^(١) الْمَدِينَةَ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ ، (إِنْ) ^(٢) كَانَ عَلَيَّ دَابَّةً حَرَكَهَا مِنْ حُبِّهَا ^(٣) .

* [٤٤٤٢] [التحفة: خ م س ١٦٥٤] • أخرجه البخاري (٣٠٨٦، ٣٠٨٥، ٥٩٦٨، ٦١٨٥)، ومسلم (٤٢٩/١٣٤٥) من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٤٩٤).

وانظر تعليق الحافظ كحلته في «الفتح» عن الحديث (٥٩٦٨) فإن في متنه لفظة تخالف سائر طرقه.

(١) في (ط)، (ر)، (ت): «جدرات». (٢) في (ت): «وإن».

(٣) حبها: حب النبي ﷺ للمدينة وأهلها. (انظر: لسان العرب، مادة: حجب).

* [٤٤٤٣] [التحفة: خ ت م س ٥٧٤] • أخرجه البخاري (١٨٨٦)، وكذا (١٨٠٢) - ولم يشقه بتامه - والترمذي (٣٤٤١) من طريق إسماعيل بن جعفر، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب». اهـ.

ولم يتفرد به إسماعيل بن جعفر عن حميد الطويل.

فقد تابعه أخو محمد بن جعفر بن أبي كثير عند البخاري (١٨٠٢)، والحارث بن عمير عند أحمد في «مسنده» (١٥٩/٣)، وعلقه عنه البخاري عقب (١٨٠٢).

٣٠٢- الاستقبال

- [٤٤٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، (يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ: (حَدَّثَنَا) ^(١) ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ: تَذْكُرُ إِذْ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ: يَوْمَ - تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، حَمَلْنَا وَتَرَكَكَ.

(وَاللَّفْظُ لِأَبِي الْأَشْعَثِ).

٣٠٣- اللَّعْبُ عِنْدَ الْإِسْتِقْبَالِ

- [٤٤٤٥] أَخْبَرَنَا (سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ) ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (فَاسْتَقْبَلَهُ) ^(٣) سُودَانُ الْمَدِينَةِ يَزْفُونُ ^(٤)، وَيَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ رَجُلٌ صَالِحٌ - بِكَلَامِهِمْ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاَهُمْ.

(١) في (ط): «حدث».

* [٤٤٤٤] [التحفة: خ م س ٥٢٢٠-خ م س ٥٢٦٨] • أخرجه البخاري (٣٠٨٢)، ومسلم (٦٥/٢٤٢٧) من طريق عن حبيب بن الشهيد به.

(٢) وقع في «التحفة»: «سليمان بن سالم»، وهو وهم، ولم يتعقبه الحافظ في «النكت».

(٣) في (ت): «فاستقبلته».

(٤) يزفون: يلعبون ويرقصون. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/١٨٦).

* [٤٤٤٥] [التحفة: س ٤٣٢] • أخرجه أحمد (١٥٢/٣)، وابن حبان (٥٨٧٠) من طريق حماد بن

سلمة عن ثابت بنحوه، ولم يقل في آخره: «ولم يذكر أنس... إلخ».

٣٠٤- (قَوْلُهُ) ^(١) جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَيْسَ الرِّبَّيَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ

ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]

- [٤٤٤٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أُمِّيَّةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّتْ لَمْ تَدْخُلْ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَدَخَلَتْ مِنْ ظُهُورِ بُيُوتِهَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَيْسَ الرِّبَّيَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

٣٠٥- فَضْلُ مَكَّةَ

- [٤٤٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقْبِيلٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَاقِفًا (بِالْحَزْوَرَةِ) ^(٢) يَقُولُ: «وَاللَّهِ، إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ».

(١) في (ر): «قول الله».

* [٤٤٤٦] [التحفة: خ م س ١٨٧٤] • أخرجه البخاري (١٨٠٣)، ومسلم (٢٣/٣٠٢٦) من طريق شعبة بنحوه، وفيه زيادة.

وسياتي سنداً ومتناً برقم (١١١٣٤)، ومن وجه آخر عن أبي إسحاق برقم (١١١٣٥).

(٢) قال الدارقطني: «المحدثون يقولون: الحزورة - بالتشديد - وهو تصحيف، وإنما هو الحزورة - بالتخفيف». اهـ. ومثله في «تصحيفات المحدثين» للعسكري (٢٥٢/١). والحزورة: موضع بمكة يلي البيت. (انظر: معجم البلدان) (٢/٢٥٥).

* [٤٤٤٧] [التحفة: ت س ق ٦٦٤١] • أخرجه الترمذي (٣٩٢٥) بنفس الإسناد، وقال:

«حديث حسن صحيح غريب». اهـ. وقد اختلف في إسناده على وجوه.

- [٤٤٤٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ وَقَفْتُ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْحَزْوَرَةِ (بِمَكَّةَ) ^(١) يَقُولُ لِمَكَّةَ: «وَاللَّهِ، إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ».

قال الترمذي: «وقد رواه يونس عن الزهري نحوه، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وحديث الزهري عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن حمراء عندي أصح». اهـ.

وسئل أبو حاتم وأبوزرعة عن هذا الحديث من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؟ فقالا: «هذا خطأ، وهم فيه محمد بن عمرو، ورواه الزهري عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي عن النبي ﷺ، وهو الصحيح». اهـ. «العلل» (١/٢٨٠).

ورواه صالح بن كيسان عن الزهري، فقال فيه: «عبيد الله بن عدي بن الخيار»، قال أبو حاتم: «هذا خطأ، رواه شعيب بن أبي حمزة وغير واحد عن الزهري عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء». اهـ. من «العلل» (١/٢٨٢).

هكذا رواه عنه إبراهيم بن سعد، وقد رواه عنه أيضا على الصواب كما في الحديث التالي من طريق ابنه يعقوب عنه، وذكر الدارقطني الاختلاف الذي وقع في رواياته، وصحح حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، انظر «العلل» (٩/٢٥٥) مع حاشيته لزاما، فالظاهر وقوع سقط واتصال الكلام بالحديث الذي يليه، وصححه ابن عبد البر من الوجهين، انظر «التمهيد» (٢/٢٨٨).

وحديث أبي هريرة يأتي.

(١) في (ر): «من مكة».

* [٤٤٤٨] [التحفة: ت س ق ٦٦٤١]

• [٤٤٤٩] أَخْبَرَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَعْمَرًا ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سُوقِ الْحَزْوَرَةِ ^(١) بِمَكَّةَ : «وَاللَّهِ ، إِنَّكَ لَحَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخْرَجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ» .

٣٠٦- دُورُ مَكَّةَ

• [٤٤٥٠] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ (بْنُ يَزِيدَ) ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَمْرُوبَ بْنَ عُمَانَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ : «هَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ ^(٢) أَوْ دُورٍ؟» وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ ، وَلَمْ (يَرِثْ) ^(٣) جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ ، وَكَانَ طَالِبٌ وَعَقِيلٌ كَافِرَيْنِ ؛ فَكَانَ عَمْرُوبُ بْنُ الْحَطَّابِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ .

(١) الحزورة: موضع بمكة. (انظر: معجم البلدان، مادة: حزر).

* [٤٤٤٩] [التحفة: ص ١٥٢٩٨] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٠٥/٤) عن عبدالرزاق عن معمر به - عقب روايته بإسناد الحديث الذي قبله - من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه. وقد خالف سلمة بن شبيب - شيخ النسائي - فرواه عن إبراهيم بن خالد، ثنا رباح، عن معمر به، فقال: «عن بعضهم»، ولم يقل: «عن أبي هريرة».

(٢) ربيع: الربع والمنزل ودار الإقامة. (انظر: لسان العرب، مادة: ربع).

(٣) في (م)، (ت): «يرثه».

* [٤٤٥٠] [التحفة: ص ١١٤] • أخرجه البخاري (١٥٨٨)، ومسلم (٤٣٩/١٣٥١)

=

من طُرُقِ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ بِهِ .

• [٤٤٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(ح) وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ عَدَا؟ - (وَدَلِكَ) ^(١) فِي حَجَّتِهِ - فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنزَلًا؟».

اللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ.

قال أبو عبد الرحمن: حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

= وعند البخاري زيادة في آخره من قول الزهري.

وأخرجه البخاري (٣٠٥٨، ٤٢٨٢)، ومسلم (٤٤٠) من طرق أخرى عن الزهري به.

وقال أبو حاتم الرازي - وذكر هذا الحديث: «قد تفرد الزهري برواية هذا الحديث». اهـ.

كما في «العلل» لولده (٢٨٨/١).

(١) في (ت)، (ر): «وذاك».

* [٤٤٥١] [التحفة: خ م د س ق ١١٤] • أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٩٨٥١): «أخبرنا

معمر والأوزاعي عن الزهري...» فذكره.

وأخرجه البزار (٢٥٨٢): «وأخبرنا إسماعيل بن حفص قال: أخبرنا الوليد بن مسلم

قال: أخبرنا الأوزاعي عن الزهري...» فذكره بزيادة: «إنا نازلون غداً - إن شاء الله تعالى -

بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر».

والحديث غير محفوظ عن الأوزاعي كما قال النسائي رَحِمَهُ اللهُ.

فقد تقدم برقم (٤٣٩٦) من طريق عمر بن عبدالواحد عن الأوزاعي، عن الزهري، عن

أبي سلمة، عن أبي هريرة بلفظ: «نحن نازلون غداً...» الحديث، بدون زيادة: «وهل ترك

لنا عقيل منزلاً». وذكرنا في تخريجه أنه متفق عليه عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي بهذا الإسناد

أيضاً، وبدون الزيادة.

• [٤٤٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ دَاوُدَ ^(١) ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ مَكَّةَ ، وَلَا الْمَدِينَةَ » .

• [٤٤٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، (عَنْ) ^(٢) الْحَجَّاجِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ مُسْرِعًا ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَتَوَدَّى فِي النَّاسِ أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرُغْبَةٍ ، وَلَا لِرَهْبَةٍ (تَزَلَّتْ فِيكُمْ) ^٣ ، وَلَكِنْ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ أَخْبَرَنِي ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا الْبَحْرَ ، فَقَدَفْتَهُمُ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ ، فَإِذَا هُمْ بِدَابَّةٍ أَشْعَرَ ، لَا يُدْرَى أَذَكَّرَ هُوَ أَمْ أَتَتْهُ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ ، فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ^(٣) . قَالُوا : أَخْبِرِينَا . قَالَتْ : مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ وَلَا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ ، وَلَكِنْ هَاهُنَا فِي هَذَا الدَّيْرِ مَنْ هُوَ فَقِيرٌ إِلَيَّ أَنْ يُخْبِرَكُمْ ، وَإِلَى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ .

(١) سقط ذكر داود من «التحفة» .

* [٤٤٥٢] [التحفة: س ١٦١٧٠] • أخرجه أحمد (٢٤١/٦) عن ابن أبي عدي بإسناده بمثله ، وعامر الشعبي لم يسمع من عائشة ، انظر «تحفة التحصيل» (ص ١٦٤) .
قال المزني : «كذا وقع في هذه الرواية ، والمحفوظ رواية الشعبي عن فاطمة بنت قيس» .
اهـ . من «التحفة» (٢٣٦/١١) . وهو الحديث التالي .

(٢) في (ت) : «حدثنا» .

(٣) الجساسة : الدابة التي رآها تميم الداري في جزيرة البحر ، وإنما سميت بذلك لأنها تجس الأخبار للدجال . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٧٨/١٨) .

فَأَتَوْا الدَّيْرَ، فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ ضَرِيرٍ مُصَفَّدٍ^(١) فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟
 قَالُوا: نَحْنُ الْعَرَبُ. قَالَ: هَلْ بُعِثَ النَّبِيُّ^(٢)؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلِ اتَّبَعْتَهُ
 الْعَرَبُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ فَارِسُ؟ (قَالُوا:
 لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهَا بَعْدُ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنُ
 زُعْرٍ^(٣)؟) قَالُوا: تَدْفُقُ مَلَأَى. قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بِحَيْرَةَ الطَّبْرِيَّةِ^(٤)؟ قَالُوا: هِيَ
 تَدْفُقُ مَلَأَى. قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَحْلُ بَيْسَانَ^(٥)؟ قَالُوا: قَدْ أَطْعَمَ (أَوَائِلُهُ)^(٦).
 فَوَثِبَ وَثْبَةً حَتَّى خَشِينَا أَنَّهُ (يُثْقَلِبُ)^(٧)، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ،
 قَالَ: أَمَا إِنِّي سَاطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا إِلَّا مَكَّةَ وَطَنِيَّةً. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَبْشِرُوا
 (مَعَشَرَ)^(٨) الْمُسْلِمِينَ، هَذِهِ طَنِيَّةٌ لَا يَدْخُلُهَا».

(١) مصفد: مقيد. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صدف).

(٢) زاد بعدها في (م)، (ط)، (ت): «ﷺ».

(٣) زعر: عين بالشام من أرض البلقاء؛ قيل: هو اسم لها، وقيل: اسم امرأة تُسبِت إليها.
 (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: زعر).

(٤) بحيرة الطبرية: بحر صغير بالأردن. (انظر: تحفة الأحوزي (٤١٨/٦)).

(٥) بيسان: قرية بالشام قريبة من الأردن. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود (٣١٨/١١)).

(٦) ليست في (ت)، وفي (م): «أرأبله»، وهو تصحيف.

(٧) في (ت)، (ر): «ينفلت». (٨) في (ت): «يا معشر».

* [٤٤٥٣] [التحفة: م د ت س ق ١٨٠٢٤] • أخرجه أحمد (٤١٨/٦) من طريق حماد بإسناده وبمثلته،
 وقد روي من طرق عن الشعبي منها عند مسلم (١١٩/٢٩٤٢: ١٢٢)، وأبي داود (٤٣٢٦)،
 (٤٣٢٧)، والترمذي (٢٢٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث قتادة عن
 الشعبي، وقد رواه غير واحد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس». اهـ. وانظر: «علل الدارقطني»
 (٣٩٦/١٣) (٣٧٥/١٥، ٣٧٦)، و«أطراف الغرائب» (٣٨١/٥).

- [٤٤٥٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُعْبِرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيَّ قَبْلِي إِلَّا حَلَدَرُ أُمَّتِهِ الدَّجَالِ، وَإِنَّهُ فِيكُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ، وَإِنَّهُ يَطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا غَيْرَ طَيِّبَةٍ، هَذِهِ طَيِّبَةٌ».

٣٠٧- فَضْلُ الْمَدِينَةِ

- [٤٤٥٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (أَبُو الْأَحْوَصِ) ^(١)، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةً».
- [٤٤٥٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْرٌ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تُنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

* [٤٤٥٤] [التحفة: م د ت س ق ١٨٠٢٤-١٨٠٢٧] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٢١٩/٥)

عن جرير بإسناده بنحوه، وفي الباب عن ابن عمر وأنس وأبي الدرداء وغيرهم.

(١) في (م)، (ط): «الأحوص»، وهو خطأ.

* [٤٤٥٥] [التحفة: م س ٢١٧] • أخرجه مسلم (٤٩١/١٣٨٥)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد

المسند» (٩٤/٥، ٩٧) من طريق أبي الأحوص عن سمالك وقد تابعه شعبة عند أحمد (١٠١/٥)،

(١٠٢) وأساط - وهو ابن نصر - عند عبدالله (٩٨/٥)، وأبو عوانة عند أبي يعلى في «مسنده»

(١٣/٤٤١)، وفي رواية أخرى لشعبة - عند أحمد (١٠٨/٥): «أن النبي ﷺ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةً».

* [٤٤٥٦] [التحفة: خ م س ١٣٣٨٠] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٨٧/٢)، وعنه البخاري

(١٨٧١)، ومسلم (٤٨٨/١٣٨٢) وتابعه - عند مسلم - سفيان بن عيينة، وعبد الوهاب

الثقفي، قال مسلم: «وقالا: كما ينفي الكبر الخبث. لم يذكر الحديد». اهـ. والحديث سيأتي -

سندًا ومثنا - برقم (١١٥١٠).

- [٤٤٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدُوِّ مَحْمُومًا، فَقَالَ: أَقْلِنِي ^(١) - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبِيثَهَا ^(٢)، وَيَنْصَعُ طَيِّبَهَا».

٣٠٨ - الْكِرَاهِيَةُ فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْمَدِينَةِ

- [٤٤٥٨] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ (هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ) ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ ^(٤)، فَيَحْمَلُونَ ^(٥) بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَحْمَلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ

(١) أقلني: أقبل ففسخ اتفاقنا على الهجرة للمدينة. (انظر: لسان العرب، مادة: قيل).

(٢) خبيثها: ما تُلقيهِ النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرها إذا أذيبا. (انظر: تحفة الأحوزي) (٢٨٩/١٠).

* [٤٤٥٧] [التحفة: خ من ٣٠٢٥] • أخرجه البخاري (١٨٨٣، ٧٢١٦) من طريق سفيان بنحوه، وتابعه مالك في «الموطأ» (٨٨٦/٢) وعنه البخاري أيضًا (٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٣٢٢)، ومسلم (٤٨٩/١٣٨٣)، والترمذي (٣٩٢٠) وخالفها أيوب بن يسار فرواه عن ابن المنكدر مرسلًا، ذكره الدارقطني في «العلل» (٣٣٠/١٣)، وقال: «ورفعه صحيح». اهـ. وما وقع في مخطوط «العلل» خطأ، صوابه: «أيوب بن يسار» وهو أحد المتروكين، والله أعلم. والحديث صححه أيضًا الترمذي.

(٣) في (ت): «هشام بن هارون»، وهو وهم.

(٤) يبسون: يسوقون دوابهم بسرعة. (انظر: القاموس المحيط، مادة: بسس).

(٥) فيتحملون: يرتحلون. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٩٥/٩).

خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْشُرُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» .

- [٤٤٥٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَجِيءُ قَوْمٌ يَبْشُرُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَجِيءُ قَوْمٌ يَبْشُرُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ تُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَجِيءُ قَوْمٌ يَبْشُرُونَ^(١)، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٢) .

٣٠٩- مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَوْ أَرَادَهُمْ بِسُوءٍ

- [٤٤٦٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ يَحْيَى، (عَنْ)^(٣)

* [٤٤٥٨] [التحفة: خ م س ٤٤٧٧] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٨٧، ٨٨٨)، وعنه البخاري (١٨٧٥). وتابع مالكا عليه: وكيع عند مسلم (١٣٨٨/ ٤٩٦)، وابن جريج عنده (٤٩٧)، وعنه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧١٥٩)، وعنه أحمد (٥/ ٢٢٠) - فاخصره جدًا - وتابعهم أيضًا ابن عيينة عند الحميدي (٨٦٥)، وحماد بن زيد عند أحمد فاخصره أيضًا، وعبد بن سليمان كما في الحديث الذي يلي هذا.

(١) زاد بعدها في (ر): «ولعله أن يكون قال» .

(٢) تقدم تخريجه وتطريقه في الحديث قبله .

* [٤٤٥٩] [التحفة: خ م س ٤٤٧٧]

(٣) في (م)، (ط): «ابن»، وهو خطأ، والمثبت من (ت)، (ر) .

مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْزِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، (عَنِ ابْنِ خَلَادٍ)^(١) - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ^(٢) وَلَا عَدْلٌ».

• [٤٤٦١] أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنُ إِتَاسٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، (وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ)، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَغَصَعَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ خَلَادٍ أَخَا بَلْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظَالِمًا لَهُمْ

(١) في (م)، (ط): «عن أبي خلاد»، وكتب في حاشيتهما: «أبو خلاد يقال: اسمه عبدالرحمن بن زهير. انتهى»، وهو خطأ، والصواب: «ابن خلاد» كما في (ت)، (ر).

(٢) صرف: توبة، وقيل نافلة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صرف).

* [٤٤٦٠] [التحفة: ص ٣٧٩٠] • أخرجه أحمد (٤/٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٧/١٤٣)

من طريق حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد به - بمتابعة حماد بن زيد عند النسائي - وتابعهما عليه عبدالوارث عند أحمد (٤/٥٦)، وله إسناد آخر بنحو هذا المتن، قد اختلف صحابيه على هشام بن عروة.

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عن حديث رواه معاوية بن عبدالله الزبيري عن عائشة بنت الزبير بن هشام بن عروة عن هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن يسار، عن السائب بن خلاد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه وعليه لعنة الله...» الحديث. قال أبو زرعة: (روى هذا الحديث الليث بن سعد عن هشام بن عروة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن يسار عن عباد بن الصامت). قلت لأبي زرعة: أيهما الصحيح؟ قال: (حديث عائشة بنت الزبير أصح؛ لأن الناس قد رووه عن السائب بن خلاد...) الخ. اهـ. «العلل» (٧٨٧، ٢٦٠٥) واللفظ للموضع الثاني. وله طريق ثالثة عن عطاء بن يسار كما في الحديث الآتي.

أَخَافُهُ اللَّهَ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ لِعَنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

• [٤٤٦٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نُبَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

* [٤٤٦١] [التحفة: ص ٣٧٩٠] • أخرجه أحمد (٥٦، ٥٥/٤) من وجه آخر عنه، فوقع اسم شيخه عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، على القلب. وتابع ابن خصيفة أيضًا: يزيد بن الهاد عند الطبراني (١٤٣/٧)، واختلف على شيخه عنده بنفس الإسناد فوقع مرة باسم: أبي بكر بن المنكدر. وتابع اليزيديين أيضًا: عبدالعزيز بن محمد عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٢)، ولا يثبت إسناده إليه. وانظر «معجم الصحابة» لابن قانع (ترجمة ٣٦٤)، و«المعجم الكبير» (١٤٣/٧، ١٤٤)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٤٦٩: ٣٤٧١) تجد مزيدًا من الاختلافات على بعض هذه الأسانيد. والله المستعان.

* [٤٤٦٢] [التحفة: م ص ٣٨٤٩] • أخرجه مسلم (٤٩٤/١٣٨٧) من طريقين عن عمر بن نبيه به، سمي القراط في إحداهما: دينارًا.

وقد اختلف في إسناد الحديث على أبي عبدالله القراط كما ذكر الدارقطني في «العلل» (٣٩٨/٤)، وأخرجه مسلم أيضًا (٤٩٢/١٣٨٦، ٤٩٣) من طرق عنه عن أبي هريرة. وسيأتي من طريق أخرى بهذا الإسناد بعد هذا.

وصحح الدارقطني رواية من رواه من مسند سعد، ومن رواه من مسند أبي هريرة لكنه لم يستوعبهم، ومن رواه عنهما جميعًا - وهو أسامة بن زيد الليثي - وروايته هذه عند مسلم (٤٩٥/١٣٨٧). وانظر أيضًا «التاريخ الكبير» (٢٣٧/١، ٢٣٨) للوقوف على هذا الاختلاف بتوسع، ففيه أيضًا اختلاف على عمر بن نبيه حيث علقه البخاري عن بعض رواته المذكورين آنفًا، لكن جعله من مسند أبي هريرة، ثم وجدت ما يؤيد ثبوتها عن سعد رضي الله عنه، وإن كان أكثر =

- [٤٤٦٣] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو قَدَامَةَ السَّرْحِسِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مَوْدُودٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطَ، يَقُولُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .

٣١٠- مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

- [٤٤٦٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ (بْنِ أَنَسٍ)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَفِي مِثْقَالِهِمْ» . يَغْنِي : أَهْلَ الْمَدِينَةِ .

رواة هذا الطريق أسندوه عن أبي هريرة، فقد رواه البخاري (١٨٧٧) من طريق عائشة بنت سعد عن أبيها مرفوعاً بلفظ : «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا اتساع كما يتساع الملح في الماء» . وذكر الحافظ في شرحه أن في «أفراد مسلم» من طريق عامر بن سعد، عن أبيه في أثناء حديث : «ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص، أو ذوب الملح في الماء» . كما عد البيهقي في «شرح السنة» (٢٠١٦) حديث عمر بن نبيه وحديث عائشة بنت سعد عن أبيها حديثاً واحداً . والحمد لله رب العالمين .

* [٤٤٦٣] [التحفة : م س ١٢٣٠٧] • علقه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٣٨/١) عن أبي مودود - في آخرين - عن أبي عبد الله القراط به .

وأخرجه مسلم (٤٩٣، ٤٩٢/١٣٨٧) من طرق أخرى عن أبي عبد الله القراط به . وحكى الدارقطني في «العلل» (٢٦٤/٨ : ٢٦٦) الاختلاف في إسناد عليه بأوسع مما ذكره في مسند سعد من «علله» (٣٩٩، ٣٩٨/٤) - كما تقدم - كما جزم بأن أبا مودود - عبدالعزيز ابن أبي سليمان - رواه عن أبي عبد الله القراط موقوفاً على أبي هريرة بخلاف ما جزم به البخاري في «تاريخه» ووصله النسائي هنا .

* [٤٤٦٤] [التحفة : م س ٢٠٣] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٨٤، ٨٨٥)، وعنه البخاري (٢١٣٠، ٦٧١٤، ٧٣٣١)، ومسلم (١٣٦٨/٤٦٥) .

• [٤٤٦٥] أُخْبِرْنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (الَلَيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ) ^(١) بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الرَّزْقِيِّ، عَنْ عَاصِمِ (بْنِ عُمَرَ)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا (كُنَّا) ^(٢) بِالْحَرَّةِ ^(٣) بِالسُّقْيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّوْنِي بِوُضُوءٍ» ^(٤). فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَةِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ (تُبَارِكَ) ^(٥) لَهُمْ فِي مَدِينِهِمْ وَصَاعِهِمْ مِثْلِي مَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ».

(١) المثبت من (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «الليث بن سعد»، وهو خطأ.

(٢) في (ت)، (ر): «كان».

(٣) بالحررة: الحررة: اسم موضع خارج المدينة فيه حجارة سود. (انظر: معجم البلدان) (٢/٢٤٥).

(٤) بوضوء: الوضوء بالفتح: الماء الذي يتوضأ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وضأ).

(٥) في (م)، (ط): «يبارك»، والمثبت من (ت)، (ر).

* [٤٤٦٥] [التحفة: ت س ١٠١٤٧] • أخرجه الترمذي (٣٩١٤) بنفس الإسناد والمتن وقال:

«هذا حديث حسن صحيح». اهـ. وصححه ابن خزيمة (٢٠٩)، وابن حبان (٣٧٤٦)،

وقال المنذري في «الترغيب» (١٤٨/٢): «إسناد جيد قوي». اهـ.

وقد اختلف في إسناده على سعيد المقبري كما ذكر الدارقطني في «العلل» (٨٠/٤) وحنى الخلاف هناك، وقال: «والأشبه بالصواب لأحكم فيه بشيء» - كذا في المطبوع، وفي «المختارة» (١٦٥/٢) نقلا عن «العلل» مانصه: «سئل الدارقطني عنه فذكر الاختلاف فيه، قال: والأشبه بالصواب قول الليث ومن تابعه». اهـ. وفي إسناده عاصم بن عمرو حجازي من أهل المدينة لم يرو عنه غير عمرو بن سليم، قاله ابن خراش، وقال ابن المديني: «ليس بمعروف، لا أعرفه إلا في أهل المدينة». اهـ. «تهذيب الكمال» (٥٣٢/١٣).

• [٤٤٦٦] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمِّي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : (حَدَّثَنِي) ^(١) صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ ، كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ (أَوْ أَشَدَّ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا ، وَانْقُلْ وَبَاءَهَا (إِلَى) ^(٢) مَهْيَعَةَ ^(٣)» .

• [٤٤٦٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ ، كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا ، وَانْقُلْ وَبَاءَهَا إِلَى مَهْيَعَةَ» . وَهِيَ : الْجُحْفَةُ .

(١) في (م)، (ط) : «عن»، وكتب في حاشية (م) : «قال : حدثني صالح»، وفوقها : «ضع»، والثبت من (ت)، (ر) .

[٥٥ / ب] ﴿٢﴾ في (م) : «أهل»، وهو وهم .

(٣) مهية : وزان مفعلة من التهيع وهو الانبساط ، وهي الجحفة ، وقيل : قريب من الجحفة ، وهي ميقات أهل الشام . (انظر : معجم البلدان) (٥ / ٢٣٥) .

* [٤٤٦٦] [التحفة : س ١٦٥٠٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأصله في «الصحيحين» : عند البخاري (١٨٨٩ ، ٣٩٢٦ ، ٥٦٥٤ ، ٥٦٧٧ ، ٦٣٧٢) ، ومسلم (١٣٧٦) من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عنها به مطولا ، وفيه قصة وعك أبي بكر وبلال ^{رضي الله عنهما} ، وقال في آخرها : «بالجحفة» ، ولم يذكر «مهية» .

* [٤٤٦٧] [التحفة : س ١٦٣٥٧] • أخرجه أحمد (٦ / ٦٥ ، ٢٢١) من طريق الليث ، وصححه ابن حبان (٥٦٠٠) .

وسياقي بنفس الإسناد مطولا برقم (٧٦٧٦) .

٣١١- مَنَعُ الدَّجَالِ مِنَ الْمَدِينَةِ

- [٤٤٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ثُعَيْمِ الْمُجَمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ»^(١)، وَلَا الدَّجَالُ.
- [٤٤٦٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «(لَيْسَ) ^(٢) بَلَدٌ إِلَّا سَيَطُورُهُ الدَّجَالُ إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ، عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْ أَنْقَابِ ^(٣) الْمَدِينَةِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَخْرُسُونَهَا، فَيُنزِلُ السَّبْحَةَ ^(٤)، فَتَرْجِفُ الْمَدِينَةَ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ مُتَافِقٍ وَكَافِرٍ».

(١) الطاعون: قروح تخرج في الجسد فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن، ويكون معه ورم وألم شديد، وتخرج تلك القروح مع هيب، ويسود ما حوله، أو يخضر، أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة، ويحصل معه خفقان القلب والقيء. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠٥/١).

* [٤٤٦٨] [التحفة: خ م م من ١٤٦٤٢] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٩٢/٢) بزيادة: «على أنقاب المدينة ملائكة» في أوله.

وعنه البخاري (١٨٨٠، ٧١٣٣)، ومسلم (١٣٧٩/٤٨٥).

وأخرجه البخاري (٥٧٣١) من وجه آخر عن مالك مختصراً بنحو لفظ النسائي.

(٢) في (ط): «ما من».

(٣) أنقاب: ج. نقب، أي: المداخل، وقيل: الأبواب، وأصل النقب: الطريق بين الجبلين.

(انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩٦/٤).

(٤) السبخة: الأرض التي تغلؤها الملوحة ولا تكاد تثبت إلا بعض الشجر. (انظر: لسان

العرب، مادة: سبخ).

* [٤٤٦٩] [التحفة: خ م م من ١٧٥] • أخرجه البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣/١٢٣) من

وجه آخر عن الأوزاعي به.

• [٤٤٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بْنُ إِبْرَاهِيمَ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، قَالَ: فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: «يَأْتِي وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ (نِقَابَ) ^(١) الْمَدِينَةِ، (فَيَسْتَهِي) ^(٢) إِلَى بَعْضِ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيُخْرَجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ - يَعْنِي - رَجُلًا هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ. فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا (وَأَخِيَّتَهُ) ^(٣)، أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا. قَالَ: فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ. فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ».

• [٤٤٧١] أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ وَهَيْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (قَالَ): «اللَّهُمَّ إِنَّ

= وأخرجه البخاري (٧١٢٤) من طريق يحيى - وهو ابن كثير - عن إسحاق مختصرًا بنحوه .
وأخرجه مسلم (١٢٤) - متابعه - من طريق حماد بن سلمة عن إسحاق، قال مسلم:
«فذكر نحوه غير أنه قال: فيأتي سبخة الجرف فيضرب رواقه. وقال: فيخرج إليه كل مُتَافِقٍ ومُتَافِقَةٍ». اهـ.

(١) من (ر). (٢) في (ط): «فيأتي».

(٣) في (ر): «ثم أحييته».

* [٤٤٧٠] [التحفة: خ م س ٤١٣٩] • أخرجه البخاري (١٨٨٢، ٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨/١١٢) من طُرُقٍ عن ابن شهاب به .

إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا (حَرَمًا) ^(١) ، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ
 (مَأْزِمِيهَا) ^(٢) أَنْ لَا يَهْرَاقَ ^(٣) فِيهَا دَمٌ ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا تُخْبَطَ
 فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ،
 اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدْنِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدْنِنَا ،
 اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ،
 مَا مِنْ الْمَدِينَةِ مِنْ (شُعْبٍ) ^(٤) وَلَا (نُقْبٍ) ^(٥) إِلَّا (عَلَيْهِ) ^(٦) مَلَكَانِ يَحْرُسَانِيهَا .

• [٤٤٧٢] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُثْمَرُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ،
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيِّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في (ت) ، (ر) : «حراما» ، وهما بمعنى .

(٢) في (م) ، (ط) : «لازميها» ، وهو تصحيف ، وفي حاشية (م) : «صوابه لايتيها» ، والمثبت من
 (ت) ، (ر) . ومأزميها : ث . مأزم ، وهو الجبل . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٤٧/٩) .

(٣) هراق : يُسَال . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : هرق) .

(٤) في (ت) : «شعيب» . والشعب : هو الفرجة النافذة بين الجبلين ، وقيل : هو الطريق في
 الجبل . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٤٨/٩) .

(٥) كذا على الصواب من (ر) ، (ت) وصحح عليها في (ت) ، وفي (م) ، (ط) : «بيت» .

(٦) في (ر) : «وعليه» .

* [٤٤٧١] [التحفة : م س ٤٤١٦] • أخرجه مسلم (٤٧٥/١٣٧٤) عن حماد بن إساعيل
 بإسناده مطولا .

وأخرجه (٤٧٦/١٣٧٤) عن زهير بن حرب عن ابن علية ، عن علي بن المبارك ، عن
 يحيى بن أبي كثير حدثنا أبو سعيد مولى المهري به مختصرا جدًا ، ومن طريق شيبان وحرب -
 يعني ابن شداد ، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير به .
 وصححه ابن حبان (٣٧٤٣) من الوجه الثاني .

(حَصَّكُمْ بِشَيْءٍ دُونَ) ^(١) النَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُ النَّاسَ، لَيْسَ (شَيْءٌ) ^(٢) فِي قِرَابِ سَيْفِي ^(٣) هَذَا، فَأَخَذَ صَحِيفَةً فِيهَا (شَيْءٌ مِنْ أَسْتَانِ الْإِبِلِ وَفِيهَا: «إِنَّ» ^(٤) الْمَدِينَةَ حَرَمٌ مَا بَيْنَ (ثَوْرٍ) ^(٥) إِلَى (عِيرٍ) ^(٦)، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدِيثًا ^(٧) أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، ^(٨) كَانَ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا ^(٩) فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. ^{لا ت}

(١) في (ر): «خصك دون».

(٢) في (ت): «شيئا».

(٣) قراب سيفي: القراب: وعاء من جلد يدخل فيه السيف بغمده. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٢/١٣).

(٤) مكانه بياض في (ط).

(٥) صحح عليها في (ت). وثور: جبل بمكة، وفيه الغار الذي بات به ﷺ لما هاجر. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: ثور).

(٦) صحح عليها في (ت)، وفي (ط): «غير»، وهو تصحيف. وعير: جبل بالمدينة. (انظر: معجم البلدان) (١٧٢/٤).

(٧) حدثا: الحدث: المراد به الأمر المنكر الذي ليس بمعروف في السنة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حدث).

(٨) محدثا: جانيا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حدث).

(٩) أخفر مسلما: خانه ونقض أمانه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٤/٩).

* [٤٤٧٢] [التحفة: ص ١٠٠٣٣] • أخرجه أحمد (١٥١/١) عن غندر، وخالفه الطيالسي (٢٦/١) فرواه عن شعبة، وقال فيه: «عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي»، كما هو موافق لإسناد الحديث التالي.

- [٤٤٧٣] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ (مِنْ) ^(١) النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ (مَا بَيْنَ) ^(٢) عَيْرٍ إِلَى ثَوْرِ، مَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ آوَى مُخَدَّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ (وَاحِدَةٌ) ^(٣)، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَلِيَ قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

= وحكى الدارقطني فيه الخلاف، فقال: «يرويه الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي، حدث به عنه الثوري وأبو معاوية وابن فضيل ويعلى بن عبيد وزيد بن أبي أنيسة وغيرهم، وخالفهم شعبة فرواه عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن علي، والمحفوظ قول الثوري ومن تابعه». اهـ. «العلل» (٤/١٥٤).

(١) في (ر): «عن».

(٢) في (ط): «من».

(٣) من (ت)، وكتب في (ط) فوق الكلمة التي قبلها: «ض ع صح»، وضرب على الكلمة التي بعدها في (ر).

* [٤٤٧٣] [التحفة: خ م د ت س ١٠٣١٧] • أخرجه البخاري (١٨٧٠، ٣١٧٩، ٣١٨٠)، ومسلم (٤٦٨/١٣٧٠) من طريق سفيان عن الأعمش به.

والبخاري (٦٧٥٥) من طريق جرير، وهو ابن عبد الحميد، و(٧٣٠٠) من طريق حفص ابن غياث، ومسلم (٤٦٧/١٣٧٠، ٤٦٨) من طريق أبي معاوية وعلي بن مسهر ووكيع، خستهم عن الأعمش به، يزيد بعضهم على بعض.

٣١٢- ثَوَابٌ مِّنْ صَبْرٍ عَلَىٰ جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا

• [٤٤٧٤] أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْوَزَّانُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَاغِبًا عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَهَا اللَّهُ (خَيْرًا) ^(١) مِنْهُ، وَلَا (يَبْتِئُ) ^(٢) فِيهَا أَحَدٌ يَصْبِرُ عَلَىٰ جَهْدِهَا وَشِدَّتِهَا حَتَّىٰ يَمُوتَ فِيهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، (وَحَرَمٌ) ^(٣) مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ^(٤): أَنْ يُقَطَعَ (عِضَاهُهَا) ^(٥)، أَوْ يُقْتَلَ صَنِيدُهَا، وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِشَوْءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُؤَبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذُؤَبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ».

(١) في (ر): «بخير».

(٢) في (م): «يبئت»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ر): «وإنها حرم».

(٤) لابتئها: اللابتان: ث. لابة وهي الأرض ذات الحجارة السود. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لوب).

(٥) في (م)، (ط): «عضاها» بهاء واحدة، والمثبت من (ت)، (ر). وعضاها: ج. عضاهة، وعضبئة، وهي: كُلُّ شَجَرٍ فِيهِ شَوْكٌ. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣٦/٩).

* [٤٤٧٤] [التحفة: م س ٣٨٨٥] • أخرجه مسلم (١٣٦٣/٤٦٠) من طريق مروان بنحوه،

وأخرجه (٤٥٩) من طريق ابن نمير عن عثمان بن حكيم باختصار شرطه الثاني.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١١٢٤) من وجه آخر عن مروان به مختصراً، وقال: «وهذا الحديث قد روي عن سعد من غير هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن عامر بن سعد عن أبيه إلا عثمان بن حكيم. وقد رواه عن النبي ﷺ جماعة». اهـ.

وأخرجه أحمد (١/١٨٤، ١٨٥)، وأبو يعلى (٦٩٩) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم بنحوه.

• [٤٤٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) ^(١) مَوْلَى (الْمَهْرِيِّ) ^(٢)، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَضُرُّ أَحَدًا عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَالْأَوَائِهَا» ^(٣) فَيَمُوتُ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا.

• [٤٤٧٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الْأَجْدَعِ، أَنَّ يُحَسَّسَ مَوْلَى الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي (الْفِتْنَةِ) ^(٤)، فَأَتَتْهُ مَوْلَاهُ لَهُ (تَسْأَلُ) ^(٥)، فَقَالَتْ: إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اشْتَدَّ عَلَيْنَا الرَّمَانُ. فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: اقْعُدِي لِكَاعٍ ^(٦)؛ فَإِنِّي

(١) سقط من (م)، والمثبت (ط)، (ر)، (ت).

(٢) في (م): «المهدي»، وهو تصحيف، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (م)، (ط): «لأواها»، والمثبت من (ت)، (ر). ومعنى لأوائها: شدة وضيق معيشتها (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لأواء).

* [٤٤٧٥] [التحفة: م س ٤٤١٥] • أخرجه مسلم (٤٧٧/١٣٧٤) عن قتيبة عن الليث بزيادة في أوله.

ولم يتفرد به قتيبة عن الليث، فقد تابعه عليه حجاج بن محمد، وأبوسلمة الخزاعي عند أحمد (٥٨/٣)، ويونس بن محمد عند أبي يعلى (١٢٦٦).

وأخرجه أحمد (٢٩/٣) من طريق أبي النعمان عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري عن أبي سعيد مولى المهري بنحوه.

(٤) في (م)، (ط): «القبّة».

(٥) في (ر): «تسأله».

(٦) لكاع: لثيمة حمقاء. (انظر: لسان العرب، مادة: لكع).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَضُرُّ عَلَى (لَأَوَائِهَا)»^(١) وَشَدَّتْهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

• [٤٤٧٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٢) الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ كِلَابِ بْنِ تَلِيدٍ، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (إِذْ) جَاءَهُ رَسُولُ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ يَقُولُ: ابْنُ خَالَتِكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: كَيْفَ الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرْتَنِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ؟ قَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَهُ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَخْبَرْتَنِي، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَضُرُّ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشَدَّتْهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) في (م)، (ط): «لأواها»، والمثبت من (ت)، (ر).

* [٤٤٧٦] [التحفة: م س ٨٥٦١] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/٨٨٥، ٨٨٦)، وعنه مسلم (١٣٧٧/٤٨٢)، وأحمد (٢/١١٣، ١١٩، ١٣٣).

واختلف فيه على مالك، فرواه عنه هكذا يحيى بن يحيى، وابن بكير، وأكثر الرواة عنه. ورواه ابن القاسم عنه، فقال فيه: عن قطن بن وهب، عن عويمر بن الأجدع. والصحیح مارواه يحيى ومن تابعه. انظر «التمهيد» (٢١/٢٣). ولم يتفرد به مالك، فقد تابعه عليه الضحاک بن عثمان الحزامي - عند مسلم - (٤٨٣) باختصار القصة. (٢) في (ر): «عن».

* [٤٤٧٧] [التحفة: م س ١٥٧٥٦] • أخرجه أحمد (٦/٣٦٩) عن يعقوب بن إبراهيم، والطبراني (٢٤/١٤١) من وجه آخر عنه. وفي إسناده كلاب بن تليد، سكت عليه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/٢٣٦) بل ذكر اسمه حسب، وبيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/١٧٢)، وقال: «سمعت أبي وأبازرعة يقولان: إنها هو تليد بن كلاب». اهـ.

- [٤٤٧٨] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم (الدورقي)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ (سَعْدِ) ^(١) بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْتَبُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابِتَيْ الْمَدِينَةِ أَنْ يُعْضَدَ شَجَرُهَا أَوْ يُخْبَطَ .
- [٤٤٧٩] أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ) ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(٣): «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ (بَيْتَ اللَّهِ وَأَمَّتَهُ)» ^(٤)، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، (لَا) ^(٥) يُضْطَاذُ صَيْدُهَا، وَلَا يُتَّطَعُ (عِضَاهُهَا)» ^(٦) .

= وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٣٨/٥) . وقال الذهبي في «الميزان» (٤١٤/٣): «لا يكاد يعرف وقد وثق . تفرد عنه عبد الله بن مسلم» . اهـ .
ولا شك أن لهذا المتن شواهد صحيحة كالأحاديث الثلاثة قبله في هذا الباب .
(١) في (ط) ، (ت) : «سعيد» ، وهو خطأ .

* [٤٤٧٨] [التحفة: س ٤٤٤٧] • أخرجه أحمد (٢٣/٣) عن يحيى بن سعيد به . وزينب زوجة أبي سعيد الخدري اختلف في صحبتها ، وهي معدودة في التابعيات ، ولم يرو عنها إلا سعد بن إسحاق ، قاله ابن المديني ، والصواب أنه قد روى عنها أيضا سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة ، وقد وثقه أبو زرعة وغيره .

والقول بصحتها خلاف قول الأكثرين علي أن للمتن شواهد صحيحة أيضا كما تقدم برقم (٤٤٧٤) ، (٤٤٧٦) ، وكما يأتي برقم (٤٤٨١) .

(٢) ما بين القوسين بياض في (ط) ، وقدر مسافة البياض أقل مما كتبت .

(٣) هنا آخر ما بين أيدينا من النسخة (ر) في كتاب المناسك .

(٤) في (ط) : «مكة» . (٥) في (ط) : «أن لا» .

(٦) في (م) ، (ط) : «عضاها» ، والمثبت من (ت) .

* [٤٤٧٩] [التحفة: م س ٢٧٤٨] • أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٣٦٢ ، ٤٥٨) من طريق

محمد بن عبد الله الأسدي ، عن سفيان به .

وتابعها قبيصة بن عقبة عند الطحاوي في «شرح المعاني» (١٩٢/٤) .

٣١٣- مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ

• [٤٤٨٠] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ مَبْزُورٍ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ الصُّمَيْتَةَ - امْرَأَةً مِنْ بَنِي لَيْثِ بْنِ بَكْرِ - كَانَتْ فِي حَجْرٍ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُهَا تُحَدِّثُ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ (يَمُوتَ)^(٢) بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لَهُ، أَوْ أَشْهَدُ لَهُ».

• [٤٤٨١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَّاءَ بِالْمَدِينَةِ تَزَعُّ مَا دَعَرْتُهَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ».

(١) حجر: حفظ ومنعة. (انظر: لسان العرب، مادة: حجر).

(٢) المثبت من (ط)، (ت)، وفي (م): «يمت»، وفي حاشيتها: «أن يموت»، و فوقها «ع».

* [٤٤٨٠] [التحفة: س ١٥٩١١] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣١/٢٤) من طريق الليث وعنيسة، وخالد عن يونس به بنحوه.

وخالفهما ابن وهب، فأخرجه ابن حبان (٣٧٤٢) من طريق حرمله عنه عن يونس به، فقال: «عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة».

وتابعه صالح بن أبي الأخضر عند الطبراني. وانظر سائر الاختلافات في إسناده على ابن شهاب عند أبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٩٤٠)، وفي «تحفة الأشراف» (١٢٧/١١).

* [٤٤٨١] [التحفة: خ م ت س ١٣٢٣٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٨٩/٢)، وعنه البخاري (١٨٧٣)، ومسلم (٤٧١/١٣٧٢).

وأخرجه مسلم (٤٧٢) من طريق معمر عن الزهري بنحوه، وزاد: «وجعل اثني عشر ميلا حول المدينة حتى».

٣١٤- المبرور

• [٤٤٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَّارٍ. وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، (قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّارُ الدُّهْنِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَوَائِمُ مِبْرِيِّ رَوَاتِبٌ»^(١) فِي الْجَنَّةِ^(٢).

• [٤٤٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا (عَبْدُ اللَّهِ)^(٣) ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِبْرِيُّ هَذَا عَلِيٌّ تَزَعَةٌ»^(٤) مِنْ تَزَعِ الْجَنَّةِ.

(١) رواتب: ج. راتبة، أي: منتصبات. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٦/٢).

(٢) سبق بإسناد قتيبة - وحده - برقم (٨٦٣). وانظر ما سيأتي برقم (٤٤٨٥).

* [٤٤٨٢] [التحفة: س ١٨٢٣٥] [المجتبى: ٧٠٨]

(٣) كذا على الصواب من (ط)، (ت)، وفي (م): «عبيدالله»، وهو تصحيف.

(٤) ترعة: باب، ويقال: روضة، ويقال: درجة. (انظر: هدي الساري، ص ٩٢).

* [٤٤٨٣] [التحفة: س ١٤٩٧٥] • أخرجه أحمد (٣٦٠/٢) عن مكِّي، وتابعه عليه أبو ضمرة

عند الطبراني في «الأوسط» (٥٦/٩)، وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي سلمة، ومن طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وانظر ما سيأتي برقم (٤٤٨٥).

٣١٥- مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ

• [٤٤٨٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » ^(١) .

• [٤٤٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمَّارِ الدَّهْنِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « (مَا) ^(٢) بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » . وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ : « مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي » ^(٣) .

٣١٦- فَضْلُ عَالِمٍ (أَهْلٍ) الْمَدِينَةِ^{لَات}

• [٤٤٨٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) متفق عليه وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٦٢) .

* [٤٤٨٤] [التحفة: خ م س ٥٣٠٠] [المجتبى: ٧٠٧]

(٢) في (ت): «إن ما» .


(٣) متفق عليه بلفظ: «بيتي» كما في الحديث السابق ولفظة: «قبري» ليست بمحفوظة ووقعت في رواية ابن عساکر وحده «للصحيح» وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٤/١٠٠): «وهو خطأ» . اهـ .

* [٤٤٨٥] [التحفة: س ١٨٢٣٤]

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَضْرِبُونَ أَكْبَادَ الْإِبِلِ»^(١)؛ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ.

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.
تَمَّ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنَ الْمَنَاسِكِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ^(٢).

- (١) يَضْرِبُونَ أَكْبَادَ الْإِبِلِ: كناية عن السير السريع والسفر الكثير. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٧٣/٧).
- * [٤٤٨٦] [التحفة: ت س ١٢٨٧٧] • أخرجه الترمذي (٢٦٨٠)، من طريق: الحسن بن الصباح البزار، وإسحاق بن موسى الأنصاري، كلاهما عن ابن عيينة به، وفيه: عن أبي الزبير بدلا من أبي الزناد، وهو الصواب كما بين النسائي، وكذلك رواه يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن سفيان بن عيينة. ورواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن المحاربي، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.
- وقال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وصححه ابن حبان (٣٧٣٦) من هذا الوجه، وقال الحاكم (٩١/١): «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، والحديث أعلاه الإمام أحمد بالوقف، سئل عنه فقال: «أوقفه سفيان مرة، فلم يجز به أبا هريرة». اهـ. من «علل الخلال» (ص ٨٧).
- وأخرجه الذهبي في «السير» (٥٦/٨) وقال: «هذا حديث نظيف الإسناد غريب المتن رواه عدة عن ابن عيينة، وقد رواه المحاربي عن ابن جريج موقوفاً». اهـ.
- والحديث ضعّفه ابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» (١٣٤/٦).
- (٢) في (ط): «انتهى بحمد الله تعالى وحصول عونه وتوفيقه الجميل ومنه»، وفي (ت): «تم الكتاب بحمد الله وعونه، يتلوه كتاب الجهاد».



زَوَائِدُ «التَّحْفَةِ» عَلَى كِتَابِ الْمَنَاسِكِ

• [٣٥] حَدِيثٌ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ ^(١) هُوَ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ ... الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ بِلَالٍ .

عَزَاهُ الْمَرْيُّ إِلَى النَّسَائِيِّ فِي الْحَجِّ : عَنْ قُتَيْبَةَ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ .

• [٣٦] حَدِيثٌ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ قَدْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَهُوَ مُصَفَّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ... الْحَدِيثُ .

عَزَاهُ الْمَرْيُّ إِلَى النَّسَائِيِّ :

١- فِي الْحَجِّ : عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ .

٢- وَفِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنُصُورٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، نَحْوَهُ .

(١) البيت : الكعبة . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/١٦١) .

* [٣٥] [التحفة : خ م س ٦٩٠٨] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في الصلاة (٨٥٩) ؛ قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : نا الليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه قال : دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم ، فلما فتحو كنت أول من ولج ، فلقيت بلالا فسألته : هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، صلى بين العمودين اليمانيين .

وأخرجه أيضا البخاري ومسلم عن قتيبة به ، ينظر تخريجه فيما سبق الإشارة إليه .


٣- وَفِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ .

٤- وَعَنْ عَيْسَى بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ مَثِيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ .

* * *

* [٣٦] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] • لم نقف على هذه المواضع في «الكبرى»، لكن أخرج النسائي حديث محمد بن منصور (٣٨٧٧)، وحديث محمد بن إسماعيل (٣٨٧٨)، وحديث عيسى بن حماد (٤٤٣٢) جميعا في الحج، وحديث عبد الجبار في الفضائل (٨١٢٥)، بالإضافة إلى حديث نوح بن حبيب، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء به في كتابي الحج (٣٨٣٦) والفضائل (٨١٢٤).

قال النسائي في الموضوع قبل الأخير: أخبرنا نوح بن حبيب القُوسِيّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن جُرَيْجٍ، قال: حدثني عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه قال: ليتني أرى رسول الله ﷺ، وهو يُنَزَّلُ عليه، فبينما نحن بالجعرانة، والنبى ﷺ في قُبَّةٍ، فأتاه الوحي، فأشار إليّ عمر أن تعال، فأدخلتُ رأسي القُبَّةَ، فأتاه رجل قد أحرم في جُبَّةٍ بعمرة مُضْمَخٍ بطيب، فقال: يا رسول الله، ما تقول في رجل أحرم في جُبَّةٍ؟ إذ أنزل عليه الوحي، فجعل رسول الله ﷺ يَغْطُ لذلك، فشرّيتُ عنه، فقال: «أين الرجل الذي سألتني آريفاً؟» وأتيت بالرجل، فقال: «أما الجُبَّةُ فاخلعها، وأما الطيب فاغسله، ثم أخذتُ إحراماً». قال أبو عبد الرحمن: هذا الحرف: «ثم أخذتُ إحراماً» لا أعلم أن أحداً ذكره غير نوح، ولا أحسبه محفوظاً، والله أعلم. وينظر تحريجه في هذا الموضوع.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا

٢٠- (كتاب الجهاد) (١)

١- وجوب الجهاد

• [٤٤٨٧] قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، (هُوَ: ابْنُ سَلَامِ الطَّرْسُوسِيِّ) (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا (إِسْحَاقُ) (٣)، هُوَ: ابْنُ يُونُسَ الْوَاسِطِيِّ الْأَزْرَقُ - ثِقَّةٌ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيَهْلِكُنَّ. فَتَرَلْتُ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩] فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ.

(١) في (ر): «كتاب الجهاد وكتاب الخيل من السنن»، والمثبت من (ت)، وليس في (م)، ووقعت البسملة في (ت)، (ر) بعد اسم الكتاب.

(٢) كذا في (م)، (ت)، والجملة ليست في (ر).

(٣) في حاشية (م): «قال أبو عبد الرحمن: غير إسحاق الأزرق يرسل هذا الحديث. كذا وجد - انتهى».

* [٤٤٨٧] [التحفة: ت س ٥٦١٨] [المجتبى: ٣١٠٨] • أخرجه أحمد (٢١٦/١) والترمذي

(٣١٧١)، والضياء في «المختارة» (٣٨٤)، والبزار في «مسنده» (٧٠/١)، (١٩٤)، وصححه

= ابن حبان (٤٧١٠)، والحاكم (٦٦/٢، ٢٤٦)، (٨٧/٣) من طريق سفیان به.

• [٤٤٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : (أَبِي أَخْبَرَنَا) ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَقِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا ^(٢) فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً . فَقَالَ : « إِنِّي أَمِزْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا » . فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَ بِالْقِتَالِ فَكَفُّوا

= قال الترمذي : « حديث حسن وقد رواه غير واحد عن سفيان عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير مرسلًا وليس فيه عن ابن عباس » . اهـ .

وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . اهـ . وتابع إسحاق الأزرق على وصله وكيع من رواية ابنه سفيان عنه ورواه عبدالرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير مرسلًا ليس فيه ابن عباس . انظر « علل الدارقطني » (١ / ٢١٤) . وقال البزار في « مسنده » (١ / ٧٠) : « هذا الحديث حسن الإسناد وأدخلناه في حديث أبي بكر لِعِزَّةِ حديث أبي بكر ولحسن إسناده وأكثر الناس يدخلونه في حديث ابن عباس » . اهـ . وقال : « لا نعلم رواه عن الثوري إلا إسحاق الأزرق » . اهـ . وإسحاق الأزرق نسبته أحمد إلى كثرة الخطأ في روايته عن سفيان كذا في « العلل » - من رواية ابنه عبدالله - (٢ / ٣٤) . وقد توبع عليه : تابعه أبو حذيفة النهدي فيما أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٢ / ٢٦٩) وأبو حذيفة ضعف في الثوري « شرح العلل » (٢ / ٥٤٤) ووکیع - من رواية ابنه سفيان عنه - أخرجه الترمذي في « الجامع » وسفيان تركوه وقال في « التقريب » : « سقط حديثه » . اهـ . وكذا رواه الأشجعي عن سفيان - فيما ذكر الدارقطني في « العلل » (١ / ٢١٥) ويبقى النظر في إسناده إلى الأشجعي . وقال الترمذي : « وقد رواه غير واحد عن الثوري وليس فيه ابن عباس » . اهـ . وبنحوه قال الدارقطني في « العلل » كذا حدث به أبو أحمد الزبيري عن الثوري فيما أخرجه الطبري في « تفسيره » (١٧ / ١٧٢) . ورواه أبو نعیم فيما أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٢ / ٤٢٢) ، وعبدالرزاق فيما أخرجه في « تفسيره » (٢ / ٣٩) كلاهما عن الثوري به موقوفًا على ابن عباس ولم يذكر من المرفوع شيئًا . وكذا رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن الأعمش فيما أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٣ / ٧) وانظر « تحاف المهرة » (٧٦٣٦) . والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٤٥٧) .

(١) كتب فوقها في (م) : « عليها تمريض » ، وفيه تقديم الاسم على الصيغة ، وهو جائز .

(٢) كذا في جميع النسخ الخطية التي بين أيدينا ، وزاد هنا في « المجتبى » ، « التحفة » : « كنا » .

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [النساء: ٧٧].

• [٤٤٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: عَنْ سَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (ح) وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو (بْنِ السَّرْحِ) وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضَعْتُ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذُهِبَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ تَتَثَلَوْنَهَا^(١).

• [٤٤٩٠] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدٍ، وَهُوَ: ابْنُ نِزَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... نَحْوَهُ.

* [٤٤٨٨] [التحفة: س ٦١٧١] [المجتبى: ٣١٠٩] • صححه الحاكم (٧٦/٢، ٣٣٦) من طريق

علي بن الحسن به، مرة على شرط الشيخين، والأخرى على شرط البخاري.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٢٢٢).

(١) تتثلوها: تستخرجون ما فيها من خزائن الأرض. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥/٥).

* [٤٤٨٩] [التحفة: م س ١٣٢٨١-م س ١٣٣٤٢] [المجتبى: ٣١١٠] • رواية معمر تفرد بها

النسائي من هذا الوجه، ورواية ابن وهب، أخرجه مسلم (٦/٥٢٣)، وهو متفق عليه من وجه

آخر عن الزهري بنحوه.

* [٤٤٩٠] [التحفة: س ١٥٣٤٦] [المجتبى: ٣١١١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وذكره

الدارقطني في «العلل» (٩٦/٨) وقال: «واختلف عن يونس بن يزيد؛ فرواه ابن وهب، عن

يونس، عن الزهري، عن سعيد وحده عن أبي هريرة، وخالفه القاسم بن مبرور، فرواه عن

يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، والقولان محفوظان عن الزهري». اهـ.

• [٤٤٩١] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْدٍ (الْحَمِصِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضَعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذُهِبَ بِرَسُولِ اللَّهِ ^(١) ﷺ، وَأَنْتُمْ تَتَّبِلُونَهَا.

• [٤٤٩٢] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمُرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، (و) حِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» ^(٢).

• [٤٤٩٣] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

(١) في (ت): «ذُهِبَ رَسُولُ اللَّهِ» وضبط الذا بالفتح والضم، وصحح عليها.

* [٤٤٩١] [التحفة: م س ١٣٢٥٦] [المجتبى: ٣١١٢] • أخرجه مسلم (٦/٥٢٣)، وأحمد (٢/٢٦٨)، ورواه معمر فيما أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/٢٦٨)، ومسلم في «صحيحه» (٥٢٣)، ومالك فيما ذكره الدارقطني في «العلل» بذكر سعيد وأبي سلمة معاً، وروي - أيضاً - من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/٢٥٠)، (٤٤٢، ٥٠١).

(٢) سبق من حديث الحارث بن مسكين وحده برقم (٣٦٢٢).

* [٤٤٩٢] [التحفة: م س ١٣٣٤٤] [المجتبى: ٣١١٣]

وَاسْتُخْلِفت أَبُو بَكْرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ (مِنَ) الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ (قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)»^(١) عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ، لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا^(٢) كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلِقَاتَالِ عَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٣).

• [٤٤٩٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ حِمَصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. (ح) وَأَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟

(١) في (ر): «قالها».

(٢) عناق: بفتح العين: الأنتى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عنق).

(٣) تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٢٤٢٩).

* [٤٤٩٣] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [المجتبى: ٣١١٤]

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فُوقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ بِالْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ^(١).

• [٤٤٩٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (بْنُ مُسْلِمٍ)، قَالَ: فَحَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فَاجْتَمَعَ أَبُو بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُواهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فُوقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ (بِقِتَالِهِمْ)^(٢)، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ^(٣).

(١) انظر ما تقدم برقم (٢٤٢٩)، وقد سبق بنفس إسناد أحمد بن محمد بن المغيرة وحده، وبنفس المتن برقم (٣٦٢٣).

* [٤٤٩٤] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [المجتبى: ٣١١٥]

(٢) في (ت): «لقتالهم».

(٣) تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقد تقدم سننًا ومنتنًا برقم (٣٦٢٥).

* [٤٤٩٥] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [المجتبى: ٣١١٦]

• [٤٤٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْدَتِ الْعَرَبُ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ الْعَرَبَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ». وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ. قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شَرَحَ عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

(قال أبو عبد الرحمن: عِمْرَانُ الْقَطَّانُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ خَطَأً وَالَّذِي قَبْلَهُ، وَالصَّوَابُ: حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)).

• [٤٤٩٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعَيْبٍ. (ح) وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مَنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»^(٢).

(١) من (ت)، وفي (ر): «قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب حديث عبيد الله عن أبي هريرة»، والحدِيث تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٦١٩).

* [٤٤٩٦] [التحفة: س ٦٥٨٥] [المجتبى: ٣١١٧]

٥٦/أ

(٢) تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٦٢٤).

* [٤٤٩٧] [التحفة: خ س ١٣١٥٢] [المجتبى: ٣١١٨]

- [٤٤٩٨] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَالسِّتْرَ كُمْ».

٢- التَّشْدِيدُ فِي تَرْكِ الْجِهَادِ

- [٤٤٩٩] أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ (بِغَزْوٍ)»^(١) مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ نِفَاقٍ.

٣- الرُّخْصَةُ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ السَّرِيَّةِ

- [٤٥٠٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الزَّوَيْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ عُقَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي،

* [٤٤٩٨] [التحفة: دس ٦١٧] [المجتبى: ٣١١٩] • أخرجه أحمد (١٢٤/٣، ١٥٣، ٢٥١)، وأبو داود (٢٥٠٤)، وصححه ابن حبان (٤٧٠٨)، والحاكم (٨١/٢) - على شرط مسلم - من طرق عن حماد به، وروي أيضًا عن ثابت، عن أنس.
(١) في (ر): «بالغزو».

* [٤٤٩٩] [التحفة: م دس ١٢٥٦٧] [المجتبى: ٣١٢٠] • أخرجه مسلم (١٩١٠)، وأبو داود (٢٥٠٢)، وأحمد (٣٧٤/٢) من طرق عن ابن المبارك به.

وَلَا أَحَدٌ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَعْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ (أَنْتِي) ^(١) أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا،
ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ.

٤- فَضْلُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ

• [٤٥٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَشْرُ (بْنُ الْمُفَضَّلِ)،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ:
رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا، فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ، حَدَّثَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ
ثَابِتٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُنْزِلَ (عَلَيْهِ) ^(٢): ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمَلِّهَا عَلَيَّ، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ - وَفَخِذُهُ عَلَيَّ فَخِذِي
فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ سَتْرُضُّ ^(٣) فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ: ﴿عَيْرَ أُولَى
الضَّرْرِ﴾ [النساء: ٩٥].

(١) في (م): «أن».

• [٤٥٠٠] [التحفة: خ ١٣١٨٦-س ١٣٢٢٩-خ ١٥١٩٨-س ١٥٢٤٠] [المجتبى: ٣١٢١] •
أخرجه البخاري (٧٢٢٦) من طريق سعيد بن عفير به، والحديث يأتي من وجه آخر عن الزهري
عن ابن المسيب وحده برقم (٤٥٥٥).

(٢) في (م)، (ت): «إليه»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المجتبى».

(٣) سترض: ستكسر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩/٦).

• [٤٥٠١] [التحفة: خ ت س ٣٧٣٩] [المجتبى: ٣١٢٢] • أخرجه البخاري (٢٨٣٢، ٤٥٩٢)،

والترمذي (٣٠٣٣)، وأحمد (١٨٤/٥) من طريق الزهري به.

• [٤٥٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (أَمَلَ عَلَيْهِ) ^(١): ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ. وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَفَخِذَهُ عَلَيَّ فَخِذِي، فَثَقُلْتُ حَتَّى هَمَمْتُ تَرُضُّ فَخِذِي، ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَيْرُ أَوْلَى الصَّرْرِ ﴿[النساء: ٩٥].

• [٤٥٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ (كُوفِيٌّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ - وَكَانَ أَعْمَى - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ وَأَنَا أَعْمَى؟! قَالَ: فَمَا بَرَحَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿عَيْرُ أَوْلَى الصَّرْرِ﴾ [النساء: ٩٥].

= قال الترمذي: «حسن صحيح، هكذا روى غير واحد عن الزهري عن سهل بن سعد نحو هذا، وروى معمر عن الزهري هذا الحديث، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت، وفي هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبي ﷺ عن رجل من التابعين، رواه سهل بن سعد الأنصاري، عن مروان بن الحكم، ومروان لم يسمع من النبي ﷺ وهو من التابعين». اهـ.

(١) في (م): «أمل على»، وفي «المجتبى»: «أمل عليه» والمثبت من (ت)، (ر).

* [٤٥٠٢] [التحفة: خ ت س ٣٧٣٩] [المجتبى: ٣١٢٣]

* [٤٥٠٣] [التحفة: س ١٩٠٩] [المجتبى: ٣١٢٥] • أخرجه البخاري (٤٥٩٣، ٤٥٩٤، ٢٨٣١)، ومسلم (١٨٩٨)، والترمذي (٣٠٣١)، وأحمد (٤/٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩٩، ٣٠١) من طرق عن أبي إسحاق به.

- [٤٥٠٤] أَخْبَرَنَا نَضْرَبُنُ عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - (قَالَ: «اِثْنُونِي بِالْكَتِفِ»^(١) وَاللَّوْحِ). فَكَتَبَ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ خَلْفَهُ، فَقَالَ: هَلْ لِي مِنْ رُخْصَةٍ؟ فَتَرَلْتُ: ﴿عَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

٥- الرُّخْصَةُ فِي التَّخْلُفِ لِمَنْ كَانَ لَهُ وَالِدَانِ

- [٤٥٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَهُوَ: السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَخِي وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

(١) بالكُتِف: عظم عريض يكون في أصل كتف الناس والدواب، كانوا يكتبون فيه لقلعة الورق عندهم. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٠٧/٨).

* [٤٥٠٤] [التحفة: ت س ١٨٥٩] [المجتبى: ٣١٢٤] • أخرجه الترمذي (١٦٧٠)، وقال:

«حسن صحيح غريب من حديث سليمان التيمي عن أبي إسحاق، وقد روى شعبة والثوري عن أبي إسحاق هذا الحديث». اهـ.

وسياق سنداً ومتمناً برقم (١١٢٢٨).

* [٤٥٠٥] [التحفة: خ م د ت س ٨٦٣٤] [المجتبى: ٣١٢٦] • أخرجه البخاري (٣٠٠٤، ٥٩٧٢)،

ومسلم (٢٥٤٩)، وأحمد (١٦٥/٢، ١٨٨، ١٩٣، ١٩٧، ٢٢١)، وأبو داود (٢٥٢٩)،

والترمذي (١٦٧١) من طرق عن حبيب به.

٦- الرُّخْصَةُ فِي التَّخْلُفِ لِمَنْ لَهُ وَالِدَةٌ

- [٤٥٠٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ (عَبْدِ الْحَكَمِ) ^(١) الْوَرَّاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، (وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ) ^(٢)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ، أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ أَعْرُوزَ، وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ. فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَالزَّمْنَاهَا؛ فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيْهَا».

٧- فَضْلٌ مَنْ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٠٧] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي

(١) في (م)، (ت): «الحكم»، وهو خطأ، والمثبت من (ر)، انظر «التحفة».

(٢) من (ر)، وهو الصواب بإثبات طلحة بين محمد ومعاوية، انظر «التحفة».

* [٤٥٠٦] [التحفة: س ق ١١٣٧٥] [المجتبى: ٣١٢٧] • أخرجه ابن ماجه (٢٧٨١ م)، وأحمد

(٤٢٩/٣)، والحاكم (١٠٤/٢) من طريق ابن جريج به، وصححه الحاكم وأقره المنذري في

«الترغيب» (٢١٤/٣)، وقد اختلف فيه على محمد بن طلحة، فقد أخرج ابن ماجه (٢٧٨١)

من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن معاوية ليس فيه: «عن أبيه».

وقال الدارقطني في «العلل» (٧٧/٧): «واختلف عنه» ثم قال: «وقول ابن جريج أشبه

بالصواب». اهـ. انظر «العلل» لابن أبي حاتم (٣١٢/١).

واختلف فيه على ابن جريج أيضًا؛ فقد رواه سفيان بن حبيب، عن ابن جريج فقال: عن

محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن معاوية بن جاهمة، عن أبيه، وفيه: «ألك والدات»

كذا، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٩/٢)، ورواية حجاج أثبت، والله أعلم.

سَيِّلِ اللَّهِ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ يَأْرَسُوَلِ اللَّهِ؟ قَالَ : «ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ» (١) مِنْ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ .

٨- فَضْلُ مَنْ عَمِلَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ عَلَى (قَدَمَيْهِ) (٢)

• [٤٥٠٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَبُو الْخَطَّابِ لَا أَعْرِفُهُ) (٣) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى رِاحِلَتِهِ ، فَقَالَ : «أَلَا أُخَيْرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ : إِنْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ ، أَوْ عَلَى قَدَمِهِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ ، وَإِنْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا يَفْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ ، لَا يَزْعَوِي» (٤) إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ .

(١) شعب : فرجة نافذة بين الجبلين ، وقيل : هو الطريق في الجبل . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٤٨/٩) .

* [٤٥٠٧] [التحفة : ع ٤١٥١] [المجتبى : ٣١٢٨] • أخرجه البخاري (٢٧٨٦ ، ٦٤٩٤) ، ومسلم (١٨٨٨) ، وأبو داود (٢٤٨٥) ، والترمذي (١٦٦٠) ، وابن ماجه (٣٩٧٨) ، وأحمد (١٦/٣ ، ٣٧ ، ٥٦ ، ٨٨) من طرق عن الزهري به .

وقال البخاري في الموضوع الأخير : «وقال معمر : عن الزهري ، عن عطاء أو عبيدالله ، عن أبي سعيد ، وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد : عن ابن شهاب ، عن عطاء ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ» . اهـ .

(٢) في (ر) : «قدمه» ، وهو أقرب لنص الحديث .

(٣) من (ر) ، وفي حاشية (م) : «أبو الخطاب بصري لا يعرف اسمه - انتهى» .

(٤) يرهوي : ينكف ويتزجر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رعي) .

* [٤٥٠٨] [التحفة : س ٤٤١٢] [المجتبى : ٣١٢٩] • أخرجه أحمد (٣٧/٣ ، ٤١ ، ٥٧) ، =

• [٤٥٠٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) مِسْعَرٌ، (وَهُوَ: ابْنُ كِدَامٍ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَيْسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا يَبْكِي أَحَدٌ مِنْ خَشِيَةِ اللَّهِ فَتَطْعَمَهُ النَّارُ حَتَّى يُرَدَّ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ. وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَاؤٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي مَنْحَرِي مُسْلِمٍ أَبَدًا.

• [٤٥١٠] أَخْبَرَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالَ): «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشِيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَاؤٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ نَارِ جَهَنَّمَ».

= وصححه الحاكم (٦٧/٢، ٦٨) من طرق عن الليث به، وأبو الخطاب هو: المصري، لم يعرفه النسائي، ومن قبله ابن المديني وقال: «لم يرو عنه غير أبي الخير». اهـ. «تهذيب التهذيب» (٨٦/١٢).

(١) في (ر): «عن».

* [٤٥٠٩] [التحفة: ت س ق ١٤٢٨٥] [المجتبى: ٣١٣٠] • أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٨/٤)، (١٢٧/٧)، وقال الدارقطني في «العلل» (٣٣٦/٨): «وقيل: عن ابن عيينة عن مسعر مرفوعاً ولا يثبت». اهـ.

كذا رواه محمد بن ميمون الحناط، عن ابن عيينة، عن مسعر مرفوعاً فيما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٦٠٧)، وابن ميمون وإن قال فيه النسائي: «أرجو ألا يكون به بأس»، فقد قال في مرة: «ليس بالقوي». اهـ. وهو على هذا ليس بالحافظ.

* [٤٥١٠] [التحفة: ت س ق ١٤٢٨٥] [المجتبى: ٣١٣١] • أخرجه الترمذي (١٦٣٣، ٢٣١١) من طريق ابن المبارك، وقال: «حسن صحيح»، وأحمد (٥٠٥/٢) من حديث يزيد بن هارون، والحاكم (٢٦٠/٤) من طريق جعفر بن عون، وأحمد في «المسند» (٥٠٥/٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٠/١) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، كلهم عن المسعودي به مرفوعاً. =

• [٤٥١١] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ؛ مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ وَقَارَبَ، وَلَا (يَجْتَمِعَانِ)»^(١) فِي جَوْفِ مُؤْمِنٍ؛ غَبَّازٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفَيْحٌ^(٢) جَهَنَّمِ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ؛ الْإِيمَانُ وَالْحَسَدُ.

• [٤٥١٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجَلَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ غَبَّازٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا دُخَانٌ جَهَنَّمِ فِي جَوْفِ (عَبْدٍ)»^(٣) أَبَدًا، وَلَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا.

= ورواه يونس بن بكير فيما أخرجه هناد في «الزهد» (٤٦٦)، ووكيع - فيما ذكره الدارقطني في «العلل» (٣٣٦/٨) - عن المسعودي به موقوفاً. ولعل هذا الاختلاف يكون من المسعودي؛ فإنه كان قد اختلط.

(١) في (م)، (ت): «يجمع»، والمثبت من (ر)، وهو أجود.

(٢) فيح: شدة الحر. (انظر: لسان العرب، مادة: فيح).

* [٤٥١١] [التحفة: س ١٢٧٤٩] [المجتبى: ٣١٣٢] • أخرجه أحمد (٣٤٠/٢)، وصححه الحاكم (٧٢/٢) على شرط مسلم من طريق الليث بلفظ: «الشح» بدلاً من «الحسد» وذكر فيه وجهين آخرين عن سهيل بن أبي صالح، وهما الآتيان هنا، وأخرجه مسلم (١٨٩١) (١٣١)، وأحمد (٢٦٣/٢، ٣٥٣) من طرق عن سهيل بنحوه، وليس فيه: «ولا يجتمعان في جوف مؤمن... إلخ».

وذكر الطبراني في «المعجم الصغير» (٢٥١/١) أنه لم يروه عن ابن عجلان إلا الليث.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والتمن برقم (٤٥٧٠).

(٣) في (ر): «مسلم».

* [٤٥١٢] [التحفة: س ١٢٢٦٢] [المجتبى: ٣١٣٣] • أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨١) =

• [٤٥١٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ

⁼ من طريق أبي عوانة، وفي «التاريخ الكبير» (٣٠٧/٤) من طريق وهيب، وابن حبان (٣٢٥١) من طريق خالد الواسطي، والحاكم (٧٢/٢) من طريق جرير، كلهم عن سهيل به .
ورواه حماد بن سلمة، عن سهيل ومحمد بن عمرو فقال: عن صفوان بن سليم، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة مرفوعا، كذا جمع حماد بين سهيل ومحمد بن عمرو، وحماد؛ قال أحمد: «كان إذا جمع بين الشيوخ وهم»، انظر: «الإرشاد» (٤١٨/١)، و«شرح علل الترمذي» (٦٧٥/٢)، وهو الواقع هنا، فقد حمل حديث محمد بن عمرو على حديث سهيل، والمحفوظ عن ابن عمرو قوله: عن صفوان بن أبي يزيد، عن حصين بن اللجلاج، ويأتي شرحه .

وقد اختلف على حماد في هذا الحديث، فرواه جماعة عنه كما سبق، ورواه ابن مهدي عنه عن سهيل عن صفوان بن سليم، عن خالد بن اللجلاج، عن أبي هريرة به مرفوعا، كذا أخرجه النسائي وهو الحديث التالي .

وخولف أيضا في روايته عن محمد بن عمرو؛ فرواه محمد بن عبيد فيما أخرجه أحمد (٤٤١/٢)، وعباد المهلب وعبد بن عبد الله البخاري في «تاريخه الكبير» (٣٠٧/٤)، وعروة بن البرند وابن أبي عدي ويأتي، وكذا يزيد بن هارون يأتي، كلهم عن محمد بن عمرو، عن صفوان بن أبي يزيد، عن حصين بن اللجلاج، عن أبي هريرة به، وقال عبدة وحده: صفوان بن سليم، ولم يتابع عليه .

ورواه الأويسى عن الليث، عن ابن أبي جعفر فقال: عن صفوان بن يزيد، عن أبي العلاء ابن اللجلاج، عن أبي هريرة قوله، ويأتي .

ورواه منصور بن سلمة، عن الليث، فقال: عن ابن الهاد، عن سهيل، عن صفوان، عن القعقاع بن اللجلاج به مرفوعا، ويأتي، وعلى هذا فقد اختلف على صفوان بن أبي يزيد؛ فقال سهيل عنه عن القعقاع بن اللجلاج، وقال محمد بن عمرو: عن حصين بن اللجلاج، ورجح ابن معين في «الجرح والتعديل»: (١٣٦/٧)، والدارقطني في «العلل»: (٣٢٩/٨) قول من قال: عن صفوان، عن القعقاع بن اللجلاج . واعتمده البخاري في «تاريخه الكبير» .

وصفوان بن أبي يزيد وابن اللجلاج شيخان مجهولان، قاله المزني وابن حجر .

اللَّجْلَاجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي (جَوْفِ) ^(١) رَجُلٍ أَبَدًا ، وَلَا يَجْتَمِعُ الشَّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبٍ عَبْدٍ أَبَدًا » .

• [٤٥١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ (الْمِصْبِصِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلَاجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ ، وَلَا يَجْتَمِعُ الشَّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبٍ عَبْدٍ » ^(٢) .

• [٤٥١٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ الْبَرِيدِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ حَصِينِ بْنِ اللَّجْلَاجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي مَخْرَجِي مُسْلِمٍ أَبَدًا » .

• [٤٥١٦] أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) في (ت) ، (ر) : «وجه» .

* [٤٥١٣] [التحفة : س ١٢٢٦٢] [المجتبى : ٣١٣٤] • صححه الحاكم (٧٢/٢) من طريق عمرو بن علي ، بدون : «ولا يجتمع الشح ... إلخ ، وفيه : «عن أبي اللجلاج» .
(٢) تفرد به النسائي من هذا الوجه .

* [٤٥١٤] [التحفة : س ١٢٢٦٢] [المجتبى : ٣١٣٥]

* [٤٥١٥] [التحفة : س ١٢٢٦٢] [المجتبى : ٣١٣٦] • أخرجه أحمد (٢٥٦/٢) من وجه آخر عن محمد بن عمرو به ، وأخرجه أيضا (٣٤٢/٢) من طريق حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن صفوان بن سليم ، عن القعقاع ، عن أبي هريرة . وسهيل عن القعقاع عن أبي هريرة .

ابن عمرو، عَنْ صَفْوَانَ (بن يَزِيد) ^(١)، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ غُبَاظٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي مَخْرَجِي مُسْلِمٍ. وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ».

• [٤٥١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبِ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي اللَّجْلَاجِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ غُبَاظًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ. وَلَا يَجْمَعُ اللَّهُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ الْإِيمَانَ (بِاللَّهِ) وَالشُّحَّ جَمِيعًا» ^(٢).

٩- ثَوَابٌ مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [٤٥١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: لِحَقْنِي عَبَايَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيدِجٍ وَأَنَا (مَاشِي) ^(٣) إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ فَإِنَّ خُطَاكَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَمِعْتُ أَبَا عَبَسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ حَرَامٌ عَلَى النَّارِ».

(١) في (ر): «بن أبي يزيد»، وكلاهما صواب.

* [٤٥١٦] [التحفة: ص ١٢٢٦٢] [المجتبى: ٣١٣٧]

(٢) تفرد به النسائي من هذا الوجه.

* [٤٥١٧] [المجتبى: ٣١٣٨]

(٣) في (م)، (ت): «ماشي»، وفي حاشية (م): «صوابه: ماشي»، والمثبت من (ر).

* [٤٥١٨] [التحفة: ص ٩٦٩٢] [المجتبى: ٣١٣٩] • أخرجه البخاري (٩٠٧، ٢٨١١)،

والترمذي (١٦٣٢)، وأحمد (٤٧٩/٣) من طريق يزيد بن أبي مریم به.

١٠- باب ثواب عَيْنِ سَهْرَتٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥١٩] أَخْبَرَنِي عِصْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَمِيرٍ الرَّعِنِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ التُّحَيْبِيَّ (يَقُولُ :) إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا رِيحَانَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَقُولُ :) «حُرْمَتُ عَيْنٍ عَلَى النَّارِ سَهْرَتٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

١١- فَضْلُ غَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٢٠] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْغَدْوَةُ وَالرَّوْحَةُ (١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» .

* [٤٥١٩] [التحفة: س ١٢٠٤٠] [المجتبى: ٣١٤٠] • أخرجه أحمد (٤/١٣٤-١٣٥) بأتم منه والطبراني في «الأوسط» (٨٧٤١) وقال: «لا يروى هذا الحديث عن أبي ريحانة إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو شريح». اهـ. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٢٧٤٨) والحاكم (٢/٨٣) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». اهـ. وفيه محمد بن سمير - ويقال سمير - لم يوثقه غير ابن حبان. وقال الذهبي في «الميزان» (٣/٥٨٠): «لم يرو عنه سوى عبدالرحمن بن شريح». اهـ. والحديث يأتي من وجه آخر عن عبدالرحمن بن شريح برقم (٨٨١٨).

(١) الروحة: السير من قبل الظهر إلى آخر النهار. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣/٢٦).

* [٤٥٢٠] [التحفة: خ م س ٤٦٨٢] [المجتبى: ٣١٤١] • أخرجه البخاري (٤٧٩٤، ٢٨٩٢، ٣٢٥٠، ٦٤١٥)، ومسلم (١٨٨١)، والترمذي (١٦٤٨، ١٦٦٤)، وابن ماجه (٢٧٥٦)، وأحمد (٣/٤٣٣)، و(٥/٣٣٥، ٣٣٧، ٣٣٩) من طرق عن أبي حازم به.

١٢- فَضْلُ رُوحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [٤٥٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرْحِبِيلُ بْنُ شَرِيكَ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ».

• [٤٥٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْمَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ، وَالْمُكَاتِبُ^(١) الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ».

• [٤٥٢٣] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ، عَنْ

* [٤٥٢١] [التحفة: م من ٣٤٦٦] [المجتبى: ٣١٤٢] • أخرجه مسلم (١٨٨٣)، وأحمد (٤٢٢/٥) من طريق شرحبيل بن شريك به.

(١) المكاتب: الكتابة: أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجماً (أي: على فترات) فإذا أداه صار حراً. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كتب).

* [٤٥٢٢] [التحفة: ت س ق ١٣٠٣٩] [المجتبى: ٣١٤٣] • أخرجه أحمد (٢٥١/٢، ٤٣٧)، والترمذي (١٦٥٥)، وابن ماجه (٢٥١٨)، وصححه ابن حبان (٤٠٣٠)، والحاكم (١٦٠/٢)، (٢١٧) من طرق عن ابن عجلان به.

قال الترمذي: «حسن». اهـ.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٩٥٤١) عن أبي معشر أنه سمع سعيد بن أبي سعيد يحدث عن أبي هريرة موقوفاً بمعناه.

وسأيت من وجه آخر عن ابن عجلان برقم (٥٢٠٦) (٥٥١٩).

أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَفَدَّ اللَّهُ ثَلَاثَةَ : الْغَازِي وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ» (١) .

• [٤٥٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ ، بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ، مَعَ مَائِلٍ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» .

• [٤٥٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْمَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْإِيمَانُ بِي وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي ، أَنَّهُ ضَامِنٌ حَتَّى أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ بِأَيْتِمَامِ كَانٍ ؛ إِمَامًا بِقَتْلِ وَإِمَامًا وَفَاؤًا ، أَوْ أُرْدَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ، نَالَ مَائِلًا مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» .

• [٤٥٢٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ :

(١) تقدم بإسناده ومتمنه برقم (٣٧٩٣) .

* [٤٥٢٣] [التحفة: س ١٢٥٩٤] [المجتبى: ٣١٤٤]

* [٤٥٢٤] [التحفة: خ س ١٣٨٣٣] [المجتبى: ٣١٤٥] • أخرجه البخاري (٣١٢٣، ٧٤٥٧، ٧٤٦٣)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٤)، وأحمد (٣٩٨/٢) من طريق أبي الزناد به .

* [٤٥٢٥] [التحفة: س ١٤٢١١] [المجتبى: ٣١٤٦] • أخرجه أحمد (٤٩٤/٢) من وجه آخر

عن الليث به .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

• [٤٥٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، وَدَكَرَ آخَرَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِيءٍ الْحَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَازِيَةٌ تَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصَيِّوْنَ غَنِيمَةً إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلَاثِي أَجْرِهِمْ مِنَ (الْآخِرَةِ)»^(١)، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، فَإِنْ لَمْ يُصَيِّوْا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».

• [٤٥٢٨] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي (سَبِيلِي)^(٢) ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ، إِنْ رَجَعْتُهُ، أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ عَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْتُهُ».

* [٤٥٢٦] [التحفة: خ س ١٣١٥٣] [المجتبى: ٣١٤٧] • أخرجه البخاري (٢٧٨٧) من طريق

شعيب به. وسيأتي من وجه آخر عن الزهري بزيادة فيه برقم (٤٥٢٩)

(١) في (ر): «الأجر».

* [٤٥٢٧] [التحفة: م د س ق ٨٨٤٧] [المجتبى: ٣١٤٨] • أخرجه مسلم (١٩٠٦)، وأبو داود

(٢٤٩٧)، وابن ماجه (٢٧٨٥)، وأحمد (١٦٩/٢) من طريق أبي هانئ به.

(٢) في (م)، (ت): «سبيل الله»، والمثبت من (ر).

* [٤٥٢٨] [التحفة: س ٦٦٨٨] [المجتبى: ٣١٤٩] • أخرجه أحمد (١١٧/٢) من وجه آخر عن =

١٣- مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٢٩] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّائِعِ السَّاجِدِ)^(١).

١٤- مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٣٠] أَخْبَرَنَا عَيْنُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَاصِبٍ، أَنَّ دَكْوَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ. قَالَ: «لَا أَحَدُهُ، هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ تَدْخُلُ مَسْجِدًا، فَتَقُومُ لَا تُفْتَرُ وَتَصُومُ لَا تُفْطِرُ؟» قَالَ: (مَنْ)^(٢) يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ!؟

= حماد به، وقال ابن حجر في «الفتح» (٧/٦): «رجاله ثقات». اهـ. وفي سماع الحسن من ابن عمر خلاف.

(١) تفرد به النسائي من هذا الوجه، وسبق برقم (٤٥٢٦) من وجه آخر عن الزهري وليس فيه: «الخاشع الرايع الساجد».

* [٤٥٢٩] [التحفة: س ١٣٣٠٨] [المجتبى: ٣١٥٠]

(٢) في (ر): «فمن».

* [٤٥٣٠] [التحفة: خ س ١٢٨٤٢] [المجتبى: ٣١٥١] • أخرجه البخاري (٢٧٨٥)، وأحمد

(٣٤٤/٢) من طريق عفان به، وأخرجه مسلم (١٨٧٨) من وجه آخر عن أبي صالح، عن

أبي هريرة بنحوه.

- [٤٥٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ أَبِي مُرَاحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».
- [٤٥٣٢] أَخْبَرَنَا (إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ)^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ». قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «(ثُمَّ) حَجٌّ مَبْرُورٌ»^(٢).

١٥- دَرَجَةُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٣٣] (قَالَ) الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا،

* [٤٥٣١] [التحفة: خ م س ق ١٢٠٠٤] [المجتبى: ٣١٥٢] • أخرجه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤)، وابن ماجه (٢٥٢٣)، وأحمد (١٥٠/٥، ١٦٣) من طرق عن عروة به، وسيأتي في العتق من وجه آخر عن عروة برقم (٥٠٨٦)، وبنفس الإسناد برقم (٥٠٨٧)، ورواية الباب مختصرة.

(١) قال في «التحفة»: كذا في رواية أبي الحسن بن حيويه، وأبي علي الأسيوطي: «إسحاق بن منصور»، وفي رواية أبي بكر بن السني «المجتبى»: «إسحاق بن إبراهيم»، فالله أعلم. اهـ.

(٢) تقدم من وجه آخر عن عبدالرزاق به، برقم (٣٧٩٢). ومعنى مبرور: لا يخاطه شيء من الذنوب، وقيل: مقبول مُقَابَلٍ بِالْبِرِّ وَالثَّوَابِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بر).

* [٤٥٣٢] [التحفة: م س ١٣٢٨٠] [المجتبى: ٣١٥٣]

وَمُحَمَّدٍ ﷺ نِيًّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. قَالَ : فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ ، قَالَ : أَعِدَهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَأُخْرَى يَرْفَعُ (اللَّهُ) بِهَا لِلْعَبْدِ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» . قَالَ : وَمَاهِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

• [٤٥٣٤] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَارِ بْنِ بِلَالٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُمَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُسْرُبُنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَمَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا كَانَ حَقًّا عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ؛ هَاجَرَ أَوْ مَاتَ فِي مَوْلِدِهِ» . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا نُحِبُّ بِهَا النَّاسَ فَلْيُبَشِّرُوا بِهَا؟ فَقَالَ : «إِنَّ الْجَنَّةَ مِائَةَ دَرَجَةٍ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَعِدَهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ ، وَلَوْلَا أَنْ (أَشُقُّ) (١) عَلَيَّ

* [٤٥٣٣] [التحفة : م س ٤١١٢] [المجتبى : ٣١٥٤] • أخرجه مسلم (١٨٨٤) ، وأحمد (١٤/٣) من طريق أبي عبد الرحمن به ، وعند مسلم : «الجهاد في سبيل الله» مرتين فقط ، ورواية أحمد بالمعنى ، وسيأتي بنفس الإسناد وزاد في إسناده يونس بن عبد الأعلى ، ويمتن مطول برقم (٩٩٤٤) . وأخرجه أبو داود (١٥٢٩) ، وابن أبي شيبة (٢٤١/١٠) ، وعبد بن حميد (٩٩٩) ، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٤٢) ، من وجه آخر عن أبي سعيد مختصراً ، وسيأتي برقم (٩٩٤٣) وقال الطبراني : «روى هذا الحديث أبو شريح عن أبي هانئ عن أبي علي ، ورواه الليث بن سعد وعبد الله ابن وهب عن أبي هانئ عن أبي عبد الرحمن عن أبي سعيد» . اهـ . وصححه ابن حبان (٨٦٣) والحاكم (٥١٨/١) ، (٩٣/٢) .

(١) في (م) : «يشق» ، والمثبت من (ت) ، (ر) .

الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي
مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ،^(١)

١٦- مَا لِمَنْ أَسْلَمَ ثُمَّ هَاجَرَ وَجَاهَدَ

• [٤٥٣٥] (قال) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ:
أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الْجَنَبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَهَ بْنَ عُيَيْدٍ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا زَعِيمٌ - وَالزَّعِيمُ: الْحَمِيلُ»^(٢) - لِمَنْ آمَنَ
بِي وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ، بَيَّنَّتْ فِي رِيضِ الْجَنَّةِ، وَبَيَّنَّتْ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ، وَأَنَا زَعِيمٌ
لِمَنْ آمَنَ بِي وَأَسْلَمَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَيَّنَّتْ فِي رِيضِ الْجَنَّةِ، وَبَيَّنَّتْ فِي
وَسْطِ الْجَنَّةِ، وَبَيَّنَّتْ فِي أَعْلَى عُرْفِ الْجَنَّةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَدْعِ لِلْخَيْرِ
مَطْلَبًا، وَلَا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا، يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ.

• [٤٥٣٦] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ
سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) تفرد به النسائي من هذا الوجه، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٠٧٧).

* [٤٥٣٤] [التحفة: ص ١٠٩٤٣] [المجتبى: ٣١٥٥]

• [٥٦/ب]

(٢) الحميل: الكفيل والضامن. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حمل).

* [٤٥٣٥] [التحفة: ص ١١٠٣٧] [المجتبى: ٣١٥٦] • صححه ابن حبان (٢٣٥٥)، والحاكم

(٧١/٢) من طريق ابن وهب به، وذكره البزار في «مسنده» (٢٠٨/٩) من طريق آخر عن

ابن وهب.

إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرَفِهِ؛ فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: تُسَلِّمُ وَتَذُرُ دِينَكَ، وَدِينَ آبَائِكَ، وَأَبَاءَ (أَبِيكَ) ^(١)؟ فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: تُهَاجِرُ وَتَذُرُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ، وَإِنَّمَا مِثْلُ الْمُهَاجِرِ كَمِثْلِ الْفَرَسِ فِي الطُّوْلِ ^(٢)؟ فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: تُجَاهِدُ فَهَوَّ جَهْدَ النَّفْسِ وَالْمَالِ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ وَيُقَسِّمُ الْمَالَ؟ فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ (دَابَّةٌ) ^(٣) كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ».

• [٤٥٣٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةً كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ رُوجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ

(١) في (ت): «آبَائِكَ».

(٢) الطول: هو الحبل الذي يشد أحد طرفيه في وتد والطرف الآخر في يد الفرس، وهذا من كلام الشيطان، ومقصوده: أن المهاجر يصير كالمقيد في بلاد الغربية. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٢/٦).

(٣) في (ر): «دابته».

* [٤٥٣٦] [التحفة: س ٣٨٠٨] [المجتبى: ٣١٥٧] • أخرجه أحمد (٤٨٣/٣)، وصححه ابن حبان (٤٥٩٣) من طريق هاشم به، وذكره البخاري في ترجمة سبرة من «التاريخ الكبير» (١٨٧/٤)، وقال الحافظ في «الإصابة» (١٥/٢): «إسناده حسن إلا أن في إسناده اختلافًا». اهـ.

مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ (الصِّيَامِ) ^(١). فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا عَلَى الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» ^(٢).

١٧- مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

• [٤٥٣٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ مَرْثَةَ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَيُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ (فِي) سَبِيلِ اللَّهِ».

(١) في (ر) كأنه ضرب عليها، وكتب في الحاشية: «الريان»، وكتب في حاشية (م): «صوابه: الريان»، وكذا هو في «المجتبى»، وسيأتي في باب: فضل النفقة في سبيل الله من طريق مالك، عن ابن شهاب بسنده، وفيه: «الريان».

(٢) تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٢٤٢٥) (٢٧٥٣).

* [٤٥٣٧] [التحفة: خ م ت س ١٢٢٧٩] [المجتبى: ٣١٥٨]

* [٤٥٣٨] [التحفة: ع ٨٩٩٩] [المجتبى: ٣١٥٩] • أخرجه البخاري (١٢٣)، ٢٨١٠، ٣١٢٦، ٧٤٥٨، ومسلم (١٩٠٤)، وأبو داود (٢٥١٧، ٢٥١٨)، والترمذي (١٦٤٦)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، وأحمد (٤/٣٩٢، ٣٩٧، ٤٠٥، ٤١٧) من طرق عن أبي وائل بنحوه.

١٨- مَنْ قَاتَلَ (يُقَالُ) ^(١) فَلَانَ جَرِيءٌ

• [٤٥٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ (عَلَى) ^(٢) أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ النَّاسِ قَضَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَاتَى بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: فَلَانَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أَلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ (الْعِلْمَ) ^(٣) وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَاتَى بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِیُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ (الْقُرْآنَ) لِیُقَالَ: قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أَلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَاتَى بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا (فَيُقَالُ) ^(٤): مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ (سَبِيلٍ) ^(٥) - يَغْنِي: تُحِبُّ - (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَلَمْ أَفْهَمْ «تُحِبُّ» كَمَا أَرَدْتُ) - «أَنْ يَنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ،

(١) في (ر): «لأن يقال». (٢) في حاشية (ت): «رواية مسلم: عن».

(٣) في (ر): «القرآن». (٤) في (ت)، (ر): «فقال».

(٥) في (ر): «سبيل».

وَلَكِنْ فَعَلْتُ لِيُقَالَ: إِنَّهُ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهُهُ حَتَّى
أُلْقِيَ فِي النَّارِ».

١٩- مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَتُو (مِنْ غَزَاتِهِ) إِلَّا عَقَالًا^(١)

• [٤٥٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ
جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَتُو إِلَّا عَقَالًا، فَلَهُ
مَأْتُوِيٌّ».

• [٤٥٤١] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ
الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَزَا وَهُوَ لَا يُرِيدُ (فِي غَزَاتِهِ)^(٢) إِلَّا
عَقَالًا، فَلَهُ مَأْتُوِيٌّ».

* [٤٥٣٩] [التحفة: م س ١٣٤٨٢] [المجتبى: ٣١٦٠] • أخرجه مسلم (١٩٠٥/١٥٢)، وأحمد
(٣٢١/٢)، والبيهقي في «الكبرى» (١٦٨/٩) من طرق عن ابن جريج به، وسوف يأتي بنفس
الإسناد والتمن برقم (١١٦٧١)، ويأتي من وجه آخر عن ابن جريج برقم (٨٢٢٦).
(١) عقالا: حنبلا. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٨٣/٧).

* [٤٥٤٠] [التحفة: س ٥١٢٠] [المجتبى: ٣١٦١] • أخرجه أحمد (٣١٥/٥)، والضياء في
«المختارة» (٣٥٦/٨)، وصححه ابن حبان (٤٦٣٨)، والحاكم (١٠٩/٢) من طريق حماد به.
وذكره البخاري في ترجمة جبلة من «التاريخ الكبير» (٢١٩/٢)، وابن الوليد هو: يحيى،
تفرد عنه جبلة هذا، وليس له سوى هذا الحديث الواحد كما في «الميزان» وجهله ابن القطان.
(٢) في (ر): «إذا غزا».

* [٤٥٤١] [التحفة: س ٥١٢٠] [المجتبى: ٣١٦٢]

٢٠- مَنْ غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذُّكْرَ

- [٤٥٤٢] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (حَمِيرٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذُّكْرَ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ». فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتَغِي بِهِ وَجْهَهُ».

٢١- ثَوَابٌ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (فَوَاقِ نَاقَةَ) ^(٢)

- [٤٥٤٣] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ (حَجَّاجًا) ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَخَامِرٍ (أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُمْ) ^(٤)، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي

(١) في (م): «جبير»، وهو خطأ. وفي (ت): «حمير» ووضع تحت الحاء نقطة وضبطها بالضم والفتح وكأنه أشكلها. والمثبت من (ر) وهو الصواب.

* [٤٥٤٢] [التحفة: س ٤٨٨١] [المجتبى: ٣١٦٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وجود

إسناده المنذري وابن رجب وابن حجر، وحسنه العراقي وصححه المناوي، انظر «الترغيب والترهيب» (٢٤/١)، و«جامع العلوم» (١٦/١)، و«فيض القدير» (٢/٢٧٥).

(٢) فَوَاقِ نَاقَةَ: وقت ما بين الحربين؛ حيث تحلب الناقة ثم تترك لترضع ابنها ثم تُحلب ثانية، وقيل: ما بين فتح اليد وقبضها على ضرع الناقة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥/٢٣٩).

(٣) فوقها في (م): «ض ع».

(٤) سقط من (م)، والمثبت من (ت)، (ر)، وكتب في حاشية (م): «الصحيح إدخال معاذ بين مالك وبين النبي ﷺ ليتصل الحديث وكذا قيده (ع)، (ض)».

سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ^(١) نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ، لَوْ أَنَّهَا كَالرَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا كَالْمَسْكِ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ طَابِعُ (الشُّهَدَاءِ)».

٢٢- ثَوَابٌ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [٤٥٤٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ صَفْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمْطِ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ: يَا عَمْرُو، حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْئَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ الْعَدُوَّ، أَوْ لَمْ (يَبْلُغْ)^(٢) كَانَ لَهُ كِعْتَقِي رَقَبَةٍ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ غُضُوزًا بِغُضُوزٍ».

(١) نكب: أصيب بحادثة من الحوادث. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٥٤/٧).

* [٤٥٤٣] [التحفة: د ت س ق ١١٣٥٩] [المجتبى: ٣١٦٤] • أخرجه أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٤، ١٦٥٧)، وابن ماجه (٢٧٩٢)، وأحمد (٢٣٠/٥، ٢٣٥، ٢٤٣، ٢٤٤)، وصححه ابن حبان (٤٦١٨) والحاكم في «المستدرک» (٧٧/٢) من طرق عن مالك بن يخامر بنحوه، وقال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ.

(٢) في (ر): «يبلغه».

* [٤٥٤٤] [التحفة: د س ١٠٧٥٥-١٠٧٥٦] [المجتبى: ٣١٦٥] • رواية بقیة بن الولید تفرد

بها النسائي من هذا الوجه، وأخرجه الترمذي (١٦٣٥)، والحاكم (٩٦/٥) من وجه آخر عن

عمرو بن عبسة ببعضه.

• [٤٥٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ سَهْمًا فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ». فَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ عِدْلٌ مُحَرَّرٌ. (مُخْتَصَرٌ).

• [٤٥٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (الْكُوفِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمْطِ (قَالَ: قَالَ) ^(١) لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ: يَا كَعْبُ، حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحْتَذِرْ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْئَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالَ لَهُ: حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَاحْتَذِرْ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِزْمُوا، مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً». قَالَ (لَهُ) ابْنُ النَّحَّاسِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الدَّرَجَةُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَبْتَةٍ (أُمَّكُ)، وَلَكِنْ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ». (مُخْتَصَرٌ).

= وسيأتي برقم (٤٥٤٧) (٥٠٧٦)، (٥٠٧٨) من طرق عن شرحبيل بن السمط، وسيأتي بنفس الإسناد بطرف منه برقم (٥٠٧٧).

* [٤٥٤٥] [التحفة: د ت س ١٠٧٦٨] [المجتبى: ٣١٦٦] • أخرجه أبو داود (٣٩٦٥)، والترمذي (١٦٣٨)، وأحمد (٤/١١٣، ٣٨٤)، والحاكم (٢/١٢١) من طريق قتادة به، قال الترمذي: «هذا حديث صحيح». اهـ.

وسيأتي من وجه آخر عن خالد برقم (٥٠٧١).

(١) كذا في (م)، (ت)، (ر): «قال: قال»، وصحح في (ت) على «قال» الثانية، والحديث سيأتي بطرف آخر منه برقم (٥٠٧٥) وفيه: «قال: قلنا».

* [٤٥٤٦] [التحفة: د س ق ١١٦٣-ت ق ١١١٦٤] [المجتبى: ٣١٦٧] • أخرجه الترمذي =

• [٤٥٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : (سَمِعْتُ خَالِدًا) ^(١) - يَعْنِي : ابْنَ زَيْدٍ - أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ شُرْحِبِيلِ ابْنِ السَّمْطِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : يَا عَمْرٍو بْنَ عَبْسَةَ ، حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ نِسْيَانٌ وَلَا تَنْقُصُ . (قَالَ) : فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ الْعَدُوَّ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَ فِدَاءً كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ (عَضْوًا) ^(٢) مِنْهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ شَابَ شَيْئَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٣) .

• [٤٥٤٨] أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْأَسْوَدِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

= (١٦٣٤) ، وأحمد (٤/٢٣٥) ، وصححه ابن حبان (٤٦١٦) ، ولفظ أحمد وابن حبان مختصر على رواية : « من بلغ العدو بسهم » .

وسياقي بطرف آخر منه برقم (٥٠٧٥) .

قال الترمذي : « هكذا روى الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، وقد روي هذا الحديث عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، وأدخل بينه وبين كعب بن مرة في الإسناد رجلا » . اهـ .

(١) في (م) : « ثنا خالد » . (٢) في (ت) : « بعضو » .

(٣) هذا الحديث لم يعزه المزي في « التحفة » لهذا الموضع من كتاب الجهاد .

* [٤٥٤٧] [التحفة : د س ١٠٧٥٥ - س ١٠٧٥٦] [المجتبى : ٣١٦٨] • أخرجه أبو داود (٣٩٦٦) ، وأحمد (٤/١١٣ ، ٣٨٦) من طريق شرحبيل بن السمط به ، ورواية أبي داود مقتصرة على العتق فقط ، وذكر المزي في ترجمة خالد بن زيد من « تهذيب الكمال » أنه روى عن شرحبيل بن السمط ، مرسلا .

وانظر ما سبق برقم (٤٥٤٤) ، وسياقي برقم (٥٠٧٦) بنفس الإسناد ومتن مختصر .

«إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَمُتَّبِعُهُ^(١)» .

٢٣- ثَوَابُ مَنْ كَلِمَ^(٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [٤٥٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يَكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ^(٣) دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ^(٤)»، وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ» .

• [٤٥٥٠] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَلِمٌ

(١) منبلة: تناول السهام، ويجوز أن يراد به الذي يرد السهام على الرامي من الهدف. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نبل).

* [٤٥٤٨] [التحفة: د س ٩٩٢٢] [المجتبى: ٣١٦٩] • أخرجه أبو داود (٢٥١٣)، وأحمد (٤/١٤٦، ١٤٨)، وصححه الحاكم (٢/٩٥) من طريق ابن جابر به.

قال المناوي: «وفيه خالد بن زيد قال ابن القطان: (وهو مجهول الحال فالحديث من أجله لا يصح)». اهـ. وساق المزي الخلاف في إسناده في ترجمة خالد بن زيد الجهني من «تهذيب الكمال».

وسياتي من وجه آخر عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر برقم (٤٦١٤).

(٢) كلم: جرح. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كلم).

(٣) يتعب: يسيل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: تعب).

(٤) في (ر): «الدم».

* [٤٥٤٩] [التحفة: م س ١٣٦٩٠] [المجتبى: ٣١٧٠] • أخرجه البخاري (٢٨٠٣)، ومسلم (١٨٧٦/١٠٤)، وأحمد (٢/٢٤٢) من طريق أبي الزناد بنحوه.

(يُكَلِّمُ) ^(١) فِي اللَّهِ إِلَّا أَنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْحُهُ يَدْمِي ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ ^(٢) .

٢٤ - مَا يَقُولُ مَنْ يَطْعَنُهُ الْعَدُوُّ

• [٤٥٥١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ (بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرِو)، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ - وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ - عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَوَلَّى النَّاسُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَفِيهِمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَأَذْرَكَهُ الْمُشْرِكُونَ ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «مَنْ لِلْقَوْمِ؟» فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَمَا أَنْتَ» . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «أَنْتَ» فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ الْتَفَتَ فَإِذَا بِالْمُشْرِكِينَ قَالَ : «مَنْ لِلْقَوْمِ؟» قَالَ طَلْحَةُ : أَنَا . قَالَ : «كَمَا أَنْتَ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا . فَقَالَ : «أَنْتَ» فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَيَقَاتِلُ قِتَالَ مَنْ قَبْلَهُ حَتَّى يُقْتَلَ ، حَتَّى بَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لِلْقَوْمِ؟» فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا . فَقَاتَلَ طَلْحَةُ قِتَالَ الْأَحَدِ عَشَرَ حَتَّى ضُرِبَتْ يَدُهُ فَقُطِعَتْ أَصَابِعُهُ فَقَالَ :

(١) فِي (ر) : «كَلِّمُ» .

(٢) سَبَقَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (٢٣٣٥) .

* [٤٥٥٠] [التحفة: س ٥٢١٠] [المجتبى: ٣١٧١]

حَسَّ^(١) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ قُلْتُ : بِاسْمِ اللَّهِ لَرَفَعْتُكَ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ» ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ .

٢٥- ثَوَابٌ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ

• [٤٥٥٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ (بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرِو)، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ - وَشَكُّوا فِيهِ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ ! قَالَ سَلْمَةُ : فَقَعَلَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَأْتُنِي لِي أَنْ أَرْجُرَ^(٣) بِكَ ، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ : اعْلَمْ مَا تَقُولُ . قَالَ : فَقُلْتُ :

وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

(١) حس : صوت يقال عند المفاجأة والألم . (انظر : لسان العرب ، مادة : حسس) .

* [٤٥٥١] [التحفة : س ٢٨٩٣] [المجتبى : ٣١٧٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وقال الذهبي في «السير» (٢٧/١) : «رواته ثقات» . اهـ . وقال الطبراني في «الأوسط» (٨٧٠٤) : «لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا عمارة بن غزوة تفرد به يحيى» . اهـ . وأبو الزبير مدلس ، وقد عنعن .

وسياتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٥٦٤) .

(٢) فقعل : فرجع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قفل) .

(٣) أرجز : الرجز : نوع من الشُّعْر . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٣١/٦) .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (صَدَقْتُ).

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا فَيْتَنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْرِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَالَ هَذَا؟) قُلْتُ: أَخِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَرْحَمُهُ اللَّهُ). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنْ نَاسَا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ يَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا).

* [٤٥٥٢] [التحفة: م د س ٤٥٣٢] [المجتبى: ٣١٧٣] • أخرجه أبو داود (٢٥٣٨) من طريق

ابن وهب به. قال أبو داود: «قال أحمد بن صالح: كذا قال ابن وهب وعنبسة بن خالد عن يونس، والصواب: عبدالرحمن بن عبدالله أن سلمة بن الأكوع». اهـ.

وأخرجه مسلم (١٨٠٢) (١٢٤)، وأحمد (٤٦/٤) على الصواب.

قال المزي في «التحفة»: «رواه أبو صالح عن الليث وقال: عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، وكذلك رواه الزبيدي عن الزهري، وسلامة بن روح عن عقيل عن الزهري، ورواه موسى بن طارق عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب». اهـ.

قال الدارقطني في «التبع» (٢٩٥): «يقال: إن ابن وهب وهم فيه، وقد خالفه القاسم بن مبرور، ورواه عن يونس عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن سلمة وهو الصواب وكذلك رواه غير واحد عن الزهري». اهـ.

وقال أبو علي الجبائي في «تقييد المهمل»: «كان ابن وهب يهيم في إسناد هذا الحديث فيقول: عن الزهري عن عبدالرحمن وعبدالله ابني كعب، فغيره مسلم وأصلحه ولذلك قال: نسبه غير ابن وهب، هكذا قال أحمد بن صالح وغيره عن ابن وهب». اهـ.

وسأيت بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٤٧٦)، ومن وجه آخر عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب وحده برقم (١٠٤٧٨).

- [٤٥٥٣] قال ابنُ شَهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : حِينَ قُلْتُ : إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبُوا مَا تَجَاهِدُوا مُجَاهِدًا ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » . وَأَشَارَ بِأَصْبَعَيْهِ .

٢٦- تَمَنِّي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٥٤] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا ذُكْوَانُ أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَمْ أَتَخَلَّفُ عَنْ سَرِيَّةٍ ، وَلَكِنْ لَا يَجِدُونَ حَمُولَةً ^(١) ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أَحْيَيْتُ ، ثُمَّ قُتِلْتُ ، ثُمَّ أَحْيَيْتُ » . ثَلَاثًا .
- [٤٥٥٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ (بْنِ سَعِيدٍ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ (أَنْفُسُهُمْ) ^(٢) أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ

* [٤٥٥٣] [التحفة : م د س ٤٥٣٢] [المجتبى : ٣١٧٤]

(١) حمولة : جملا يحمل . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١/٢٢٣) .

* [٤٥٥٤] [التحفة : خ م س ١٢٨٨٥] [المجتبى : ٣١٧٥] • أخرجه البخاري (٢٩٧٢) ، ومسلم

(١٨٧٦) (١٠٦) ، وأحمد (٢/٤٢٤ ، ٤٧٣ ، ٤٩٦) من طرق عن يحيى بن سعيد به .

وسياقي من وجه آخر عن يحيى بن سعيد برقم (٨٧٨٣) .

(٢) فوقها في (م) : «عض» ، وفي الحاشية : «نفوسهم» ، وفوقها «خ» .

تَعَزُّو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوِ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُخَيًّا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُخَيًّا، ثُمَّ أُقْتَلُ.

• [٤٥٥٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا فِي النَّاسِ مِنْ نَفْسٍ مُسْلِمَةٍ يَفْقِضُهَا رَبُّهَا تُحِبُّ أَنْ تَزْجَعَ إِلَيْكُمْ، وَأَنْ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرُ الشَّهِيدِ». قَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبْرِ^(٢) وَالْمَدْرِ^(٣)».

* [٤٥٥٥] [التحفة: خ س ١٣١٥٤] [المجتبى: ٣١٧٦] • أخرجه البخاري (٢٧٩٧) من وجه آخر عن شعيب به، وحسن إسناده المنذري في «الترغيب» (٢٠٥/٢).

والحديث تقدم من وجه آخر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة برقم (٤٥٠٠).

(١) في (ت): «عمرة»، في حاشية (م): «اسمه: رشيد بن مالك له صحبة. انتهى»، قلت: والحديث في «مسند الإمام أحمد» (٢١٦/٤) من حديث عبدالرحمن بن أبي عميرة، وفي «التحفة» في مسند محمد بن أبي عميرة، وكلاهما صحابييان، وهما أخوان ذكرهما الحافظ في القسم الأول من «الإصابة»، والمشهور رواية جبير بن نفير، عن محمد بن أبي عميرة، وليس عبدالرحمن، انظر «المسند» (١٨٥/٤)، و«التحفة».

(٢) أهل الوبر: أهل البادية فإنهم يتخذون بيوتهم من وبر الإبل. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٣/٦).

(٣) المدر: أهل المدن والقرى، والعرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٥٢/٦).

* [٤٥٥٦] [التحفة: س ١١٢٢٧] [المجتبى: ٣١٧٧] • أخرجه أحمد (٢١٦/٤) من طريق بقية به، وحسن إسناده المنذري في «الترغيب» (٢٠٥/٢).

٢٧- ثَوَابُ مَنْ قَتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: (فِي الْجَنَّةِ). قَالَ: فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

٢٨- مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ

- [٤٥٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُتَمَبِّلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي سَيِّئَاتِي؟ قَالَ: (نَعَمْ). ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً فَقَالَ: (أَيْنَ السَّائِلُ أَنْفَا؟) فَقَالَ الرَّجُلُ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (مَا قُلْتَ؟) قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُتَمَبِّلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي سَيِّئَاتِي؟ قَالَ: (نَعَمْ، إِلَّا الدَّيْنَ، سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ أَنْفَا).

* [٤٥٥٧] [التحفة: خ م س ٢٥٣٠] [المجتبى: ٣١٧٨] • أخرجه البخاري (٤٠٤٤)، ومسلم (١٨٩٩/١٤٣)، وأحمد (٣/٣٠٨) من طريق سفیان به .

* [٤٥٥٨] [التحفة: س ١٣٠٥٦] [المجتبى: ٣١٧٩] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وقال أبو حاتم كما في «العلل» (٩٧٤): «هذا وهم، وإنما هو كما يرويه الليث، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه عن النبي ﷺ». اهـ .
قال الدارقطني في «العلل» (١٣٣/٦): «ورواه عباد بن إسحاق وهو عبد الرحمن بن إسحاق، ومحمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ووهما فيه». اهـ .
وسياتي على الصواب في الحديث الذي بعده .

• [٤٥٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ ، يُكْفَرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نَعَمْ) . فَلَمَّا وَلى الرَّجُلُ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَتَوَدَّى لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَيْفَ قُتِلْتَ؟) فَأَعَادَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نَعَمْ) ، إِلَّا الدَّيْنَ ، كَذَلِكَ قَالَ لِي جَبْرِيلُ ﷺ .

• [٤٥٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، (عَنْ أَبِي قَتَادَةَ) ^(١) ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفَرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نَعَمْ) ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٌ . ثُمَّ قَالَ : (كَيْفَ قُتِلْتَ؟) فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيُكْفَرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نَعَمْ) ،

﴿١/٥٧﴾

* [٤٥٥٩] [التحفة: م ت س ١٢٠٩٨] [المجتبى: ٣١٨٠] • أخرجه مسلم (١٨٨٥) ، وأحمد (٣٠٨ ، ٢٩٧/٥) من طريق يحيى بن سعيد به .
(١) من (ر) ، وهو كذلك في «التحفة» .

إِنْ قُتِلَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٍ إِلَّا الدِّينُ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ» .

- [٤٥٦١] (أُخْبِرْنَا) عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ (بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسَيْفِي هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرٌ مُدْبِرٍ حَتَّى أُقْتَلَ (أَتُكْفَرُ) ^(١) عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: «تَعَم». فَلَمَّا أَذْبَرَ دَعَاهُ فَقَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دَيْنٌ» .

* [٤٥٦٠] [التحفة: م ت س ١٢٠٩٨] [المجتبى: ٣١٨١] • أخرجه مسلم (١١٧/١٨٨٥)، والترمذي (١٧١٢)، وأحمد (٣٠٣/٥) من طريق الليث به .
(١) في (ر): «أيكفر الله» .

* [٤٥٦١] [التحفة: م س ١٢١٠٤] [المجتبى: ٣١٨٢] • أخرجه مسلم (١١٨/١٨٨٥) عن سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس . قال: وحدثنا محمد ابن عجلان، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه عن النبي ﷺ .
ذكر الحافظ المزي في «التحفة»: «قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ صاحب النسائي: (هذا الحديث خطأ، وإنما رواه الثقات عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس، عن النبي ﷺ مرسلًا، وعن ابن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقد رواه غير واحد، عن ابن عيينة، فجمعهما - عمرو بن دينار، ومحمد بن عجلان - فحملوا حديث عمرو بن دينار المرسل على حديث محمد بن عجلان، ولا أدري كيف جاز هذا على أبي عبد الرحمن؟! ولعله اتكل فيه على عبد الجبار)» . اهـ . وانظر «علل الدارقطني» (٦/١٣٣) .

٢٩- تَمَنِّي مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

- [٤٥٦٢] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَارِ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، وَلَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، تُحِبُّ أَنْ تَرْجَعَ إِلَيْكُمْ وَلَهَا الدُّنْيَا إِلَّا الْقَتِيلُ؛ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى».

٣٠- مَا يَتَمَنَّى أَهْلُ الْجَنَّةِ

- [٤٥٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، (وَهُوَ: ابْنُ سَلَمَةَ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَثْرَلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، خَيْرٌ مَثْرَلٍ. فَيَقُولُ: سَلْ وَ(تَمَنَّى)»^(١). فَيَقُولُ: أَسْأَلُكَ أَنْ تُرَدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأَقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ».

* [٤٥٦٢] [التحفة: س ٥١٠٨] [المجتبى: ٣١٨٣] • رواه الهيثم بن حميد، عن محمد بن عيسى، وزاد في إسناده سليمان بن موسى بين زيد بن واقد وكثير بن مرة، كما ذكره الضياء في «المختارة» (٣٣٧/٨)، ورواه عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن سليمان، عن كثير بن مرة به (٢٥٥/٥)، ومن طرق عن ابن جريج، أخرجه البزار في «مسنده» (١٥٠/٧).

(١) كذا في (م): «تمنى» بإثبات الألف، وهو لغة، وفي (ت): «تمن» بحذفها على الجادة، وهو الموافق لما في «المجتبى»، وفي (ر): «تمنه».

* [٤٥٦٣] [التحفة: م س ٣٣٦] [المجتبى: ٣١٨٤] • أخرجه أحمد (١٣١/٣)، (٢٠٧)، والحاكم (٧٥/٢) من طريق حماد به.

٣١- ما يجد الشهيد من الألم

- [٤٥٦٤] أخبرنا عمران بن يزيد، قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ (بْنِ حَكِيمٍ)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ مَسَّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدَكُمُ الْفَرْصَةَ يُفْرِصُهَا».

٣٢- مسألة الشهادة

- [٤٥٦٥] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أَمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ».

= وعزاه المزي في «التحفة» لمسلم، والذي عند مسلم (٢٨٠٧) حديث آخر غيره نبه على ذلك ابن حجر في «النكت الظراف».

* [٤٥٦٤] [التحفة: ت س ق ١٢٨٦١] [المجتبى: ٣١٨٥] • أخرجه أحمد (٢/٢٩٧)، والترمذي (١٦٦٨)، وابن ماجه (٢٨٠٢)، وصححه ابن حبان (٤٦٥٥) من طرق عن محمد بن عجلان به، وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب». اهـ.

* [٤٥٦٥] [التحفة: م د ت س ق ٤٦٥٥] [المجتبى: ٣١٨٦] • أخرجه مسلم (١٩٠٩) عن أبي الطاهر وحرملة بن يحيى، ونبه على أن أبا الطاهر لم يذكر في حديثه: «بصدق»، والترمذي (١٦٥٣)، وابن ماجه (٢٧٩٧) من طريق عبدالرحمن بن شريح به. وقال الترمذي: «حديث سهل بن حنيف حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن شريح». اهـ.

وأخرجه أبو داود (١٥٢٠) من طريق يزيد بن خالد بن موهب الرملي، عن ابن وهب، ولم يذكر سهل بن أبي أمامة. قال المزي: «وهو وهم». اهـ..

• [٤٥٦٦] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَضْرَمِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ حُجَيْرَةَ يُخْبِرُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «خَمْسٌ مِنْ قِبْصٍ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ : الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ ، وَ(الغريقُ) ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ ، وَالْمَبْطُونُ ^(٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ ، وَالْمَطْعُونُ ^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ ، وَالنُّفْسَاءُ ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ» .

• [٤٥٦٧] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنْ بَحِيرٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ ، عَنْ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبَّنَا فِي الَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونَ ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ : إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا . وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ :

(١) في (ر) : «الغريق» .

(٢) المبطون : صاحب داء البطن ، وهو الإسهال ، وقيل : هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن ، وقيل : هو الذي تشتكي بطنه ، وقيل : هو الذي يموت بداء بطنه مطلقاً . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٦٢/١٣) .

(٣) المطعون : الذي يموت في الطاعون ، وهو : قروح تخرج في الجسد فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن ، ويكون معه ورم وألم شديد ، وتخرج تلك القروح مع لبيب ، ويسود ما حوالاه ، أو يخضر ، أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ، ويحصل معه خفقان القلب والقيء . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٢٠٤/١٤) .

(٤) في (ر) : «شهيذة» ، بالتأنيث ، وكلاهما له وجه .

* [٤٥٦٦] [التحفة : س ٩٩٣١] [المجتبى : ٣١٨٧] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وعبدالله ابن ثعلبة هو : الحضرمي المصري ، ذكره الذهبي في «الميزان» وقال : «تفرد عنه عبدالرحمن بن شريح حديثه في الشهداء» . اهـ .

إِخْوَانُنَا مَاثُوا عَلَيَّ فُؤُسِهِمْ كَمَا مَثْنَا . فَيَقُولُ رَبَّنَا : انظُرُوا إِلَيَّ جِرَاحِهِمْ ، فَإِنْ أَشْبَهَ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ .

٣٣- اجْتِمَاعُ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (فِي الْجَنَّةِ)

- [٤٥٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ (لَيُعْجَبُ) ^(١) مِنْ رَجُلَيْنِ يَفْتُلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ» - وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : «لَيَضْحَكُ مِنْ رَجُلَيْنِ يَفْتُلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - ثُمَّ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ» .

تَفْسِيرُ ذَلِكَ

- [٤٥٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ

* [٤٥٦٧] [التحفة: س ٩٨٨٩] [المجتبى: ٣١٨٨] • أخرجه أحمد (١٢٨/٤) من طريق بقرية به . وأبو نعيم في «الحلية» (٢٢١/٥) من وجه آخر عن بحير به . ثم قال : «غريب من حديث عبد الله عن العرياض ، تفرد به خالد» . اهـ .
(١) كذا في (ت) ، (ر) .

* [٤٥٦٨] [التحفة: م س ١٣٦٨٥] [المجتبى: ٣١٨٩] • أخرجه البخاري (٢٨٢٦) ، ومسلم (١٨٩٠) (١٢٨) ، وابن ماجه (١٩١) ، وأحمد (٢/٢٤٤ ، ٤٦٤) من طريق أبي الزناد بألفاظ متقاربة .

سيأتي بنفس الإسناد الذي يلي هذا برقم (٧٩١٧) .

أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا
الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ؛ يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَثُوبُ اللَّهُ
عَلَى الْقَاتِلِ فَيُقَاتِلُ فَيَسْتَشْهَدُ».

• [٤٥٧٠] (أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ،
عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ وَقَارَبَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي
جَوْفِ مُؤْمِنٍ غَبَّازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيحَ جَهَنَّمَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي عَبْدِ الْإِيمَانِ
وَالْحَسَدِ»^(١).

٣٤- فَضْلُ الْمُرَابِطِ

• [٤٥٧١] الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ
عُقْبَةَ، عَنْ شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«مَنْ رَابَطَ يَوْمًا (و)^(٢) لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ،
وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا جَرَى لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ (مِنْ) الْأَجْرِ، وَأَجْرِي عَلَيْهِ الرُّزْقُ،

* [٤٥٦٩] [التحفة: خ س ١٣٨٣٤] [المجتبى: ٣١٩٠]

(١) من (ر)، وقد تقدم سندًا وامتًا برقم (٤٥١١).

* [٤٥٧٠] [التحفة: س ١٢٧٤٩] [المجتبى: ٣١٣٢]

(٢) في (ت): «أو».

وَأَمِنَ (مِنَ) الْفُتَّانِ (١).

• [٤٥٧٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ رَابَطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمًا أَوْ لَيْلَةً كَانَتْ لَهُ كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، فَإِنْ مَاتَ جَزِيَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأَمِنَ الْفُتَّانَ، وَأَجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ» .

• [٤٥٧٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ» .

• [٤٥٧٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ :

(١) الفتان: جمع فاتن، والمقصود منكر ونكير، الملكان اللذان يسألان الميت في قبره. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٩/٦).

* [٤٥٧١] [التحفة: م س ٤٤٩١] [المجتبى: ٣١٩١] • أخرجه مسلم (١٩١٣) من طريق ابن وهب به. وأخرجه الترمذي (١٦٦٥) من وجه آخر عن سلمان به.

* [٤٥٧٢] [التحفة: م س ٤٤٩١] [المجتبى: ٣١٩٢] • أخرجه مسلم (١٩١٣) من طريق الليث به.

* [٤٥٧٣] [التحفة: ت س ٩٨٤٤] [المجتبى: ٣١٩٣] • أخرجه الترمذي (١٦٦٧)، وأحمد (٦٢/١، ٦٥، ٧٥)، وصححه الحاكم (١٤٣/٢) من طريق زهرة بن معبد به. وقال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه». اهـ.

وقال البزار (٦٤/٢) بعد أن ذكر لأبي صالح هذا الحديث وآخر: «وهذان الحديثان اللذان رواهما أبو صالح مولى عثمان لا نعلم لهما طريقًا إلا هذين الطريقين». اهـ.

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عَثْمَانَ قَالَ: قَالَ عَثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ».

٣٥- فَضْلُ الْجِهَادِ فِي الْبَحْرِ

• [٤٥٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا (ذَهَبَ إِلَى) (١) قُبَاءَ (٢) يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ - وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ تَحْتَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطْعَمْتُهُ، وَجَلَسْتُ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَزْكِبُونَ ثُبُجَ هَذَا الْبَحْرِ مَلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ». - شَكََّ إِسْحَاقُ - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَضَحِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ أَوْ مِثْلَ

* [٤٥٧٤] [التحفة: ت س ٩٨٤٤] [المجتبى: ٣١٩٤]

(١) في (م): «أتى»، والمثبت من (ت)، (ر).

(٢) قباء: هو موضع على بُعد ميلين أو ثلاثة من المدينة به المسجد المشهور. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/٢٣٥).

الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ - كَمَا قَالَ فِي (الْأُولَى) ^(١) - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأُولِينَ». فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، فَضَرَعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

• [٤٥٧٦] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ(قَالَ) ^(٢) عِنْدَنَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي وَأُمِّي، مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَزْكِبُونَ هَذَا الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ». فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْهُمْ». ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، قُلْتُ: (فَادْعُو) ^(٣) اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأُولِينَ». فَتَرَوُجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَرَكِبَ فِي الْبَحْرِ، وَرَكِبَ بِهَا مَعَهُ (فَلَمَّا قَدِمَتْ قُدِّمَ) ^(٤) لَهَا بَعْلَةٌ، فَرَكِبَتْهَا (فَضَرَعَتْهَا) ^(٥) فَأَنْدَقَتْ عَنْقُهَا.

(١) في (ت)، (ر): «الأول».

* [٤٥٧٥] [التحفة: خ م د ت س ١٩٩] [المجتبى: ٣١٩٥] • أخرجه البخاري (٢٧٨٨)، ٢٧٨٩، (٧٠٠١)، ومسلم (١٩١٢)، والترمذي (١٦٤٥)، وأحمد (٢٤٠/٣) من طرق عن مالك به.

(٢) في حاشية (ت): «قال: من القيلولة».

(٣) كذا في (م) بإثبات الواو، وهو لغة، وفي (ت): «فادع» بحذفها، وهو المشهور، وفي (ر): «ادع» بدون فاء.

(٤) في (ر): «فلما قديم قديم».

* [٤٥٧٦] [التحفة: خ م د س ق ١٨٣٠٧] [المجتبى: ٣١٩٦] • أخرجه البخاري (٢٧٩٩) =

٣٦- (عَزْوَةٌ) ^(١) الْهِنْدِ

• [٤٥٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ سَيَّارٍ - قَالَ زَكْرِيَّا: وَأَخْبَرَنَا بِهِ هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ - عَنْ جَبْرِ بْنِ عَبِيدَةَ - وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: عَنْ جُبَيْرٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ الْهِنْدِ، فَإِنْ أَدْرِكَهَا (أُنْفِدُ) ^(٢) فِيهَا نَفْسِي وَمَالِي، فَإِنْ أَقْتَلْتُ كُنْتُ مِنَ أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ أَرَجِعَ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ.

• [٤٥٧٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، عَنْ جَبْرِ بْنِ عَبِيدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَعَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزْوَةَ الْهِنْدِ، فَإِنْ أَدْرِكَهَا أُنْفِقُ فِيهَا نَفْسِي وَمَالِي، وَإِنْ قُتِلْتُ كُنْتُ (مِنْ) ^(٣) أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ رَجَعْتُ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ.

= ٢٨٠٠، ٢٨٩٤، ٢٨٩٥، ٢٨٧٧، ٢٨٧٨، ومسلم (١٩١٢/١٦١)، وأبو داود (٢٤٩٠)،

وابن ماجه (٢٧٧٦)، وأحمد (٤٢٣، ٣٦١/٦) من طرق عن يحيى بن سعيد به.

(١) في (ر): «غزو». (٢) في (ر): «أنفق».

* [٤٥٧٧] [التحفة: س ١٢٢٣٤] [المجتبى: ٣١٩٧] • أخرجه أحمد (٢٢٨/٢) والحاكم

(٥١٤/٣) من طريق سيار به، وصحح أبو زرعة رواية هشيم في تسميته: «جبراً»، كما في

«العلل» (٣٣٤/١).

وقال الذهبي في ترجمة جبر في «الميزان» (١٤٣٨): «جبر أو جبير بن عبيدة عن أبي هريرة

بخبر منكر، لا يعرف من ذا، وحديثه: وعدنا بغزوة الهند». اهـ.

(٣) من (ر)، وصحح على موضعها في (ت).

* [٤٥٧٨] [المجتبى: ٣١٩٨]

- [٤٥٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَدِيِّ الْبُهْرَانِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (قَالَ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي؛ عَصَابَةٌ^(١) تَغْرَوُ الْهِنْدَ، وَعَصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ».

٣٧- (غَزْوَةٌ)^(٢) التُّرْكُ وَالْحَبَسَةُ

- [٤٥٨٠] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ الْفَاخُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي سُكَيْنَةَ - رَجُلٍ مِنَ الْمُحَرَّرِينَ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ، عَرَضَتْ (لَهُمْ)^(٣) صَخْرَةٌ حَالَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحَفْرِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَخَذَ الْمِغْوَلَ^(٤)، وَوَضَعَ رِذَاءَهُ نَاحِيَةَ الْخَنْدَقِ (وَضَرَبَ)، وَقَالَ: ﴿(وَتَمَّتْ)^(٥) كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥]]. فَتَدَرَّ^(٦) ثُلُثُ الْحَجَرِ،

(١) عصابة: جماعة. (انظر: لسان العرب، مادة: عصب).

* [٤٥٧٩] [التحفة: س ٢٠٩٦] [المجتبى: ٣١٩٩] • أخرجه أحمد (٢٧٨/٥) من طريق بقية به. قال الطبراني في «الأوسط» (٦٧٤١): «لا يروى هذا الحديث عن ثوبان إلا بهذا الإسناد تفرد به الزبيدي». اهـ.

(٢) في (ر): «غزو». (٣) في (م): «له».

(٤) المِعْوَل: الفأس. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عول).

(٥) في (م)، (ت): «تمت» بغير الواو، وفي حاشيتها: «التلاوة: وتمت».

(٦) فتددر: سقط. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦/٤٢٠).

وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ قَائِمٌ يَنْظُرُ فَبَرَقَ (مَعَ) ^(١) ضَرْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرْقَةً ، ثُمَّ
ضَرَبَ الثَّانِيَةَ وَقَالَ : ﴿ (وَتَمَّتْ) ^(٢) كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتَيْهِ
وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام : ١١٥] . فَتَدَّرَ الثُّلُثُ الْآخِرُ فَبَرَقَ بَرْقَةً (بِرَاهَا) ^(٣)
سَلْمَانُ ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالِثَةَ ، وَقَالَ : ﴿ (وَتَمَّتْ) ^(٢) كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا
مُبَدَّلَ لِكَلِمَتَيْهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام : ١١٥] . فَتَدَّرَ الثُّلُثُ الْبَاقِي (وَبَرَقَ
بَرْقَةً) ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ وَجَلَسَ قَالَ سَلْمَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
رَأَيْتَكَ حِينَ ضَرَبْتَ لَا تَضْرِبُ ضَرْبَةً إِلَّا كَأَنَّ مَعَهَا بَرْقَةً . قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « يَا سَلْمَانُ ، رَأَيْتَ ذَلِكَ ؟ » قَالَ : إِي ^(٤) - وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ -
يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَإِنِّي حِينَ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الْأُولَى رُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ
كِنَسْرَى وَمَا حَوْلَهَا وَمَدَائِنُ كَثِيرَةٌ حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنِي » . فَقَالَ لَهُ مَنْ حَضَرَهُ مِنْ
أَصْحَابِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا ، وَيُعَنِّمَنَا ذَرَارِيَهُمْ ، وَنُخْرِبَ
بِأَيْدِينَا بِلَادَهُمْ . قَالَ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ قَالَ : « ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ
الثَّانِيَةَ ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ قَيْصَرَ وَمَا حَوْلَهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنِي » . قَالَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا وَيُعَنِّمَنَا ذَرَارِيَهُمْ ، وَنُخْرِبَ بِأَيْدِينَا بِلَادَهُمْ .
فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . « ثُمَّ ضَرَبْتُ الثَّالِثَةَ ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ الْحَبَشَةِ وَمَا حَوْلَهَا

(١) من (ت)، (ر)، وفي حاشية (م) : « لحمزة : مع ضربة » .

(٢) في (م)، (ت) : « تمت » بغير الواو .

(٣) في (ر) : « فراهها » .

(٤) إي : نعم . (انظر : تحفة الأحوذى) (١٩٣ / ٢) .

مِنَ الْقُرَى حَتَّى رَأَيْتَهَا بِعَيْنِي». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «دَعُوا الْحَبْسَةَ مَا وَدَعُوكُمْ، وَاتْرُكُوا التُّزُكَ مَا تَرَكُوكُمْ».

• [٤٥٨١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّزُكَ؛ (قَوْمٌ)^(١) وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ^(٢)، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْسُونَ فِي الشَّعْرِ».

٣٨- الإِسْتِنْبَازُ بِالضَّعِيفِ

• [٤٥٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌ، وَهُوَ: ابْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا

* [٤٥٨٠] [التحفة: دس ١٥٦٨٩] [المجتبى: ٣٢٠٠] • أخرجه أبو داود (٤٣٠٢) من وجه آخر عن ضمرة مختصراً باللفظ الأخير فقط، والحديث تفرد به أبو سكينه، واسمه: زياد بن مالك. قاله الذهبي في «الميزان» وقال: «هو رجل مستور ما وثق ولا ضعف».

(١) في (ر): «فئة».

(٢) كالمجان المطرقة: مُسْتَدِيرَةٌ غَلِيظَةٌ وَمَمْتَلِئَةٌ (المجان: ج. مجن، وهو درع المحارب. والمطرقة: الذي جُعِلَ عَلَى ظَهْرِهَا الطَّرَاقُ، وَهُوَ: جِلْدٌ يُفَصَّلُ عَلَى الدَّرْعِ. وَشَبَّهَ وَجُوهَهُم بِالثَّرْسِ لِبَسَطِهَا وَتَدْوِيرِهَا، وَبِالْمَطْرَقَةِ لِغَلْظِهَا وَكَثْرَةِ لِحْمِهَا). (انظر: تحفة الأحوذى) (٦/٣٨٢).

* [٤٥٨١] [التحفة: م د س ١٢٢٦٦] [المجتبى: ٣٢٠١] • أخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٥)، وأبو داود (٤٣٠٣) عن قتبية به.

نَصَرَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا ؛ بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ .

- [٤٥٨٣] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ الْفَرَارِيُّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ابْغُونِي^(١) الضُّعَفَاءَ ؛ فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُزْرَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضَعْفَائِكُمْ» .

٣٩- فَضْلٌ مَن جَهَّزَ غَايِبًا

- [٤٥٨٤] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِوَاءَةً عَلَيْهِ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ (بْنِ) الْأَشْجِجِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ

* [٤٥٨٢] [التحفة : خ س ٣٩٣٥] [المجتبى : ٣٢٠٢] • أخرجه البخاري (٢٨٩٦) من وجه آخر عن طلحة ، عن مصعب بن سعد قال : «رأى سعد أن له فضلاً . . .» الحديث . قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» : «سياقه عند البخاري بصورة الإرسال وسياق النسائي ظاهر الاتصال» . اهـ . ثم قال : «قال الدارقطني : المحفوظ عن محمد بن طلحة مرسل كما عند البخاري ، قال : ولم يسمع محمد بن طلحة من أبيه ، والصواب رواية مسعر ، يعني : التي أخرجها النسائي . قال : وتابعه زبيد وليث على وصله» . اهـ . وانظر «علل الدارقطني» (٣١٤/٤) .

(١) ابغوني : اطلبوا لي . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/١٨٣) .

* [٤٥٨٣] [التحفة : د ت س ١٠٩٢٣] [المجتبى : ٣٢٠٣] • أخرجه أبو داود (٢٥٩٤) ، والترمذي (١٧٠٢) ، وأحمد (١٩٨/٥) ، وصححه ابن حبان (٤٧٦٧) ، والحاكم (١٠٦/٢) ، من طرق عن ابن جابر به . وقال الترمذي : «حسن صحيح» . ولفظ الحاكم : «ابغوني في ضعفاؤكم» .

سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيَا) ^(١) فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا.

• [٤٥٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا (حَزْبُ بْنُ شَدَادٍ) ^(٢)، عَنْ يَحْيَى (بْنِ أَبِي كَثِيرٍ)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيَا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا).

• [٤٥٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ (عَنْ عُمَرَ) ^(٣) بْنِ جَاوَانَ، عَنْ

(١) في (ت)، (ر): «خلفه».

* [٤٥٨٤] [التحفة: خ م د ت س ٣٧٤٧] [المجتبى: ٣٢٠٤] • أخرجه مسلم (١٨٩٥)، وأحمد (١١٥/٤) من طريق ابن وهب به.

(٢) في (م): «حرب بن أبي شداد» وهو خطأ، وفي حاشيتها: «لحمزة: حرب بن شداد» والمثبت من (ت)، (ر)، وانظر «التحفة» و«المجتبى».

* [٤٥٨٥] [التحفة: خ م د ت س ٣٧٤٧] [المجتبى: ٣٢٠٥] • أخرجه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٣٦/١٨٩٥)، وأبوداود (٢٥٠٩)، والترمذي (١٦٢٨، ١٦٣١)، وأحمد (١١٦/٤)، (١١٧) من طرق عن يحيى بن أبي كثير به.

(٣) في حاشية (م): «عن عمرو»، وابن جاوران قد اختلف في اسمه: فقيل: عمرو، وقيل: عمر، وقد قال ابن معين: «كلهم يقولون: عمر بن جاوران إلا أبا عوانة، فإنه يقول: عمرو بن جاوران». وقد زاد ابن حبان سليمان التيمي فيمن قال فيه: عمرو، وانظر «علل الدارقطني» (١٦/٣)، و«تهذيب الكمال» (٥٦٤/٢١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/٨)، و«الثقات» لابن حبان (١٦٨/٧).

الأخنف بن قيس قال: خرجنا حجاجاً، فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج، فبينما نحن في منازلنا نضع رحالنا، إذ أتانا آت فقال: إن الناس قد اجتمعوا في المسجد وفرعوا. قال: فانطلقنا فإذا ناس مجتمعون على نفر في وسط المسجد، وإذا علي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص، فإننا (لكذلك) (١) إذ جاء عثمان وعليه ملاءة صفراء قد قنع (٢) بها رأسه، فقال: أهاهنا علي؟ أهاهنا طلحة؟ أهاهنا الزبير؟ أهاهنا سعد؟ قالوا: نعم. قال: فإنني أنشدكم بالله - الذي لا إله إلا هو - أن تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «من يبتاع (٣) مزيد (٤) بني فلان عفر الله له» فابتعته بعشرين ألفاً أو بخمسة وعشرين ألفاً، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: «اجعله في مسجدنا وأجزه لك»، قالوا: اللهم نعم. قال: أنشدكم بالله - الذي لا إله إلا هو - أن تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «من يبتاع (٥) بئر رومة» عفر الله له، فابتعتها بكذا وكذا فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: قد ابتعتها بكذا وكذا. قال: «اجعلها سقاية للمسلمين وأجزها لك»؟ قالوا: اللهم نعم. قال: أنشدكم بالله - الذي لا إله إلا هو - أن تعلمون أن رسول الله ﷺ نظر في وجوه القوم، فقال: «من جهز

(١) في (م): «كذلك»، والمثبت من (ر)، (ت) وهو موافق لما في «المجتبى».

(٢) قنع: عطى. (انظر: لسان العرب، مادة: قنع).

(٣) يبتاع: يشتري. (انظر: لسان العرب، مادة: بيع).

(٤) مرید: المرید: موضع تحفيف التمر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/٨٣).

(٥) بئر رومة: عين ماء عذبة كانت بالمدينة. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٠/١٣١).

هؤلاء عَفَرَ اللَّهُ لَهُ. - يَعْني : جَيْشُ الْعُسْرَةِ - فَجَهَرْتُهُمْ حَتَّى لَمْ يَفْقِدُوا عِقَالًا وَلَا خِطَامًا^(١)؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ^(٢) .

٤٠- فَضْلُ التَّقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [٤٥٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا خَيْرٌ . فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ۞ ، وَمَنْ

(١) خطامًا : حَبْلًا يُوَضَعُ فِي أَنْفِ الْبَعِيرِ يُقَادُ بِهِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : خطم) .

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه إلى هذا الموضع من كتاب الجهاد ، ولم يستدركه العراقي أو ابن حجر .

* [٤٥٨٦] [التحفة : س ٣٦٢٠-س ٩٧٨١] [المجتبى : ٣٢٠٦] • أخرجه أحمد (٧٠/١) ، والضياء في «المختارة» (٤٧٦/١) ، وصححه ابن خزيمة (٢٤٨٧) ، وابن حبان (٦٩٢٠) من طريق حصين بن عبدالرحمن به ، ورواية ابن خزيمة مختصرة .
والحديث مداره على ابن جاوران هذا ، كما قاله البزار في «مسنده» (٤٧/٢) وقال : «ولا نعلم روى عن ابن جاوران إلا حصين بن عبدالرحمن» . اهـ .
وقال فيه الذهبي في «الميزان» (٣٩٣/٥) : «لا يعرف» . اهـ .
والحديث أصله في البخاري تحت باب : «إذا وقف أرضاً أو بثراً . . .» من طريق آخر بأقصر من هذا . وفي سياق ابن جاوران عن الأحنف زيادات قد نبه عليها العلماء ، انظر «فتح الباري» (٤٠٧/٥ ، ٤٠٨) .

وسأيت من وجه آخر عن حصين بن عبدالرحمن برقم (٦٦٠٧) ، وبنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٠٨) .

٥٧/ب]

كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ عَلَيَّ مَنْ يَدْعَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا مِنْ ضَرُورَةٍ؟ فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» ^(١) .

• [٤٥٨٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ (بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِقِيَّةٌ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، (عَنْ أَبِي) ^(٢) هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ خَزَنَةٌ (مِنْ) كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا فُلَانُ ، هَلُمَّ ^(٣) فَادْخُلْ» . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى ^(٤) عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

(١) تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٢٤٢٥) (٤٥٣٧) ، وبنفس الإسناد والمتن برقم (٢٧٥٣) ، وزاد فيه وجهها آخر عن الزهري ، وسيأتي كذلك من وجه آخر عن الزهري برقم (٨٢٥١) .

* [٤٥٨٧] [التحفة : خ م ت س ١٢٢٧٩] [المجتبى : ٣٢٠٧]

(٢) في (ر) : «قال حدثني أبو» .

(٣) هلم : أقبل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : هلم) .

(٤) توى : هلاك . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/٤٦٤) .

* [٤٥٨٨] [التحفة : س ١٤٩٩٦] [المجتبى : ٣٢٠٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه . وأخرجه

البخاري (٢٨٤١ ، ٣٢١٦) ، ومسلم (١٠٢٧/٨٦) من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير ، ولم يذكر : «محمد بن إبراهيم» .

قال الحافظ في «الفتح» (٦/٣١٠) : «قال الإسماعيلي في الجهاد : (أدخل الأوزاعي بين يحيى

وأبي سلمة في هذا الحديث محمد بن إبراهيم التيمي)» .

=

• [٤٥٨٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: لَقِيتُ أَبَادَرَ، قَالَ: قُلْتُ: حَدِّثْنِي. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَّقُ مِنْ كُلِّ (مَالٍ لَهُ)»^(١) زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا سَبَقَتْهُ حَبَابَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَتْ إِبِلًا فَبَعِيرَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا فَبَقْرَتَيْنِ».

• [٤٥٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الرُّكَيْنِ الْقَرَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمِيلَةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ».

= قال الحافظ: «روايته عنه عند النسائي، ويحیی معروف بالرواية عن أبي سلمة فلعل محمداً ثبته (من عدة نسخ خطية من الفتح، وفي المطبوع: أثبتته، وهو خطأ)». اهـ.
والحديث تقدم من وجه آخر عن أبي هريرة برقم (٢٤٢٥).
(١) في (ر): «ماله».

* [٤٥٨٩] [التحفة: س ١١٩٢٤] [المجتبى: ٣٢٠٩] • أخرجه أحمد (١٥١/٥، ١٥٣، ١٥٩، ١٦٤)، وصححه ابن حبان (٤٦٤٣)، والحاكم (٨٦/٢) من طرق عن الحسن بنحوه.
قال البزار (٣٥٠/٩): «وهذا الحديث قد رواه بهذا اللفظ ونحوه جماعة عن الحسن منهم: يونس وحبيب وحديد وأشعث وأبو حرة والمفضل بن لاحق وجريين حازم». اهـ.
والحديث قد اختلف في إسناده على الحسن، ساق ذلك الدارقطني في «العلل» (٢٩٢/٦) ثم قال: «والصواب عن الحسن، عن صعصعة، عن أبي ذر متصلاً». اهـ.
والحديث قد تقدم بإسناده بطرف آخر منه برقم (٢٢٠٦).

* [٤٥٩٠] [التحفة: ت س ٣٥٢٦] [المجتبى: ٣٢١٠] • أخرجه الترمذي (١٦٢٥)، وأحمد (٣٤٥/٤) وغيرهما من طرق عن الركين بن الربيع به، وقال الترمذي: «حديث حسن»، =

٤١- فَضْلُ الصَّدَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

• [٤٥٩١] أَخْبَرَنَا يَشْرُبُنُ خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ (أَبِي) ^(١) مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْتِيَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِمِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ».

• [٤٥٩٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرِ (بْنِ سَعْدِ)، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أَنَّهُ) قَالَ: «الْعَزْوُ غَزْوَانٌ؛ فَأَمَّا مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ ^(٢)، وَيَأْسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفُسَادَ، فَإِنَّ ثَوْمَهُ وَثَبَّهُ أَجْرٌ كُلُّهُ. وَأَمَّا مَنْ غَزَا رِيَاءَ

⁼ وصححه ابن حبان (٤٦٤٧، ٦١٧١)، وقال الحاكم (٨٧/٢): صحيح الإسناد، وذكر البخاري في «تاريخه الكبير» (٤٢٣/٨) فيه اختلافًا، ورجح تلك الطريق التي رواها النسائي وغيره. وقال المزي: «رواه عمار بن رزيق أتم من هذا عن الركين بن الربيع، عن عمه يسير بن عميلة، عن خريم بن فاتك ولم يقل عن أبيه، وتابعه مسلمة بن جعفر، عن الركين». اهـ. ويشهد للحديث قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ...﴾ [البقرة: ٢٦١]، وحديث أبي مسعود عند مسلم (١٨٩٢) في الرجل الذي جاء بناقاة مخطومة، فقال: هذه في سبيل الله، فقال ﷺ: «لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة»، وغير ذلك من الأحاديث.

والحديث يأتي من وجه آخر عن الركين بن الربيع برقم (١١١٣٧).

(١) في (ر): «ابن» وهو خطأ.

* [٤٥٩١] [التحفة: م س ٩٩٨٧] [المجتبى: ٣٢١١] • أخرجه مسلم (١٨٩٢) عن بشر به، وأخرجه أحمد (٤/١٢١) (٢٧٤/٥) من وجه آخر عن الأعمش به.

(٢) الكريمة: الأموال العريضة عليه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٩/٦).

وَسُمْعَةً، وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ فَإِنَّهُ لَا يَزْجَعُ بِالْكَفَافِ^(١).

٤٢- حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ

- [٤٥٩٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ - وَاللَّفْظُ لِحُسَيْنٍ - (قَالَ)^(٢): حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَخْلُفُ امْرَأَةً رَجُلٍ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ، فَيَحُونُ فِيهَا إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ؟».

٤٣- مَنْ خَانَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ

- [٤٥٩٤] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) بالكفاف: ما كان على قدر الحاجة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كفف).

- * [٤٥٩٢] [التحفة: د س ١١٣٢٩] [المجتبى: ٣٢١٢] • أخرجه أحمد (٢٣٤/٥)، وأبو داود (٢٥١٥) وصححه الحاكم (٨٥/٢) من طرق عن بقية به. قال أبو نعيم في «الحلية» (٢٢٠/٥): «غريب من حديث خالد، عن أبي بحرية». اهـ.

وقال الدارقطني في «العلل» (٨٤/٦): «يرويه بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن أبي بحرية، عن معاذ، قاله ابن المبارك عن بقية بن الوليد وخالفه عبدالرحمن بن الحارث؛ فرواه عن بقية ولم يذكر أبا بحرية فيه، والقول قول ابن المبارك». اهـ.

والحديث أورده ابن عدي في «الكامل» (٧٩/٢) في ترجمة بقية بن الوليد. وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٩٦٨) (٨٩٨٥).

(٢) في (ر): «قالا».

- * [٤٥٩٣] [التحفة: د س ١٩٣٣] [المجتبى: ٣٢١٣] • أخرجه مسلم (١٨٩٧/١٣٩)، وأحمد (٣٥٢/٥) من طريق وكيع به.

شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، فَإِذَا خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ فَخَانَهُ قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا خَانَكَ فِي أَهْلِكَ، فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ. فَمَا ظَنُّكُمْ؟».


• [٤٥٩٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَعْنَبُ كُوفِيٌّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ فِي الْحُرْمَةِ كَأُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ (فِي خُونِهِ) إِلَّا نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: يَا فُلَانُ، هَذَا فُلَانٌ خُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ». ثُمَّ التَّمَّتْ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا ظَنُّكُمْ؟ تُرَوْنَ يَدْعُ لَهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْئًا؟» (تَمَّ كِتَابُ الْجِهَادِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) ^(١).

* * *

* [٤٥٩٤] [التحفة: م د س ١٩٣٣] [المجتبى: ٣٢١٤] • صححه ابن حبان (٤٦٣٥) من طريق حرمي به.

* [٤٥٩٥] [التحفة: م د س ١٩٣٣] [المجتبى: ٣٢١٥] • أخرجه مسلم (١٨٩٧/١٤٠)، وأبو داود (٢٤٩٦)، وابن حبان (٤٦٤٣) من طريق سفیان به.

(١) ليست في (ر)، (ت). وكتب مكانها في (ت): «تم الكتاب بحمد الله وعونه، يتلوه كتاب الخليل».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢١- كَلَامُ الْخَيْلِ

• [٤٥٩٦هـ] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (دِمَشْقِيٌّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الطَّاطَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَرِيدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ صُبَيْحِ الْمُرِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي عَبْلَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلِ الْكِنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (أَذَالَ) ^(١) النَّاسُ الْخَيْلَ، وَوَضَعُوا السَّلَاحَ، وَقَالُوا: لَا جِهَادَ، قَدْ وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا) ^(٢). فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «كَدَّبُوا، الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، وَلَا تَزَالُ مِنْ أُمَّيْ أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، وَيُزِيغُ ^(٣) اللَّهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ وَيَزُرُّهُمْ مِنْهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ، وَالْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا ^(٤) الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرٌ مُلَبَّثٌ ^(٥)، وَأَنْتُمْ مَثْبُوعُونَ (أَفْنَادًا) ^(٦) يَضْرِبُ

(١) صحح عليها في (ت)، وفي حاشية (م): «أي: أهانوها».

(٢) وضعت الحرب أوزارها: انتهت الحرب، والأوزار: ج. وزر، وهو: الحمل الثقيل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: وزر).

(٣) يزيغ: الزيغ: الميل عن الحق. (انظر: لسان العرب، مادة: زيغ).

(٤) نواصيها: ج. ناصية، وهي: مقدم الرأس. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/١٥٥).

(٥) ملبث: مقيم ومخلد. (انظر: لسان العرب، مادة: لبث).

(٦) في (م): «أفنادًا»، وأفنادًا: جماعات. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: فند).

بَغْضُكُمْ رِقَابَ بَغْضٍ، وَ(عُقْرُ) ^(١) دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامِ.

• [٤٥٩٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ (يَحْيَى) ^(٢) بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ؛ فَأَمَّا (الَّتِي) ^(٣) هِيَ لَهُ أَجْرٌ: (الَّذِي) ^(٤) يَخْتَبِسُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَتَّخِذُهَا لَهُ، وَلَا تُعَيَّبُ فِي بَطُونِهَا شَيْئًا إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ غَيَّبَتْ فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَّضَ لَهَا مَرْجٌ ^(٥)...» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(١) في حاشية (م): «أي: مسكنهم وأكثرهم بها».

* [٤٥٩٦] [التحفة: ص ٤٥٦٣] [المجتبى: ٣٥٨٧] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن ابن أبي عبيدة، وأخرجه أحمد (١٠٤/٤) من وجه آخر عن الوليد بنحوه، وأخرجه البزار في «البحر» (٣٧٠٢) من طريق الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بنحوه وقال: «هذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه بهذه الألفاظ إلا سلمة بن نفيل وهذا أحسن طريق يروى في ذلك عن سلمة ورجاله رجال معروفون من أهل الشام مشهورون إلا إبراهيم بن سليمان الأقطس». اهـ.
والحديث سيأتي من وجه آخر عن جبير بن نفيير برقم (٨٩٦٧) بزيادة في آخره: «ولا تضع الحرب أوزارها حتى يخرج يأجوج ومأجوج».

ورواه الطبراني في «الكبير» (٧/رقم ٨٣٥٧)، و«مسند الشاميين» (١٤١٩)، والبخاري في «الكبير» (٧٠/٤) كلاهما من طريق الوليد أيضاً. ولم يذكر أحد منهم يأجوج ومأجوج.

(٢) في (م): «علي»، ولعله سبق قلم من الناسخ.

(٣) رقم عليها في (م): «ض ع»، وفي حاشيتها: «الذي»، ورقم عليها: «خ».

(٤) فوقها في (م): «ض ع»، وفي (ت)، (ر): «فالذي»، وكذلك في حاشية (م)، وصحح عليها.

(٥) مرج: هو الأرض الواسعة ذات نبات كثير. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مرج).

* [٤٥٩٧] [التحفة: ص ١٢٧٩٠] [المجتبى: ٣٥٨٨] • أخرجه مسلم (٩٨٧) من طريق سهيل بنحوه. ورواية النسائي مختصرة.

• [٤٥٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لَهُ -
عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْحَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، (وَلِرَجُلٍ) ^(١)
سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ ؛ فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
فَأَطَالَ لَهَا بِمَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ^(٢) ، فَمَا (أَصَابَتْ) ^(٣) فِي طِيلِهَا ^(٤) ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ
أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا ذَلِكَ فَاسْتَنْتَ ^(٥) شَرْفًا ^(٦) أَوْ
شَرْفَيْنِ كَانَتْ آثَارَهَا - فِي حَدِيثِ الْحَارِثِ : وَأَرْوَاهُهَا ^(٧) - حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ
أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَمْ يُرَدْ أَنْ يَسْقِيَهَا ، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ ؛ فَهِيَ لَهُ
أَجْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّفًا ، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا ؛
فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِيَاءً ^(٨) لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ؛ فَهِيَ عَلَى
ذَلِكَ وَرْزٌ . وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَمِيرِ فَقَالَ : «لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا

(١) في (ر) : «ولآخر» .

(٢) روضة : الأرض ذات الزرع الأخضر . (انظر : لسان العرب ، مادة : روض) .

(٣) في (م) : «أصاب» ، ورقم عليها : «ض ع» ، وفي حاشيتها : «أصابت» ، ورقم عليها : «خ» ،
وصحح عليها ، والمثبت من (ر) ، (ت) .

(٤) طيلها : هو الخيل الذي تربط به ويطول لها لترعى . (انظر : فتح الباري شرح صحيح
البخاري) (٦/٦٤) .

(٥) فاستنت : جَرَتْ في المرعى . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٧/٦٧) .

(٦) شرفا : مكانًا بارزًا مرتفعًا عن مستوى سطح الأرض . (انظر : لسان العرب ، مادة : شرف) .

(٧) أرواؤها : الرؤث : فضلات الحيوان . (انظر : لسان العرب ، مادة : رؤث) .

(٨) نواء : معادة . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٦/٢١٧) .

هَذِهِ الْأَيَّةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِدَةُ^(١): ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

١- حُبُّ الْخَيْلِ

• [٤٥٩٩] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْصَلٍ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النَّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ.

٢- دَعْوَةُ الْخَيْلِ

• [٤٦٠٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤَدُّ لَهُ عِنْدَ كُلِّ فَجْرٍ بَدْعَوَتَيْنِ: اللَّهُمَّ خَوَّلْتَنِي^(٢) مِنْ خَوَّلْتَنِي مِنْ بَنِي آدَمَ،

(١) الفأذة: القليلة النظير. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦٧/٧).

* [٤٥٩٨] [التحفة: خ م س ١٢٣١٦] [المجتبى: ٣٥٨٩] • أخرجه البخاري (٢٣٧١، ٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٧٣٥٦)، ومسلم (٩٨٧) من طريق زيد بن أسلم بنحوه.

* [٤٥٩٩] [التحفة: س ١٢٢١] [المجتبى: ٣٥٩٠] • تفرد به النسائي. وقال الطبراني في «الأوسط» (١٧٠٨): «لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم». اهـ. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠٣/٢٤): «رواه أبو هلال الراسي محمد بن سليم عن قتادة عن معقل بن يسار، وليس بشيء». اهـ. وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٠٣٦).
(٢) خولتني: ملكتني له. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٢٣/٦).

وَجَعَلْتِي لَهُ، فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ، أَوْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ» .

٣- مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ شِيَةِ^(١) الْخَيْلِ

• [٤٦٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْبَرَاءُ هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ شَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَارْتَبَطُوا الْخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَكْفَالِهَا^(٢)، وَقَلَّدُوهَا^(٣) وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ^(٤)، وَعَلَيْكُمْ

* [٤٦٠٠] [النحفة: س ١١٩٧٩] [المجتبى: ٣٦٠٥] • أخرجه أحمد (١٧٠/٥)، والحاكم (١٤٤/٢)

من طريق يحيى بن سعيد به . وأخرجه أحمد (١٦٢/٥) من وجه آخر عن يزيد عن أبي شماسه أن معاوية مرَّ على أبي ذر . . . فذكر الحديث موقوفاً .

قال البزار (٣٣٩/٩) بعد أن ذكر المرفوع: «وهذا كلام لانعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه» . اهـ .

قال الدارقطني (٢٦٦/٦، ٢٦٧) وقد سئل عن حديث معاوية بن حديج، عن أبي ذر فذكره، فقال: «يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه، فرواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حديج، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ . قال ذلك يحيى القطان عن عبد الحميد . ووقفه غير يحيى عن عبد الحميد، وكذلك رواه الليث عن يزيد بن أبي حبيب موقوفاً أيضاً، وهو المحفوظ» . اهـ . وانظر «علل أحمد» (٤٠٣/٣) .

(١) شية: علامة . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٦٩/١) .

(٢) أكفأها: ج . كفل، وهو: الفخذ . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٨/٦) .

(٣) قلدوها: جهزوها للجهاد . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قلد) .

(٤) الأوتار: جمع وتر القوس فإنهم كانوا يعلقونها بأعناق الدواب لدفع العين وهو من شعار الجاهلية فكره ذلك . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٨/٦) .

بِكُلِّ كُمَيْتٍ ^(١) أَعْرَ ^(٢) مُحَجَّلٍ ^(٣) ، أَوْ أَشْفَرَ أَعْرَ مُحَجَّلٍ ، أَوْ أَدَهَمَ ^(٤) أَعْرَ مُحَجَّلٍ .

٤- الشَّكَّالُ مِنَ الْخَيْلِ

قال أبو عبد الرحمن: وَالشَّكَّالُ: أَنْ تَكُونَ (ثَلَاثَةً) ^(٥) قَوَائِمَ مِنْهُ مُحَجَّلَةٌ وَوَاحِدَةٌ مُطْلَقَةً ، أَوْ تَكُونَ الثَّلَاثُ مُطْلَقَةً وَالرَّجُلُ مُحَجَّلَةٌ ، وَلَيْسَ يَكُونُ الشَّكَّالُ إِلَّا فِي الرَّجُلِ وَلَا يَكُونُ فِي الْيَدِ ^{لَار} .

• [٤٦٠٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

(١) كميته: بالتصغير وهو ما كان لونه بين السواد والحمرة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٩/٦).

(٢) أعر: أبيض الوجه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٩/٦).

(٣) محجل: في أرجله بياض. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٩/٦).

(٤) أدهم: الأسود. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٩/٦).

* [٤٦٠١] [التحفة: د س ١٥٥٢١-د س ١٥٥٢٠-د س ١٥٥١٩] [المجتبى: ٣٥٩١] • أخرجه

أحمد (٣٤٥/٤)، وأبو داود (٢٥٤٣، ٢٥٥٣، ٤٩٥٠) من طريق محمد بن المهاجر بنحوه.

ورواية أبي داود مفرقة، وذكر الذهبي في «الميزان» (٥٧٠٩) الحديث ثم قال: «عقيل بن

شبيب لا يعرف هو ولا الصحابي إلا بهذا الحديث تفرد به محمد بن مهاجر عنه». اهـ.

قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص ١١٨): «أبو وهب الجشمي هذا - وذكر الحديث -

ليست له صحبة، وهو: أبو وهب الذي يروي عن مكحول، اسمه: عبيد الله بن عبيد الكلاعي

الشامي. وروى هذا الحديث إسماعيل بن عياش عن أبي وهب عن مكحول، قال: بلغنا أن

النبي ﷺ قال... وأدخل أبي هذا الحديث في «مسند الوجدان» وأخبر أيضًا بعلته». اهـ.

وانظر: «الاستيعاب» (٤/١٧٧٥)، و«جامع التحصيل» (ص ٣٢٢)، و«الإصابة» (٤/٢١٨)،

و«تهذيب التهذيب» (١٢/٢٧٤).

(٥) هكذا في (ت): «ثلاث».

(ح) وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

اللَّفْظُ لِإِسْمَاعِيلِ.

• [٤٦٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَرِهَ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

٥- سُؤْمُ الْخَيْلِ

• [٤٦٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) (١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السُّؤْمُ

* [٤٦٠٢] [التحفة: م س ١٤٨٩٤] [المجتبى: ٣٥٩٢] • أخرجه مسلم (١٨٧٥/١٠٢)، وأحمد (٤٥٧/٢، ٤٦٠) من طرق عن شعبة به.

وقال أحمد في الموضع الأول: «شعبة يخطئ في هذا القول: «عبدالله بن يزيد» وإنما هو: «سلم بن عبدالرحمن النخعي» . اهـ. وانظر: «العلل لأحمد» (٣/٣٨٦) و«العلل الكبير» للترمذي (٧١٩/٢) وفيه: «قال محمد: (وأرى حديث شعبة صحيحاً)» . اهـ. قال الترمذي: «حديث سلم بن عبدالرحمن هو صحيح عندهم ليس فيه كلام، وقد يحتمل أن يكونا رواياه جميعاً عن أبي زرعة» . اهـ.

* [٤٦٠٣] [التحفة: م د ت س ق ١٤٨٩٠] [المجتبى: ٣٥٩٣] • أخرجه مسلم (١٨٧٥/١٠١) من طريق سفیان به.

(١) في (ر): «قالا» .

في ثلاث: المزمأة والفرس والدار.

- [٤٦٠٥] أَخْبَرَنِي هَازُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ .
(ح) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ
قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «(السُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَزْمَاءِ
وَالْفَرَسِ)»^(١).

* [٤٦٠٤] [التحفة: م ت م س ٦٨٢٦] [المجتبى: ٣٥٩٤] • أخرجه الترمذي (٢٨٢٤ مكرر) عن

سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة بنحوه .

وتابعهما عليه: الحميدي (٦٢١) وهو من أثبت الناس في ابن عيينة، وأحمد (٨/٢)،
وإسحاق بن أبي إسرائيل عند أبي يعلى (٥٥٣٥)، وعمرو الناقد عنده أيضاً (٥٤٩٠) .

وخالفهم ابن أبي عمر عند مسلم (٢٢٢٥)، والترمذي (٢٨٢٤) فرواه عن ابن عيينة، عن
الزهري، عن سالم وحمزة، عن ابن عمر به .

قال الترمذي: «رواية سعيد أصح؛ لأن علي بن المديني والحميدي روي عن سفيان، عن
الزهري، عن سالم، عن أبيه، وذكرنا عن سفيان قال: (لم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن
سالم عن ابن عمر)» . اهـ .

وقال الحميدي: «فقيل لسفيان: فإنهم يقولون فيه: عن حمزة . قال سفيان: (ما سمعت
الزهري ذكر في هذا الحديث حمزة قط)» . اهـ .

وأخرجه البخاري (٢٨٥٨، ٥٧٥٣)، ومسلم (٢٢٢٥) من طريق الزهري به وسوف
يأتي في عدة مواضع من عشرة النساء برقم (٩٤٢٧) بفروعه .
(١) في (ر): «السُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالِدَّارِ» .

* [٤٦٠٥] [التحفة: خ م د ت م س ٦٦٩٩] [المجتبى: ٣٥٩٥] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١٨١٧)،

ومن طريقه البخاري (٥٠٩٣)، ومسلم (٢٢٢٥)، وأبو داود (٣٩٢٢) .

كما قال إسماعيل بن أبي أويس، وعبد الله بن سلمة، ويحيى بن يحيى عن مالك، ورواه
إسحاق بن سليمان، وعثمان بن عمر، عن مالك، وقالوا: عن سالم، وحده، ولكن زاد =

- [٤٦٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنْ يَكُ (الشُّرْمُ)»^(١) فِي شَيْءٍ فِي الرِّبْعَةِ^(٢) وَالْمَرْأَةُ وَالْفَرَسُ .

٦- بَرَكَةُ الْخَيْلِ

- [٤٦٠٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ» .

٧- فَتْلُ نَاصِيَةِ الْفَرَسِ

- [٤٦٠٨] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرِ

= عثمان بن عمر في أوله : «العدوى والطيبة» بمثل رواية ابن وهب المتقدمة ، أخرجها ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٢/٩) .

ورواه أحمد بن أبي طيبة عن مالك ، ولم يذكرها ، أخرجها حمزة الجرجاني في «تاريخ جرجان» (٦٠/١) . وسيأتي برقم (٩٤٣١) .

(١) من (ت) .

(٢) الربيعة : الزرع : المنزل ودار الإقامة . (انظر : لسان العرب ، مادة : ربيع) .

* [٤٦٠٦] [التحفة : م س ٢٨٢٤] [المجتبى : ٣٥٩٦] • أخرجه مسلم (١٢٠/٢٢٢٧) من طريق ابن جريج به . وعند أحمد : «الربيع والفرس والمرأة» .

* [٤٦٠٧] [التحفة : خ م س ١٦٩٥] [المجتبى : ٣٥٩٧] • أخرجه البخاري (٢٨٥١ ، ٣٦٤٥) ، ومسلم (١٨٧٤) من طريق شعبة به .

قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْتُلُ^(١) نَاصِيَةَ (فَرَسٍ)^(٢) بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ، وَيَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ».

• [٤٦٠٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

• [٤٦١٠] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^{لار}).

• [٤٦١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

(١) يفتل: يترجم. (انظر: لسان العرب، مادة: فتل).

(٢) في (ر): «فرسه».

* [٤٦٠٨] [التحفة: م س ق ٣٢٢٣٨] [المجتبى: ٣٥٩٨] • أخرجه مسلم (١٨٧٢) من طريق يونس بنحوه.

* [٤٦٠٩] [التحفة: م س ق ٨٢٢٨٧] [المجتبى: ٣٥٩٩] • أخرجه البخاري (٢٨٤٩، ٣٦٤٤)،

ومسلم (١٨٧١) من طريق نافع بنحوه.

* [٤٦١٠] [التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧] [المجتبى: ٣٦٠٠] • أخرجه مسلم (٩٩/١٨٧٣) من

وجه آخر عن ابن إدريس به.

* [٤٦١١] [التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧] [المجتبى: ٣٦٠١] • تفرد به النسائي من طريق ابن

أبي عدي عن شعبة، والحديث مخرج في «الصحاحين» كما مروكها يأتي من غير هذا الوجه. قال الحافظ في «الفتح» (٥٤/٦): «قال الإسماعيلي: (قال أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد إلا سليمان وابن أبي عدي). قال ابن حجر: تابعهما مسلم بن إبراهيم أخرجه ابن أبي خيثمة عنه». اهـ.

• [٤٦١٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

• [٤٦١٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

٨- بَابُ تَأْدِيبِ الرَّجُلِ فَرَسَهُ

• [٤٦١٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَامٍ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ (زَيْدٍ) ^(١) الْجُهَنِيِّ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ بِي عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ فَيَقُولُ: يَا خَالِدُ، اخْرُجْ بِنَا (نَزْمِي) ^(٢). فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَبْطَأْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا خَالِدُ، تَعَالَ

* [٤٦١٢] [التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧] [المجتبى: ٣٦٠٢] • أخرجه أحمد (٣٧٦/٤) عن محمد بن جعفر به. والحديث أخرجه البخاري (٢٨٥٢)، ومسلم (١٨٧٣)، والترمذي (١٦٩٤)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، وأحمد (٣٧٥/٤) من طرق عن الشعبي به.

* [٤٦١٣] [التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧] [المجتبى: ٣٦٠٣] • أخرجه البخاري (٢٨٥٠)، وأحمد (٣٧٦/٤) من طرق عن شعبة بنحوه.

(١) في (ر): «يزيد»، وكلاهما صحيح.

(٢) في (ت): «نَزْم» بحذف الياء.

أُخْبِرَكَ مَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ^(١) فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمُتَّبِعُهُ^(٢) ، فَازْمُوا وَازْكَبُوا ، وَأَنْ تَزْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَزْكَبُوا ، وَلَيْسَ اللَّهُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةٍ : تَأْدِيبِ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمَلَاعِبَتِهِ امْرَأَتَهُ ، وَرَمِيهِ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ^(٣) ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَمَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ كَفَرَهَا» - أَوْ قَالَ : «كَفَرُ بِهَا»^(٤) .

٩- التَّشْدِيدُ فِي حَمْلِ الْحَمِيرِ عَلَى الْخَيْلِ

• [٤٦١٥] [أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنِ (ابْنِ زُرَيْرٍ)^(٥) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْلَةً فَرَكِبَهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَوْ حَمَلْنَا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ لَكَانَتْ لَنَا مِثْلُ هَذِهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» .

(١) يحتسب : يطلب وجه الله وثوابه . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٣٦/٧) .
(٢) منبله : مناول السهام ، ويجوز أن يراد به الذي يرد السهام على الرامي من الهدف . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نبل) .

(٣) نبله : سهامه . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩٢/٦) .

(٤) تقدم برقم (٤٥٤٨) من وجه آخر عن ابن جابر مختصراً .

* [٤٦١٤] [التحفة : دس ٩٩٢٢] [المجتبى : ٣٦٠٤]

(٥) في حاشية (م) : «هو الغافقي» .

* [٤٦١٥] [التحفة : د س ١٠١٨٤] [المجتبى : ٣٦٠٦] • أخرجه أحمد (١/١٠٠ ، ١٥٨) ،

وأبو داود (٢٥٦٥) ، وصححه ابن حبان (٤٦٨٢) من طريق يزيد بن أبي حبيب بنحوه .

- [٤٦١٦] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَلَعَلَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ. قَالَ: (خَمْسًا) ^(١) هَذِهِ شَرْهُ مِنَ الْأَوْلَى، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (عَبْدٌ) ^(٢) أَمَرَهُ اللَّهُ بِأَمْرِهِ فَبَلَّغَهُ، وَاللَّهُ مَا اخْتَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلَاثَةٍ: أَمَرَنَا أَنْ نُسَبِّحَ ^(٣) الْوُضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ (مِنَ) الصَّدَقَةِ، وَأَنْ لَا نُتْرَى ^(٤) الْحُمْرَ عَلَى الْخَيْلِ ^(٥).

١٠- عَلَفُ الْخَيْلِ

- [٤٦١٧] (قَالَ) الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ سَعِيدَ الْمُقْبِرِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اخْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَضَدِيقًا لِعُودِ اللَّهِ، كَانَ سَبْعَةَ وَرَيْثُهُ وَرَوْنُهُ حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) في (ر): «حمشًا»، وفي حاشية (م): «هذا دعاء؛ أي: خمسه وجهه خمشًا وخرده» وفي حاشية (ت) كتب: «قال اللحياني علي بن حازم: خمشًا وخرقًا بمعنى، ابن الفصيح». والمعنى أنه دعا عليه بأن يقشر وجهه أو جلده. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٦/ ٢٢٥).

(٢) في (م): «عبدًا»، وكتب في حاشيتها: «عبد» وصحح عليها.

(٣) نسغ: نتمه ولا نترك شيئًا من فرائضه وسنته. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/ ١٨).

(٤) نترى: نَحْمِلُ الذَّكْرَ عَلَى الْأُنْثَى لِلنَّسْلِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نزا).

(٥) تقدم برقم (١٧٧) مختصرًا على آخره.

* [٤٦١٦] [التحفة: دت س ق ٥٧٩١] [المجتبى: ٣٦٠٧]

* [٤٦١٧] [التحفة: خ س ١٢٩٦٤] [المجتبى: ٣٦٠٨] • أخرجه البخاري (٢٨٥٣)، وأحمد

(٢/ ٣٧٤) من طريق طلحة بنحوه.

١١- إِضْمَارُ الْخَيْلِ لِلسَّبْقِ^(١)

- [٤٦١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ^(٢) مِنَ الْحَفِيَاءِ^(٣) وَكَانَ أَمْدُهَا^(٤) ثِنْتَيْهِ الْوَدَاعِ^(٥) ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ مِمَّنْ سَابَقَ بِهَا .

١٢- غَايَةُ السَّبْقِ لِلَّتِي لَمْ تُضْمَرْ

- [٤٦١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ يُرْسَلُهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنْتَيْهِ الْوَدَاعِ ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ .

(١) للسبق: السَّبْقُ: مصدر سَبَقَ . وقد سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ وَيَسْبِقُهُ سَبْقًا: تقدّمه . (انظر: لسان العرب، مادة: سبق).

(٢) أضمرت: وهو أن يقلل علفها مدة، وتدخل بيتا، وتغطي فيه لتعرق ويحرق عرقها فيجف لحمها وتقوى على الجري . (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤/١٣).

(٣) الحفياء: مكان خارج المدينة . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧١/٦).

(٤) أمدها: غايتها . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٢٦/٦).

(٥) ثنية الوداع: موضع بالمدينة، سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشي معه المودعون إليها . (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤/١٣).

* [٤٦١٨] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٠] [المجتبى: ٣٦١٠] • أخرجه البخاري (٤٢٠)، ومسلم (١٨٧٠) من طريق مالك به .

* [٤٦١٩] [التحفة: خ م س ٨٢٨٠] • أخرجه البخاري (٢٨٦٩، ٧٣٣٦)، ومسلم (١٨٧٠) من طريق الليث بنحوه .

١٣- السَّبْقُ

• [٤٦٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا سَبْقَ^(١) إِلَّا فِي نَضْلِ^(٢) أَوْ حَافِرٍ أَوْ خَفِّ».

• [٤٦٢١] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا سَبْقَ إِلَّا فِي نَضْلِ أَوْ خَفِّ أَوْ حَافِرٍ».

• [٤٦٢٢] أَخْبَرَنِي (إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ)^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

= وأخرجه البخاري (٢٨٦٨، ٢٨٧٠، ٧٣٣٦)، ومسلم (١٨٧٠) من وجه آخر عن نافع بنحوه.

(١) سبق: هو ما يُجعل من المال رهناً على المسابقة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سبق).

(٢) نضل: حديدة السهم والرمح والسيف ما لم يكن لها مقبض. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٩/٢).

* [٤٦٢٠] [التحفة: د ت س ١٤٦٣٨] [المجتبى: ٣٦١١] • أخرجه أبو داود (٢٥٧٤)، والترمذي (١٧٠٠)، وأحمد (٤٧٤/٢)، وصححه ابن حبان (٤٦٩٠) من طرق عن ابن أبي ذئب به. قال الترمذي: «هذا حديث حسن». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٩٤/١٤): «هذا الحديث احتاج الناس فيه إلى ابن أبي ذئب فرواه عنه جماعة من الأئمة». اهـ.

* [٤٦٢١] [التحفة: د ت س ١٤٦٣٨] [المجتبى: ٣٦١٢]

(٣) في (م): «يعقوب بن إبراهيم»، وكتب في الحاشية: «الصحيح إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني».

يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى الْجُنْدَعِيِّينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا يَحِلُّ سَبْقُ إِلَّا عَلَى خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ.

• [٤٦٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبَّقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ^(١) فَسَبَقَهَا، فَسَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وُجُوهِهِمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَبَقَتِ الْعَضْبَاءُ. قَالَ: «إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ (أَنْ) لَا يَزْتَفِعَ مِنَ الدُّنْيَا (شَيْءٌ)»^(٢) إِلَّا وَضَعَهُ.

• [٤٦٢٤] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ مَوْلَى لِبْنِي لَيْثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

* [٤٦٢٢] [المجتبى: ٣٦١٣] • تفرد به النسائي. قال الطبراني في «الأوسط» (١١٠): «لم يروه عن عبدالله الجندعي إلا سليمان بن يسار، ولا عن ابن يسار إلا أبو الأسود محمد بن عبدالرحمن. تفرد به الليث عن عبيدالله». اهـ.

(١) قعود: ذَكَرَ الْجَمَالَ حِينَ يُرَكَّبُ، وَأَقْلَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَمْرُهُ سِتِّينَ حَتَّى سِتِّ سِنَوَاتٍ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦/٧٤).

﴿٥٨/أ﴾

(٢) من (ر)، (ت)، وحاشية (م)، وصحح عليها فيها.

(٣) في (م): «شيئًا»، وفي (ت): «بشيء»، والمثبت من (ر).

* [٤٦٢٣] [التحفة: س ٦٤١] [المجتبى: ٣٦١٤] • أخرجه البخاري (٢٨٧١، ٢٨٧٢) من طريق حميد بنحوه، وسيأتي برقم (٤٦٢٧).

«لَا سَبَقَ إِلَّا فِي حَافِرٍ أَوْ خُفٍّ» .

١٤ - الْجَلْبُ^(١)

• [٤٦٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ^(٢) وَلَا شِعَارَ^(٣) فِي الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ انْتَهَبَ

* [٤٦٢٤] [التحفة: س ق ١٤٨٧٧] [المجتبى: ٣٦١٥] • أخرجه ابن ماجه (٢٨٧٨) ، وأحمد (٢٥٦/٢ ، ٣٨٥ ، ٤٢٤) من طرق عن محمد بن عمرو به .

وقال الدارقطني في «العلل» (٣٠١/٩) : «يرويه محمد بن عمرو واختلف عنه» ، ثم قال : «رووه عن محمد بن عمرو ، عن أبي الحكم مولى الليثيين ، عن أبي هريرة وهو الأصح» . اهـ .

(١) في حاشية (م) : «الجلب : الصياح بالفرس من خلفه حال السباق . انتهى» .

الجلب يكون في الزكاة والسباق ؛ أما في الزكاة فهو أن ينزل المصدق موضعاً ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها فنهي عن ذلك وأمر بأخذ صدقاتهم من أماكنهم ، وأما في السباق فهو أن يتبع الفارس رجلاً فرسه ليزجره ويجلب عليه ويصيح حتاً له على الجري . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١١/٦) .

(٢) جنب : الجنب في السباق : أن يدخل السباق بفرس بجانب فرسه الذي يسابق عليه فإذا تعب المركوب ركب الآخر . والجنب في الزكاة : هو أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ثم يأمر بالأموال أن تحضر إليه ، وقيل : هو أن يبعد رب المال بهالة حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في طلبه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١١/٦) .

(٣) شعار : تزويج وليٍّ موكّته لآخر ، على أن يزوجه الآخر موكّته ولا مهر بينهما . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٢٠٠/٩) .

نُهْبَةٌ^(١) فَلَيْسَ مِثْلًا .

١٥- الْجَبَبُ^(٢)

• [٤٦٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَرْعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا جَلْبَ وَلَا جَبَّ وَلَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ» .

• [٤٦٢٧] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ :

(١) انتهب نهبه : النهب هو الأخذ على وجه العلانية قهرا . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٩/١٢) .

* [٤٦٢٥] [التحفة : دت س ق ١٠٧٩٣] [المجتبى : ٣٦١٦] • أخرجه الترمذي (١١٢٣) ، أحمد (٤/٤٢٩ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٤٤٣ ، ٤٤٥) من طرق عن حميد به .

وهو عند أبي داود (٢٥٨١) من هذا الوجه وليس فيه الشغار ولا النهبه وعند ابن ماجه (٣٩٣٧) في النهبه فقط .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه ابن حبان (٣٢٦٧) . وقال البزار : «وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عمران بن حصين بهذا اللفظ بأحسن من هذا الإسناد عن عمران» . اهـ . «المسند» (٢٩/٩) .

والحسن لم يسمع من عمران بن حصين قاله جماعة من الأئمة ، انظر : «جامع التحصيل» (١٣٥) ، و«تحفة التحصيل» (ص ٦٧) .

وقد اختلف فيه على حميد الطويل فرواه عنه بشر بن المفضل هنا وعند الترمذي وأبي داود وتابعه عليه يزيد بن زريع عند النسائي وابن ماجه وخالفهم مروان بن معاوية الفزاري . والحديث سيأتي من وجه آخر عن حميد الطويل برقم (٥٦٨١) .

(٢) في حاشية (م) : «الجنب محركا : هو أن يجنب الرجل معه فرسا عند الرهان ؛ ليتحول عليه . انتهى» .

* [٤٦٢٦] [التحفة : س ١٠٨١٧] [المجتبى : ٣٦١٧] • أخرجه أحمد (٤/٤٢٩) عن محمد بن جعفر به ، وانظر التعليق على الحديث السابق .

حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَعْرَابِيٌّ) ^(١) فَسَبَقَهُ، فَكَانَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَدُوا ^(٢) فِي نَفْسِهِمْ مِنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَزْفَعَ شَيْءٌ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ» ^(٣).

١٦- سُهْمَانُ الْخَيْلِ

• [٤٦٢٨] (قال) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ لِلرُّبَيْرِ (بْنِ الْعَوَامِ) ^{لَا} أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمٌ لِلرُّبَيْرِ، وَسَهْمٌ لِيَذِي الْقُرْبَيْنِ؛ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أُمِّ الرُّبَيْرِ، (وَسَهْمَيْنِ) ^(٤) لِلْفَرَسِ.

تَمَّ كِتَابُ الْخَيْلِ وَالسَّبَقِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) في (م)، (ت): «أعرابيا»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المجتبى».

(٢) وجدوا: حزنوا. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٩/٨).

(٣) هكذا جاء هذا الحديث تحت هذا الباب، ولا تظهر مناسبته له، وتقدم برقم (٤٦٢٣).


* [٤٦٢٧] [التحفة: ص ٦٩٦] [المجتبى: ٣٦١٨]

(٤) فوقها في (م): «ض ع»، وفي الحاشية: «وسهان»، وفوقها: «خ».

* [٤٦٢٨] [التحفة: ص ٥٢٩١] [المجتبى: ٣٦١٩] • تفرد به النسائي.

قال البيهقي في «الكبرى» (٣٢٦/٦): «رواه سعيد بن عبد الرحمن عن هشام موصولا، ورواه

ابن عيينة ومحمد بن بشر عن هشام، عن يحيى بن عباد من قوله، دون ذكر عبد الله في إسناده». اهـ.



٢٢ - كتاب قبته الخسري^(١)

• [٤٦٢٩] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُزُمُرٍ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحَزْرَوِيَّ حِينَ خَرَجَ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الرَّبِيعِ، أُرْسِلَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى، لِمَنْ يَرَاهُ؟ فَقَالَ: هُوَ لَنَا؛ لِقُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا شَيْئًا رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّمَا فَأَبَيْنَا أَنْ نَقْبَلَهُ. وَكَانَ الَّذِي عَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينَنَا نَاكِحَهُمْ، وَيَقْضِي عَنْ غَارِمِهِمْ^(٢)، وَيُعْطِي فَقِيرَهُمْ، وَأَبَى أَنْ يَزِيدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

• [٤٦٣٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُزُمُرٍ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى، لِمَنْ هُوَ؟ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُزُمُرٍ: فَأَنَا كَتَبْتُ كِتَابَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى نَجْدَةَ، كَتَبْتُ إِلَيْهِ: كَتَبْتُ تَسْأَلُنِي عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ؟ وَهُوَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ دَعَانَا (إِلَى) أَنْ يُنْكَحَ

(١) يعزو إليه الحافظ المزي في «التحفة» باسم: قسم الفيء كما في «المجتبى».

(٢) غارمهم: من عليه دين منهم. (انظر: لسان العرب، مادة: غرم).

* [٤٦٢٩] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧] [المجتبى: ٤١٧١] • أخرجه أبو داود (٢٩٨٢)، وأحمد

(٣٢٠/١)، والبيهقي (٦/٣٤٤-٣٤٥)، وصححه ابن حبان (٤٨٢٤) من طرق عن

يونس بنحوه.

والحديث سيأتي من وجهين آخرين عن يزيد بن هرمز برقم (٨٨٧٢)، (١١٦٨٩).

أَيَّمَا^(١)، وَيَخْدَمُ مِنْهُ عَائِلَتَنَا^(٢)، وَيَقْضِي مِنْهُ عَنْ غَارِمِنَا، فَأَبِينَا إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ لَنَا، فَأَبَى ذَلِكَ (فَتَرَكْنَا^(٣)) عَلَيْهِ.

• [٤٦٣١] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ (بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحِ الْفَرَّاءِ، قَالَ): حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (الْفَرَّارِيُّ)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: كَتَبَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ كِتَابًا فِيهِ: وَقَسِمُ أَبِيكَ لَكَ الْخُمْسَ كُلَّهُ، وَإِنَّمَا سَهْمُ أَبِيكَ كَسَهْمِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفِيهِ حَقُّ اللَّهِ وَحَقُّ الرَّسُولِ ﷺ، وَذِي الْقُرْبَى، وَالْيَتَامَى، وَالْمَسَاكِينَ، وَابْنِ السَّبِيلِ. فَمَا أَكْثَرَ خُصْمَاءَ أَبِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ! فَكَيْفَ يَنْجُو (مَنْ كَثُرَتْ خُصْمَاؤُهُ؟!)^(٤) وَإِظْهَارُكَ الْمَعَارِفَ وَالْمَزَامِيرَ^(٥) بِدَعَاةٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعَثَ إِلَيْكَ مَنْ يَجْرُ^(٦) جُمَّتَكَ^(٧) جُمَّةَ الشُّوءِ.

• [٤٦٣٢] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ

(١) أيما: غير المتزوج منا. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٢٩/٧).

(٢) عائلتنا: فقيرنا. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٢٩/٧).

(٣) في (م): «تركناه» والمثبت من (ت)، (ر).

* [٤٦٣٠] [المجتبى: ٤١٧٢]

(٤) في (ر): «من كثرة خصمائه».

(٥) في (ر): «المزمار».

(٦) يجر: يخلق. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٣٠/٧).

(٧) جمتك: الجمرة: الشعر النازل على الكتف. (انظر: لسان العرب، مادة: جهم).

* [٤٦٣١] [المجتبى: ٤١٧٣] • تفرد به النسائي، وأخرجه من طريق النسائي ابن عساكر في

«تاريخ دمشق» (٣٥٦/٤٥)، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٧٠/٥) من طريق المسيب بن

واضح، عن أبي إسحاق الفزاري به. وهو في «السير» لأبي إسحاق الفزاري (٥٣٦).

يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ جَاءَهُ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ (إِلَى) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمَانِهِ فِيمَا قَسَمَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا ، وَقَرَابَتُنَا مِثْلَ قَرَابَتِهِمْ . فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا أَرَى هَاشِمًا وَالْمُطَّلِبَ (شَيْئًا) وَاحِدًا» . قَالَ جُبَيْرٌ : وَلَمْ يَقْسِمِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نُوْفَلٍ مِنْ ذَلِكَ الْخُمُسِ شَيْئًا ، كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ .

• [٤٦٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَ (دَوِي) ^(١) الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ، أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَؤُلَاءِ بَنُو هَاشِمٍ لَا يَتَكْرَهُوْنَ فَضْلَهُمْ ؛ لِمَكَانِكَ الَّذِي جَعَلَكَ اللَّهُ بِهِ مِنْهُمْ ، أَرَأَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ وَمَنْعْتَنَا ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُمْ لَمْ يُغَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ ، إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ (شَيْئًا وَاحِدًا)» ^(٢) .

* [٤٦٣٢] [التحفة: خ د س ق ٣١٨٥] [المجتبى: ٤١٧٤] • أخرجه البخاري (٤٢٢٩) ، وأبوداود (٢٩٧٨ ، ٢٩٧٩) ، وابن ماجه (٢٨٨١) ، وأحمد (٨٣/٤ ، ٨٥) من طرق عن يونس بنحوه .

(١) في (ر) ، (ت) : «ذي» .

(٢) كذا في (م) ، (ر) ، وفوقهما في (م) : «ض ع» ، وفي الحاشية : «شيء واحد» ، وفوقها : «خا» ، وهي كذلك في (ت) ، وهو أشبه .

وَسَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

- [٤٦٣٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ، يَعْنِي : ابْنَ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ حُتَيْنٍ وَبَرَةَ^(١) مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ ، فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِي مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ قَدْرُ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسُ ، وَالْخُمْسُ مَزْدُودٌ عَلَيْكُمْ» .

قال أبو عبد الرحمن : اسمُ أبي سَلَامٍ : مَمْطُورٌ ، واسمُ أبي أَمَامَةَ : صُدْيُ بْنُ عَجَلَانَ .

- [٤٦٣٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

* [٤٦٣٣] [التحفة : خ د س ق ٣١٨٥] [المجتبى : ٤١٧٥] • أخرجه أبو داود (٢٩٨٠) ، وأحمد (٨١/٤) من طريق ابن إسحاق به .

وأخرجه البخاري (٣١٤٠ ، ٣٥٠٢) من وجه آخر عن الزهري بنحوه .

(١) وبرة : شغرة . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٣١/٧) .

* [٤٦٣٤] [التحفة : س ٥٠٩٢] [المجتبى : ٤١٧٦] • أخرجه أحمد (٣١٩/٥) ، وصححه ابن حبان (٤٨٥٥) من طريق عبد الرحمن بن عياش بنحوه .

والحديث رواه الوليد بن مسلم ، عن العلاء بن زيد ، أنه سمع أبا سلام الأسود قال : سمعت عمرو بن عبسة به مرفوعاً .

قال أبو حاتم في «العلل» (٣٠٣/١) : «ما أدري ما هذا ، لم يسمع أبو سلام من عمرو بن عبسة شيئاً ؛ إنما يروي عن أبي أمامة عنه» . اهـ . وقد رواه الحاكم في «المستدرک» (٧١٤/٣) بواسطة أبي أمامة عنه .

جَدُّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَعِيرًا فَأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ^(١) وَبَرَةً بَيْنَ أُصْبَعَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَا إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنَ الْفِيءِ»^(٢) شَيْءٌ وَلَا هَدْيٌ إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَزْدُودٌ فِيكُمْ».

• [٤٦٣٦] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ^(٣) الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْهَا قُوَّةَ سَنَةٍ، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكِرَاعِ^(٤) وَالسَّلَاحِ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) سنامه: السنام: كُتِلَ من الشَّخْمِ مَحْدَبَةٌ على ظهر البعير والناقة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سنم).

(٢) الفيء: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، أو ما أخذ من الكفار بعد الحرب وتصير الدار دار إسلام. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧/١٢٨).

* [٤٦٣٥] [التحفة: س ٨٧٩٢] [المجتبى: ٤١٧٧] • أخرجه أحمد (٢/١٨٤)، وأبوداود (٢٦٩٤) من طريق ابن إسحاق بنحوه، ورواية النسائي مختصرة.

(٣) يوجف: الإيلاف: سرعة السير، وقد أوجف دابته يوجفها إيلافًا: إذا حثها على السير. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وجف).

(٤) الكراع: اسم لجميع الخيل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كراع).

* [٤٦٣٦] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٣١] [المجتبى: ٤١٧٨] • أخرجه البخاري (٤٨٨٥)، (٢٩٠٤)، ومسلم (١٧٥٧)، وأبوداود (٢٩٦٥)، والترمذي (١٧١٩)، وأحمد (١/٢٥)، (٤٨) من طرق عن الزهري بنحوه.

والحديث يأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٣٤١)، (١١٦٨٨) وقرن في الموضوع الثاني مع عبيد الله بن سعيد كلا من يحيى بن موسى وهارون بن عبد الله، ويأتي من وجه آخر عن سفيان برقم (٩٣٤٢)، ومن وجه آخر عن الزهري برقم (٩٣٤٠).

• [٤٦٣٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَدَقَتِهِ، وَمِمَّا تَرَكَ، وَمَنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً».

• [٤٦٣٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، (فِي) قَوْلِهِ: ﴿(مَا) ^(١) غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] قَالَ: خُمُسُ اللَّهِ وَخُمُسُ رَسُولِهِ ﷺ وَاحِدٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ مِنْهُ، وَيُعْطِي مِنْهُ، وَيَضَعُهُ حَيْثُ شَاءَ، وَيَضَعُ بِهِ مَا شَاءَ.

• [٤٦٣٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ

* [٤٦٣٧] [التحفة: خ م د س ٦٦٣٠] [المجتبى: ٤١٧٩] • أخرجه البخاري (٣٧١١)، وأبو داود (٢٩٦٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة بنحوه، ورواية النسائي مختصرة. وأخرجه البخاري (٣٠٩٢، ٤٠٣٥، ٤٢٤٠، ٤٢٤١، ٦٧٢٥)، ومسلم (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٩٦٨، ٢٩٧٠)، وأحمد (٤/١، ٦، ٩، ١٠) من طرق عن الزهري بنحوه. (١) كذا في النسخ التي بين أيدينا، والتلاوة: «أَنَّمَا».

* [٤٦٣٨] [التحفة: س ١٩٠٥٦] [المجتبى: ٤١٨٠] • تفرد به النسائي، وهو مرسل.

(٢) في (ر): «عن».

شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ (وَلِلرَّسُولِ) ^{لا تدر} ﴿ [الأنفال: ٤١] قَالَ : (هَذَا) ^(١) مِفْتَاحُ كَلَامٍ ، لِلَّهِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ . قَالَ : اِخْتَلَفُوا فِي هَدْيَيْنِ السَّهْمَيْنِ بَعْدَ وَقَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : سَهْمِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَسَهْمِ ذِي الْقُرْبَى ، فَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ الرَّسُولِ ﷺ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ ، وَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الْخَلِيفَةِ . فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ جَعَلُوا هَدْيَيْنِ السَّهْمَيْنِ فِي الْخَيْلِ وَالْعُدَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، (فَكَانَ ذَلِكَ فِي) ^(٢) خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ .

• [٤٦٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ ﴾ [الأنفال: ٤١] قَالَ : قُلْتُ : كَمْ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْخُمْسِ؟ قَالَ : خُمْسُ الْخُمْسِ .

• [٤٦٤١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو (بْنُ يَحْيَى) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ : سُئِلَ الشَّعْبِيُّ عَنْ سَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيهِ ^(٣) ، قَالَ : أَمَّا سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ فَكَسَهُمْ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَّا (سَهْمُ) الصَّفِيِّ

(١) في (م) : «هو» .

(٢) في (ر) : «فكانا في ذلك» ، وفي (ت) : «فكان في ذلك» ، والمثبت من (م) .

* [٤٦٣٩] [التحفة: س ١٨٥٧٩] [المجتبى: ٤١٨١] • أخرجه الحاكم (١٤٠/٢) من وجه آخر عن سفيان بنحوه .

* [٤٦٤٠] [التحفة: س ١٩٥٣١] [المجتبى: ٤١٨٢] • أخرجه سعيد بن منصور (٢١٥/٥) .

(٣) صفيه: ما اختاره من الغنم واصطفاه لنفسه قبل القسمة: من فرس أو سيف أو غيره .

(انظر: لسان العرب، مادة: صفا) .

فَعُرَّةُ^(١) يَخْتَارُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ (شَاءَهُ)^(٢) .

• [٤٦٤٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو (بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ)، قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٣) مَحْبُوبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ مُطَرَفٍ بِالْمَزْبَدِ؛ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مَعَهُ قِطْعَةٌ أُدِيمٍ^(٤)، فَقَالَ: كَتَبَ لِي هَذِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَقْرَأُ؟ قُلْتُ: أَنَا أَقْرَأُ. فَإِذَا فِيهَا: «مِنْ مُحَمَّدٍ (النَّبِيِّ) ﷺ (لِنَبِيِّ)»^(٥) زُهَيْرِ بْنِ أَفْسَحٍ، أَنَّهُمْ إِنْ شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفَارَقُوا الْمُشْرِكِينَ، (وَأَقْرَأُوا بِالْخُمْسِ)^(٦) فِي غَنَائِمِهِمْ وَسَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيهِ، فَإِنَّهُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

• [٤٦٤٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو (بْنُ يَحْيَى)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ خُصَيْفِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْخُمْسُ الَّذِي لِلَّهِ (و) لِلرَّسُولِ ﷺ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَرَابَتُهُ لَا يَأْكُلُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئًا، فَكَانَ

(١) فغرة: الغرة: النفيس من كل شيء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غرر).

(٢) في (ت): «يشاؤه»، وفي (ر): «شاء» بدون هاء.

* [٤٦٤١] [التحفة: د س ١٨٨٦٨] [المجتبى: ٤١٨٣] • أخرجه أبو داود (٢٩٩١) من طريق

الثوري عن مطرف عن الشعبي قال: «كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبداً، وإن

شاء أمة، وإن شاء فرساً يختاره قبل الخمس» هكذا مرسلًا.

(٣) في (ت): «عن».

(٤) أديم: جلد مدبوغ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠/٣١٣).

(٥) في (ر): «إلى». (٦) في (ت): «وأدوا الخمس».

* [٤٦٤٢] [التحفة: د س ١٥٦٨٣] [المجتبى: ٤١٨٤] • أخرجه أبو داود (٢٩٩٩)، وأحمد

(٥/٧٧، ٧٨، ٣٦٣) من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير بنحوه.

لِلنَّبِيِّ ﷺ خُمْسُ الْخُمْسِ ، (وَلِذِي الْقُرْبَىٰ مِثْلُ ذَلِكَ) ^(١) ، وَلِلْيَتَامَىٰ مِثْلُ ذَلِكَ ،
وَلِلْمَسَاكِينِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِابْنِ السَّبِيلِ مِثْلُ ذَلِكَ ^(٢) .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ وَعَلَى
آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا) .

١ - تَفْرِيقُ الْخُمْسِ وَخُمْسِ الْخُمْسِ ^(٣)

قال أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي : قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا
غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ
السَّبِيلِ﴾ [الأنفال : ٤١] ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : ﴿لِلَّهِ﴾ [الأنفال : ٤١] ابْتِدَاءً كَلَامٍ ؛
لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا لِلَّهِ ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا اسْتَفْتَحَ الْكَلَامَ فِي الْفِيءِ وَالْخُمْسِ بِذِكْرِ
نَفْسِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ؛ لِأَنَّهُمَا أَشْرَفُ الْكَسْبِ ، وَلَمْ يَنْسِبِ الصَّدَقَةَ إِلَى نَفْسِهِ
لِأَنَّهَا أَوْسَاخُ النَّاسِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَقَدْ قِيلَ : بَلْ يُؤْخَذُ مِنَ الْغَنِيمَةِ ^(٤) شَيْءٌ
فَيَجْعَلُ لِلْكَعْبَةِ ، وَهُوَ السَّهْمُ الَّذِي لِلَّهِ وَسَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِمَامِ (يَشْتَرِي) ^(٥)
مِنْهُ الْكُرَاعُ وَالسَّلَاحُ وَيُعْطِي مِنْهُ مَنْ رَأَى مِنْ فِيهِ غَنَاءً وَمَنْفَعَةً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ

(١) ليس في (م) ، والمثبت من (ت) ، وفي (ر) : «ولذي قرابته خمس الخمس» .

(٢) تفرد به النسائي .

* [٤٦٤٣] [التحفة : س ١٩٢٦١] [المجتبى : ٤١٨٥]

(٣) في حاشية (م) : «تفريق الخمس وخمس الخمس ، تفسير قوله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ
شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ﴾ .» .

(٤) الغنيمة : ما أصيب من أموال ومتاع أهل الحرب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غنم) .

(٥) في (ر) : «ليشتري» .

مِنْ أَهْلِ الْحَزْبِ وَالْعِلْمِ وَالْفِقْهِ وَالْقُرْآنِ، وَسَهْمٌ لِذِي الْقُرْبَى وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ،
وَبَنُو الْمُطَلِّبِ سَهْمٌ الْعَنِيُّ مِنْهُمْ وَالْفَقِيرُ. (وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ لِلْفَقِيرِ مِنْهُمْ دُونَ
الْعَنِيِّ وَالْيَتَامَى وَابْنِ السَّبِيلِ، وَهُوَ أَشْبَهُ الْقَوْلَيْنِ فِي الصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)
وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالْأُنْثَى وَالذَّكَرُ سَوَاءٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ جَعَلَ ذَلِكَ لَهُمْ،
وَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فَضَّلَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ،
وَلَا خِلَافَ تَعْلَمُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي رَجُلٍ لَوْ أَوْصَى بِثُلُثِهِ لِبَنِي فَلَانٍ، أَنَّهُ بَيْنَهُمْ
وَأَنَّ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ إِذَا كَانُوا يُحْضُونَ، فَهَكَذَا كُلُّ شَيْءٍ صَبَّرَ لِقَوْمٍ
فَهُوَ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ، إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ الْأَمْرَ بِهِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ. وَسَهْمٌ
لِلْيَتَامَى الْمُسْلِمِينَ، وَسَهْمٌ لِلْمَسَاكِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَسَهْمٌ لِابْنِ السَّبِيلِ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يُعْطَى أَحَدٌ مِنْهُمْ سَهْمٌ مَسْكِينٍ وَلَا سَهْمٌ ابْنِ السَّبِيلِ، وَقِيلَ لَهُ
خُذْ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ، وَالْأَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسُ يُقْسِمُهَا الْإِمَامُ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ الْقِتَالَ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ الْبَالِغِينَ.

• [٤٦٤٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ قَالَ: جَاءَ الْعَبَّاسُ
وَعَلِيٌّ إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا. فَقَالَ النَّاسُ:
افْصِلْ بَيْنَهُمَا. فَقَالَ عُمَرُ: لَا (افْصِلْ) ^(١) بَيْنَهُمَا، قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: (لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً). قَالَ: فَقَالَ الرَّهْرِيُّ: وَلِيَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) فِي (م): «أَقْضِي».

فَأَخَذَ مِنْهَا قُوَّةَ أَهْلِهِ، وَ(جَعَلَ) سَائِرَهُ سَبِيلَهُ سَبِيلَ الْمَالِ، ثُمَّ وَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، ثُمَّ وَلِيْتُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ فَصَنَعْتُ فِيهَا الَّذِي كَانَ يَصْنَعُ، ثُمَّ أَتَيْتَنِي فَسَأَلَانِي أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْهِمَا عَلَى أَنْ يَلِيَاهَا بِالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَالَّذِي وَلِيْتُهَا بِهِ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا وَأَخَذْتُ عَلَى ذَلِكَ عَهْدَهُمَا، ثُمَّ أَتَيْتَنِي يَقُولُ هَذَا: اقْسِمْ لِي بِنَصِيْبِي مِنْ ابْنِ أَخِي. وَيَقُولُ هَذَا: اقْسِمْ لِي بِنَصِيْبِي مِنْ امْرَأَتِي. فَإِنَّ شَاءَ أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْهِمَا (عَلَى أَنْ يَلِيَاهَا) ^(١) بِالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَالَّذِي وَلِيْتُهَا بِهِ، دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا، وَإِنْ أَبَيَا كُفَيْتَا ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١] هَذِهِ الْآيَةُ لَهُؤُلَاءِ ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَاةِ فُلُوْهُنَّمْ فِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠] هَذِهِ لَهُؤُلَاءِ ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: هَذِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ قُرَىٰ عَرَبِيَّةٌ فَدَكَ ^(٢) وَكَذَا وَكَذَا ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِللَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧] (و) ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [الحشر: ٨] ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر: ٩] ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا

(١) في (م): «يليانها»، وهي لغة معروفة.

(٢) فدك: قرية بخيبر، أو بناحية الحجاز. (انظر: لسان العرب، مادة: فدك).

مِنْ بَعْدِهِمْ ﴿ [الحشر: ١٠] فَاسْتَوْعَبَتْ هَذِهِ (الآيَاتِ) ^(١) النَّاسَ ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ
 الْمُسْلِمِينَ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ - أَوْ قَالَ : حَظٌّ - إِلَّا بَعْضُ مَنْ تَمْلِكُونَ مِنْ
 أَرْقَائِكُمْ ، وَلَعِنَ عَيْشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِيَأْتِيَنَّ كُلُّ مُسْلِمٍ حَقُّهُ - أَوْ قَالَ : حَظُّهُ .
 أَخْرَجَ كِتَابَ قَسَمِ الْخُمْسِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ .

(١) في (ت)، (ر): «الآية» .

* [٤٦٤٤] [التحفة: خ م د ت س ٥١٣٥ - خ م د ت س ١٠٦٣٣] [المجتبى: ٤١٨٦] • رواه أحمد
 (٤٩/١) عن ابن عليّة مختصراً جداً، وهو إلى قوله: «لا نورث ما تركنا صدقة» .
 والحديث يأتي من وجه آخر عن مالك بن أوس برقم (٦٤٨٤) . وهو عند البخاري
 (٥٣٥٨، ٧٣٠٥، ٦٧٢٨، ٣٠٩٤، ٤٠٣٣)، ومسلم (١٧٥٧/٤٩، ٥٠) من وجه آخر عن
 مالك بن أوس .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

٢٣ - كُتُبُ الصَّحَابَةِ

- [٤٦٤٥] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْبَلْخِيُّ - (ثِقَةٌ) ^(١) - قَالَ : أَخْبَرَنَا (النَّضْرُ) ^(٢) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ رَأَى هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ فَأَرَادَ أَنْ يُضْحِيَ فَلَا (يَأْخُذْ) ^(٣) مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ حَتَّى يُضْحِيَ» .

(١) زاد بعدها في (ف) : «قال : وسليمان بن سلمة خباري ليس بثقة جمع» .

(٢) في (ف) : «أبو النضر» وهو خطأ ، وهو النضر بن شميل أبو الحسن .

(٣) في (ف) : «يأخذن» .

* [٤٦٤٥] [التحفة : م د ت س ق ١٨١٥٢] [المجتبى : ٤٤٠٢] • أخرجه مسلم (٤١ / ١٩٧٧)

من طريق شعبة به ، وقال الترمذي (١٥٢٣) : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . ونقل احتجاج الشافعي على جواز أخذ تلك الأمور في تلك الأيام بحديث عائشة أن النبي ﷺ كان يبعث بالهدي من المدينة فلا يجتنب شيئاً مما يجتنب منه المحرم .

والحديث قد اختلف في إسناده رفعاً ووقفاً ، وقد صدر مسلم الباب بحديث ابن عيينة الآتي ، وفي آخره : «قيل لسفيان : فإن بعضهم لا يرفعه؟ قال : لكنني أرفعه» . اهـ .

وأخرجه الحاكم (٢٤٥ / ٤) من طريق ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أم سلمة موقوفاً عليها ، وجعله الحاكم شاهداً لحديث مالك ، ثم أخرجه من طريق ابن مهدي عن شعبة عن قتادة قال : «جاء رجل من العتيك فحدث سعيد بن المسيب أن يحيى بن يعمر يقول : من اشترى أضحية في العشر ... قال سعيد : نعم ، فقلت : عمن يا أبا محمد؟ قال : عن أصحاب رسول الله ﷺ» .

• [٤٦٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَضْحِيَ فَلَا يَقْلَمُ أَظْفَارَهُ، وَلَا يَخْلُقُ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ».

قال أبو عبد الرحمن: عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أَكْنِيْمَةَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ: عُمَرُ. وَقِيلَ: عَمْرُو. وَهُوَ مَدَنِيٌّ.

• [٤٦٤٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَثْمَانَ الْأَخْلَافِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَنْ أَرَادَ (الْتَّحَّ) ^(١) فَدَخَلَتْ أَيَّامُ الْعَشْرِ فَلَا

= وهذا - إن صح - يُشكَلُ على المرفوع، فلو أن الحديث عنده مرفوع، لم ينزل به إلى أصحاب رسول الله ﷺ، وقتادة لم يصرح بسماعه له من ابن المسيب. والحديث وإن رواه عن مالك جماعة، إلا أنه لم يكن يحدث به أصحابه، وكان يقول: «ليس من حديثي». اهـ. وقيل: إن الحديث الذي لا يقول به أو لا يذهب إليه يقول فيه: «ليس من حديثي». اهـ. وانظر: «التمهيد» (٢٣٣/١٧) (١٩٤/٢٣)، و«شرح معاني الآثار» (٤/١٨١) فيما بعده، وغيرهما.

والحديث قد أعرض عنه البخاري فلم يخرج له للخلاف الواقع في إسناده.

* [٤٦٤٦] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٥٢] [المجتبى: ٤٤٠٣] • أخرجه مسلم (٤٢/١٩٧٧) في آخر الباب من طريق ابن وهب عن حيوة عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن عمر بن مسلم الجندعي أن ابن المسيب أخبره أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرته، وذكر النبي ﷺ. والليث بن سعد وإن روي عنه الحديث، لكنه لما سئل عنه قال: «قد روي هذا، والناس على خلافه». اهـ. انظر: «التمهيد» (٢٣٥/١٧).

(١) وقع في (م)، (ف): «الحج». وهو ظاهر الخطأ، وقد استظهرنا أن تكون تحرفت من «الشح»، وقد وقع بدلاً منها في «المجتبى»: «أن يضحى». والشح: هو سيلان دماء الهدي والأضاحي، والمراد: ذبح الأضحية. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شح).

(يَأْخُذُ) ^(١) مِنْ شَعْرِهِ وَلَا أَظْفَارِهِ . فَذَكَرْتُهُ لِعِكْرَمَةَ فَقَالَ : أَلَا يَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ؟

- [٤٦٤٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا دَخَلْتَ الْعَشْرَ فَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْحَى فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ ، وَلَا مِنْ بَشَرِهِ شَيْئًا» .

١- مَنْ لَمْ يَجِدِ الْأُضْحِيَّةَ

- [٤٦٤٩] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ - وَذَكَرَ آخَرِينَ - عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْقُتَيْبَانِيِّ ، عَنْ عِيسَى ابْنِ هِلَالِ الصَّدْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ : «أَمِزْتُ بِيَوْمِ الْأُضْحَى عَيْدًا جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ» . فَقَالَ الرَّجُلُ :

(١) في (ف) : «يأخذن» .

* [٤٦٤٧] [المجتبى: ٤٤٠٤] • تفرد به النسائي، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٣٤٤) عن شريك بنحوه مختصراً، وقال في آخره : «فسألت عكرمة قال : أفلا تدع النساء» .

⑤ [٥٨/ب]

* [٤٦٤٨] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٥٢] [المجتبى: ٤٤٠٥] • أخرجه مسلم (٣٩/١٩٧٧) من قال : لكني أرفعه» . اهـ. ، ونقل مثل هذا عن ابن عيينة الحميدي؛ كما في «مسنده» (١/١٤٠) . طريق ابن أبي عمر المكي عن سفیان، وفي آخره : «قيل لسفيان : فإن بعضهم لا يرفعه، قال : لكني أرفعه» . اهـ. ، ونقل مثل هذا عن ابن عيينة الحميدي؛ كما في «مسنده» (١/١٤٠) .

أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةً^(١) (أُنْثَى)^(٢) أَفَأُضْحِي بِهَا؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ ، وَتَقْلَمُ أَظْفَارَكَ ، وَتَقْصُ شَارِبَكَ ، وَتَخْلُقُ عَائَتَكَ ، فَذَلِكَ تَمَامُ ضَحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ» .

٢- ذَبْحُ الْإِمَامِ ضَحِيَّتِهِ فِي الْمُصَلَّى

• [٤٦٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَوْقِدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَذْبَحُ أَوْ يَنْحَرُ^(٣) بِالْمُصَلَّى .

• [٤٦٥١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمْتَانَ الثَّقَلِينِيُّ الْحِرَازِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ يَوْمَ الْأَضْحَى بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : وَقَدْ كَانَ إِذَا لَمْ يَنْحَرْ ذَبَحَ بِالْمُصَلَّى .

(١) منيحة : أصل المنيحة : الشاة يعطيها الرجل غيره ليشرب لبنها ثم يردها عليه ، ثم أصبح يقع على كل شاة . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٧/٢١٣) .

(٢) في (م) فوقها : «ض» ، وفي حاشيتها : صوابه : «أبني» ، وفوقها : «ز ع» ، وما في (م) أشبه بالصواب ، وصحح عليها في (ف) .

* [٤٦٤٩] [التحفة : د س ٨٩٠٩] [المجتبى : ٤٤٠٦] • أخرجه أبو داود (٢٧٨٩) ، وأحمد

(١٦٩/٢) ، وصححه ابن حبان (٥٩١٤) ، والحاكم (٢٢٣/٤) ، وأخرجه البزار في «مسنده»

(٤٢٩/٦) ، وليس له سوى هذا الإسناد ، وعيسى بن هلال ليس بحجة ، ولم يوثق توثيقاً معتبراً .

(٣) ينحر : يطعن البعير في موضع نحره حيث يبدو الخلقوم من أعلى الصدر . (انظر : لسان العرب ، مادة : نحر) .

* [٤٦٥٠] [التحفة : خ س ٨٢٦١] [المجتبى : ٤٤٠٧] • أخرجه البخاري (٩٨٢ ، ٥٥٥٢) .

* [٤٦٥١] [التحفة : س ٧٧١٩] [المجتبى : ٤٤٠٨]

٣- ذَبْحُ النَّاسِ

- [٤٦٥٢] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: شَهِدْتُ أَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ رَأَى غَنَمًا قَدْ ذُبِحَتْ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبِحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ شَاةَ مَكَائِهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبِحَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

٤- مَا يُتَهَيَّأُ عَنْهُ مِنَ الْأَضَاحِي

العَوْرَاءُ

- [٤٦٥٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَّاكِ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزٍ مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ قَالَ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: حَدِّثْنِي مَا تَهَيَّأُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِي، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَيَدِي أَفْصَرُ مِنْ يَدِهِ - قَالَ: «أَرْبَعٌ لَا يَجُزْنَ: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ (ظَلْعُهَا)»^(١)، وَ(الْكَسِيرُ)^(٢) الَّتِي لَا تُنْقِي^(٣). قُلْتُ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرُونِ نَقْصٌ

* [٤٦٥٢] [التحفة: خ م س ق ٣٢٥١] [المجتبى: ٤٤٠٩] • أخرجه البخاري (٩٨٥، ٥٥٦٢، ٦٦٧٤، ٧٤٠٠، ٥٥٠٠)، ومسلم (١٩٦٠)

وسياقي من وجه آخر عن الأسود برقم (٤٦٧٩)، وبنفس الإسناد والمتن برقم (٧٨١٣).
(١) في (ف): «ضلعها»، وهو تصحيف. ومعنى ظلعها: عرجها. (انظر: تحفة الأحوذى) (٦٧/٥).
(٢) في (ف): «الكسيرة».
(٣) تنقي: ما بقي لها مخ من غاية الضعف والهزل. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٥/٧).

وَأَنْ يَكُونَ فِي السُّنَنِ نَقْصٌ ، قَالَ : مَا كَرِهْتَهُ فَدَعُهُ ، وَلَا تُحَرِّمُهُ عَلَيَّ أَحَدٌ .

* [٤٦٥٣] [التحفة : دت س ق ١٧٩٠] [المجتبى : ٤٤١٠] • أخرجه أبو داود (٢٨٠٢) ، والترمذي

(١٤٩٧) وقال : « هذا حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن فيروز عن

البراء ، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم » . اهـ .

ونقل الترمذي أيضًا - كما في «العلل الكبير» (٢/٦٤٥) - عن البخاري قوله : « ولا أعرف

لعبيد حديثًا مسندًا غير هذا » . اهـ .

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٩٢٢) ويوب عليه : ذكر الخبر المدحض قول من زعم

أن عبيد بن فيروز لم يسمع هذا الخبر من البراء .

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (١/٤٦٧) وقال : « هذا حديث صحيح ولم يخرجاه لقلّة

روايات سليمان بن عبد الرحمن ، وقد أظهر علي بن المديني فضائله وإتقانه . . . » . اهـ . وأشار

إليه في موضع آخر من «المستدرک» (٤/٢٢٣) وصرح بإخراج مسلم له ثم قال : « وهو فيما

أخذ على مسلم لاختلاف الناقلين فيه . . . » . اهـ . كذا قال ، ولم يخرج مسلم ، وانظر

«التلخيص الحبير» (٤/١٤٠) ، وقد تعقبه الذهبي بقوله : « كيف تقول هذا؟! » . اهـ . ونقل

البيهقي في «الكبرى» (٩/٢٧٤) قول علي بن المديني : « سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من

عبيد بن فيروز » . اهـ . ثم رواه من طريق عثمان بن عمر ، ثنا ليث بن سعد ، ثنا سليمان بن

عبد الرحمن ، عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية ، عن عبيد بن فيروز قال : سألت

البراء . . . وحكى مراجعة عثمان بن عمر لثيب وشعبة فيه ، وبقاء كل منهما على ما حدث به .

قال البيهقي : « كذا رواه عثمان بن عمر عن الليث ، ثم رواه من طريق يحيى بن عبد الله بن

بكير عن الليث عن سليمان عن عبيد بن فيروز . . . » ، قال : « وكذا رواه أبو الوليد الطيالسي

عن الليث لم يذكر القاسم في إسناده ، وكذلك رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج عن

سليمان بن عبد الرحمن ، وذكر شعبة سماع سليمان من عبيد بن فيروز ، وفيما بلغني عن

أبي عيسى الترمذي عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه كان يميل إلى تصحيح رواية شعبة

ولا يرضى رواية عثمان بن عمر » . اهـ .

وكذا ذهب ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/١٦٦-١٦٧) إلى وهم عثمان بن عمر في هذه الرواية . =

٥- العزجاء

- [٤٦٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَأَبُو الْوَلِيدِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: حَدَّثَنِي مَا كَرِهَ، أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِي. قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ - وَيَدُهُ أَقْصَرُ مِنْ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَرْبَعٌ لَا تُجْزَى فِي الْأَضَاحِي: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَزْجَاءُ الْبَيِّنُ (ظَلْعُهَا)»^(١)، وَ(الْكَسِيرُ)^(٢) الَّتِي لَا تُنْقِي». قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْقُرُونِ وَالْأُذُنِ. قَالَ: فَمَا كَرِهَتْ مِنْهُ فَدَعَاهُ، وَلَا تَحَرَّمَهُ عَلَى أَحَدٍ.

٦- العجفاء

- [٤٦٥٥] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ (ابْنِ)^(٣) وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ

= وسليمان بن عبد الرحمن وهو الدمشقي الكبير، قال الإمام أحمد: «ما أحسن حديثه عن البراء في الضحايا». اهـ.

وقال الحاكم أبو عبد الله: «صاحب حديث الأضحية، كبير السن والمحل». اهـ. وقد وثقه جماعة.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/١٢). وانظر ما سيأتي برقم (٤٦٥٥)

(١) في (ف): «ضلعها»، وهو تصحيف.

(٢) في (ف): «الكسيرة».

* [٤٦٥٤] [التحفة: د ت س ق ١٧٩٠] [المجتبى: ٤٤١١] • تقدم في الذي قبله، وفيه هنا تصريح

سليمان بسماعه من عبيد بن فيروز.

(٣) ليس في (م)، (ف)، وضرب في موضعها من (ف)، والصواب إثباتها. انظر: «التحفة»،

و«المجتبى».

الْحَارِثُ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ - وَذَكَرَ آخَرَ وَقَدَّمَهُ - أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ - وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يُشِيرُ بِأَصْبُعِهِ يَقُولُ : (لَا يَجُوزُ مِنَ الضَّحَايَا : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا ، وَالْعَرَجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي) .

٧- الْمُقَابَلَةُ وَهِيَ مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا

• [٤٦٥٦] [التحفة : دت س ق ١٧٩٠] [المجتبى : ٤٤١٢] • تقدم في الحديثين قبله من طريق شعبة ، عن سليمان به ، بنحوه ، وأخرجه أحمد (٣٠١/٤) من طريق مالك عن عمرو بن الحارث عن عبيد بن فيروز بنحوه ، ولم يذكر سليمان بن عبد الرحمن .

وخالف عثمان بن عمر في هذا ، فرواه عن الليث وزاد القاسم بين سليمان وعبيد بن فيروز . وذكر البخاري - كما في «العلل الكبير» (٦٤٥/٢) - أن ابن المديني كان يذهب إلى أن حديث عثمان بن عمر أصح ، إلا أن البخاري صرح بمخالفة ابن المديني في هذا ، ورجح رواية من رواه عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء . وانظر التعليق على الحديث قبل الماضي .

(١) في (م) ، (ف) : «عبد الرحمن» ، وهو خطأ ، انظر : «التحفة» ، «المجتبى» .
(٢) نستشف العين والأذن : نبحت عنها وتأمل في حالها لثلا يكون فيها عيب . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢١٦/٧) .

وَلَا مُدَابِرَةَ وَلَا (بِتْرَاء) ^(١) وَلَا خِرْقَاءَ .

٨- الْمُدَابِرَةُ وَهِيَ مَا قُطِعَ مِنْ (مُؤَخَّرِ الْأُذُنِ) ^(٢)

• [٤٦٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ - قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَكَانَ رَجُلٌ صَدَقٍ - عَنْ عَلِيِّ قَالَ : أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ ، وَأَنْ لَا نُصَحِّي بِعَوْرَاءَ وَلَا مُقَابِلَةَ وَلَا مُدَابِرَةَ وَلَا شِرْقَاءَ وَلَا خِرْقَاءَ .

(١) في حاشية (م) : «صوابه : شرقاء» . والبراء : مقطوعة الذيل . انظر : حاشية السندي على النسائي (٢١٦/٧) .

* [٤٦٥٦] [التحفة : د ت س ق ١٠١٢٥] [المجتبى : ٤٤١٣] • أخرجه أبو داود (٢٨٠٥) ، والترمذي (١٤٩٨) وقال : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وقال الدارقطني في «علله» (٢٣٨/٣) : «رواه إسرائيل وزهير وزياد بن خيثمة ويونس بن أبي إسحاق وشريك وأبوبكر ابن عياش وعلي بن صالح وحديج بن معاوية وغيرهم عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان عن علي ، ولم يسمع هذا الحديث أبو إسحاق من شريح ، حدث به أبو كامل مظفر بن مدرك ، عن قيس بن الربيع قال : (قلت لأبي إسحاق سمعته من شريح قال : حدثني ابن أشوع عنه) . ورواه الجراح بن الضحاك عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أشوع ، عن شريح بن النعمان ، عن علي مرفوعاً ، وكذلك رواه قيس بن الربيع عن ابن أشوع سمعه منه مرفوعاً ، ورواه الثوري عن ابن أشوع ، عن شريح ، عن علي موقوفاً ويشبه أن يكون القول قول الثوري . والله أعلم» . اهـ . وقال الحاكم في «المستدرک» (٢٤٩/٤) : «هذا حديث صحيح أسانيد كلها ولم يخرجاه ، وأظنه لزيادة ذكرها قيس بن الربيع عن أبي إسحاق على أنها لم يحتج بقيس» . اهـ . وساق الحكاية السابقة عن أبي كامل . وانظر ما سيأتي برقم (٤٦٥٩) .

(٢) في (ف) : «طرف أذنهما» .

* [٤٦٥٧] [التحفة : د ت س ق ١٠١٢٥] [المجتبى : ٤٤١٤] • انظر التعليق السابق ، وقد نقل الحافظ =

٩- الْخَرْقَاءُ وَهِيَ الَّتِي تَخْرِقُ أُذُنَهَا السَّمَةُ^(١)

- [٤٦٥٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحٍ (الْمِصْبِصِيُّ)^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ الثُّعْمَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضْحَى بِمُدَابِرَةٍ أَوْ مُقَابِلَةٍ أَوْ شَرْقَاءٍ أَوْ خَرْقَاءٍ أَوْ جَدْعَاءٍ^(٣) .

١٠- الشَّرْقَاءُ وَهِيَ مَثْقُوبَةُ الْأُذُنِ

- [٤٦٥٩] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ الثُّعْمَانَ ، عَنْ عَلِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يُضْحَى بِمُدَابِرَةٍ وَلَا مُقَابِلَةٍ وَلَا شَرْقَاءٍ وَلَا خَرْقَاءٍ وَلَا عَوْرَاءٍ»^(٤) .

= ابن حجر في «تهذيبه» (٤/٣٣٠) عن البخاري قوله : «لم يثبت رفعه» . اهـ . وشريح شبيهه بالمجهول ، كما قاله أبو حاتم .

وانظر ماسيأتي برقم (٤٦٥٩) .

(١) السمة : العلامة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سوم) .

(٢) في حاشية (م) : «لا بأس به ، قاله النسائي» .

(٣) جدعاء : مقطوعة الأنف أو الأذن أو الشفة وهي بالأنف أخص . (انظر : النهاية في غريب

الحديث ، مادة : جدع) .

* [٤٦٥٨] [التحفة : دت س ق ١٠١٢٥] [المجتبى : ٤٤١٥]

(٤) سبق في الأحاديث الثلاثة السابقة .

* [٤٦٥٩] [التحفة : دت س ق ١٠١٢٥] [المجتبى : ٤٤١٦]

- [٤٦٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ سَلْمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ (حُجِيَّةَ) ^(١) بَنَ عَدِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ.

١١- الْعَضْبَاءُ ^(٢)

- [٤٦٦١] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، وَهُوَ: ابْنُ حَبِيبٍ، عَنْ (شُعْبَةَ) ^(٣)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ (جُرِّيِّ) ^(٤) بَنِ كَلْبِ بْنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضْحَى بِأَعْضَبِ الْقُرُونِ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: نَعَمْ، الْأَعْضَبُ: النُّصْفُ فَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

(١) في (ف): «حجبة» وهو تصحيف، انظر «التحفة» و«المجتبى».

* [٤٦٦٠] [التحفة: ت س ق ١٠٠٦٤] [المجتبى: ٤٤١٧] • أخرجه الترمذي (١٤٩٨)، وصححه ابن خزيمة (٢٩١٤)، وابن حبان (٥٩٢٠)، والحاكم (٢٥٠/٤) وقال: «لم يحتج بحجية بن عدي، وهو من كبار أصحاب علي». اهـ.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٢١/٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٥١/٩). وقال البزار: «هذا الحديث قد رواه غير واحد عن سلمة بن كهيل عن حجية بن علي...». اهـ. وحجية بن عدي قال أبو حاتم: «شيخ لا يحتج بحديثه، شبيه بالمجهول». اهـ.

(٢) العضباء: مكسورة القرن. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عضب).

(٣) في (م)، (ف): «سعيد»، وهو خطأ، انظر: «التحفة»، «المجتبى».

(٤) في (م)، (ف): «حرب» وهو تصحيف، انظر «التحفة»، و«المجتبى».

* [٤٦٦١] [التحفة: د ت س ق ١٠٠٣١] [المجتبى: ٤٤١٨] • أخرجه أبو داود (٢٨٠٥)، والترمذي (١٥٠٤)، وصححه ابن خزيمة (٢٩١٣) والحاكم (٢٢٤/٤) من طرق عن قتادة بنحوه.

=

١٢- الْمُسِنَّةُ^(١) وَالْجَدْعَةُ^(٢)

• [٤٦٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، وَهُوَ: ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ الْحَرَائِيُّ وَأَبُو جَعْفَرِ بْنِ ثُمَيْلِ الثَّمِيلِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ تَعْسَرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَدْعَةً مِنَ الضَّأْنِ».

• [٤٦٦٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ عَنَمًا يَفْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ،

= وجرى بن كليب هو السدوسي، تفرد عنه قتادة، وقد جهله ابن المديني، وقال أبو حاتم: «شيخ لا يحتج بحديثه». اهـ.

وقال البزار في «مسنده» (٣/٩٥-٩٧) بعد أن ذكر الحديث وحديثاً آخر معه: «ولانعلم روى قتادة عن جرير بن كليب عن علي إلا هذين الحديثين». اهـ.

(١) المسنة: هي الكبيرة بالسن، فمن الإبل التي تمت لها خمس سنين ودخلت في السادسة، ومن البقر التي تمت لها ستان ودخلت في الثالثة، ومن الضأن والمعز ما تمت لها سنة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/٣٥٢).

(٢) الجدعة: الشابة من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جذع).

* [٤٦٦٢] [التحفة: م د س ق ٢٧١٥] [المجتبى: ٤٤١٩] • أخرجه مسلم (١٩٦٣) وغيره، وقد صدر به الباب، وفيه عنعنة أبي الزبير، لكن أردفه مسلم بحديث ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «صلى بنا النبي ﷺ يوم النحر بالمدينة... فأمر النبي من كان نحر قبله أن يعيد بنحر آخر...». فكان القصة عنده واحدة؛ فحمل المعنعن على المسموع، والله تعالى أعلم.

فَبَقِيَ عَتُودٌ^(١)، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «(ضَحِي) بِه أَنْتَ».

١٣- الْجَدْعَةُ مِنَ الضَّانِ

• [٤٦٦٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ دُرْسْتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ: (الْقَتَادُ)^(٣)، وَاسْمُهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَصَارَتْ لِي جَدْعَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَارَتْ لِي جَدْعَةٌ. فَقَالَ: «(ضَحِي) بِهَا».

• [٤٦٦٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ أَضْحَايَا، فَأَصَابَتْني جَدْعَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) عتود: الجمل الذي قوي على الرعي واستقل بنفسه عن الأم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢١٨/٧).

(٢) كذا في (م)، (ف) بإثبات الياء، وهو لغة، وفوقها في (ف): «ض»، وبحاشيتها: «ضح»، وضيع عليها.

* [٤٦٦٣] [التحفة: خ م ت س ق ٩٩٥٥] [المجتبى: ٤٤٢٠] • أخرجه البخاري (٢٣٠٠)، (٥٥٥٥، ٢٥٠٠)، ومسلم (١٩٦٥).

(٣) تصحفت في (ف) إلى: «القتاد». بناء بعد القاف.

* [٤٦٦٤] [التحفة: خ م ت س ق ٩٩١٠] [المجتبى: ٤٤٢١] • أخرجه البخاري (٥٥٤٧)، ومسلم (١٩٦٥).

أَصَابَتْني جَدْعَةٌ . فَقَالَ : «(ضَحِي)» ^(١) بِهَا .

• [٤٦٦٦] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : ضَحَيْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجِدَاعٍ مِنَ الضَّانِ .

• [٤٦٦٧] أَخْبَرَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ فِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ الْأُضْحَى ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَشْتَرِي مِنَّا الْمُسِنَّةَ (بِالْجَدْعَيْنِ) ^(٢) وَالثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ لَنَا رَجُلٌ مِنْ مَرْيَتَهُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، حَضَرَ هَذَا الْيَوْمَ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَطْلُبُ الْمُسِنَّةَ (بِالْجَدْعَتَيْنِ) ^(٣) وَالثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْجَدْعَ يُوفِي وَمَا يُوفِي مِنْهُ النَّثِيُّ» ^(٤) .

(١) كذا في (م) ، (ف) بإثبات الباء ، وهو لغة كما سبق .

* [٤٦٦٥] [التحفة : خ م ت س ٩٩١٠] [المجتبى : ٤٤٢٢]

* [٤٦٦٦] [التحفة : س ٩٩٦٩] [المجتبى : ٤٤٢٣] • أخرجه ابن حبان (٢٢٥/١٣) ، وذكره

الطبراني في «الأوسط» (٢٩٣/٣) . وقال الحافظ في «الفتح» (١٥/١٠) : «إسناده قوي» . اهـ .

وقال البيهقي في «الكبرى» (٢٧٠/٩) : «ورواه وكيع وابن وهب ، عن أسامة بن زيد

الليثي عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني قال : سألت سعيد بن المسيب عن الجدع من

الضأن فقال : ضح به» . اهـ .

(٢) كذا في (م) ، (ف) .

(٣) كذا في (م) وفوقها : «ح» ، وصحح فوقها في (ف) ، وفي حاشية (م) : «بالجدعين» ،

وفوقها : «عز» .

(٤) الثني : من الغنم ما دخل في السنة الثالثة ، ومن البقر كذلك ، ومن الإبل في السادسة . (انظر :

عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٥٣/٧) .

* [٤٦٦٧] [التحفة : س ١٥٦٦٤] [المجتبى : ٤٤٢٤] • أخرجه أبو داود (٢٧٩٩) من طريق الثوري

عن عاصم .

- [٤٦٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْأَضْحَى يَوْمَئِذٍ ، نُعْطِي الْجَدْعَيْنِ بِالنَّيْتَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْجَدْعَةَ تُعْزَى مَا تُعْزَى مِنْهُ النَّيْتَةُ» .

١٤ - الْكَبْشُ

- [٤٦٦٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، (عَنْ) ^(١) عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَحِّي بِكَبْشَيْنِ ، قَالَ أَنَسٌ : وَأَنَا أُصَحِّي بِكَبْشَيْنِ .
- [٤٦٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ خَالِدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ^(٢) .

= وقال الحاكم (٢٢٦/٤) : «هذا حديث مختلف فيه عن عاصم بن كليب وهو مما لم يخرجاه - كذا - الشيخان ~~وهذا~~ وقد اشترطت لنفسي الاحتجاج به ، والحديث عندي صحيح بعد أن أجمعوا على ذكر الصحابي فيه ، ثم ساءه إمام الصنعة سفيان بن سعيد الثوري ~~«المتنبه»~~ . اهـ . يعني سمّاه : مجاشع بن مسعود السلمي ، ورواه شعبة ولم يسمه . وذكر ابن حزم في «المحلى» (٣٦٧/٧) أنه في غاية الصحة ؛ يعني : حديث مجاشع بن مسعود .

* [٤٦٦٨] [التحفة : من ١٥٦٦٤] [المجتبى : ٤٤٢٥]

(١) في (م) ، (ف) : «بن» ، وهو تحريف ، انظر «التحفة» ، و«المجتبى» .

* [٤٦٦٩] [التحفة : من ١٠٠٩] [المجتبى : ٤٤٢٦] • أخرجه البخاري (٥٥٥٣) ، وأحمد (٣/١٠١ ، ٢٨١) من طريق عبد العزيز بنحوه .

(٢) أملحين : ث . أملح ، وهو : الذي بياضه أكثر من سواده ، وقيل : الخالص البياض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ملح) .

* [٤٦٧٠] [التحفة : من ٣٩٨] [المجتبى : ٤٤٢٧] • أخرجه أحمد (٣/١٧٨) من وجه آخر عن حميد به .

• [٤٦٧١] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَكَبَشِينَ أُمَّلَحِينَ) أَفْرَنِينَ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا^(١).

• [٤٦٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى، وَانْكَفَأَ إِلَى كَبَشِينَ أُمَّلَحِينَ، فَذَبَحَهُمَا. مُخْتَصِرٌ^(٢).

• [٤٦٧٣] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ - كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - إِلَى كَبَشِينَ أُمَّلَحِينَ، فَذَبَحَهُمَا يَوْمَ النَّحْرِ، وَإِلَى (جُرَيْعَةٍ)^(٣) مِنَ الْعَنَمِ، فَفَسَمَهَا بَيْنَنَا. مُخْتَصِرٌ.

(١) صفاحهما: ج. صَفْحَةٌ، وهي: جانب الرقبة. (انظر: لسان العرب، مادة: صفح) .

* [٤٦٧١] [التحفة: خ م ت س ١٤٢٧] [المجتبى: ٤٤٢٨] • أخرجه البخاري (٥٥٦٥)، ومسلم (١٩٦٦) عن قتبية به .

وسياتي من وجه آخر عن قتادة برقم (٤٦٩٩) (٤٧٠١) .

(٢) تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (١٩٧٣)، وسياتي من وجه آخر عن أيوب برقم (٤٦٨٢) .

* [٤٦٧٢] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٥] [المجتبى: ٤٤٢٩]

(٣) كذا بالزاي في (ف) وصرح عليها، وصوبه في حاشية (م) ووقع في أصل (م): «جذيعه» بالذال، وكتب بحاشية (ف): «كذا وقع عند...»؛ يشير إلى وقوعها بالذال في بعض النسخ، وصرح به السندي في حاشيته على «المجتبى» (٧/٢٢٠) . ومعنى الجذيعه: القطعة من الغنم . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جزع) .

* [٤٦٧٣] [التحفة: خ م س ١١٦٨٢-م ت س ١١٦٨٣] [المجتبى: ٤٤٣٠] • أخرجه مسلم

(١٦٧٩/٣٠) - في غير بابيه - مطولاً وفيه قصة، بعد أن أخرجه من طريق أيوب عن ابن سيرين =

- [٤٦٧٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْأَشَجِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٌ ^(١) يَمْشِي فِي سَوَادٍ ، وَيَأْكُلُ فِي سَوَادٍ ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ .
- [٤٦٧٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعٍ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَلْدِيجٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْعَلُ فِي قَسَمِ الْعَنَائِمِ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بِبَعِيرٍ .

== بدون هذه العبارة، وهي وهم من ابن عون، كما قاله الدارقطني في «العلل» (١٥٦/٧)، وذكره الخطيب في «الفصل للوصل» (٧٤٧/٢).

والحديث سبق من وجه آخر عن ابن عون برقم (٤٢٨٢) (٤٢٨٣) بطرف آخر منه، وسيأتي كذلك برقم (٦٠٢٩)، وسبق أيضًا من وجه آخر عن ابن سيرين برقم (٤٢٨٤)، وسيأتي كذلك برقم (٤٦٩٥) بطرف آخر منه.

(١) فحيل: كامل الخلق لم تقطع أنثياه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٢١/٧).

* [٤٦٧٤] [التحفة: دت س ق ٤٢٩٧] [المجتبى: ٤٤٣١] • أخرجه أبو داود (٢٧٩٦)، والترمذي

(١٤٩٦)، وابن ماجه (٣١٢٨)، وصححه ابن حبان (٥٩٠٢)، والحاكم (٢٢٨/٤) من طرق

عن حفص به. وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حفص». اهـ.

ونقل في «العلل الكبير» (٦٤٣/٢) عن البخاري: «هذا حديث حفص بن غياث، لا أعلم أحدًا رواه غيره، وحفص هو من أصحابهم كتابًا. قلت له: محمد بن علي أدرك أبا سعيد الخدري؟ قال: ليس بعجب». اهـ.

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٢٠٥/٣): «هذا حديث غريب من حديث جعفر عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، لم نكتبه إلا من حديث حفص». اهـ.

وهذا الحديث من أغرب ما روئى حفص، حتى إنه ليعرف به، انظر كتاب: «المحدث الفاصل» (٢١٥/١)، و«الرحلة في طلب الحديث» (١٦١/١).

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْبَرُ عِلْمِي أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، وَحَدَّثَنِي بِهِ سُفْيَانُ عَنْهُ.

• [٤٦٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ بْنِ عَزْوَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَلْبَاءِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ النَّحْرُ، فَأَشْتَرَكُنَا فِي الْبُعِيرِ عَنْ عَشْرَةٍ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ^(١).

١٥- مَا تُجْزَى عَنْهُ الْبَقْرَةُ فِي الضَّحَايَا

• [٤٦٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ

* [٤٦٧٥] [التحفة: ع ٣٥٦١] [المجتبى: ٤٤٣٢] • أخرجه البخاري (٢٥٠٧، ٥٥٠٣ -

وأخرى)، ومسلم (٢٠/٢١)، والترمذي (١٤٩١)، ورواية النسائي مختصرة.
قال ابن حجر في «الفتح» (٦٣٢/٩): «أخرجه أحمد عن غندر فيين أن القدر الذي كان يشك شعبة في ساعه له من سعيد بن مسروق هو قوله: «وجعل عشرًا من الشاء ببعير» قلت: ولهذا النكتة اقتصر البخاري من الحديث من رواية شعبة هذه على ما عدا قصة تعديل العشر شياء بالبعير، إذ هو المحقق من السماع». اهـ.

ويأتي من طرق عن سعيد بن مسروق برقم: (٤٦٨٧)، (٤٦٨٨)، (٤٦٩٣). (٥٠٠٢).
(١) هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة» عن محمد بن عبدالعزيز وإنما ذكره عن إسحاق بن إبراهيم وقد سبق برقم (٤٣١٥)، كما عزا حديث محمد بن عبدالعزيز هذا بإسناده إلى ابن ماجه، وليس فيه، والله أعلم.

* [٤٦٧٦] [التحفة: ت س ق ٦١٥٨] [المجتبى: ٤٤٣٣] • أخرجه الترمذي (١٥٠١) وقال:

«حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الفضل بن موسى». اهـ. وصححه ابن خزيمة (٢٩٠٨)، وابن حبان (٤٠٠٧)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١١٤/٨).

جَابِرٌ قَالَ : كُنَّا نَتَمَتَّعُ ^(١) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَذْبُحُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةِ ؛ نَشْتَرِكُ فِيهَا ^(٢) .

١٦- ذَبْحُ الضَّحِيَّةِ قَبْلَ الْإِمَامِ

- [٤٦٧٨] أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ يَحْيَى . (ح) وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ ، أَنَّهُ ذَبَحَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ ، قَالَ : عِنْدِي عَنَاقٌ ^(٣) جَدَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُسْتَيْنٍ . قَالَ : «اذْبُحْهَا» .
فِي حَدِيثِ عُيَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَحِدُ إِلَّا جَدَعَةً . فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْبُحَ .

١٧- الذَّبْحُ قَبْلَ الصَّلَاةِ

- [٤٦٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ،

(١) نتمتع : هو الاعتمار في أشهر الحج ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في تلك السنة .
(انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٣٣/٣) .
(٢) تقدم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان أيضًا برقم (٤٣١٢) .

* [٤٦٧٧] [التحفة : م دس ٢٤٣٥] [المجتبى : ٤٤٣٤]

(٣) عناق : بفتح العين : الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنق) .

* [٤٦٧٨] [التحفة : س ١١٧٢٢] [المجتبى : ٤٤٣٨] • أخرجه أحمد (٤٦٦/٣) . وقال الدارقطني في

«علله» (٢٤/٦) : «يرويه يحيى بن سعيد ، عن بشير ، حدث به معن بن عيسى ، وأبو علي الحنفي ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير ، عن أبي بردة بن نيار . وخالفها ابن وهب والقعنبي عن مالك ، فقالوا : عن يحيى ، عن بشير أن أبا بردة . وكذلك قال حماد بن سلمة وحماد بن زيد ، وابن عيينة ، ويحيى ، وهو المحفوظ» . اهـ .

وسياتي من طريق الشعبي عن البراء عن أبي بردة في «الصحيحين» بزيادة في لفظه ، وسياتي

برقم : (٤٦٨١)

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: ضَحَيْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْحَى ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا النَّاسُ قَدْ دَبَّحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ دَبَّحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، قَالَ: «مَنْ دَبَّحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَدْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَدْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَدْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ»^(١).

• [٤٦٨٠] أَخْبَرَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، فَذَكَرَ أَحَدُهُمَا مَا لَمْ يَذْكُرِ الْآخَرُ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى فَقَالَ: «مَنْ (وَجَّهَ)^(٢) قِبَلْتَنَا وَصَلَّى صَلَاتِنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَلَا يَدْبَحْ حَتَّى يُصَلِّيَ». فَقَامَ خَالِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَجَلْتُ نُسُكِي لِأَطْعَمَ أَهْلِي وَأَهْلَ دَارِي - أَوْ أَهْلِي وَجِيرَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعِدْ دَبْحًا أُخْرَى». قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَتَاقَ لَبْنٍ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. قَالَ: «ادْبَحْهَا فَإِنَّهَا خَيْرٌ (نَسِيكَتِكَ)^(٣)، وَلَا تَقْضِي جَدْعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»^(٤).

(١) هذا الحديث بهذا الإسناد عن قتيبة عزاه المزي في «التحفة» - أيضا - إلى كتاب النعوت، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا.

* [٤٦٧٩] [التحفة: خ م س ق ٣٢٥١] [المجتبى: ٤٤٣٩] • أخرجه البخاري (٥٥٠٠)، ومسلم (٢/١٩٦٠) عن قتيبة بنحوه، وهو متفق عليه من أوجه أخرى عن الأسود، ويأتي برقم (٧٨١٣).

(٢) في (م): «وجد»، وهو خطأ، والمثبت من (ف).

(٣) في (م): «نسيكتك»، والمثبت من (ف). ومعنى نسيكتك: ذبيحتك. انظر: حاشية السندي على النسائي (٧/٢٢٢).

(٤) تقدم من وجه آخر عن الشعبي برقم (١٩٤٢).

* [٤٦٨٠] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩] [المجتبى: ٤٤٣٥]

• [٤٦٨١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَتَسَكَتَ تَسَكَّنَا فَقَدْ أَصَابَ التُّسْكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَاةٌ لَحْمٍ». فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، عَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ؛ فَتَعَجَّلْتُ فَأَكَلْتُ وَأَطَعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٍ». قَالَ: (فَإِنَّ) ^(١) عِنْدِي (عِتَاقًا) ^(٢) جَدَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَهَلْ تُجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تُجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

• [٤٦٨٢] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: «مَنْ كَانَ ذُبْحَ قَبْلِ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ هَنَةً ^(٣) مِنْ جِيرَانِهِ، كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَدَقَهُ. فَقَالَ: عِنْدِي جَدَعَةٌ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَا أَدْرِي أَبْلَعْتُ رُخْصَتَهُ مِنْ سِوَاهُ أَمْ

(١) في (ف): «فإني»، وكتب فوقها: «ن»، وصحح عليها.

(٢) في (ف): «عناق» بغير ألف آخرها.

* [٤٦٨١] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩] [المجتبى: ٤٤٣٦] • أخرجه البخاري (٩٥٥)، ومسلم

(١٩٦١) (٧) من طريق منصور بنحوه.

(٣) هنة: حاجة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١١٦/١٣).

لا، ثُمَّ انْكَمَأَ^(١) إِلَى كَبْشَيْنٍ فَذَبَحَهُمَا^(٢).

١٨- إِبَاحَةُ الذَّبْحِ بِالْمَرْوَةِ

- [٤٦٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّهُ صَادَ أَرْبَعِينَ، فَلَمْ يَجِدْ حَدِيدَةَ يَذْبَحُهَا بِهَا؛ فَذَكَّاهُمَا^(٣) (بِمَرْوَةٍ)^(٤) فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اضْطَدْتُ أَرْبَعِينَ، فَلَمْ أَجِدْ حَدِيدَةَ أَذْكِيهَمَا (بِهَا)^(٥)؛ فَذَكَّيْتُهُمَا بِمَرْوَةٍ، أَفَأَكُلُ؟ قَالَ: «كُلْ».

(١) انْكَمَأَ: مال ورجع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كفا).

(٢) تقدم من وجه آخر عن أيوب مختصراً برقم (١٩٧٣) (٤٦٧٢)، والحديث عزاه الحافظ المزني في «التحفة» - أيضاً - إلى كتاب الصلاة، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا هناك، والله أعلم.

* [٤٦٨٢] [التحفة: خ م س ق ١٤٥٥] [المجتبى: ٤٤٣٧]

(٣) ذَكَّاهُمَا: فذبحهما. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ذكا).

(٤) في حاشية (م): «بمروة: بحجر».

(٥) في (م): «به».

* [٤٦٨٣] [التحفة: د س ق ١١٢٢٤] [المجتبى: ٤٤٤٠] • أخرجه أبو داود (٢٨٢٢)، وابن ماجه

(٣٢٤٤)، وأحمد (٤٧١/٣)، وصححه ابن حبان (٥٨٨٧)، والحاكم (٢٣٥/٤) وقال:

«هذا حديث صحيح على شرط مسلم مع الاختلاف فيه على الشعبي». اهـ.

وقال الترمذي عقب حديث رقم (١٤٧٢): «وقد اختلف أصحاب الشعبي في رواية هذا

الحديث». اهـ. ثم ذكر أوجه الاختلاف فيه.

ونقل أيضاً في «العلل الكبير» عن البخاري - بعد أن ذكر الحديث من طريق الشعبي عن

جابر - قوله: «حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ، وحديث محمد بن صفوان أصح». اهـ.

وسياتي من وجه آخر عن داود بن قيس مقروناً بعاصم بن بهدلة برقم (٥٠١٨).

• [٤٦٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : سَمِعْتُ حَاضِرَ بْنَ الْمُهَاجِرِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ ذُنْبًا نَيْبٍ فِي شَاةٍ، فَذَبَحُوهَا بِمَزْوَةَ، فَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِهَا.

١٩- إِبَاحَةُ الدَّبْحِ بِالْعُودِ

• [٤٦٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ قَطْرِيٍّ، وَاسْمُهُ : مُرِيٌّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي فَيَأْخُذُ الصَّيْدَ، فَلَا أَجِدُ مَا أَذْبَحُهُ بِهِ، (فَأَذْبَحُهُ) ^(١) بِالْمَزْوَةِ وَالْعَصَا. قَالَ : (أَهْرِقِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ).

* [٤٦٨٤] [التحفة: س ق ٣٧١٨] [المجتبى: ٤٤٤١] • أخرجه ابن ماجه (٣١٧٦)، وأحمد (١٨٣/٥)، وصححه ابن حبان (٥٨٨٥) والحاكم (١١٤/٤) من طرق عن محمد بن جعفر به، وحاضر بن المهاجر مجهول، قاله أبو حاتم، ولا يعرف إلا من خلال هذا الحديث. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٦٩١).
(١) في (ف): «أفأذبحه».

* [٤٦٨٥] [التحفة: د س ق ٩٨٧٥] [المجتبى: ٤٤٤٢] • أخرجه أبو داود (٢٨٢٤)، وابن ماجه (٣١٧٧)، وأحمد (٤/٢٥٦، ٢٥٨، ٣٧٧)، وصححه الحاكم (٤/٢٤٠) من طرق عن سيناك به. قال الحافظ في «التلخيص» (٤/١٣٥): «ومداره على سيناك بن حرب، عن مري بن قطري». اهـ.

وقال ابن حزم في «المحلل» (٧/٤٥٢): «هذا خبر ساقط؛ لأنه عن سيناك بن حرب وهو يقبل التلقين عن مري بن قطري وهو مجهول». اهـ.

• [٤٦٨٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ - فَلَقِيْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَحَدَّثَنِي^(١) - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَاقَةٌ تَزْعَى فِي قَبْلِ أَحَدٍ، فَعَرِضَ لَهَا فَتَحَرَّهَا بَوْتِدٍ، فَقُلْتُ لَزَيْدٍ: وَتَدٌ مِنْ خَسْبٍ أَوْ حَدِيدٍ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِنْ خَسْبٍ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

٢٠- النَّهْيُ عَنِ الدَّبْحِ بِالظَّفْرِ

• [٤٦٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (عُمَرَ) (٢) بْنِ

= وقال الذهبي في «الميزان» (٨٤٤٨): «مري بن قطري عن عدي بن حاتم لا يعرف، تفرد عنه سماك بن حرب». اهـ. وانظر «تهذيب التهذيب» (٩٠/١٠).
والحديث سيأتي بنفس إسناد محمد بن عبد الأعلى وحده برقم (٥٠٠٩).
(١) القائل هو جرير، كما صرح به في «التحفة».

* [٤٦٨٦] [التحفة: ص ٤١٨٤] [المجتبى: ٤٤٤٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وصححه الحاكم (١١٣/٤) من طريق حبان بن هلال به، ثم قال: «والإسناد صحيح على شرط الشيخين وإنما لم أحكم بالصحة على شرطها؛ لأن مالك بن أنس كَتَبَتْهُ أَرْسَلَهُ فِي «الموطأ» عن زيد بن أسلم». اهـ.
وقال الطبراني في «الأوسط» (٢٤٥٦): «لا يروى هذا الحديث عن زيد إلا من حديث جرير». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٦/٥، ١٣٧) عن رواية مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أن رجلاً من الأنصار... إلخ: «هكذا رواه جماعة رواة «الموطأ» (١٠٥٦) مرسلًا، ومعناه متصل من وجوه ثابتة عن النبي ﷺ، ولا أعلم أحدًا أسنده عن زيد بن أسلم، إلا جرير بن حازم، عن أيوب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري؛ ذكره البزار». اهـ. وانظر «الكامل» لابن عدي (١٢٨/٢).
(٢) وقع في «المجتبى»: «عمرو»، بفتح العين المهملة، وهو خطأ، انظر: «التحفة».

سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا أَنَهَرَ الدَّمَ ^(١) وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلَّ ، إِلَّا (سِنَّ) ^(٢) أَوْ ظَفْرًا ^(٣) .

٢١- النَّهْيُ عَنِ الدَّبْحِ بِالسِّنِّ ^(٤)

• [٤٦٨٨] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ (سَعِيدِ بْنِ) ^(٥) مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى ^(٦) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَنَهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّوا ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنًّا أَوْ ظَفْرًا ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ ؛ أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ ، وَأَمَا الظَّفْرُ فَمَدَى الْحَبْسَةِ ^(٧) .

٢٢- الْأَمْرُ بِإِحْدَادِ الشَّفْرَةِ

• [٤٦٨٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادٍ قَالَ : اثْنَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) أنهر الدم : أساله وصبه بكثرة . (انظر : تحفة الأحوزي) (٥ / ٥٧) .

(٢) فوقها في (م) : «ض عدز» .

(٣) سبق من وجه آخر عن سعيد بن مسروق برقم (٤٦٧٥) .

* [٤٦٨٧] [التحفة : ع ٣٥٦١] [المجتبى : ٤٤٤٤]

(٤) بالسن : بالعظم . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩ / ٦٢٩) .

(٥) سقط من (م) ، (ف) ، أثبتناه من : «التحفة» ، «المجتبى» .

(٦) مدى : ج . مدية ، وهي : السكين . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : مدي) .

(٧) تقدم برقم (٤٦٧٥) ، ويأتي برقم (٤٦٩٣) .

* [٤٦٨٨] [التحفة : ع ٣٥٦١] [المجتبى : ٤٤٤٥]

قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا دَبَخْتُمْ فَأَحْسِنُوا (الدَّبْحَةَ) ^(١) ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ ، ثُمَّ لِيُرِيحَ ذُبَيْحَتَهُ .

٢٣- الرُّخْصَةُ فِي نَحْرِ مَا يُدْبَحُ وَذُبْحِ مَا يُنْحَرُ

• [٤٦٩٠] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ الْبُلْخِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُفْيَانُ ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ .

٢٤- ذُكَاةُ التِّي نَبَّ فِيهَا السَّبْعُ

• [٤٦٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَاضِرَ بْنَ الْمُهَاجِرِ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ ذُبَابًا نَبَّ فِي شَاةٍ فَدَبَّحُوهَا بِمَرْوَةَ ، فَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِهَا ^(٢) .

(١) في (ف) : «الذبيح» .

﴿٥٩/أ﴾

* [٤٦٨٩] [التحفة: م د ت م س ق ٤٨١٧] [المجتبى: ٤٤٤٦] • أخرجه مسلم (١٩٥٥) ، وأبوداود (٢٨١٥) ، والترمذي (١٤٠٩) ، وابن ماجه (٣١٧٠) ، وأحمد (١٢٣/٤ ، ١٢٤) من طرق عن أبي قلابة به ، وسيأتي من أوجه أخرى عن خالد برقم (٤٦٩٥) وفروعه ، و(٨٩١٣) .

* [٤٦٩٠] [التحفة: خ م س ق ١٥٧٤٦] [المجتبى: ٤٤٤٧] • أخرجه البخاري (٥٥١١) ، ٥٥١٢ ، ٥٥١٩ ، ومسلم (١٩٤٢) من طرق عن هشام بن عروة به ، وسيأتي (٤٧٠٤) (٤٧٠٥) (٦٨١٨) .

(٢) تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٦٨٤) .

* [٤٦٩١] [التحفة: م س ق ٣٧١٨] [المجتبى: ٤٤٤٨]

٢٥- ذكاه المتردية في (البئر) ^(١) لا يوصل إلى حلقها

- [٤٦٩٢] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَشْرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا تَكُونُ الذُّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ^(٢)؟ قَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لِأَجْزَاكَ».

٢٦- (ذكاه) ^(٣) (المفلة) ^(٤) التي لا يقدر على أخذها

- [٤٦٩٣] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) تصحفت في (ف) إلى: «التي».

(٢) اللبة: اللهزمة التي فوق الصدر، وفيها ثنحر الجمال. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لبب).

* [٤٦٩٢] [التحفة: د ت س ق ١٥٦٩٤] [المجتبى: ٤٤٤٩] • أخرجه أبو داود (٢٨٢٥)،

والترمذي (١٤٨١)، وابن ماجه (٣١٨٤)، وأحمد (٣٣٤/٤) من طرق عن حماد بن

قال الترمذي: «هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ولانعرف لأبي

العشراء عن أبيه غير هذا الحديث». اهـ. وانظر «العلل الكبير» (٦٣٤/٢).

وقال الخطابي في «المعالم» (١١٧/٤): «ضعفوا هذا الحديث؛ لأن رواته مجهولون،

وأبو العشراء لا يدرى من أبوه». اهـ.

وقال الحافظ في «التلخيص» (١٣٤/٤) بعد أن ذكر الحديث: «أبو العشراء تفرد حماد بن

سلمة بالرواية عنه على الصحيح، ولا يعرف حاله». اهـ.

وقال البخاري في «التاريخ» (٢١/٢): «في حديث أبي العشراء، واسمه، وسماه من أبيه

نظر». اهـ.

(٣) في (ف): «ذكر».

(٤) في حاشية (م): «لحمزة: المفلة». والمفلة: الشاردة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود)

(٢١٩/١٢).

إِنَّا لَأَقْوُ الْعُدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَّةٌ . قَالَ : « مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلَّ ، مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفْرَ » . قَالَ : وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهْبًا ^(١) ، فَتَدَّ ^(٢) بَعِيرٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ لِهَذِهِ النَّعْمِ ^(٣) - أَوْ قَالَ : الْإِبِلِ - أَوَابِدَ ^(٤) كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا » ^(٥) .

• [٤٦٩٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَأَقْوُ الْعُدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَّةٌ . قَالَ : « مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلَّ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ ، وَسَأُحَدِّثُكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَّةُ الْحَبَشِ ^(٦) » . وَأَصَبْنَا نَهْبَ إِبِلٍ وَعَنَمٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا » ^(٧) .

(١) نهباً : هو الأخذ على وجه العلانية قهراً . والمراد الغنيمة . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٩/١٢) .

(٢) فتد : فشرذ وذهب على وجهه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ندد) .

(٣) النعم : الأنعام : الإبل ، وتطلق كذلك على الغنم والماعز والحمير والبقر . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نعم) .

(٤) أوابد : ج . أبدة ، أي : غريبة ، والمراد توحُّشًا ونفوراً . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٢٧/٩) .

(٥) تقدم برقم (٤٦٧٥) بطرف آخر منه ، وانظر الحديث رقم (٤٦٨٧) (٤٦٨٨) .

* [٤٦٩٣] [التحفة : ع ٣٥٦١] [المجتبى : ٤٤٥٠]

(٦) الحبش : أهل الحبشة (انظر : لسان العرب ، مادة : حبش) .

(٧) تقدم برقم (٤٣١٦) .

* [٤٦٩٤] [التحفة : ع ٣٥٦١] [المجتبى : ٤٤٥١]

• [٤٦٩٥] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَّحْتُمْ فَأَحْسِنُوا (الدَّبْحَةَ)»^(١)، لِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ (إِذَا دَبَّحَ) شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِيحَ دَبِيحَتَهُ.

٢٧- حُسْنُ الدَّبْحِ

• [٤٦٩٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصُّنْعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَّحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِيحَ دَبِيحَتَهُ»^(٢).

• [٤٦٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَتَيْنِ: قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَّحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ

(١) فوقها في (م): «ز»، وفي الحاشية: «الدَّبْحَ»، وفوقها: «ض ع».

* [٤٦٩٥] [التحفة: م د ت س ق ٤٨١٧-٤٨٢٧] [المجتبى: ٤٤٥٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، بزيادة «أبي أسماء»، في الإسناد، وهو عند مسلم بدون، وقد تقدم برقم (٤٦٨٩).

(٢) تقدم من وجه آخر عن خالد برقم (٤٦٨٩).

* [٤٦٩٦] [التحفة: م د ت س ق ٤٨١٧] [المجتبى: ٤٤٥٣]

شَفْرَتُهُ، وَلِيُرِخَ ذُبَيْحَتَهُ.

- [٤٦٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْفَظُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، لِيُحَدِّثَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ (فَلْيُرِخَ) ^(١) ذُبَيْحَتَهُ».

٢٨- وَضَعُ الرَّجُلِ عَلَى صَفْحَةِ (الْعُنُقِ) ^(٢)

- [٤٦٩٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ (أَنْسَا) ^(٣) قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ يُكَبِّرُ وَيُسَمِّي، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعًا عَلَى صَفَاحِهِمَا قَدَمَهُ. قُلْتُ: (أَنْتَ) ^(٤) سَمِعْتَهُ (مِنْهُ؟) قَالَ: نَعَمْ.

* [٤٦٩٧] [التحفة: م د ت س ق ٤٨١٧] [المجتبى: ٤٤٥٤]

(١) كذا في الأصلين (م)، (ف): «فليرخ».

* [٤٦٩٨] [التحفة: م د ت س ق ٤٨١٧] [المجتبى: ٤٤٥٥]

(٢) في (ف): «الضحية».

(٣) في (م): «أنس». على لغة ربيعة، وهي رسم المنسوب بصورة المرفوع، والمثبت من (ف).

(٤) في (ف): «أنت».

* [٤٦٩٩] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٠] [المجتبى: ٤٤٥٦] • أخرجه البخاري (٥٥٥٨)، ومسلم

(١٨/١٩٦٦) من طرق عن شعبة بنحوه.

وقد تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٤٦٧١) وسيأتي من وجه آخر عن شعبة برقم (٤٧٠١).

٢٩- تَسْمِيَةُ اللَّهِ عَلَى الضَّحِيَّةِ

- [٤٧٠٠] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحِ الْمِصْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ، وَكَانَ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعًا رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا^(١).

٣٠- التَّكْبِيرُ عَلَيْهَا

- [٤٧٠١] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي: ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَاضِعًا عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ، يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ.

٣١- ذَبْحُ الرَّجُلِ ضَحِيَّتَهُ بِيَدِهِ

- [٤٧٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ، يَطَأُ عَلَى صِفَاحِهِمَا وَيَذْبَحُهُمَا وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ.

(١) تقدم في الذي قبله.

* [٤٧٠٠] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٠] [المجتبى: ٤٤٥٧]

* [٤٧٠١] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٠] [المجتبى: ٤٤٥٨]

* [٤٧٠٢] [التحفة: م س ١١٩١] [المجتبى: ٤٤٥٩] • أخرجه مسلم (١٩٦٦)، وأحمد (٣/١٧٠)،

(١٨٩) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة بنحوه. وقد تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٤٦٧١).

٣٢- ذُبْحُ غَيْرِهِ (ضَحِيَّتُهُ) (١)

- [٤٧٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ بَعْضَ بَدْنِهِ (بِيَدِهِ) ، وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرُهُ .

٣٣- نَحْرُ مَا يُذْبَحُ

- [٤٧٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ : فَأَكَلْنَا لَحْمَهُ .

خَالَفَهُ عُبَيْدَةُ :

- [٤٧٠٥] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْمُصِصِيُّ ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ كُوفِيٍّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ (قَالَتْ) : (ذَبَحْنَا) (٢) عَلَى عَهْدِ

(١) في حاشية (م) : «أضحيتة» ، وفوقها : «عض» .

* [٤٧٠٣] [التحفة : ص ٢٦٢٦-٢٦٢٨] [المجتبى : ٤٤٦٠] • أخرجه أحمد (٣/٣٨٨) من طريق مالك به ، وهو مختصر من الحديث الذي رواه مسلم (١٢١/١٤٧) من حديث جابر الطويل في صفة حجه ﷺ . وقد تقدم بطرف آخر منه من وجه آخر عن محمد بن جعفر برقم (٢٧٤) .

* [٤٧٠٤] [التحفة : خ م س ق ١٥٧٤٦] [المجتبى : ٤٤٦١] • تقدم برقم (٤٦٩٠) ، وقد وافق الثوري جماعة على لفظ : «نحرنا» ذكر ذلك البخاري في «صحيحه» ، ورجحه غير واحد ، وانفرد عبدة بلفظ : «ذبحنا» ؛ ويقولوه : «ونحن بالمدينة» ، وهي الرواية التالية ، وانظر «السنن الكبرى» لليهقي (٩/٢٧٩) . وسأيت بالإسناد الأول عن قتبية وحده برقم (٦٨١٨) .

(٢) من حاشية (م) ، وعزاها لحمزة ، وجاء في (م) ، (ف) : «نحرنا» ، وهو وهم .

نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَرَسَا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ .

٣٤- مَا دُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ

- [٤٧٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ (حَيَّانَ) ^(١)، يَعْني : مَنصُورًا، عَن عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ شَيْئًا دُونَ النَّاسِ؟ فَغَضِبَ عَلَيَّ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، وَقَالَ : مَا كَانَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا دُونَ النَّاسِ، غَيْرَ أَنَّهُ حَدَّثَنِي بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَأَنَا وَهُوَ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ دَبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُخَدِّثًا . وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ ^(٢) الْأَرْضِ» .

٣٥- النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ مِنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ وَعَنْ إِمْسَاكِهِ

- [٤٧٠٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَصْحَابِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ .

* [٤٧٠٥] [التحفة : خ م س ق ١٥٧٤٦] [المجتبى : ٤٤٦٢]

(١) في (م) : «حبان» بالموحدة، وهو تصحيف، والمثبت من (ف) . انظر «التحفة»، «المجتبى» .
(٢) منار : ج . منارة، وهي : العلامة تجعل بين الحدين . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٣٢/٧) .

* [٤٧٠٦] [التحفة : م س ١٠١٥٢] [المجتبى : ٤٤٦٣] • أخرجه مسلم (١٩٧٨) .

* [٤٧٠٧] [التحفة : م س ٦٩٤٦] [المجتبى : ٤٤٦٤] • أخرجه البخاري (٥٥٧٤)، ومسلم (٢٧/١٩٧٠) من طرق عن سالم بنحوه .

- [٤٧٠٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، عَنْ غُنْدَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ عَوْفٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي يَوْمٍ عِيدٍ بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ صَلَّى بِلَا أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُمَسِكَ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ^(٢).
- [٤٧٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا الْحُمَّ تُسَكِّمُكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ^(٣).

٣٦- الإِدْنُ فِي ذَلِكَ

- [٤٧١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - (قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ) ^(٣) - عَنِ

(١) في «المجتبى»: رواية غندر عن معمر بلا واسطة مع التصريح بالسماع، وفي «التحفة» أيضًا: «عن غندر، عن معمر»، لكن قال الحافظ في «النكت الظراف»: «رأيت في س بين غندر ومعمر «سعيدا»، وهو ابن أبي عروبة». اهـ. فكان سعيدا سقط في رواية ابن السني، والله أعلم، وكلام ابن حجر يتفق مع ما في (م)، (ف).

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح، وهو عندنا في كتاب الضحايا.

* [٤٧٠٨] [التحفة: س ١٠٣٣٢] [المجتبى: ٤٤٦٥] • أخرجه البخاري (٥٥٧١)، ومسلم (١٩٦٩) من طرق عن الزهري بنحوه، ورواية النسائي مختصرة.

* [٤٧٠٩] [التحفة: س ١٠٣٣٢] [المجتبى: ٤٤٦٦]

(٣) في «المجتبى»: «قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له».

ابن القاسم، قال: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ، ثُمَّ قَالَ: **كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا**.

• [٤٧١١] (و) أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ. فَاذْهَبْ إِلَى أَخِيهِ لِأُمِّهِ قَتَادَةَ بْنِ الثُّعْمَانَ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَقِضًا لِمَا كَانُوا نُهُوا عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

• [٤٧١٢] أَخْبَرَنَا عُيَيْنُ الدَّلْوِيِّ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، (عَنْ) ^(١) سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْتُبُ بْنُ هَيْبٍ: زَيْتُبُ بْنُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضْحَى فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. فَقَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ الثُّعْمَانَ - وَكَانَ أَخَا أَبِي سَعِيدٍ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا - فَقَدَّمُوا إِلَيْهِ، قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّهُ حَدَّثَ فِيهِ أَمْرٌ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَأْكُلَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَأْكُلَهُ وَنَدَّخِرَهُ.

* [٤٧١٠] [التحفة: م س ٢٩٣٦] [المجتبى: ٤٤٦٧] • أخرجه مسلم (١٩٧٢).

* [٤٧١١] [التحفة: خ س ١١٠٧٢] [المجتبى: ٤٤٦٨] • أخرجه البخاري (٣٩٩٧، ٥٥٦٨) من طريق يحيى بن سعيد به.

(١) في (م): «بن»، وهو خطأ، والمثبت من (ف)، انظر «التحفة»، «المجتبى».

* [٤٧١٢] [التحفة: س ٤٤٤٨ - خ س ١١٠٧٢] [المجتبى: ٤٤٦٩] • أخرجه أحمد (٢٣/٣)، وصححه ابن حبان (٥٩٢٦) من طرق عن يحيى به.

• [٤٧١٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. (ح) وَأَخْبَرَنِي (مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ)^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُورُوهَا وَلْتَرِذْكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِي أَيِّ وَعَاءٍ شِئْتُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا وَأَمْسِكُوا». لَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدٌ: «وَأَمْسِكُوا».

• [٤٧١٤] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنِ الْأَخْوَصِ بْنِ جَوَّابٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْنٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ (قَدْ) نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ

⁼ قال المزي في «التحفة»: «كذا قال، والمحفوظ أن الذي حدث فيه بالرخصة قتادة بن

النعمان. اهـ. وانظر «الفتح» (١٠/٢٥).

وسياي مختصرًا من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري برقم (٤٧١٨).

(١) وقع بعده في (ف): «بن نمر». كذا، وهي مقحمة في اسم: محمد بن معدان، واسم جده: عيسى، وقد ذكر في «التحفة» و«المجتبى».

* [٤٧١٣] [التحفة: م دس ٢٠٠١] [المجتبى: ٤٤٧٠] • أخرجه مسلم (٩٧٧) في كتاب الجنائز، وأعادته في كتاب الضحايا (٣٧/٩٧٧)، وأبوداود (٣٢٣٥، ٣٦٩٨)، وأحمد (٣٥٠/٥)، (٣٥٥) من طريق محارب بن دثار به، ورواية أبي داود مختصرة فيها ذكر زيارة القبور فقط. والحديث تقدم من وجه آخر عن محارب برقم (٢٣٦٥) بدون ذكر الأضاحي، وسياي كذلك من وجه آخر عن محارب برقم (٥٣٥٤) وفروعه، و(٥٣٨١).

ثَلَاثٍ ، وَعَنْ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ^(١) ، وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَكُلُّوا مِنْ لُحُومِ
الْأَضَاحِيِّ مَا بَدَأَ لَكُمْ وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا ، وَمَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ فَإِنَّهَا تُدَكَّرُ
الْأَجْرَةَ ، وَاشْرَبُوا وَاتَّقُوا كُلَّ مُسْكِرٍ ^(٢) .

٣٧- الإِدْخَارُ مِنَ الْأَضَاحِيِّ

• [٤٧١٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَفَّتْ دَافَةً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ
بِحَضْرَةِ الْأَضْحَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّوا وَادَّخِرُوا ثَلَاثًا» . فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ
ذَلِكَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَنَفَعُونَ - يَعْنِي - مِنْ أَضَاحِيهِمْ
يَحْمِلُونَ ^(٣) مِنْهَا الْوَدَكَ ^(٤) ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ . قَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ :
الَّذِي نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ . قَالَ : «إِنَّمَا نَهَيْتَ (لِلدَّافَةِ) ^(٥) النَّبِيَّ
دَفَّتْ . (كُلُّوا) ^(٦) وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا» .

(١) سقاء: القرية، وهي وعاء الماء. (انظر: لسان العرب، مادة: سقي).

(٢) انظر الحديث السابق.

* [٤٧١٤] [التحفة: ص ١٩٧٦] [المجتبى: ٤٤٧١]

(٣) كذا في (م): «يحملون»، بالحاء المهملة، وفي (ف)، و«المجتبى»: «يحملون»: أي يذبيون
ويستخرجون، وذكره في «النهاية» (٢٩٨/١) بالجيم، ثم قال: «هكذا جاء في رواية.
ويروي بالحاء المهملة. وعند الأكثرين: يجعلون فيه الودك».

(٤) الودك: الشحم المذاب. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/٨).

(٥) في (ف): «الدافة»، وصحح عليها. والدافة: جماعة من الأعراب جاءت المدينة. (انظر:
لسان العرب، مادة: دقف).

(٦) في (ف): «فكلوا».

* [٤٧١٥] [التحفة: م دس ١٧٩٠١] [المجتبى: ٤٤٧٢] • أخرجه مسلم (١٩٧١)، وأبو داود (٢٨١٢)

من طريق مالك به.

• [٤٧١٦] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ: ابْنُ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (دَخَلْتُ) ^(١) عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَصَابَ النَّاسَ شِدَّةٌ؛ فَأَحَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ الْفَقِيرَ. ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَأْكُلُونَ الْكُرَاعَ ^(٢) بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ، قُلْتُ: مِمَّ ذَاكَ؟ فَضَحِكْتَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لِحِقَ بِاللَّهِ.

• [٤٧١٧] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَرِيدٌ، وَهُوَ: ابْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ (عَائِشَةَ) عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ. قَالَتْ: كُنَّا نَخْبَأُ الْكُرَاعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، ثُمَّ يَأْكُلُهُ.

• [٤٧١٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

(١) في (ف): «دخلنا».

(٢) الكراع: مستدق الساق العاري من اللحم. (انظر: لسان العرب، مادة: كرع).

* [٤٧١٦] [التحفة: خ م ت س ق ١٦١٦٥] [المجتبى: ٤٤٧٣] • أخرجه البخاري (٥٤٢٣)، ٥٤٣٨، ٦٦٨٧، ومسلم (٢٣/٢٩٧٠) من طريق سفیان به.

* [٤٧١٧] [التحفة: خ م ت س ق ١٦١٦٥] [المجتبى: ٤٤٧٤] • انظر ما قبله، وعند البخاري (٥٤٢٣) من طريق سفیان عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه قال: «قلت لعائشة: أنهى النبي ﷺ أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث؟ قالت: ما فعله إلا في عام جاع الناس فيه؛ فأراد أن يطعم الغني الفقير، وإن كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة...».

إِمْسَاكِ الْأُضْحِيَّةِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ قَالَ: «كُلُّوا وَأَطْعَمُوا».

٣٨- ذَبَائِحُ الْيَهُودِ

• [٤٧١٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّلٍ قَالَ: ذُلِّي جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ^(١) يَوْمَ خَيْبَرَ، فَالْتَرَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا. فَالْتَفْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ.

٣٩- ذَبِيحَةٌ مَنْ لَمْ يُعْرِفْ

• [٤٧٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَعْرَابِ كَانُوا يَأْتُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِلُحُومٍ، فَقَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَعْرَابِ يَأْتُونَ بِلُحْمٍ، وَلَا تَدْرِي أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّوا».

* [٤٧١٨] [التحفة: س ٤٢٩٥] [المجتبى: ٤٤٧٥] • أخرجه أحمد (٥٧/٣) من وجه آخر عن

ابن سيرين مطولاً. وهو عند مسلم (١٩٧٣) من وجه آخر عن أبي سعيد بنحوه.

وقد تقدم مطولاً من وجه آخر عن أبي سعيد برقم (٤٧١٢).

(١) شحم: دهن. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شحم).

* [٤٧١٩] [التحفة: خ م د س ٩٦٥٦] [المجتبى: ٤٤٧٦] • أخرجه البخاري (٣١٥٣، ٤٢١٤،

٥٥٠٨)، ومسلم (١٧٧٢) (٧٢، ٧٣)، وأبو داود (٢٧٠٢)، وأحمد (٨٦/٤) من طريق

حميد به. وعند البخاري: «فتزوت لآخذه فالتفت فإذا النبي ﷺ فاستحييت منه».

* [٤٧٢٠] [التحفة: س ١٧٢٥٦] [المجتبى: ٤٤٧٧] • أخرجه البخاري (٥٥٠٧، ٧٣٩٨) من =

٤٠- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]

- [٤٧٢١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ أَبِي وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]. قَالَ: خَاصَمَهُمُ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا: مَا (ذَبَحَ) ^(١) لَا تَأْكُلُوهُ، وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ أَكَلْتُمُوهُ.

= طريق أسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة به، وذكر متابعة الدراوردي وأبي خالد الأحمر والطفاوي لأسامة. وزاد في آخره: «قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر». وأخرجه أبو داود (٢٨٢٩) من أوجه أخرى عن هشام عن أبيه مرسلًا.

قال ابن أبي حاتم (١٧/٢): «قال أبو زرعة: الصحيح: هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسل أصح، كذا يرويه مالك وحماد بن سلمة مرسل». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٩٩/٢٢): «لم يختلف عن مالك - فيما علمت - في إرسال هذا الحديث، وقد أسنده جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة». اهـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (٦٣٤/٩) نقلًا عن الدارقطني في «العلل»: «ورواه مالك مرسلًا عن هشام، ووافق مالكا على إرساله الحمادان وابن عيينة والقطان عن هشام، وهو أشبه بالصواب». اهـ. والحديث يأتي سندًا ومنتًا برقم (٧٨١٢).

(١) هكذا في (م)، (ف)، وأشير هاهنا في (ف) بعلامة اللحق دون أن يظهر في الحاشية شيء، ووقع في «المجتبى»: «ما ذبح الله» وهو أظهر.

* [٤٧٢١] [التحفة: من ٦٣٢٥] [المجتبى: ٤٤٧٨] • أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/٨)،

والنحاس في «ناسخه» (٣٥٤/٢) وغيرهما من طريق الثوري، عن هارون به. وصحح إسناده الحاكم في «المستدرک» (٢٣٣/٤). وقال النحاس: «فهذا من أصح ما مرّ وهو داخل في المسند».

وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس:

منها: ما أخرجه أبو داود (٢٨١٨)، وابن ماجه (٣١٧٣)، والطبري (١٦/٨، ١٧، ١٨)، وغيرهم من طرق، عن سهاك، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه، وصححه الحاكم (١١٣/٤)، (٢٣١) على شرط مسلم.

٤١- النَّهْيُ عَنِ الْمُجْتَمَةِ^(١)

• [٤٧٢٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحُلُّ الْمُجْتَمَةُ».

• [٤٧٢٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسِ عَلَى الْحَكَمِ، يَغْنِي: ابْنُ أَيُّوبَ، فَإِذَا نَاسٌ يَزْمُونَ دَجَاجَةً فِي دَارِ الْأَمِيرِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُضَبَّرَ^(٢) الْبَهَائِمُ.

= وقال ابن كثير في «تفسيره» (٣/٣٢١): «وهذا إسناد صحيح». اهـ. ومسلم لم يحتج بعكرمة، ورواية سالك عنه مضطربة.

ومنها: ما أخرجه أبو داود (٣٨١٩)، والترمذي (٣٠٦٩)، والطبري (١٨/٨، ١٩-١٨) وغيرهم من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس نحوه. وقال الترمذي: «حديث حسن غريب». اهـ.

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عباس أيضًا، ورواه بعضهم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلًا. وعطاء بن السائب اختلط، وورد عند أبي داود وغيره أن اليهود هم الذين خاصموا، ورده ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/٣٠١)، وابن كثير، وصوبوا أن المخاصم المشركون. وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٢٨١).

(١) المجتمة: كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل. (انظر: لسان العرب، مادة: جثم).

* [٤٧٢٢] [التحفة: ص ١١٨٦٥] [المجتبى: ٤٤٧٩] • أخرجه أحمد (٤/١٩٤) من وجه آخر عن بقية مطولا، وحديث أبي ثعلبة أخرجه في «الصحاحين»: البخاري (٥٥٢٧، ٥٥٣٠، ٥٧٨١)، ومسلم (١٩٣٢)، كلاهما من حديث أبي إدريس الخولاني، وليس فيه لفظ: «المجتمة». وسيأتي بنفس الإسناد ويمتن مطول برقم (٥٠٣١).

(٢) تصبر: تُضَبَّرُ وترمى لتقتل. (انظر: هدي الساري، ص ١٤٢).

* [٤٧٢٣] [التحفة: ص ١٦٣٠ ق ٤٤٨٠] [المجتبى: ٤٤٨٠] • أخرجه البخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦) من طرق عن شعبة به.

• [٤٧٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاسٍ وَهُمْ يَزْمُونَ كَبِشًا بِالنَّبْلِ، فَكَرِهَ ذَلِكَ (و) قَالَ: **«لَا تُمَثِّلُوا^(١) بِالْبَهَائِمِ»**.

• [٤٧٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا^(٢).

• [٤٧٢٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ»**.

• [٤٧٢٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ

(١) تَمَثَّلُوا: المثلثة: هي قطع عضو من البهيمة يراد بذلك التعذيب. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥/١٢١).

* [٤٧٢٤] [التحفة: س ٥٢٢٩] [المجتبى: ٤٤٨١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٢/١٦٢)، والضياء في «المختارة» (٩/١٩٨-١٩٩).

(٢) غرضاً: هدفاً للرمي. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١/١١٤).

* [٤٧٢٥] [التحفة: خ م س ٧٠٥٤] [المجتبى: ٤٤٨٢] • أخرجه البخاري (٥٥١٥) بمعناه، ومسلم (١٩٥٨) من طريق أبي بشر به.

* [٤٧٢٦] [التحفة: خ م س ٧٠٥٤] [المجتبى: ٤٤٨٣] • علقه البخاري عقب الحديث رقم (٥٥١٥)، ووصله أحمد (١/٣٣٨) (٢/١٣، ٤٣، ٦٠، ١٠٣)، وصححه ابن حبان (٥٦١٧) من طريق المنهال به، وانظر «علل الدارقطني» (٧٢/أ).

ابن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح عرضاً».

• [٤٧٢٨] أخبرنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا علي بن هاشم، عن العلاء بن صالح، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن نتخذ شيئاً فيه الروح عرضاً.

٤٢- من قتل عُصفوراً بغير حقها

• [٤٧٢٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن صهيب، عن عبد الله، هو: ابن عمرو بن العاصي، يرفعه قال: «من قتل عُصفوراً فما فوقها بغير حقها سأله الله عنها يوم القيامة». قيل: يا رسول الله، وما حقها؟ قال: «حقها: أن يدبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها فيزومي بها»^(١).

* [٤٧٢٧] [التحفة: خت م س ٥٥٥٩] [المجتبى: ٤٤٨٤] • علقه البخاري بعد الحديث رقم (٥٥١٥)، ووصله مسلم (١٩٥٧)، وأحمد (٢٨٠/١، ٢٨٥، ٣٤٠، ٣٤٥) من طريق شعبة به. وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٢٣٤/٢).

* [٤٧٢٨] [التحفة: خت م س ٥٥٥٩] [المجتبى: ٤٤٨٥] • انظر ما قبله، وأخرجه أحمد (٢٧٤/١) من طريق العلاء به.

(١) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح، وهو عندنا في كتاب الضحايا.

* [٤٧٢٩] [التحفة: س ٨٨٢٩] [المجتبى: ٤٤٨٦] • أخرجه أحمد (١٦٦/٢، ١٩٧، ٢١٠)، والحاكم (٢٣٣/٤) من طريق عمرو بن دينار به، وأخرجه البزار (٤٣٥/٦).

قال الحافظ في «التلخيص» (١٥٤/٤): «أعله ابن القطان بصهيب مولى ابن عامر، الراوي عن عبد الله، فقال: لا يعرف حاله». اهـ.
وسياتي من وجه آخر عن سفيان برقم (٥٠٥٣).

- [٤٧٣٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، عَنْ خَلْفٍ، يَعْني: ابْنَ مَهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ عَضْفُورًا عَبَثًا عَجَّ^(١) إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ يَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ».

٤٣- النَّهْيُ عَنْ أَكْلِ (لَحْمِ) ^(٢) الْجَلَالَةِ ^(٣)

- [٤٧٣١] أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُرَزَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ مَرَّةً: عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ الْجَلَالَةِ، وَعَنْ رُكُوبِهَا، وَعَنْ أَكْلِ لَحْمِهَا.

(١) عَجَّ: رفع صوته. (انظر: لسان العرب، مادة: عجاج).

* [٤٧٣٠] [التحفة: س ٤٨٤٣] [المجتبى: ٤٤٨٧] • أخرجه أحمد (٣٨٩/٤) ومن طريقه صححه ابن حبان (٥٨٩٤)، والحديث أورده ابن عدي في «الكامل» (٨٢/٥)؛ في ترجمة عامر الأحول.

(٢) في (ف): «لحوم»، وكذا في «المجتبى».

(٣) الجلالة: الحيوان الذي يأكل العذرة (النجاسة). (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٤٦/٥).

* [٤٧٣١] [التحفة: د س ٨٧٢٦] [المجتبى: ٤٤٨٨] • أخرجه أبو داود (٣٨١١)، وأحمد (٢١٩/٢)، وصححه الحاكم (١٠٣/٢) من طرق عن وهيب بنحوه، وعند الحاكم: «عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو». اهـ.

قال الحافظ في «الفتح» (٦٤٨/٩): «سنده حسن». اهـ.

٤٤ - النَّهْيُ عَنْ لَبَنِ الْجَلَّالَةِ

- [٤٧٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَلَبَنِ الْجَلَّالَةِ، وَالشُّرْبِ مِنْ فِي (١) السَّقَاءِ (٢).

وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٥١٤/٢٥) بإسناده، ثم قال: «هكذا رواه أبو علي الأسيوطي عن النسائي، ووقع في رواية أبي الحسن بن حيويه عن النسائي: عمرو بن شعيب، عن أبيه محمد بن عبد الله بن عمرو؛ وهو وهم، ورواه أبو داود عن سهل بن بكر بإسناده؛ فقال: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، كما قال في باقي أحاديثه. فالله أعلم». اهـ.


(١) في: فَم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: فوه).

(٢) كتب في حاشية (م) بعد نهاية هذا الحديث: «هنا وقع كتاب العقيقة لحمزة، وهو الصواب».

* [٤٧٣٢] [التحفة: دت س ٦١٩٠] [المجتبى: ٤٤٨٩] • أخرجه أبو داود (٣٧١٩، ٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٥)، وأحمد (١/٢٢٦، ٢٤١، ٢٩٣، ٣٢١، ٣٣٩)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٥٢)، وابن حبان (٥٣١٦، ٥٣٩٩)، والحاكم (٢/٢٣٤) من طرق عن قتادة بنحوه. وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (٩/٦٤٨): «هو على شرط البخاري في رجاله إلا أن أيوب رواه عن عكرمة فقال عن أبي هريرة». اهـ.

وقال البيهقي في «السنن» (٩/٣٣٣): «وقد قيل عن عكرمة عن أبي هريرة»، ثم ذكره وسيأتي بنفس الإسناد بذكر لبن الجلالة فقط برقم (٧٠٣٩).



٢٤ - كتاب العقيدة^(١)

• [٤٧٣٣] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: أخبرني أبو نعيم، قال: حدثني داود ابن قيس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيدة، قال: «لا يحب الله العُقوق». كَأَنَّهُ كَرِهَ الإِسْمَ، قالوا: يا رسول الله ﷺ، إِنَّمَا نَسَأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُؤَلِّدُ لَهُ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُشْكَ»^(٢) (عن) ولده فليُشك عنه؛ عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

قال داود: (سألت)^(٣) زيد بن أسلم عن المكافأتان، قال: الشاتان المشتهتان تُدبَحان جميعاً.

(١) اسم الكتاب ليس في (ف)، ووقع في (م) بعد حديث أحمد بن سليمان الآتي، وأشار في حاشيتها أن اسم الكتاب جاء في رواية حمزة قبل الموضع المشار إليه آنفاً، قال: «وهو الصواب». والعقيدة: الذبيحة التي تذبح عن المولود. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عقق).

﴿٥٩/ب﴾

(٢) ينسك: يذبح. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نسك).

(٣) في (ف): «سألنا».

* [٤٧٣٣] [الصحفة: د س ٨٧٠٠] [المجتبى: ٤٢٥٠] • أخرجه أبو داود (٢٨٤٢)، وأحمد (١٨٢/٢، ١٩٣)، والحاكم (٢٣٨/٤) وغيرهم من طرق عن داود بن قيس به، لكن في رواية أبي داود «أراه عن جده»، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد». اهـ.

ورواه أبو داود أيضاً عن القعني عن داود بن قيس عن عمرو بن شعيب مرسلًا، وعامة الرواة عن داود بن قيس رَوَوْه بِإِثْبَاتٍ «عن أبيه عن جده»، قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٥/٤): «واختلف فيه على عمرو بن شعيب أيضاً، ومن أحسن أسانيد حديثه ما ذكره عبد الرزاق قال: أخبرنا داود بن قيس...». اهـ. فذكره بمثل الإسناد الأول.

وقد ورد ما يشهد له:

• [٤٧٣٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثِ أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ، هُوَ: ابْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَقِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَى عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ.

= فأخرج مالك في «الموطأ» (١٠٨٢) عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة... فذكره بدون قوله: «عن الغلام شاتان...» إلخ، وكذا رواه الثوري وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم انظر «المصنف» لابن أبي شيبة (٤٩/٨)، و«الآحاد والثاني» (٩٨٠).

ورواه ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أو عن عمه أنه قال شهدت النبي ﷺ... فذكره على الشك، أخرجه أحمد في «مسنده» (٤٣٠/٥) والطحاوي في «المشكل» (١٠٥٧) من طريق ابن عيينة به.

وأخرجه أحمد (٤٣٠/٥) عن ابن مهدي، والحارث «بغية الباحث» (٤٠٤) عن أحمد بن يونس، والطحاوي في «المشكل» (١٠٥٧) من طريق أبي نعيم، ثلاثتهم عن الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن رجل من قومه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٥/٤): «القول في ذلك قول مالك، ولا أعلمه روي معني هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ». اهـ. يعني قوله: «لا أحب العقوق، كأنه كره الاسم».

وقال البيهقي في «الكبرى» (٣٠٠/٩): «وهذا إذا انضم إلى الأول قويا». اهـ. وذكر نحوه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥٨٨/٩).

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٦/٤): «كان الواجب بظاهر هذا الحديث أن يقال للذبيحة عن المولود: نسيكة، ولا يقال: عقيقة، لكني لا أعلم أحدًا من العلماء مال إلى ذلك ولا قال به، وأظنهم - والله أعلم - تركوا العمل بهذا المعنى المدلول عليه من هذا الحديث لما صح عندهم في غيره من لفظ: العقيقة». اهـ. ثم ذكر حديث سمرة: «الغلام مرتهن بعقيقته».

وسأيت برقم (٤٧٤٢)، وحديث سليمان الضبي: «مع الغلام عقيقته» وسأيت برقم (٤٧٣٥)، قال: «وهما حديثان ثابتان، إسناد كل واحدٍ منهما خير من إسناد حديث زيد بن أسلم...». اهـ.

وأما ما يتعلق بذبح شاتين عن الغلام، وشاة عن الجارية، فسيأتي (٤٧٣٧) (٤٧٣٨).

* [٤٧٣٤] [التحفة: ص ١٩٧١] [المجتبى: ٤٢٥١] • أخرجه أحمد (٣٥٥/٥، ٣٦١)، والطبراني في =

١- العَقِيْقَةُ عَنِ الْعَلَامِ

• [٤٧٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ)^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَحَبِيبٌ وَيُونُسُ وَقَتَادَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرِ الضَّبِّيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «فِي الْعَلَامِ عَقِيْقَتُهُ ، فَأَمْرِيْقُوا^(٢) عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى» .

= «الكبير» (٢٥٧٤) من طريقين آخرين عن الحسين به . وقال ابن حجر في «التلخيص» (١٤٧/٤) : «وسنده صحيح» . اهـ .

(١) وقع هاهنا في (م) ، (ف) : «قال : حدثنا النضر» ، وهي زيادة مقحمة لا أثر لها في «التحفة» ، ولا في ترجمة حماد من كتب التراجم .

(٢) فأهريقوا : فأسيلوا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : هرق) .

* [٤٧٣٥] [التحفة : خ د ت س ق ٤٤٨٥] [المجتبى : ٤٢٥٢] • أخرجه ابن حزم في «المحلن»

(٧٢٤/٥) من طريق النسائي ، وأخرجه أحمد في «مسنده» (١٨/٤ ، ٢١٤) عن عفان به ، وأخرجه

أحمد (١٨/٤ ، ٢١٤) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠٤٨) ، والطبراني في «الكبير»

(٦٢٠١ ، ٦٢٠٢) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٩/٩) ، وفي «الشعب» (٨٢٦١) ، وابن

عبدالبر في «التمهيد» (٣٠٨ ، ٣٠٧/٤) من طرق عن حماد بن سلمة بإسناده مرفوعا ، وعلقه

البخاري (تابع ٥٤٧١) ، لكن عند أحمد : عن حماد عن أيوب وقتادة ، وعند الطبراني في رواية :

عنه عن يونس بن عبيد وحبیب بن الشهيد ، وفي ثانية وكذا عند البيهقي في رواية : عنه عن قتادة

وحبيب ويونس وأيوب ، وفي ثالثة للطبراني : عنه عن أيوب وقتادة ويونس وهشام بن حسان

ويحيى ابن عتيق ، ومثله للبخاري بدون ذكر يحيى ، ومثله عند الطحاوي وابن عبدالبر ورواية

للبيهقي لكن بذكر حبيب بدل يحيى ، زاد البيهقي : «في آخرين» ، فمجموع من أورد رواية

حماد بن سلمة لهذا الحديث عنه ستة ، لكن ذكر بعضهم عن حماد ما لم يذكر غيرهم .

وأخرجه أحمد (١٨/٤ ، ٢١٤) من طريق حماد بن زيد عن هشام بن حسان ، و(١٨/٤ ، ٢١٤)

عن هشيم عن يونس بن عبيد ، و(١٨/٤ ، ٢١٥) من طريق همام ، والطبراني (٦٢٠٢) من

طريق سالم بن أبي مطيع ، كلاهما عن قتادة ، ثلاثتهم عن ابن سيرين عن سلمان مرفوعا . =

وقد اختلف على ابن سيرين في رفعه ووقفه، وذكر البخاري شيئاً من هذا الاختلاف في صحيحه :

فأخرجه البخاري (٥٤٧١) عن أبي النعمان، وأحمد (١٨/٤، ٢١٤) عن يونس كلاهما عن حماد بن زيد عن أيوب عنه عن سلمان موقوفاً، وقد جاء من غير هذا الوجه عن حماد وعن أيوب مرفوعاً كما سيأتي .

قال البخاري : ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله، وقد وصله البيهقي في «السنن» (٢٩٨/٩) من طريق سليمان بن حرب عن يزيد به، وجاء أيضاً عن يزيد مرفوعاً كما سيأتي .

وأما المرفوع :

فأخرجه البيهقي في «السنن» (٢٩٨/٩) وفي «الشعب» (٨٢٦١) من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين به مرفوعاً .

وأخرجه البيهقي في «السنن» (٢٩٩/٩) من طريق أبي حذيفة عن سفیان الثوري عن أيوب به مرفوعاً .

وذكر البخاري رواية ابن وهب عن جرير بن حازم عن أيوب به مرفوعاً، وقد وصله الطحاوي في «المشكل» (١٠٤٩)، وتكلم أحمد في رواية جرير عن أيوب كما في «الفتح» (٥٩١/٩-٥٩٢).

وذكر البخاري أيضاً رواية حماد بن سلمة المتقدمة، وفيها روايته عن أيوب وقتادة ويونس وهشام بن حسان ويحيى بن عتيق وحبيب عن ابن سيرين به مرفوعاً .

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (١٠٥٠) من طريق حجاج بن منهال عن يزيد بن إبراهيم، وأحمد (١٨/٤، ٢١٤) من طريق ابن عون وسعيد بن أبي عروبة ثلاثتهم عن ابن سيرين به مرفوعاً .

فتلخص مما سبق أنه رواه عن ابن سيرين مرفوعاً تسعة؛ اختلف على اثنين منهم في رفعه ووقفه، وسيأتي الحديث أيضاً من رواية حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان مرفوعاً .

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٥٩٢/٩) : «وبالجملة فهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً، والحديث مرفوع لا يضره رواية من وقفه» .

وأورده ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٦/٤) مرفوعاً وذكر أنه حديث ثابت .

وقد روى هذا الحديث عبدالله بن المختار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ؛

أخرجه الحاكم (٢٦٦/٤) وصحح إسناده، وانظر أيضاً «معرفة علوم الحديث» له (٣٥) .

٢- كَمْ يُعَقُّ عَنِ الْعُلَامِ (١)

- [٤٧٣٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَعَنِ الْعُلَامِ عَقِيْقَتُهُ، فَأَمْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيْقُوا عَنْهُ الْأَدْيَى».
- [٤٧٣٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ كُرَيْزٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْعُلَامِ شَاتَانِ مَكَافَأَتَانِ» (٢)، وَفِي الْجَارِيَةِ شَاةٌ.

= قال الدارقطني في «العلل» (٨/١٢٧ رقم ١٤٥٢): «وهم فيه، والصحيح من ذلك مارواه أصحاب ابن سيرين الحفاظ عنه، منهم: أيوب السخيتاني وهشام وقتادة ويحيى بن عتيق وغيرهم عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ». اهـ. وانظر أيضا «العلل» (رقم ١٨٦٤).

(١) هكذا ورد هذا العنوان في هذا الموضوع من النسخ التي بأيدينا، وحقه أن يكون قبل الحديث الآتي.

* [٤٧٣٦] [التحفة: خ د ت س ق ٤٤٨٥] • علقه البخاري عقب حديث رقم (٥٤٧١) قال:

«وقال غير واحد: عن عاصم وهشام، عن حفصة بنت سيرين... فذكر الإسناد مرفوعًا، ووصله أبو داود (٢٨٣٩)، والترمذي (١٥١٥)، وأحمد (١٧/٤، ١٨)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧٩٥٨، ٧٩٥٩)، وصححه ابن خزيمة (٢٠٦٧) من طرق عن حفصة بنحوه.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٦٤)، وأحمد (١٧/٤، ١٨)، والدارمي (١٩٦٧) وغيرهم من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن سلمان به ولم يذكر «الرباب». وانظر التعليق السابق.

(٢) مكافأتان: مُسَاوِيَتَانِ فِي السَّنِّ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كفاً).

* [٤٧٣٧] [التحفة: س ١٨٣٤٩] [المجتبى: ٤٢٥٣] • أخرجه ابن حزم في «المحلل» (٧/٥٢٤) من

طريق النسائي، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠٤٥)، وابن جميع الصيدواوي في «معجم شيوخه» (١/٣٠١-٣٠٢) من طريق حماد بن سلمة به.

= وخالف حمادًا جريؤ بن حازم؛ فرواه عن قيس بن سعد عن عطاء عن أم عثمان بنت خثيم

٣- الْعَقِيْقَةُ عَنِ الْجَارِيَةِ

- [٤٧٣٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (قَالَ: حَدَّثَنَا) (١)
- عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ حَبِيْبَةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
- «عَنِ الْعُلَامِ شَاتَانِ مَكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ».

= عن أم كرز به، أخرجه من طريقه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٣٢٨٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٤/٢٥)، و«الأوسط» (٦٨٣٦).

ولذا نص علي بن المديني في «العلل» (٦٦) على أن عطاء لم يسمع من أم كرز.

وقد أطال جدا الدارقطني في «العلل» (١٥/٣٩٤: ٤١٠) في ذكر الاختلاف في هذا الحديث، وقال المزي في «التحفة» (١٨٣٤٩): «اختلف فيه على عطاء وغيره اختلافاً كثيراً».

اهـ. ثم أطال في ذكر أوجه الاختلاف، ثم قال: «وفيه أقوال غير ذلك يتسع ذكرها. والله أعلم بالصواب» . اهـ.

وسأيت ترجيح الحافظ لهذه الرواية مع غيرها من روايات النسائي على سائر أوجه الخلاف، وانظر الروايات التالية.

(١) في (ف): «عن».

* [٤٧٣٨] [التحفة: د س ١٨٣٥٢] [المجتبى: ٤٢٥٤] • أخرجه أبو داود (٢٨٣٤) والشافعي «السنن المأثورة» (٥٦٩) وابن أبي شيبة (٥٠/٨) والحميدي (٣٤٦) وغيرهم من طريق سفيان عن عمرو بن دينار، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧٩٥٣) وأحمد (٦/٣٨١، ٤٢٢) والدارمي (١٩٦٦) وغيرهم - وصححه ابن حبان (٥٣١٣) - من طرق عن ابن جريج، وابن سعد في «الطبقات» (٨/٢٩٤)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث» (٣٢٨١) وغيرهما من طريق محمد بن إسحاق، ثلاثتهم عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن أم كرز به، وفي رواية عبدالرزاق: «عن أم بني كرز الكعبيين».

وقد قدم الحافظ في «الإصابة» (٨/٢٨٦) - بعد أن ذكر الاختلاف في الحديث على عطاء - قدم قول هؤلاء عنه؛ فقال: «وأقواها رواية ابن جريج ومن تابعه (يعني عمرو بن دينار وابن إسحاق) وصححها ابن حبان، ورواية حماد بن سلمة عند النسائي (وهي الرواية السابقة) =

٤- كَمْ يُعَقُّ عَنِ الْجَارِيَةِ

- [٤٧٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ) ^(١)،
يَعْنِي: ابْنَ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
بِالْحَدِيثِ ^(٢) أَسْأَلُهُ عَنْ لُحُومِ الْهَدْيِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «عَلَى الْعُلَامِ شَاتَانِ،
وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ، لَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانَا كَانَتْ أَمْ إِنَاثَا».

= ررواية عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عنها نحوه، وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه. اهـ. وهي الرواية التالية والتي بعدها.

وتقدم أنه رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٢) وغيره من طريق جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن عطاء عن أم عثمان بنت خثيم عن أم كرز، وقد قيل: إن أم عثمان هي نفسها حبيبة بنت ميسرة. انظر كلام الطبراني في «الكبير» عقب رقم (٤٠٣، ١٦٦/٢٥).
وحبيبة بنت ميسرة ذكرها ابن حبان في «الثقات»، وتفرد عنها مولاها عطاء بن أبي رباح، وقال فيها الحافظ: «مقبولة». اهـ.

وانظر الرواية السابقة، وما يأتي.

(١) في حاشية (م): «مكي ثقة».

(٢) بالحديبية: مكان قرب مكة وقع عنده الصلح بين المسلمين ومشركي مكة. (انظر: معجم البلدان) (٢/٢٢٩).

* [٤٧٣٩] [التحفة: دس ق ١٨٣٤٧] [المجتبى: ٤٢٥٥] • كذا وقع هنا وفي «المجتبى» (٤٢٥٥)

من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٩٧)، والحميدي (٥٤٥)، وابن أبي شيبة (٤٩/٨)، وأحمد (٣٨١/٦) عن سفيان، وكذا أبو داود (٢٨٣٥)، وابن ماجه (٣١٦٢) وغيرهما، وصححه ابن حبان (٥٣١٢)، والحاكم (٢٣٧/٤) من طرق عن سفيان ابن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع به، بزيادة «عن أبيه»، وهذا هو المحفوظ عن ابن عيينة. انظر «السنن الكبرى» للبيهقي (٣٠١/٩)، مع كونه وهم بذكر هذه الزيادة؛ فقد أخرجه أبو داود (٢٨٣٦)، وأحمد (٣٨١/٦)، والدارمي (١٩٦٨) وغيرهم من طرق عن

= حماد بن زيد عن عبيدالله عن سباع به، بدون الزيادة، وصرح عبيدالله في رواية أحمد بالتحديث.

• [٤٧٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ،

وكذا أخرجه النسائي (انظر الرواية التالية) ، وأحمد (٢٧٣٧٤) طبعة الرسالة ، ووقع خطأ في طبعة دار الفكر (٤٢٢/٦) والدارقطني في «العلل» (٣٩٤/١٥) من طرق عن ابن جريج عن عبيدالله عن سباع به ، بدون واسطة .

وقال أحمد : «سفيان يرم في هذه الأحاديث ، عبيدالله سمعها من سباع بن ثابت» . اهـ .

وقال أبو داود : «هذا هو الحديث ، وحديث سفيان وهم» . اهـ .

وقال الدارقطني (٤٠٤/١٥) : «حدثنا النيسابوري قال روى حديث العقيقة ابن جريج وحماد بن زيد فخالفا ابن عيينة روياه عن عبيدالله بن أبي يزيد أنه سمعه من سباع بن ثابت والقول عندي قولهما» . اهـ .

وقال البيهقي (٣٠٠/٩) : «كذا قاله سفيان بن عيينة : عن أبيه ، وذكر أبيه فيه وهم» . اهـ .

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٩٥٤) - ومن طريقه الترمذي (١٥١٦) وأحمد (٤٢٢/٦) وغيرهما - عن ابن جريج ، عن عبيدالله ، عن سباع بن ثابت ، عن محمد بن ثابت بن سباع عن أم كرز ، وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» . اهـ .

وذكر الدارقطني في «العلل» (٣٩٤/١٥) أن عبدالرزاق وهم فيه ، قال : «وخالفه أصحاب ابن جريج الحفاظ عنه ، منهم : حجاج بن محمد وابن بكر البرساني ويحيى القطان وابن علي وأبو عاصم ، ورووه عن ابن جريج عن عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز ، وقال الحجاج والبرساني : عن ابن جريج عن عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت ابن عم كرز ، وهو الصواب عن ابن جريج» . اهـ .

وذكر الدارقطني (٣٩٦/١٥) عن أبي بكر النيسابوري قال : «الذي عندي في هذا الحديث أن عبدالرزاق أخطأ فيه لأنه ليس فيه محمد بن ثابت ، إنما هو سباع بن ثابت ابن عم محمد بن ثابت» . اهـ .

وكذا ذكر المزي في «التحفة» (١٨٣٥١) أن المحفوظ عن سباع عن أم كرز .

وقد جعل الحفاظ - بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الحديث - رواية عبيدالله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز ضمن أقوى رواياته ، انظر التعليق على الرواية السابقة .

وقد قال الذهبي في «الميزان» : «سباع بن ثابت لا يكاد يعرف ، تفرد به عبيدالله بن أبي يزيد المكبي» . اهـ .

قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّ كُوْزٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «عَنِ الْعُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ، لَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانَا كُنْ أُمَّ إِنَاءَ» .

• [٤٧٤١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ (كَبَشَيْنِ كَبَشَيْنِ) ^(١) .

* [٤٧٤٠] [التحنة: دس ق ١٨٣٤٧] [المجتبى: ٤٢٥٦] • أخرجه أحمد والدارقطني في «العلل» (٣٩٧، ٣٩٦/١٥) من طرق عن ابن جريج عن عبيد الله عن سباع به ، انظر الرواية السابقة . (١) في (م) ، (ف) : «بكشين ، كبشين كبشين» وفي حاشية (م) : «لمزة : كبشين كبشين» وكذا هو في «المجتبى» ، و«التحنة» ، وهو الأقرب للصواب ؛ لذا أثبتناه .

* [٤٧٤١] [التحنة: س ٦٢٠١] [المجتبى: ٤٢٥٧] • أخرجه ابن حزم في «المحلل» (٥٣١/٧) من طريق النسائي ، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٦٨ ، ١١٨٣٨) ، و«الأوسط» (٨٠١٨) من طريق حفص بن عبد الله به دون قوله : «كبشين كبشين» ، وقال الطبراني في «الأوسط» (٨٠١٨) : «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا الحجاج بن الحجاج ، تفرد به إبراهيم بن طهمان» . اهـ .

ورواه ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس قال : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَسَنِ وَحُسَيْنِ بِكَبَشَيْنِ . أخرجه أبو يعلى (٢٩٤٥) ، والطبراني في «الأوسط» (١٨٧٨) ، وغيرهما ، وصححه ابن حبان (٥٣٠٩) .

وقال الطبراني : «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا جرير ، تفرد به ابن وهب» . اهـ . قال في «المختارة» : «ذكر هذا الحديث للإمام أحمد ، قال : نعم ، جرير يخطئ في حديث قتادة» ، وقال أبو حاتم الرازي في «العلل» (٤٩/٢) : «أخطأ جرير في هذا الحديث ؛ إنها هو قتادة عن عكرمة قال : عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْسَلًا» . اهـ .

ورواه عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ عَقَّ عَنْ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبَشَا كَبَشَا ؛ أخرجه أبو داود (٢٨٤١) ، وابن الجارود (٩١١ ، ٩١٢) وغيرهما . =

٥- مَتَى يَعْقُ

• [٤٧٤٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُدْبِخُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُخَلِّقُ رَأْسَهُ وَيُسَمِّي.» .

• [٤٧٤٣] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا (قُرَيْشُ) ^(١) بِنُ أَنْسِي، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ الشَّهِيدِ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: سَلِ الْحَسَنَ مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَهُ فِي الْعَقِيْقَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ سَمُرَةَ.

= وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٩/٢): «قال أبي: هذا وهم، حدثنا أبو معمر عن عبد الوارث هكذا، ورواه وهيب، وابن عليه، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسل. قال أبي: وهذا مرسل أصح». اهـ، وقال ابن الجارود: «رواه الثوري وابن عيينة وحماد بن زيد وغيرهم عن أيوب لم يجاوزوا به عكرمة». اهـ. فتحصل مما سبق أن المحفوظ من رواية قتادة ومن رواية أيوب؛ أن كلا منهما يروي عن عكرمة مرسلا.


* [٤٧٤٢] [التحفة: د ت س ق ٤٥٨١] [المجتبى: ٤٢٥٨] • أخرجه أبو داود (٢٨٣٧)، والترمذي (١٥٢٢)، وابن ماجه (٣١٦٥)، وأحمد (١٧، ١٢، ٧/٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢٣٧/٤) وغيرهم من طرق عن قتادة به، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه أيضا الحاكم وعبد الحق كما في «التلخيص» (١٤٦/٤). وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٦/٤) عنه وعن حديث سلمان الضبي السابق برقم (٤٧٣٥): «حديثان ثابتان». اهـ. (١) في (م)، (ف): «يونس»، وهو خطأ، والمثبت من «التحفة»، و«المجتبى».

* [٤٧٤٣] [التحفة: خ ت س ٤٥٧٩] [المجتبى: ٤٢٥٩] • أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٧٢) عن عبد الله بن أبي الأسود، وفي «التاريخ الكبير» (٢٨٩/٢) - وعنه الترمذي (تابع رقم ١٨٢) - =

عن علي بن المديني ، كلاهما عن قريش به ، وأخرجه أيضا الترمذي وغيره من طرق عن قريش وانظر : «حاشية ابن القيم على سنن أبي داود» (٣٤٥/٩) ، وفي سماع الحسن من سمرة مذاهب : قال النسائي في «المجتبى» عقب رقم (١٣٩٦) : «الحسن عن سمرة كتاب ، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيدة» . اهـ . وقال البيهقي في «الكبرى» (٢٨٨/٥) : «أكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن البصري من سمرة في غير حديث العقيدة» . اهـ . وأثبت علي بن المديني والبخاري وغيرهما السماع مطلقا ، ونفاه يحيى القطان وابن معين وغيرهما مطلقا ، انظر : «نصب الراية» (١/٨٨-٨٩) ، و«سير أعلام النبلاء» (٤/٥٦٧) ، و«جامع التحصيل» (ص ١٦٥) .

وقال الذهبي في «السير» (٤/٥٨٧) بعد أن ذكر سماعه من سمرة لحديث العقيدة وحديث النهي عن المثلة : «قال قائل : إننا أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن : عن فلان وإن كان مما قد ثبت لقيه فيه لفلان المعين ؛ لأن الحسن معروف بالتدليس ، ويدلس عن الضعفاء ، فيبقى في النفس من ذلك ، فإننا وإن ثبتنا سماعه من سمرة ، يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عن سمرة ، والله أعلم» . اهـ .





٢٥- [كتاب] (١) الفرج (٢) والخيرية (٣)

- [٤٧٤٤] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا فرج ولا عتيرة».
- [٤٧٤٥] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبه، قال: حدثت أبا إسحاق، عن معمر وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أحدهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الفرع وعن العتيرة، وقال الآخر: «لا فرج ولا عتيرة» (٤).

(١) زيادة من عندنا للإيضاح.

(٢) الفرع: أول نتاج الإبل والغنم، كان أهل الجاهلية يذبحونه لأصنامهم. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٩٦/٩).

(٣) العتيرة: شاة تُذبح في رجب. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٤١/٧).

* [٤٧٤٤] [التحفة: خ م د س ق ١٣١٢٧] [المجتبى: ٤٢٦٠] • أخرجه البخاري (٥٤٧٤)، ومسلم (١٩٧٦) وعندهما زيادة: «والفرع أول التاج، كان يتج لهم فيذبحوه لطواغيتهم والعتيرة في رجب»، وذكر غير واحد أن هذا التفسير مدرج في الحديث، وروي أنه من قول سعيد، وروي أنه من قول الزهري. انظر «الدراية» للمحافظ ابن حجر (٢/٢١٣)، «تحفة الأحوذى» (٥/٨٤)، والحديث قد اختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، والراجح هذا الوجه، انظر «علل الدارقطني» (٩/١١٢).

(٤) هذا الحديث من كلا الوجهين عن الزهري عزاه المحافظ المزي في «التحفة» في موضعين: الموضوع الأول (١٣١٢٧)، وهو حديث سفيان بن حسين، نبه عليه في مسند: «سفيان بن عيينة عن الزهري»، وأعاد ذكره في «المراسيل» (١٩٣٤٥) من حديث سفيان بن حسين عن الزهري مرسلًا، والصواب عن سفيان بن حسين عن الزهري، موصولًا، كما جاء في الأصول التي بين أيدينا، وانظر أيضا: «العلل» لابن أبي حاتم (٢/٤٤-٤٥)، و«العلل» للدارقطني (٩/١١٢). أما حديث معمر، وهو الموضوع الثاني (١٣٢٦٩) فقد فاته ذكره، بيد أنه نبه عليه في الموضوع الأول، والله أعلم.

* [٤٧٤٥] [التحفة: خ م د س ق ١٣١٢٧-١٣٢٦٩] [المجتبى: ٤٢٦١]

• [٤٧٤٦] أَخْبَرَنَا (عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ)^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَمْلَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: (نَحْنُ وَوُقُوفًا)^(٢) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ عَلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ كُلِّ عَامٍ أَضْحَى^(٣) وَعَتِيرَةٌ». قَالَ مُعَاذٌ: كَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَغْتَرُّ، أَنْبَصَرْتُهُ عَيْنِي فِي رَجَبٍ.

• [٤٧٤٧] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو ابْنَ شُعَيْبٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، (عَنْ أَبِيهِ) وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفَرَعُ؟ قَالَ: «حَقٌّ، وَإِنْ تَنَزَّكْتُمْ حَتَّى يَكُونَ بَكْرًا^(٤) فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ

(١) في (م)، (ف): «عمرو بن زرارة»، وهو الموافق لما في «المجتبى» وهو خطأ، والمثبت من «التحفة».

(٢) كذا في (م)، (ف)، ووقع في «المجتبى»: «بيننا نحن ووقوف».

(٣) أضْحَى: شاة تُذْبَح يوم الأضحى. (انظر: مختار الصحاح، مادة: ضحا).

* [٤٧٤٦] [التحفة: د ت س ق ١١٢٤٤] [المجتبى: ٤٢٦٢] • أخرجه أبو داود (٢٧٨٨)،

والترمذي (١٥١٨)، وابن ماجه (٣١٢٥)، وأحمد (٢١٥/٤) (٧٦/٥) من طرق عن ابن عون

به ووقع عند أحمد في الموضوع الثاني من مسند «حبيب بن مخنف» وهو خطأ؛ نبه على ذلك الحافظ

ابن حجر في «النكت الظراف».

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، ولا نعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه من

حديث ابن عون». اهـ.

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٢١٠/٤، ٢١١): «وقال عبدالحق: (إسناده ضعيف).

قال ابن القطان: (وعلته الجهل بحال أبي رملة، واسمه عامر؛ فإنه لا يعرف إلا بهذا، يرويه

عنه ابن عون). وقد رواه عنه أيضًا ابنه حبيب بن مخنف، وهو مجهول أيضًا كأبيه». اهـ.

وكذا ضعف الحديث الخطابي بجهالة أبي رملة، انظر «فتح الباري» (٩/٥٩٧)، (١٣/١٣٧).

(٤) بكرا: جملاً قويًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بكر).

فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُذْبَحَهُ (يَتَلَصَّقُ) ^(١) لَحْمُهُ بِوَبْرِهِ ^(٢) ،
(فَتَكْفَأُ إِنَاءَكَ) ^(٣) ، وَتَوَلَّهَ ^(٤) نَأْتِكَ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالْعَتِيرَةُ ؟ قَالَ :
«الْعَتِيرَةُ حَقٌّ» ^(٥) .

• [٤٧٤٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، يَعْني : ابْنَ الْمُبَارِكِ ، عَنْ
يَحْيَى ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكَرُ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرِو يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ
لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ ^(٦) ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ أَحَدِ
شَقَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - بِأَبِي أَنْتَ - اسْتَعْفِزْ لِي . فَقَالَ : «عَفَّرَ اللَّهُ لَكُمْ» .
ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الشُّقِّ الْآخِرِ ، أَرَجُو أَنْ يَخْصِنِي دُونَهُمْ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
اسْتَعْفِزْ لِي . فَقَالَ بِيَدِهِ : «عَفَّرَ اللَّهُ لَكُمْ» . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

(١) ضبب عليها في (ف) . ومعنى يتلصق : يلتزق . انظر : «المعجم الوسيط» ، مادة : لصق .

(٢) بوبره : بصوفه ؛ لكونه قليلا غير سمين . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٦٨ / ٧) .

(٣) كذا في (م) ، (ف) ، وفي حاشية (م) : «فتكفأ إنياءك» . والمعنى : تقلبه وتكبه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٦٨ / ٧) .

(٤) توله : تجعلها تحن علي ولدها بذبحه . (انظر : لسان العرب ، مادة : وله) .

(٥) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح ، وهو عندنا في كتاب الفرع والعتيرة .

* [٤٧٤٧] [التحفة : ص ٨٧٠١ - ص ١٨٦٦٦] [المجتبى : ٤٢٦٣] • سبق في أول كتاب العقيقة من

طريق آخر عن داود بن قيس ، وفيه ذكر العقيقة حسب برقم (٤٧٣٣) ، واختلف في وصله وإرساله هناك ، وقد رواه أبو داود (٢٨٤٢) وأحمد (١٨٢ / ٢) من طرق أخرى عن داود بن قيس ، وجمع فيها ذكر العقيقة والفرع والعتيرة معا ، وعلى كل حال ففي الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - على فرض اتصاله هنا - خلاف مشهور .

(٦) العضباء : اسم ناقة الرسول ﷺ . (انظر : لسان العرب ، مادة : غضب) .

الْعَتَائِرُ وَالْفَرَاعُ^(١)؟ فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَغْتَزِ، وَمَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَفْرَعْ، فِي الْعَنَمِ أَضْحِيَّتُهَا». وَقَبِضَ أَصَابِعَهُ إِلَّا وَاحِدَةً.

• [٤٧٤٩] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (يَحْيَى بْنُ زُرَّارَةَ)^(٢) السَّهْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو. ح وَأَخْبَرَنَا هَارُونَ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زُرَّارَةَ، وَهُوَ: ابْنُ كُرَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو السَّهْمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ». وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعُضْبَاءِ، ثُمَّ اسْتَدْرَثُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(١) كذا في (م)، وفي الحاشية: «الحمزة: الفرائع».

* [٤٧٤٨] [التحفة: د س ٣٢٧٩] [المجتبى: ٤٢٦٤] • أخرجه أحمد (٤٨٥/٣)، والحاكم (٢٣٦/٤) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد؛ فإن الحارث بن عمرو السهمي صحابي مشهور، وولده بالبصرة». وقال الطبراني في «الأوسط» (١٠٢/٦): «لا يروى هذا الحديث عن الحارث بن عمرو إلا من حديث ولده بهذا الإسناد. ورواه عبدالوارث بن سعيد، عن عتبة بن عبد الملك السهمي، عن كريم بن الحارث عن أبيه». اهـ.

قال ابن القطان: «يحيى بن زرارَةَ لا تعرف حاله». اهـ. وقال عبدالحق في زرارَةَ: «لا يحتاج بحديثه». اهـ. وقال ابن القطان: «يعني أنه لا يعرف». اهـ.

والحديث أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٥٩/٢) في ترجمة الحارث بن عمرو السهمي، ثم عقبه بحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا فرع ولا عتيرة»، وقال: «وهذا أصح». اهـ. وسيأتي من وجه آخر عن يحيى الباهلي برقم (١٠٣٦٠).

(٢) في حاشية (م): «هو: يحيى بن زرارَةَ بن عبدالكريم، ولقبه كريم - مصغر - ابن الحارث بن عمرو الباهلي، ثم السهمي، مقبول من السابعة. انتهى».

* [٤٧٤٩] [التحفة: د س ٣٢٧٩] [المجتبى: ٤٢٦٥]

١- باب تفسير العتيرة

• [٤٧٥٠] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَمِيلٌ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : كُنَّا نَعْتِزُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : «ادْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَيَزُورُوا اللَّهَ وَأَطِعُوا» .

• [٤٧٥١] أخبرنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، وَرُبَّمَا قَالَ : عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، وَرُبَّمَا ذَكَرَ (أَبُو) ^(١) قِلَابَةَ ، عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ : نَادَى رَجُلٌ وَهُوَ بِمَنَى فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نَعْتِزُّ عَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ ، فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «ادْبَحُوا فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَيَزُورُوا اللَّهَ وَأَطِعُوا» . قَالَ : إِنَّا كُنَّا نُفْرَعُ فَرَعًا ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ : «فِي كُلِّ سَائِمَةٍ ^(٢) فَرَعٌ تَعْدُوهُ مَا شِئْتُمْ ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَل ^(٣) ذَبَحْتَهُ ، فَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ» .

* [٤٧٥٠] [التحفة : دس ق ١١٥٨٦] [المجتبى : ٤٢٦٦] • أخرجه أحمد (٧٦/٥) عن محمد بن أبي عدي به . وجميل هذا غير منسوب ، ذكره ابن حبان في «الثقات» لكن قال : «لا أدري من هو ، ولا ابن من هو» . اهـ . وإنما خرج له النسائي هذا الحديث الواحد .
(١) كذا في (م) ، (ف) .

(٢) سائمة : كل ماشية تُرسل للرعي ولا تعلق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سوم) .
(٣) استحمَل : قوري على الحمل وأطاقه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حمل) .

* [٤٧٥١] [التحفة : دس ق ١١٥٨٦] [المجتبى : ٤٢٦٧] • أخرجه أبو داود (٢٨٣٠) من طريق بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح بدون شك ، وفي «العلل الكبير» للترمذي (٣٨٦/١) : «سألت محمداً قلت : أبو المليح سمع من نبيشة؟ قال : نعم» . اهـ .
وصححه الحاكم في «المستدرک» : (٢٦٣/٤) ، وابن المنذر . انظر «حاشية ابن القيم» (٣٤١/٧) ، و«فتح الباري» (٥٩٧/٩) .

وله شاهد من حديث عائشة ، أخرجه أبو داود (٢٨٣٣) ، وصححه ابن المنذر .

• [٤٧٥٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، وَأَحْسَبِنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ نُبَيْشَةَ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ كَيْمَا يُسْبِعُكُمْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ، فَكُلُوا وَادْخَرُوا، (فَإِنَّ) ^(١) هَذِهِ الْأَيَّامُ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ». فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ عَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «ادْبَحُوا لِلَّهِ مِنْ أَيِّ شَهْرِ مَا كَانَ، وَبَرِّزُوا اللَّهَ وَأَطْعَمُوا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُفْرَعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي كُلِّ سَائِمَةٍ مِنَ الْعِثْمِ فَرَعٌ تَعْدُو غَنَمَكُمْ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ دَبْحَتُهُ، وَتَصَدَّقَتْ بِلَحْمِهِ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ».

٢- تَفْسِيرُ الْفَرَعِ

• [٤٧٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ: نَادَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ عَتِيرَةَ - يَعْنِي - فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «ادْبَحُوا (لِلَّهِ) ^(٢) فِي أَيِّ شَهْرِ مَا كَانَ، وَبَرِّزُوا اللَّهَ وَأَطْعَمُوا».

(١) في (م): «وإن»، والمثبت من (ف).

* [٤٧٥٢] [التحفة: دس ق ١١٥٨٥] [المجتبى: ٤٢٦٨]

(٢) في (م): «له»، والمثبت من (ف).

قَالَ: إِنَّا كُنَّا نُفْرَعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: «فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلُ»^(١) دَبَّحَتْهُ، وَتَصَدَّقَتْ بِلَحْمِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ»^(٢).

• [٤٧٥٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، فَلَقِيتُ أَبَا الْمَلِيحِ فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُدَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَعْتَرُ عَتِيرَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «ادْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ، وَبَرُّوا اللَّهَ وَأَطِعُوا»^(٢).

• [٤٧٥٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عُدْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ لَقِيَطِ بْنِ عَامِرِ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَذْبَحُ ذَبَائِحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ، فَتَأْكُلُ وَنُطْعِمُ مَنْ جَاءَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا بَأْسَ بِهِ». قَالَ وَكَيْعُ بْنُ عُدْسٍ: فَلَا أَدْعُهُ.

(١) في (ف): «استجمل»، وكلاهما مروى، وانظر «حاشية السندي» (١٧٠/٧).

(٢) سبق برقم (٤٧٥٠) (٤٧٥١).

* [٤٧٥٣] [التحفة: دس ق ١١٥٨٦] [المجتبى: ٤٢٦٩]

* [٤٧٥٤] [التحفة: دس ق ١١٥٨٦] [المجتبى: ٤٢٧٠]

* [٤٧٥٥] [التحفة: س ١١١٧٨] [المجتبى: ٤٢٧١] • أخرجه أحمد (١٢/٤)، وصححه ابن

حبان (٥٨٩١) من طريق أبي عوانة به، وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٣١٢/٩) من طريق خلف بن هشام عن أبي عوانة بلفظ: «إنا كنا نذبح في الجاهلية...» وليس فيه ذكر «رجب» ثم قال: ورواه غيره عن أبي عوانة فقال: «ذبحت في رجب»، ووكيع بن عدس لا يعرف إلا بهذا الإسناد، ولم يوثق توثيقًا معتبرًا، وقال ابن القطان: «مجهول الحال». اهـ.

٣- جُلُودُ الْمَيْتَةِ

• [٤٧٥٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ مُلْقَاةٍ، فَقَالَ: «لِمَنْ هَذِهِ؟». فَقَالُوا: لِمَيْمُونَةَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْهَا لَوْ انْتَمَعْتَ بِهَا بِهَا»^(١). قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ أَكْلَهَا».

• [٤٧٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ كَانَتْ أَعْطَاهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلَّا انْتَمَعْتُمْ بِجِلْدِهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لَا بَأْسَ)؛ فَإِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ أَكْلَهَا».

• [٤٧٥٨] أَخْبَرَنَا (عَبْدُ الْمَلِكِ)^(٢) بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ ابْنِ أَبِي حَسِبٍ، عَنْ حُفْصِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) بإهاها: بجِلْدِهَا. (انظر: لسان العرب، مادة: أهب).

* [٤٧٥٦] [التحفة: م د س ق ١٨٠٦٦] [المجتبى: ٤٢٧٢] • أخرجه مسلم (٣٦٣) من طريق سفيان به من مسند ميمونة.

زاد أحمد: «قال سفيان: هذه الكلمة لم أسمعها إلا من الزهري: حرم أكلها. قال أحمد: قال سفيان مرتين: عن ميمونة». اهـ.

* [٤٧٥٧] [التحفة: خ م د س ٥٨٣٩] [المجتبى: ٤٢٧٣] • أخرجه البخاري (١٤٩٢، ٢٢٢١، ٥٥٣١)، وأبو داود (٤١٢٠، ٤١٢١)، وأحمد (١/٢٦١، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٦٥) من طرق عن الزهري بنحوه، من مسند ابن عباس.

(٢) في (ف): «عبدالله» خطأ، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في «التحفة».

مُسْلِمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ : أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاةً مَيْتَةً لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ ، وَكَانَتْ مِنَ الصَّدَقَةِ مَيْتَةً ، فَقَالَ : «لَوْ نَزَعُوا جِلْدَهَا فَانْتَفَعُوا بِهِ» . (قَالَ) ^(١) : «إِنَّهَا مَيْتَةٌ . قَالَ : «إِنَّمَا حَرَمَ أَكْلُهَا» .

• [٤٧٥٩] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ - مُتَدُّ حِينَ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي مَيْمُونَةُ ، أَنَّ شَاةً مَاتَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا (فَاسْتَفَعْتُمْ) ^(٢) بِهِ» .

• [٤٧٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةً ، فَقَالَ : «أَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَدَبَعْتُمُوهُ» ^(٣) فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ ^(٤) .

(١) كذا في (م) .

* [٤٧٥٨] [التحفة : خ م د س ٥٨٣٩] [المجتبى : ٤٢٧٤]

(٢) في (ف) : «فاستفعتم» ، وضرب عليها .

* [٤٧٥٩] [التحفة : م د س ق ١٨٠٦٦] [المجتبى : ٤٢٧٥] • أخرجه مسلم (٣٦٤) من وجه آخر عن

ابن جريج به .

(٣) فدبعتموه : الدباغ : عبارة عن إزالة الرائحة الكريهة والرطوبات النجسة باستعمال الأدوية أو

بغيرها . (انظر : تحفة الأحوذى) (٣٢٧ / ٥) .

(٤) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح ، وهو عندنا في

كتاب الفرع والعتيرة .

* [٤٧٦٠] [التحفة : م س ٥٩٤٧] [المجتبى : ٤٢٧٦] • أخرجه مسلم (١٠٢ / ٣٦٣) من طريق

سفيان به .

- [٤٧٦١] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ، فَقَالَ: «أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَايَهَا»^(١).
- [٤٧٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَاتَتْ شَاةٌ لَنَا، فَدَبَعْنَا مَسْكَهَا^(٢) فَمَا زِلْنَا نَتَّبِعُ فِيهَا حَتَّى صَارَتْ شَاةً^(٣).
- [٤٧٦٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَيْدٍ، عَنِ ابْنِ وَعَلَّةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَرَ»^(٤).
- [٤٧٦٤] أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ (أَبُو دَاوُدَ)^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْخَيْرِ، عَنِ ابْنِ وَعَلَّةَ، أَنَّهُ

(١) تفرد به النسائي من هذا الوجه.

* [٤٧٦١] [التحفة: ص ٥٧٧٤] [المجتبى: ٤٢٧٧]

(٢) مسكها: جلدها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٧٣/٧).

(٣) شاة: قربة خلقة (بالية). (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٣٧/١٠).

* [٤٧٦٢] [المجتبى: ٤٢٧٨] • أخرجه البخاري (٦٦٨٦).

(٤) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزري في «التحفة» إلى كتاب الذبائح، وهو عندنا في كتاب الفرع والعتيرة.

* [٤٧٦٣] [التحفة: م د ت س ق ٥٨٢٢] [المجتبى: ٤٢٧٩] • أخرجه مسلم (٣٦٦) من وجه آخر عن زيد بن أسلم بنحوه.

(٥) كذا في (م)، (ف)، وهما النسختان الخطيتان لهذا الكتاب، ووقع في «التحفة»: «الربيع بن سليمان بن داود الجيزي»، وكذا وقع في «المجتبى»، وفي «شرح المعاني» (٤٧٠)، وهو الصواب.

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّا نَعْرُزُ هَذَا الْمَغْرِبَ، وَإِنَّهُمْ أَهْلُ وَثْنٍ، وَلَهُمْ قِرْبٌ^(١) يَكُونُ فِيهَا اللَّبْنُ وَالْمَاءُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الدَّبَاعُ طَهُورٌ. فَقَالَ ابْنُ وَعَلَةَ: عَن رَأْيِكَ أَوْ عَن شَيْءٍ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلْ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

• [٤٧٦٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّبِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ دَعَا بِمَاءٍ مِنْ عِنْدِ امْرَأَةٍ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدِي إِلَّا فِي قِرْبَةٍ لِي مَيْتَةٍ. فَقَالَ: «الْيَسَّ قَدْ دَبَعْتِهَا؟» قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ دِبَاعَهَا ذَكَاتُهَا»^(٣).

(١) قرب: ج. قربة: وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء أو اللبن أو الزيت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرب).

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح، وهو عندنا في كتاب الفرع والعتيرة.

* [٤٧٦٤] [التحفة: م د ت س ق ٥٨٢٢] [المجتبى: ٤٢٨٠] • أخرجه مسلم (١٠٦/٣٦٦) من وجه آخر عن أبي الخير به.

(٣) ذكاتها: طهارتها من النجاسة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ذكا).

* [٤٧٦٥] [التحفة: د س ٤٥٦٠] [المجتبى: ٤٢٨١] • أخرجه أبو داود (٤١٢٥)، وأحمد (٣/٤٧٦)، (٧، ٦/٥)، وصححه ابن حبان (٤٥٢٢)، والحاكم (١٤١/٤) من طرق عن قتادة بنحوه.

وأخرجه أحمد (٦/٥) من وجه آخر عن قتادة ولم يذكر جون بن قتادة وقال: «جون بن قتادة لا أعرفه». اهـ.

وابن عدي في «الكامل» (١٧٨/٢).

وقد روي هذا الحديث عن قتادة عن الحسن مرسلًا ورواه أيضًا منصور بن زاذان كذلك

مرسلًا. اهـ.

- [٤٧٦٦] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مِثْوَرٍ بْنِ جَعْفَرِ النَّسَابُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (الْمَوْزَوِيُّ) ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ فَقَالَ: «دَبَاغُهَا طَهُورُهَا».
- [٤٧٦٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ، فَقَالَ: «دَبَاغُهَا ذُكَاثُهَا» ^(٢).
- [٤٧٦٨] أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّانُ الرَّقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ذُكَاةُ الْمَيْتَةِ دَبَاغُهَا» ^(٢).

⁼ وقال الترمذي في «العلل الكبير» (٧٢٥/٢): «لا أعرف لجون غير هذا الحديث، ولا أدرى من هو». اهـ. وانظر «الميزان» للذهبي (١٥٩٤)، و«التلخيص» (٤٩/١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢٢/٢).

(١) كذا في (م)، (ف)، وفي ترجمته: «المروذي»، و: «المروودي». قال ابن حبان: أصله من مروالروذ. وضبطها ابن حجر: بتشديد الراء وبذال معجمة.

* [٤٧٦٦] [التحفة: س ١٦٠١٥] [المجتبى: ٤٢٨٢] • تفرد به النسائي من بين الكتب الستة، وأخرجه أحمد (١٥٤/٦)، وصححه ابن حبان (١٢٩٠) من طريق شريك به. (٢) هذا الحديث تفرد به النسائي من هذا الوجه.

* [٤٧٦٧] [التحفة: س ١٥٩٦٦] [المجتبى: ٤٢٨٣]

* [٤٧٦٨] [التحفة: س ١٥٩٦٦] [المجتبى: ٤٢٨٤]

- [٤٧٦٩] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ (بْنُ يَعْقُوبَ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ذَكَاءُ الْمَيْتَةِ دَبَاغُهُ»^(١) .

٤- مَا يُدْبَعُ بِهِ جُلُودُ الْمَيْتَةِ

- [٤٧٧٠] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقِدٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكِ بْنِ خَدَافَةَ ، حَدَّثَهُ عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ ، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا ، أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَالَ مِنْ قُرَيْشٍ يَجْزُونَ شَاةَ لَهُمْ مِثْلَ الْحِمَارِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا» . فَقَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُطَهَّرُهَا الْمَاءُ وَالْقُرْظُ»^(٢) .

٥- النَّهْيُ عَنِ أَنْ يُتَّخَذَ مِنَ الْمَيْتَةِ بِشْيٌ

- [٤٧٧١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُفْضَلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ قَالَ :

(١) كذا في (م) ، (ف) ، وله وجه ، والحديث تفرد به النسائي من هذا الوجه .

* [٤٧٦٩] [التحفة : ص ١٥٩٦٦] [المجتبى : ٤٢٨٥]

(٢) القرظ : شجر يدبغ به . (انظر : لسان العرب ، مادة : قرظ) .

* [٤٧٧٠] [التحفة : د ص ١٨٠٨٤] [المجتبى : ٤٢٨٦] • أخرجه أبو داود (٤١٢٦) ، وأحمد

(٣٣٣/٦) ، وصححه ابن حبان (١٢٩١) من طريق كثير بن فرقد بنحوه .

قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْضِ جُهَيْنَةَ وَأَنَا غَلَامٌ شَابٌّ : «أَنْ لَا (تَسْتَفْعُوا)»^(١) مِنَ الْمَيْتَةِ بِسُنِّيٍّ ؛ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ .

• [٤٧٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَثُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ : «لَا (تَسْتَفْعُوا)»^(٢) (مِنَ الْمَيْتَةِ)^(٣) بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ .

• [٤٧٧٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ ، عَنْ

(١) فوقها في (م) : «ض ع» ، وفي الحاشية : «تستمتعوا» ، وفوقها : «ع» .

* [٤٧٧١] [التحفة : دت س ق ٦٦٤٢] [المجتبى : ٤٢٨٧] • أخرجه أبو داود (٣١٢٧) ، والترمذي (١٧٢٩) ، وابن ماجه (٣٦١٣) ، وأحمد (٣١٠/٤) ، وصححه ابن حبان (١٢٧٧) ، (١٢٧٨) ، (١٢٧٩) من طرق عن الحكم به .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن ويروى عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم هذا الحديث وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم» . اهـ . ثم قال : «ترك أحمد هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده حيث روى بعضهم فقال : عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم من جهينة» . اهـ . وقال الحافظ في «التلخيص» (٤٧/١) : «قال الخلال : (لما رأى أبو عبد الله تنزل الرواة فيه توقف فيه)» . اهـ . قال البيهقي والخطابي : «هذا الخبر مرسل» . اهـ . وقال ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه : «ليست لعبد الله بن عكيم صحبة وإنما روايته كتابة» . اهـ . وانظر «المحدث الفاصل» (٤٥٣/١) .

وقال صاحب «الإمام» : «ينبغي أن يحمل الضعف على الاضطراب كما نقل عن أحمد» . اهـ . وفي «تاريخ الدوري» (٢٥٠/٣) : «قيل ليحيى : أيما أعجب إليك من هذين الحديثين : «لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب» ، أو هذا الحديث : «دباغها طهورها؟» فقال : «دباغها طهورها» أعجب إلي» . اهـ .

(٢) كذا في (م) ، (ف) ، وصحح عليها في (م) .

(٣) في (ف) : «بالميتة» .

* [٤٧٧٢] [التحفة : دت س ق ٦٦٤٢] [المجتبى : ٤٢٨٨]

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمٍ قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ جُهَيْنَةَ أَنْ : «لَا تَسْتَمْتِعُوا» (١)
مِنَ الْمَيْتَةِ بِأَهَابٍ وَلَا عَصَبٍ .

٦- الرُّخْصَةُ فِي الإِسْتِمَاعِ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ

• [٤٧٧٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ (أَبِيهِ) (٢) ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ .

(١) كذا في (م) ، (ف) ، وصحح عليها في (م) .

* [٤٧٧٣] [التحفة : دت س ق ٦٦٤٢] [المجتبى : ٤٢٨٩] • أخرجه أحمد (٣١٠/٤) من وجه آخر عن هلال به . وأخرجه أبو داود (٤١٢٨) ، وأحمد (٣١٠/٤) من وجه آخر عن الحكم عن عبد الله ابن عكيم بنحوه ولم يذكر ابن أبي ليل .

وقال النسائي في «المجتبى» (٤٢٨٩) : «أصح ما في هذا - في جلود الميتة إذا دبغت - حديث الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، والله تعالى أعلم» . اهـ .

(٢) كذا في (م) ، (ف) ، وفي «التحفة» : «أمه» . وكذا وقع في النسخ الخطية عندنا من «المجتبى» .

* [٤٧٧٤] [التحفة : دق ١٧٩٩١] [المجتبى : ٤٢٩٠] • أخرجه أبو داود (٤١٢٤) ، وابن ماجه (٣٦١٢) ، وأحمد (١٠٤/٦ ، ١٥٣) ، وصححه ابن حبان (١٢٨٦) من طرق عن مالك به . وعندهم محمد بن عبد الرحمن عن أمه .

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٧٦/٢٣) : «هذا حديث ثابت من جهة الإسناد» . اهـ .

وفي «علل أحمد» (٤٨/٣ ، ١٩٢) : «قلت لأبي : ماتقول في هذا الحديث؟ قال فيه : أمه ، من أمه؟ كأنه أنكروه من أجل أمه» . اهـ .

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (١١٧/١) : «قال في «الإمام» : وأعله الأثرم بأن أم محمد غير معروفة ، ولا يعرف لمحمد عنها غير هذا الحديث» . اهـ .

٧- النَّهْيُ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِجُلُودِ (الْمَيْتَةِ)^(١)

- [٤٧٧٥] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ.
- [٤٧٧٦] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَمِيَاثِرِ^(٢) التُّمُورِ^(٣).

(١) كَذَا فِي (م)، (ف)، وَفِي «الْمَجْتَبَى»: «السَّبَاعِ»، وَلَعَلَّهُ هُوَ الصَّوَابُ.

* [٤٧٧٥] [التحفة: دت س ١٣١] [المجتبى: ٤٢٩١] • أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٧١)، وَأَحْمَدُ (٧٤/٥، ٧٥)، وَالضِّيَاءُ (١٨٤/٤)، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (١/١٤٤) مِنْ طَرَفِ عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ بِهِ.

قال الترمذي: «لا نعلم أحدا قال عن أبي المليح، عن أبيه، غير سعيد بن أبي عروبة». اهـ. ثم رواه من طريق شعبة عن يزيد الرشك، عن أبي المليح، عن النبي ﷺ ثم قال: «وهذا أصح». اهـ. انظر «العلل الكبير» (٧٤٠/٢).

(٢) مياثر: جمع ميثرة، وهي وطاء كانت النساء يضعنه لأزواجهن على السروج، وكان من مراكب العجم، ويكون من الحرير والصوف وغيرها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣٣/١٤).

(٣) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح، وهو عندنا في كتاب الفرع والعتيرة.

* [٤٧٧٦] [التحفة: د س ١١٥٥٥] [المجتبى: ٤٢٩٢] • أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٣١)، وَأَحْمَدُ (١٣١/٤) مِنْ طَرَفِ بَقِيَّةٍ بِهِ، وَرِوَايَةُ النَّسَائِيِّ مُخْتَصِرَةٌ.

وقد جاء النهي عن هذه الثلاثة: الحرير والذهب والمياثر، في البخاري (٥١٧٥، ٥٦٣٥، ٥٦٥٠، ٥٨٦٣، ٦٢٢٢، ٦٢٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦) من طريق أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب، لكن ليس فيها تقييد المياثر بمياثر النمرور.

- [٤٧٧٧] وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنْ بَحِيرٍ ، عَنْ خَالِدٍ قَالَ : وَفَدَّ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ عَلَى مُعَاوِيَةَ قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ جُلُودِ السَّبَاعِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا؟ قَالَ : نَعَمْ ^(١) .
- قال أبو عبد الرحمن : أَصَحُّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ - فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِعَتْ - حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

٨- النَّهْيُ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِشُحُومِ الْمَيْتَةِ

- [٤٧٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ (يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ) ^(٢) ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ : «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَزِيرِ وَالْأَصْنَامِ» . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبَحُ ^(٣) بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ : «لَا ، هُوَ حَرَامٌ» ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : «قَاتِلِ اللَّهَ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ

﴿١/٦٠﴾

(١) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» (١١٤١١) إلى كتاب الزينة ، كما عزاه (١١٥٥٥) إلى كتاب الذبائح ، وهو عندنا في كتاب الفرع والعتيرة .

* [٤٧٧٧] [التحفة: دس ١١٤١١-دس ١١٥٥٥] [المجتبى: ٤٢٩٣]

(٢) في حاشية (م) : «قال النسائي : لم يسمع يزيد بن أبي حبيب هذا الحديث من عطاء - لحمزة . انتهى» .

(٣) يستصبح : يستعملونها في إشعال المصابيح . (انظر : لسان العرب ، مادة : صبح) .

عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ^(١)، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ^(٢).

٩- النَّهْيُ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِمَا حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

- [٤٧٧٩] [أَجْمَلُوهُ] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَتْ خَمْرًا، قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ! أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا». قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي أَذَابُوهَا^(٣).

(١) أَجْمَلُوهُ: أَذَابُوهُ. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٩/٢٧٤).

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزني في «التحفة» عزوه إلى هذا الموضع من كتاب الفرع والعتيرة.

* [٤٧٧٨] [التحفة: ع ٢٤٩٤] [المجتبى: ٤٢٩٤] • أخرجه البخاري (٢٢٣٦، ٤٢٩٦، ٤٦٣٣)، ومسلم (١٥٨١) وأتبعاه - البخاري تعليقاً عقب حديث (٤٦٣٣)، ومسلم موصولاً - برواية تدل على أن عطاء كتب بهذا الحديث إلى يزيد بن أبي حبيب، ولم يسمعه يزيد منه، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٣٨٢/١) ونقل عن أبيه قوله: «ولا أعلم يزيد بن أبي حبيب سمع من عطاء شيئاً». اهـ.

والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٤١).

(٣) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزني في «التحفة» إلى كتاب الذبائح، وهو عندنا في كتاب الفرع والعتيرة.

* [٤٧٧٩] [التحفة: خ م س ق ١٥٥١] [المجتبى: ٤٢٩٥] • أخرجه البخاري (٢٢٢٣، ٣٤٦٠)، ومسلم (١٥٨٢)، وقد اختلف في هذا الإسناد على طاوس؛ حكى ذلك الخلاف الدارقطني في «علله» (٨٠/٢)، ورجح هذا الوجه المتصل، وقد روي عن طاوس عن عمر مرسلاً. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٢٨٢).

١٠- الفأرة تَقَعُ فِي السَّمَنِ

• [٤٧٨٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عَثْبَةَ^١)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمَنِ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «الْقَوْمَا وَمَا حَوَّلَهَا وَكُلُّوهُ».

• [٤٧٨١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١))، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمَنِ، فَقَالَ: «كُلُّوْهَا وَمَا حَوَّلَهَا فَالْقَوْمَا».

• [٤٧٨٢] أَخْبَرَنَا خُسَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ (بُودُوَيْهِ)^(٢)، أَنَّ مَعْمَرًا ذَكَرَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ

* [٤٧٨٠] [التحفة: خ د ت س ١٨٠٦٥] [المجتبى: ٤٢٩٦] • أخرجه البخاري (٥٥٣٨) وهم معمر في هذا الحديث؛ فرواه تارة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ قاله الترمذي عن البخاري كما في «العلل الكبير» (٢٩٨/١)، وانظر: «علل الدارقطني» (٧/٢٨٥-٢٨٦)، «فتح الباري» لابن حجر (٣٤٣/١)، (٦٦٨/٩).

(١) ما بين القوسين بدله في (ف): «بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن».

* [٤٧٨١] [التحفة: خ د ت س ١٨٠٦٥] [المجتبى: ٤٢٩٧] • أخرجه البخاري (٢٣٥، ٢٣٦)، (٥٥٤٠).

(٢) في (م): «بودوية»، وفي حاشيتها: «لحمزة: بودويه» أي: بالهاء، والمثبت من (ف) وجودها.

فِي السَّمَنِ ، قَالَ : «إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا^(١) فَلَا تُقْرِبُوهُ» .

• [٤٧٨٣] أَخْبَرَنَا سَلْمَةُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمِ بْنِ عُمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَدِّي الْحَطَّابُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ (حَمِيرٍ)^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِعَنْزٍ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ : «مَا كَانَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الشَّاةِ لَوْ انْتَفَعُوا بِهَا بِهَا»

١١- الدُّبَابُ (يَقَعُ)^(٣) فِي الْإِنَاءِ

• [٤٧٨٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ،

(١) مائعا : سائلا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ماع) .

* [٤٧٨٢] [التحفة : خ د ت س ١٨٠٦٥] [المجتبى : ٤٢٩٨] • أخرجه أبو داود (٣٨٤٣) من

طريق عبدالرزاق به . وسبق التنبيه على مخالفة معمر لأصحاب الزهري في إسناده ، وزيادة التفريق بين الجامد والمائع ، قد حقق الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٦٦٩/٩) أنها غير محفوظة مرفوعًا ، وأن الصواب فيها الوقف على ابن عمر .

(٢) في (ف) : «جبير» ، وهو تصحيف .

* [٤٧٨٣] [التحفة : خ س ٥٤٤٦] [المجتبى : ٤٢٩٩] • أخرجه البخاري (٥٥٣٢) ، وتقدم

بنحوه من وجه آخر عن ابن عباس برقم (٤٧٥٧) .

(٣) في (ف) : «تقع» .

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِثْنَاءِ أَحَدِكُمْ (فَلْيَمْتَقِلْهُ)» (١)، (٢).


أَخْرَجُ كِتَابَ الذُّبَائِحِ وَالضُّحَايَا وَالْعَقِيقَةَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

(١) في حاشية (م) : «أي : فليغمسه» .

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الذبائح ، وهو عندنا في كتاب الفروع والعتيرة .

* [٤٧٨٤] [التحفة : س ق ٤٤٢٦] [المجتبى : ٤٣٠٠] • أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤) ، وأحمد (٣/٢٤ ، ٦٧) ، وصححه ابن حبان (١٢٤٧) من طريق ابن أبي ذئب به .

والحديث عند البخاري (٣٣٢٠ ، ٥٧٨٢) من حديث أبي هريرة ، بلفظ : «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، فليغمسه ثم لينزعه ؛ فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء» .



فَهْرَسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
٧.....	١٩- الأول من المناسك
٧.....	١- وجوب الحج
٨.....	٢- وجوب العمرة
٩.....	٣- فضل الحجة المبرورة
١٠.....	٤- فضل الحج
١٢.....	٥- فضل العمرة
١٣.....	٦- فضل المتابعة بين الحج والعمرة
١٤.....	٧- الحج عن الميت الذي نذر أن يحج
١٤.....	٨- الحج عن الميت الذي لم يحج
١٦.....	٩- الحج عن الحي الذي لا يمسك على الرجل
١٧.....	١٠- العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع
١٧.....	١١- تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين
١٩.....	١٢- حج المرأة عن الرجل
٢٠.....	١٣- حج الرجل عن المرأة
٢١.....	١٤- ما يستحب أن يحج عن الرجل أكبر ولده

- ١٥- الحج بالصغير ٢٢
- ١٦- الوقت الذي خرج فيه رسول الله ﷺ من المدينة للحج ٢٤
- ١٧- ميقات أهل المدينة ٢٥
- ١٨- ميقات أهل الشام ٢٦
- ١٩- ميقات أهل مصر ٢٦
- ٢٠- ميقات أهل اليمن ٢٧
- ٢١- ميقات أهل نجد ٢٧
- ٢٢- ميقات أهل العراق ٢٨
- ٢٣- من كان أهله دون الميقات ٢٩
- ٢٤- التعريس بذئ الحليفة ٣٠
- ٢٥- البيداء ٣١
- ٢٦- الغسل للإهلال ٣٢
- ٢٧- غسل المحرم ٣٤
- ٢٨- النهي عن الثياب المصبغة بالورس والزعفران في الإحرام ٣٥
- ٢٩- الجبة في الإحرام ٣٦
- ٣٠- النهي عن لبس القميص للمحرم ٣٧
- ٣١- النهي عن لبس السراويلات في الإحرام ٣٨
- ٣٢- الرخصة في لبس السراويل في الإحرام لمن لا يجد الإزار ٣٨

- ٣٣- النهي عن أن تتقب المرأة الحرام ٣٩
- ٣٤- النهي عن لبس البرانس في الإحرام ٤٠
- ٣٥- النهي عن لبس العمامة في الإحرام ٤٢
- ٣٦- النهي عن لبس الخفين في الإحرام ٤٣
- ٣٧- الرخصة في لبس الخفين في الإحرام لمن لم يجد نعلين ٤٣
- ٣٨- قطعها أسفل من الكعبين ٤٣
- ٣٩- النهي عن أن تلبس المحرمة القفازين ٤٤
- ٤٠- التليد عند الإحرام ٤٥
- ٤١- إباحة الطيب عند الإحرام ٤٦
- ٤٢- موضع الطيب ٤٩
- ٤٣- الزعفران للمحرم ٥٣
- ٤٤- في الخلق للمحرم ٥٤
- ٤٥- في الكحل للمحرم ٥٥
- ٤٦- الكراهية في الثياب المصبغة للمحرم ٥٦
- ٤٧- تخمير المحرم وجهه ورأسه ٥٧
- ٤٨- أفراد الحج ٥٨
- ٤٩- القرآن ٦٠
- ٥٠- التمتع ٦٧

- ٧٢ ٥١- ترك التسمية عند الإهلال
- ٧٣ ٥٢- الحج بغير نية شيء يقصده المحرم
- ٧٦ ٥٣- إذا أهل بعمره هل يجعل معها حجا
- ٧٦ ٥٤- كيف التلبية
- ٧٩ ٥٥- رفع الصوت بالإهلال
- ٨٠ ٥٦- العمل في الإهلال
- ٨٢ ٥٧- إهلال النفساء
- ٨٣ ٥٨- في المهلة بعمره تحيض وتخاف فوت الحج
- ٨٥ ٥٩- الاشتراط في الحج
- ٨٧ ٦٠- كيف يقول إذا اشترط
- ٨٨ ٦١- ما يفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط
- ٨٩ ٦٢- إشعار الهدى
- ٩٠ ٦٣- أي الشقين يشعر
- ٩١ ٦٤- سلت الدم
- ٩١ ٦٥- قتل القلائد
- ٩٣ ٦٦- ما يفتل منه القلائد
- ٩٤ ٦٧- تقليد الهدى
- ٩٤ ٦٨- تقليد الهدى من الإبل

- ٦٩- تقليد الغنم ٩٥
- ٧٠- تقليد الهدى نعلين ٩٧
- ٧١- هل يحرم إذا قلد ٩٨
- ٧٢- هل يوجب تقليد الهدى إحراما ٩٨
- ٧٣- سوق الهدى ١٠٠
- ٧٤- ركوب البدنة ١٠٠
- ٧٥- ركوب البدنة لمن أجهده المشي ١٠١
- ٧٦- ركوب البدنة بالمعروف ١٠١
- ٧٧- إباحة فسخ الحج لمن لم يسق الهدى بعمرة ١٠٢
- ٧٨- ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ١٠٨
- ٧٩- ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد ١١٠
- ٨٠- إذا ضحك المحرم ففطن الحلال للصيد فقتله ١١٤
- ٨١- إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال ١١٥
- ٨٢- ما يقتل المحرم من الدواب ١١٧
- ٨٣- قتل الحية ١١٧
- ٨٤- قتل الفأرة ١١٨
- ٨٥- قتل الوزغ ١١٨
- ٨٦- قتل العقرب ١١٩

- ١١٩..... ٨٧- قتل الحدأ
- ١٢٠..... ٨٨- قتل الغراب
- ١٢١..... ٨٩- ما لا يقتله المحرم
- ١٢١..... ٩٠- الرخصة في النكاح للمحرم
- ١٢٤..... ٩١- النهي عن ذلك
- ١٢٦..... ٩٢- الحجامة للمحرم
- ١٢٦..... ٩٣- حجامة المحرم من علة تكون به
- ١٢٧..... ٩٤- حجامة المحرم على ظهر القدم
- ١٢٧..... ٩٥- حجامة المحرم وسط رأسه
- ١٢٨..... ٩٦- في المحرم يؤذيه القمل في رأسه
- ١٢٩..... ٩٧- غسل المحرم بالسدر إذا مات
- ١٣٠..... ٩٨- في كم يكفن المحرم إذا مات
- ١٣١..... ٩٩- النهي عن أن يحنط المحرم إذا مات
- ١٣٢..... ١٠٠- النهي عن أن يخمر وجه المحرم ورأسه إذا مات
- ١٣٣..... ١٠١- النهي عن تخمير رأس المحرم إذا مات
- ١٣٣..... ١٠٢- فيمن أحصر بعدو
- ١٣٤..... ١٠٣- فيمن أحصر بغير عدو
- ١٣٦..... ١٠٤- دخول مكة

- ١٣٦..... ١٠٥- دخول مكة لئلا
- ١٣٨..... ١٠٦- من أين يدخل مكة
- ١٣٨..... ١٠٧- دخول مكة باللواء
- ١٣٩..... ١٠٨- دخول مكة بغير إحرام
- ١٤١..... ١٠٩- الوقت الذي وافق فيه النبي ﷺ مكة
- ١٤٢..... ١١٠- إنشاد الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام
- ١٤٤..... ١١١- حرمة مكة
- ١٤٥..... ١١٢- تحريم القتال فيه
- ١٤٦..... ١١٣- حرمة الحرم
- ١٤٨..... ١١٤- ما يقتل في الحرم من الدواب
- ١٤٩..... ١١٥- قتل الحية في الحرم
- ١٥١..... ١١٦- قتل الوزغ
- ١٥٢..... ١١٧- قتل العقرب في الحرم
- ١٥٢..... ١١٨- قتل الفأرة في الحرم
- ١٥٣..... ١١٩- قتل الحدأة في الحرم
- ١٥٤..... ١٢٠- قتل الغراب في الحرم
- ١٥٤..... ١٢١- النهي عن أن ينفرد صيد الحرم
- ١٥٦..... ١٢٢- استقبال الحاج

- ١٢٣- ترك رفع اليدين عند رؤية البيت ١٥٦
- ١٢٤- الدعاء عند رؤية البيت ١٥٧
- ١٢٥- فضل الصلاة في المسجد الحرام ١٥٧
- ١٢٦- بناء الكعبة ١٥٩
- ١٢٧- دخول البيت ١٦٢
- ١٢٨- الصلاة فيه ١٦٣
- ١٢٩- موضع الصلاة في البيت ١٦٤
- ١٣٠- باب الحجر ١٦٥
- ١٣١- الصلاة في الحجر ١٦٦
- ١٣٢- التكبير في نواحي الكعبة ١٦٧
- ١٣٣- الذكر والدعاء في البيت ١٦٧
- ١٣٤- وضع الصدر والوجه على ما استقبل من دبر الكعبة ١٦٨
- ١٣٥- موضع الصلاة من الكعبة ١٦٩
- ١٣٦- باب الطواف على الراحلة ١٧٠
- ١٣٧- طواف المفرد ١٧١
- ١٣٨- باب طواف المتمتع ١٧٣
- ١٣٩- الطواف ١٧٥
- ١٤٠- طواف القارن ١٧٥

- ١٤١- ذكر الحجر الأسود ١٧٧
- ١٤٢- باب استلام الحجر ١٧٨
- ١٤٣- باب تقبيل الحجر ١٧٨
- ١٤٤- باب كم يقبله ١٨٠
- ١٤٥- باب استلام الحجر بالمحجن ١٨١
- ١٤٦- باب تقبيل المحجن ١٨١
- ١٤٧- باب الإشارة إليه ١٨٢
- ١٤٨- باب استلام الركن اليماني ١٨٣
- ١٤٩- باب استلام الركنين في كل طواف ١٨٣
- ١٥٠- باب مسح الركنين اليمانيين ١٨٤
- ١٥١- باب فضل استلام الركنين ١٨٤
- ١٥٢- باب ترك استلام الركنين الآخرين ١٨٥
- ١٥٣- باب القول بين الركنين ١٨٦
- ١٥٤- كيف يطوف أول ما يقدم ١٨٦
- ١٥٥- باب الرمل في الحج والعمرة ١٨٧
- ١٥٦- باب عدد الرمل والمشبي ١٨٨
- ١٥٧- باب الرمل من الحجر إلى الحجر ١٨٩
- ١٥٨- باب كيف طواف النساء مع الرجال ١٩٠

- ١٥٩- باب إباحة الكلام في الطواف ١٩٢
- ١٦٠- باب إباحة الطواف في كل الأوقات ١٩٣
- ١٦١- باب تأويل قوله جل ثناؤه : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ ١٩٣
- ١٦٢- باب فضل الطواف ١٩٦
- ١٦٣- أين تصلى ركعتا الطواف ١٩٧
- ١٦٤- القراءة في ركعتي الطواف ١٩٨
- ١٦٥- استلام الركن بعد ركعتي الطواف ١٩٩
- ١٦٦- الشرب من زمزم ١٩٩
- ١٦٧- الشرب من زمزم قائما ٢٠٠
- ١٦٨- الخروج إلى الصفا من الباب الذي يخرج إليه ٢٠٠
- ١٦٩- الصفا والمروة ٢٠٠
- ١٧٠- البداءة بالصفا ٢٠٢
- ١٧١- موضع القيام على الصفا ٢٠٣
- ١٧٢- كم التكبير ٢٠٤
- ١٧٣- التهليل ٢٠٤
- ١٧٤- كم التهليل على الصفا ٢٠٥
- ١٧٥- الدعاء على الصفا ٢٠٦
- ١٧٦- الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة ٢٠٧

- ١٧٧- المشي بين الصفا والمروة ٢٠٧
- ١٧٨- السعي بين الصفا والمروة ٢٠٩
- ١٧٩- موضع السعي ٢١٠
- ١٨٠- موضع المشي ٢١١
- ١٨١- التكبير على المروة ٢١١
- ١٨٢- كم طواف القارن والمتمتع بين الصفا والمروة ٢١٢
- ١٨٣- أين يقصر المعتمر ٢١٢
- ١٨٤- كيف يقصر ٢١٣
- ١٨٥- الخطبة قبل يوم التروية ٢١٤
- ١٨٦- المتمتع متى يهل بالحج ٢١٥
- ١٨٧- ما ذكر في منى ٢١٦
- ١٨٨- باب الغدو من منى إلى عرفة ٢١٩
- ١٨٩- التكبير في المسير إلى عرفة ٢٢٠
- ١٩٠- التلبية في المسير إلى عرفة ٢٢٠
- ١٩١- التلبية بعرفة ٢٢١
- ١٩٢- ضرب القباب بعرفة ٢٢١
- ١٩٣- النهي عن صوم يوم عرفة بعرفة ٢٢٢
- ١٩٤- ما ذكر في عرفة ٢٢٢

- ١٩٥- الرواح يوم عرفة ٢٢٤
- ١٩٦- الخطبة يوم عرفة ٢٢٤
- ١٩٧- الخطبة بعرفة قبل الصلاة ٢٢٥
- ١٩٨- الخطبة على الناقة بعرفة ٢٢٥
- ١٩٩- قصر الخطبة بعرفة ٢٢٨
- ٢٠٠- الأذان بعرفة ٢٢٨
- ٢٠١- الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ٢٢٩
- ٢٠٢- استقبال القبلة بالموقف للدعاء ٢٢٩
- ٢٠٣- رفع اليدين في الدعاء بعرفة ٢٣٠
- ٢٠٤- فرض الوقوف بعرفة ٢٣٢
- ٢٠٥- الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة ٢٣٤
- ٢٠٦- كيف السير من عرفة ٢٣٦
- ٢٠٧- النزول بعد الدفع من عرفة ٢٣٦
- ٢٠٨- الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ٢٣٨
- ٢٠٩- الأذان بالمزدلفة ٢٣٩
- ٢١٠- الرخصة للنساء في الإفاضة من جمع قبل الصبح ٢٤٢
- ٢١١- تقديم النساء والصبيان إلى منى من المزدلفة ٢٤٣
- ٢١٢- التلبية ليلة المزدلفة ٢٤٦

- ٢١٣- الوقت الذي يصل في الصبح بالمزدلفة ٢٤٧
- ٢١٤- من لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة ٢٤٨
- ٢١٥- التكبير والتهليل والتحميد والذكر عند المشعر الحرام ٢٥٢
- ٢١٦- التلبية بالمزدلفة ٢٥٣
- ٢١٧- وقت الإفاضة من جمع ٢٥٣
- ٢١٨- الرخصة للضعفة أن يصلوا يوم النحر الصبح بمنى ٢٥٤
- ٢١٩- كيف السير من جمع ٢٥٤
- ٢٢٠- الأمر بالسكينة في السير ٢٥٥
- ٢٢١- الإيضاع في وادي محسر ٢٥٦
- ٢٢٢- التلبية في السير ٢٥٧
- ٢٢٣- التقاط الحصى ٢٥٨
- ٢٢٤- من أين يلتقط الحصى ٢٥٨
- ٢٢٥- قدر حصى الرمي ٢٥٩
- ٢٢٦- الركوب إلى الجمار واستئلال المحرم ٢٦٠
- ٢٢٧- رمي الجمرة راكبا ٢٦١
- ٢٢٨- وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر ٢٦٢
- ٢٢٩- النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس ٢٦٣
- ٢٣٠- الرخصة في ذلك للنساء ٢٦٤

- ٢٣١- الرمي بعد المساء ٢٦٥
- ٢٣٢- رمي الرعاء ٢٦٥
- ٢٣٣- المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة ٢٦٧
- ٢٣٤- عدد الحصى الذي ترمى بها الجمار ٢٧٠
- ٢٣٥- التكبير مع كل حصاة ٢٧٢
- ٢٣٦- قطع المحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة ٢٧٢
- ٢٣٧- الدعاء بعد رمي الجمار ٢٧٤
- ٢٣٨- ما يحل للمحرم بعد رمي الجمار ٢٧٤
- ٢٣٩- الخطبة يوم النحر ٢٧٥
- ٢٤٠- وقت الخطبة يوم النحر ٢٧٧
- ٢٤١- الخطبة على البعير ٢٧٨
- ٢٤٢- فضل يوم النحر ٢٧٩
- ٢٤٣- يوم الحج الأكبر ٢٨٠
- ٢٤٤- وقت الحلق ٢٨٤
- ٢٤٥- الحلق قبل الرمي ٢٨٤
- ٢٤٦- الذبح قبل الرمي ٢٨٥
- ٢٤٧- الحلق قبل النحر ٢٨٧
- ٢٤٨- فدية من حلق قبل أن ينحر يوم النحر ٢٨٨

- ٢٤٩- الحلاق ٢٩١
- ٢٥٠- فضل الحلق ٢٩٢
- ٢٥١- البدء في الحلق بالشق الأيمن ٢٩٢
- ٢٥٢- فضل التقصير ٢٩٣
- ٢٥٣- التقصير ٢٩٣
- ٢٥٤- الاشتراك في الهدى ٢٩٤
- ٢٥٥- النحر عن النساء ٢٩٨
- ٢٥٦- نحر الرجل عن نسائه بغير أمرهن ٣٠٠
- ٢٥٧- أين ينحر ٣٠١
- ٢٥٨- كيف النحر ٣٠١
- ٢٥٩- هدى المحصر ٣٠٢
- ٢٦٠- كيف يفعل بالبدن إذا أزحفت فنحرت ٣٠٣
- ٢٦١- الأكل من لحوم البدن ٣٠٥
- ٢٦٢- باب الأكل من لحوم الهدى ٣٠٥
- ٢٦٣- كم يأكل ٣٠٧
- ٢٦٤- باب ترك الأكل منها ٣٠٧
- ٢٦٥- الأمر بصدقة لحومها ٣٠٨
- ٢٦٦- الأمر بصدقة جلودها ٣٠٩

- ٢٦٧- الأمر بصدقة جلالها ٣١٠
- ٢٦٨- النهي عن إعطاء الجازر منها ٣١١
- ٢٦٩- التزود من لحوم الهدي ٣١٢
- ٢٧٠- إباحة الطيب بمنى قبل الإفاضة ٣١٣
- ٢٧١- الوقت الذي يفيض فيه إلى البيت يوم النحر ٣١٧
- ٢٧٢- ترك الرمل في طواف الإفاضة ٣١٩
- ٢٧٣- طواف الذي يهل بالعمرة ثم يحج من مكة ٣١٩
- ٢٧٤- البيوتة بمكة أيام منى ٣٢١
- ٢٧٥- الرخصة للرعاء في البيوتة عن منى ٣٢٢
- ٢٧٦- الصلاة بمنى ٣٢٣
- ٢٧٧- أيام منى ٣٢٣
- ٢٧٨- النهي عن صيام أيام منى ٣٢٣
- ٢٧٩- الإباحة للحائض أن تنفر إذا كانت قد أفاضت يوم النحر ٣٢٦
- ٢٨٠- نزول المحصب بعد النفر ٣٣٣
- ٢٨١- مكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ٣٣٨
- ٢٨٢- أشهر الحرم ٣٣٩
- ٢٨٣- أي أشهر الحرم أفضل ٣٤٠
- ٢٨٤- كم عمرة اعتمر النبي ﷺ ٣٤١

- ٢٨٥- العمرة ٣٤٢
- ٢٨٦- العمرة في رجب ٣٤٢
- ٢٨٧- فضل العمرة في رمضان ٣٤٤
- ٢٨٨- باب العمرة في شهور الحج ٣٤٧
- ٢٨٩- باب العمرة من التعميم ٣٤٨
- ٢٩٠- العمرة من الجعرانة ٣٥٠
- ٢٩١- كم يقيم في العمرة ٣٥٢
- ٢٩٢- العمل في العمرة ٣٥٢
- ٢٩٣- متى يقطع المعتمر التلبية ٣٥٤
- ٢٩٤- من أين يخرج من مكة ٣٥٤
- ٢٩٥- الوقت الذي يخرج فيه ٣٥٥
- ٢٩٦- ما يقول إذا قفل من الحج ٣٥٦
- ٢٩٧- ما يقول إذا قفل من العمرة ٣٥٧
- ٢٩٨- التعريس والإنابة بالبطحاء ٣٥٧
- ٢٩٩- التلقي ٣٥٨
- ٣٠٠- ما يقول إذا أشرف على المدينة ٣٥٨
- ٣٠١- الإيضاع عند الإشراف ٣٥٩
- ٣٠٢- الاستقبال ٣٦٠

- ٣٦٠ ٣٠٣- اللعب عند الاستقبال
- ٣٦١ ٣٠٤- قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾
- ٣٦١ ٣٠٥- فضل مكة
- ٣٦٣ ٣٠٦- دور مكة
- ٣٦٧ ٣٠٧- فضل المدينة
- ٣٦٨ ٣٠٨- الكراهية في الخروج من المدينة
- ٣٦٩ ٣٠٩- من أخاف أهل المدينة أو أرادهم بسوء
- ٣٧٢ ٣١٠- مكيا ل أهل المدينة
- ٣٧٥ ٣١١- منع الدجال من المدينة
- ٣٨٠ ٣١٢- ثواب من صبر على جهد المدينة وشدتها
- ٣٨٤ ٣١٣- من مات بالمدينة
- ٣٨٥ ٣١٤- المنبر
- ٣٨٦ ٣١٥- ما بين القبر والمنبر
- ٣٨٦ ٣١٦- فضل عالم أهل المدينة
- ٣٩١ زوائد «التحفة» على كتاب المناسك
- ٣٩٥ ٢٠- كتاب الجهاد
- ٣٩٥ ١- وجوب الجهاد
- ٤٠٢ ٢- التشديد في ترك الجهاد

- ٤٠٢..... ٣- الرخصة في التخلف عن السرية
- ٤٠٣..... ٤- فضل المجاهدين على القاعدين
- ٤٠٥..... ٥- الرخصة في التخلف لمن كان له والدان
- ٤٠٦..... ٦- الرخصة في التخلف لمن له والدة
- ٤٠٦..... ٧- فضل من يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله
- ٤٠٧..... ٨- فضل من عمل في سبيل الله على قدميه
- ٤١٢..... ٩- ثواب من اغبرت قدماه في سبيل الله
- ٤١٣..... ١٠- باب ثواب عين سهرت في سبيل الله
- ٤١٣..... ١١- فضل غدوة في سبيل الله
- ٤١٤..... ١٢- فضل روحة في سبيل الله
- ٤١٧..... ١٣- مثل المجاهد في سبيل الله
- ٤١٧..... ١٤- ما يعدل الجهاد في سبيل الله
- ٤١٨..... ١٥- درجة الجهاد في سبيل الله
- ٤٢٠..... ١٦- ما لمن أسلم ثم هاجر وجاهد
- ٤٢٢..... ١٧- من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
- ٤٢٣..... ١٨- من قاتل ليقال فلان جريء
- ٤٢٤..... ١٩- من غزا في سبيل الله ولم ينو من غزاته إلا عقالا
- ٤٢٥..... ٢٠- من غزا يلتمس الأجر والذكر

- ٢١- ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة ٤٢٥
- ٢٢- ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ٤٢٦
- ٢٣- ثواب من كلم في سبيل الله ٤٢٩
- ٢٤- ما يقول من يطعنه العدو ٤٣٠
- ٢٥- ثواب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله ٤٣١
- ٢٦- تمنى القتل في سبيل الله ٤٣٣
- ٢٧- ثواب من قتل في سبيل الله ٤٣٥
- ٢٨- من قتل في سبيل الله وعليه دين ٤٣٥
- ٢٩- تمنى من قتل في سبيل الله ٤٣٨
- ٣٠- ما يتمنى أهل الجنة ٤٣٨
- ٣١- ما يجد الشهيد من الألم ٤٣٩
- ٣٢- مسألة الشهادة ٤٣٩
- ٣٣- اجتماع القاتل والمقتول في سبيل الله في الجنة ٤٤١
- ٣٤- فضل المرابط ٤٤٢
- ٣٥- فضل الجهاد في البحر ٤٤٤
- ٣٦- غزوة الهند ٤٤٦
- ٣٧- غزوة الترك والحبشة ٤٤٧
- ٣٨- الاستنصار بالضعيف ٤٤٩

- ٤٥٠ ٣٩- فضل من جهاز غازيا
- ٤٥٣ ٤٠- فضل النفقة في سبيل الله
- ٤٥٦ ٤١- فضل الصدقة في سبيل الله
- ٤٥٧ ٤٢- حرمة نساء المجاهدين
- ٤٥٧ ٤٣- من خان غازيا في أهله
- ٤٦١ ٢١- كتاب الخيل
- ٤٦٤ ١- حب الخيل
- ٤٦٤ ٢- دعوة الخيل
- ٤٦٥ ٣- ما يستحب من شية الخيل
- ٤٦٦ ٤- الشكال من الخيل
- ٤٦٧ ٥- شؤم الخيل
- ٤٦٩ ٦- بركة الخيل
- ٤٦٩ ٧- فتل ناصية الفرس
- ٤٧١ ٨- باب تأديب الرجل فرسه
- ٤٧٢ ٩- التشديد في حمل الحمير على الخيل
- ٤٧٣ ١٠- علف الخيل
- ٤٧٤ ١١- إضمار الخيل للسبق
- ٤٧٤ ١٢- غاية السبق للتي لم تضمّر

- ١٣- السبق ٤٧٥
- ١٤- الجلب ٤٧٧
- ١٥- الجنب ٤٧٨
- ١٦- سهمان الخيل ٤٧٩
- ٢٢- كتاب قسم الخمس ٤٨٣
- ١- تفريق الخمس وخمس الخمس ٤٩١
- ٢٢- كتاب الضحايا ٤٩٧
- ١- من لم يجد الأضحية ٤٩٩
- ٢- ذبح الإمام ضحيته في المصلن ٥٠٠
- ٣- ذبح الناس ٥٠١
- ٤- ما ينهى عنه من الأضاحي ٥٠١
- ٥- العرجاء ٥٠٣
- ٦- العجفاء ٥٠٣
- ٧- المقابلة وهي ما قطع طرف أذنها ٥٠٤
- ٨- المدابرة وهي ما قطع من مؤخر الأذن ٥٠٥
- ٩- الخرقاء وهي التي تحرق أذنها السمة ٥٠٦
- ١٠- الشرقاء وهي مثقوبة الأذن ٥٠٦
- ١١- العضباء ٥٠٧

- ١٢- المسنة والجذعة ٥٠٨
- ١٣- الجذعة من الضأن ٥٠٩
- ١٤- الكبش ٥١١
- ١٥- ما تجزئ عنه البقرة في الضحايا ٥١٤
- ١٦- ذبح الضحية قبل الإمام ٥١٥
- ١٧- الذبح قبل الصلاة ٥١٥
- ١٨- إياحة الذبح بالمروة ٥١٨
- ١٩- إياحة الذبح بالعود ٥١٩
- ٢٠- النهي عن الذبح بالظفر ٥٢٠
- ٢١- النهي عن الذبح بالسن ٥٢١
- ٢٢- الأمر بإحداد الشفرة ٥٢١
- ٢٣- الرخصة في نحر ما يذبح وذبح ما ينحر ٥٢٢
- ٢٤- ذكاة التي نيب فيها السبع ٥٢٢
- ٢٥- ذكاة المتردية في البئر لا يوصل إلى حلقها ٥٢٣
- ٢٦- ذكاة المفلته التي لا يقدر على أخذها ٥٢٣
- ٢٧- حسن الذبح ٥٢٥
- ٢٨- وضع الرجل على صفحة العنق ٥٢٦
- ٢٩- تسمية الله على الضحية ٥٢٧

- ٣٠- التكبير عليها ٥٢٧
- ٣١- ذبح الرجل ضحيته بيده ٥٢٧
- ٣٢- ذبح غيره ضحيته ٥٢٨
- ٣٣- نحر ما يذبح ٥٢٨
- ٣٤- ما ذبح لغير الله ٥٢٩
- ٣٥- النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن إمساكه ٥٢٩
- ٣٦- الإذن في ذلك ٥٣٠
- ٣٧- الادخار من الأضاحي ٥٣٣
- ٣٨- ذبائح اليهود ٥٣٥
- ٣٩- ذبيحة من لم يعرف ٥٣٥
- ٤٠- تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ٥٣٦
- ٤١- النهي عن المجثمة ٥٣٧
- ٤٢- من قتل عصفورا بغير حقها ٥٣٩
- ٤٣- النهي عن أكل لحم الجلالة ٥٤٠
- ٤٤- النهي عن لبن الجلالة ٥٤١
- ٢٤- كتاب العقيقة ٥٤٥
- ١- العقيقة عن الغلام ٥٤٧
- ٢- كم يعق عن الغلام ٥٤٩

- ٥٥٠ ٣- العقيقة عن الجارية
- ٥٥١ ٤- كم يعق عن الجارية
- ٥٥٤ ٥- متى يعق
- ٥٥٩ ٢٥- كتاب الفرع والعتيرة
- ٥٦٣ ١- باب تفسير العتيرة
- ٥٦٤ ٢- تفسير الفرع
- ٥٦٦ ٣- جلود الميتة
- ٥٧١ ٤- ما يدبغ به جلود الميتة
- ٥٧١ ٥- النهي عن أن ينتفع من الميتة بشيء
- ٥٧٣ ٦- الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت
- ٥٧٤ ٧- النهي عن الانتفاع بجلود الميتة
- ٥٧٥ ٨- النهي عن الانتفاع بشحوم الميتة
- ٥٧٦ ٩- النهي عن الانتفاع بها حرمة الله تبارك وتعالى
- ٥٧٧ ١٠- الفأرة تقع في السمن
- ٥٧٨ ١١- الذباب يقع في الإناء
- ٨٣٥ فهرس الموضوعات